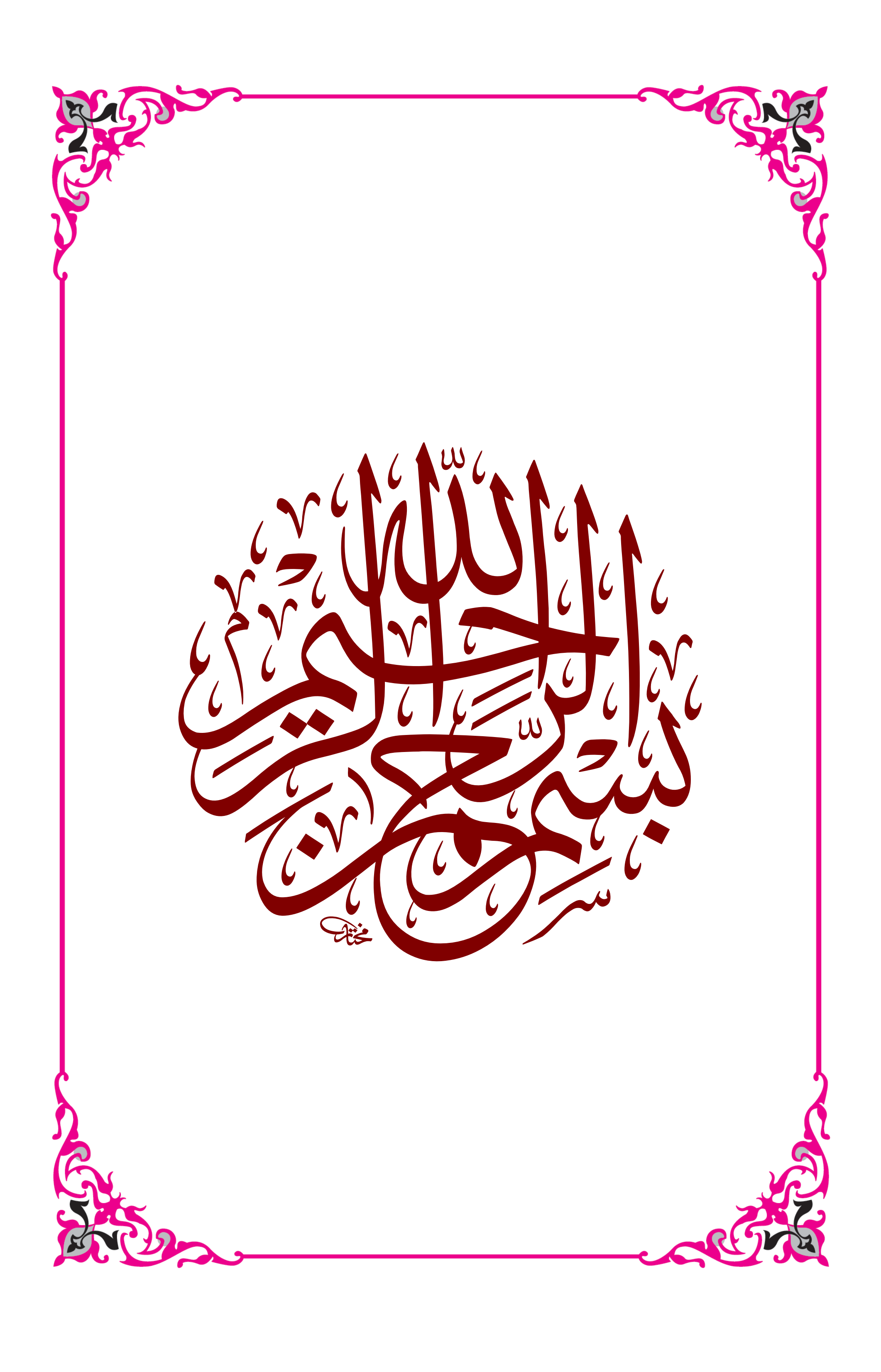
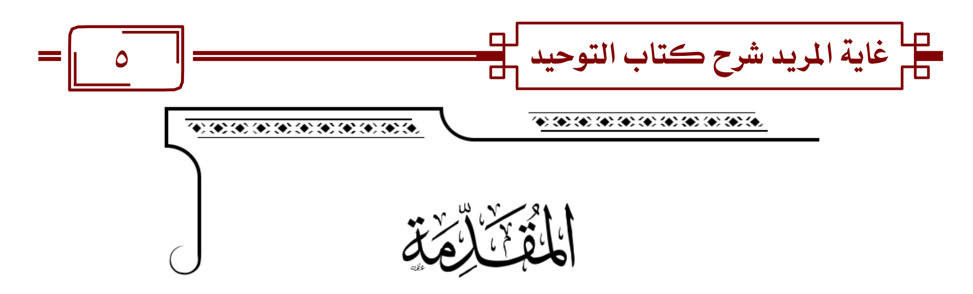

بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمة

الحمد لله الذي جعل العلم النافع طريقًا موصلًا لرضاه، وصراطًا يتبعه من أراد هداه، ويحيد عنه من ضل واتبع هواه، ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾[القصص:٥٠].

وأشهد أن لا إله إلا الله، رفع شأن العلم وأهله حتىٰ وصلوا من المجد منتهاه، ومن العز أعلىٰ ذراه، فمن سلك طريقًا يبتغي فيه علمًا؛ سهل الله له به طريقًا إلىٰ جنَّته وعُلاه.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، الرحمة المهداة، والنعمة المسداة، صلىٰ الله عليه وعلىٰ آله وأصحابه الهداة التقاة، ومن سار علىٰ نهجه إلىٰ يوم لقاه.

أما بعد:

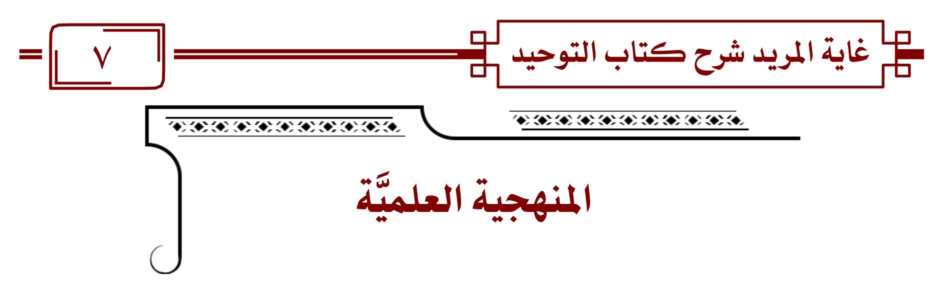
فهذا شرح كتاب التوحيد بحلته الجديدة، وطبعته الرابعة، وقد ضمنته فرائد من الفوائد، واجتهدت فيه بذكر مقاصد الأبواب، ومناسبتها لعنوان الكتاب، وارتباط الباب بالباب، كما حرصت أن يكون متميزًا يجد فيه الطالب الجديد، ويحظىٰ فيه بمقاصد التوحيد.

وقد كنت شرحته مرارًا وطبع الشرح للمرة الأولىٰ عام ١٤٢٩هـ، ثم لم أزل أنظر فيه وأزيد وأضيف تحرير بعض المسائل والحكم علىٰ بعض الأحاديث مع التخريج علىٰ طريقة المدار، وأمضيت في ذلك سنوات، تم فيها مراجعة جميع شروح كتاب التوحيد المطبوعة.

وبذلت وسعي ليكون هذا الشرح خلاصة لهذه الشروح المطبوعة، وزبدة لما ذكره أهل العلم علىٰ كتاب التوحيد، رغبة في تقريب مقاصد هذا الكتاب لطالبه، وحرصًا علىٰ أن يجد الراغب بغيته، وسميته: «**غاية المريد شرح كتاب التوحيد**» سائلًا الله الكريم أن يبارك فيه، وأن ينفع به، ويجزي خيرًا كل من شارك في إخراجه وسعىٰ في نشره وتعميم فائدته.

أ.د. عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل

القصيم - بريدة



المنهجية العلميَّة

الحمد لله والصلاة والسَّلام علىٰ رسول الله، وبعد:

فهذا الشَّرح هو **الكتاب الخامس**[١] من المنهجية العلمية التأصيلية للتميز، التي نرجو أن تعين طالب العلم، وتأخذ بيده إلىٰ طريق واضح نير لينشد غايته من العلم الشرعي الصحيح علىٰ ضوء الكتاب والسنة بخطوات ثابتة مدروسة.

ومنهجيةُ التميز تُرَكِّزُ علىٰ جوانبَ غايةٍ في الأهمية في مسيرة طالب العلم نحو هدفه، ومن تلك الجوانب:

- اختيار أبرز وأهم المتون العلمية، وشرحها شرحًا مناسبًا يقرِّب العلم ويسهل إتقانه.
- توفير شروح المنهجية وطباعتها مع وضع خطة للمراجعة المستمرة لجميع الشروح باستمرار، عبر برنامج (الإنجاز العلمي).
- رعاية طالب العلم مع متابعته في مسيرته من خلال سجل خاص بكل طالب علم.
- المتابعة والتواصل مع الطلاب عن طريق وسائل التواصل المختلفة.

---

(١) أصل هذا الكتاب دروس في شرح كتاب التوحيد للإمام محمد بن عبد الوهاب ﵀ ألقاها الشيخ الأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل بجامع العودة ببريدة عام (١٤٢٩هـ)، فقام الطلاب بتفريغها، ثم جرىٰ عليها قلم التعديل والتهذيب والإضافة.

- وضع البرامج والخطط العلمية الإضافية لمن يجد لديه همةً وطموحًا وسعةً من الوقت.
- طرح برامج علمية مساندة تتمثل في:
  - برنامج حفظ المتون أو الجمع بين الصحيحين.
  - برنامج المناقشة العلمية لشروح المنهجية.
  - برنامج القراءة الحرة والاطلاع علىٰ كتب الأئمة المحققين، كابن تيمية وابن القيم وغيرهما.

وهذه البرامج الثلاثة اختيارية، ويراعىٰ فيها المستوىٰ العلمي ووفرة الوقت لدىٰ طالب العلم.

- الاهتمام بالجوانب الإيمانية والسلوكية والخُلُقِيَّة من خلال الدروس واللقاءات التربوية المتكررة.
- إعانة طالب العلم، وتذليل العقبات أمامه من خلال الجلسات العامة والفردية؛ لمعالجة عوائق الطلب، وأَدْواء الطريق؛ كالاضطراب في المنهج والتشتُّت في التلقي، مع تقديم المناهج العلمية الـمُعِينةِ علىٰ التحصيل في جميع مسارات العلم.
- لطالب العلم الراغب في الالتحاق بالمنهجية إمكانيةُ اللَّحاق واستدراك ما فاته، وذلك بالتواصل مع اللجنة العلمية من خلال الجوال الخاص بالمنهجية أو التواصل المباشر مع الأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل، ويفضل الحضور لأجل المتابعة بشكل دوري ثابت

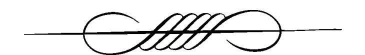
حسب ظروف المشارك، ويمكن أن يلتحقَ بالمنهجية طالبُ العلم الذي لا يتمكن من الحضور - سواءٌ في منطقة القصيم أو خارجها أو خارج المملكة - وذلك بتوفير شروح المنهجية له ومتابعته في قراءتها وإتقانها من خلال التواصل عن طريق جوال المنهجية.

أمدنا الله وإياكم بالعلم النافع، ووهبنا من لدنه رحمة وفضلًا.

مركز النخب العلمية

جوال: ٠٥٣٥١٠٠٠١٣ - ٠٥٣٥٦٠٠٠١٣

البريد الإلكتروني: alnokhabcenter@gmail.com



ترجمة موجزة
للإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

❁ اسمه ونسبه:

هو: محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن محمد بن أحمد بن راشد بن بريد بن محمد بن بريد بن مشرَّف، التميمي النجدي.

❁ مولده ونشأته وطلبه للعلم:

ولد الإمام محمد بن عبد الوهاب في بلدة العيينة[1] سنة (١١١٥هـ)، ونشأ في تلك البلدة تحت رعاية والده، وقد ظهرت عليه علامات النجابة والفطنة في صغره؛ فحفظ القرآن الكريم قبل بلوغ العاشرة.

ودرس علىٰ والده عددًا من العلوم الشرعية، وكان مهتمًّا بكتب التفسير والحديث والعقائد، كثير الاعتناء والمطالعة لكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم.

وقد رحل إلىٰ مكة والمدينة والبصرة، وسمع من علماء تلك البلدان، ثم عاد إلىٰ نجد مرورًا بالأحساء، وسكن حريملاء، ثم انتقل إلىٰ العيينة واستقر بها.

❁ حال الناس قبل دعوته:

الحال الدينية في بلاد نجد يصفها المؤرخون والعلماء بأنها كانت حياة جهل وانحرافات، حيث انتشار الخرافات والعقائد الفاسدة التي تتنافىٰ مع أصول الدين، وتعاليم الإسلام، بل كان العالم الإسلامي عمومًا مُمْتَلِئًا بهذه المنكرات، والشركيات.

---

(١) تقع العيينة شمال غرب مدينة الرياض، علىٰ بعد سبعين كيلومترا تقريبًا.

يقول المؤرخ حسين بن غنام (ت: ١٢٢٥هـ): «كان أكثر المسلمين في مطلع القرن الثاني عشر الهجري قد ارتكسوا في الشرك، وارتدوا إلىٰ الجاهلية، وانطفأ في نفوسهم نور الهدىٰ، لغلبة الجهل عليهم، واستعلاء ذوي الأهواء والضلال، فنبذوا كتاب الله تعالىٰ وراء ظهورهم، واتبعوا ما وجدوا عليه آباءهم من الضلالة، وقد ظنوا أن آباءهم أدرىٰ بالحق وأعلم بطريق الصواب»[(١)].

وقال الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ): «وكم قد سرىٰ عن تشييد أبنية القبور وتحسينها من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام، وعظم ذلك فظنوا أنها قادرة علىٰ جلب النفع ودفع الضرر فجعلوها مقصدًا لطلب قضاء الحوائج وملجأً لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشَدُّوا إليها الرحال، وتمسحوا بها واستغاثوا، وبالجملة: إنهم لم يَدَعُوا شيئًا مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه»[(٢)].

وقال ابن بشر (ت: ١٢٩٠هـ): «وكان الشرك إذ ذاك قد فشا في نجد وغيرها، وكثر الاعتقاد في الأشجار والأحجار والقبور، والبناء عليها والتبرك بها والنذر لها والاستعانة بالجن والذبح لهم ووضع الطعام لهم وجعله لهم في زوايا البيوت؛ لشفاء مرضاهم ونفعهم وضرهم والحلف بغير الله، وغير ذلك من الشرك الأكبر والأصغر»[(٣)].

---

(١) تاريخ ابن غنَّام ص (١٣).

(٢) نيل الأوطار (٤/ ١٠٢).

(٣) عنوان المجد في تاريخ نجد (١/ ٣٤).

وقد رأىٰ الإمام محمد بن عبد الوهاب هذه المظاهر الشركية ببلاد نجد وغيرها من البلدان، فعندما زار الحجاز كان يسمع الاستغاثاتِ الشركيَّةَ برسول الله ﷺ، وتقديس قبور الصحابة وأهل البيت رضوان الله عليهم أجمعين، كما رأىٰ في البصرة وسمع عن العراق والشام ومصر واليمن من الوثنية الجاهلية ما لا يستسيغه العقل ولا يقره الشرع.

۞ ظهور دعوته:

هنالك عدة عوامل أدت إلىٰ ظهور دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب، منها:

١) أن الإمام محمدًا ﷺ كان في صغره محبًّا للسنة كارهًا للبدعة، جهورًا بالحق.

٢) تأثره بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم إذ كان مشغوفًا بها.

٣) تأثره بشيوخه الذين قابلهم في رحلاته، فكانوا يكرهون الشركيات والبدع والخرافات، ولكن لا يجرؤون علىٰ إنكارها، كالشيخ محمد حياة السندي، والشيخ عبد الله بن سيف، والشيخ محمد المجموعي وغيرهم.

٤) ما كان عليه الناس من البعد عن دين الله تعالىٰ، والانحراف في الأخلاق، وشيوع المنكرات، وتفشي الخرافات في المجتمع إذ ذاك.

وكان بدء الإمام محمد بن عبد الوهاب بالجهر بدعوته الإصلاحية المباركة بعد عودته من البصرة، بحريملاء التي انتقلت إليها أسرته من العيينة، حيث قرر محاربة البدع والخرافات والأوثان مهما كلفه الأمر، ودعا الناس للرجوع إلىٰ ما كان عليه الصدرُ الأولُ من هذه الأمة في عهد

الرسول ﷺ وصحابته الكرام والتابعين لهم بإحسان، وسعىٰ لتخليص التوحيد وتجريده من شوائب الشرك، مدعمًا ما يقول بآيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ وأقوال السلف الصالح.

ثم اضطُرَّ إلىٰ ترك حريملاء، وانتقل إلىٰ العيينة حيث وجد من أميرها عثمان ابن معمَّر التأييد والعون، ثم ساءت الأحوال بالعيينة فانتقل إلىٰ الدرعية، فقيض الله له أميرها الجديد الإمام محمد بن سعود فوقف معه وأيده وناصره، فبايعه محمد بن عبد الوهاب علىٰ السمع والطاعة، وبايعه الأمير محمد علىٰ نشر دعوته.

ثم بارك الله في هذه الدعوة فانتشرت انتشارا واسعًا، فعمت الجزيرة العربية، بل تجاوزتها إلىٰ كثير من الأقطار والبلدان، مع تسلط الأعداء، وكيد الكائدين، وتربص المتربصين، ﴿وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الصف:٨].

۞ الافتراءات والشبهات حول دعوته:

لقد أُلْصِقَت بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله مفتريات كبيرة، وأُثِيرَت حولها شبهات كثيرة، كان وراءها أعداءُ هذه الدعوة المباركة وخصومها، الذين لم يجدوا وسيلة لمحاربتها سوىٰ هذه الافتراءات، منها:

الفرية الأولىٰ: أنَّ إمام هذه الدعوة يكفر المسلمين، ويستحل دماءهم:

وقد رد الشيخ محمد بن عبد الوهاب علىٰ هذه الفرية بردود كثيرة، منها قوله: «أما التكفير: فإني أكفر من عَرَف دين الرسول ثم بعد ما عرفه سَبَّه ونهىٰ الناس عنه وعادىٰ من فعله، فهذا هو الذي أكفره، وأكثر الأمة -

ولله الحمد - ليسوا كذلك، وأما القتال فلم نقاتل أحدًا إلىٰ اليوم إلا دون النفس والحرمة»[١].

وقال أيضًا: «وأما ما ذكره الأعداء عن أنِّي أُكَفِّرُ بالظن وبالموالاة أو أكفِّر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله»[٢].

الفرية الثانية: أنه يحرم زيارة قبر النبي ﷺ وزيارة قبر الوالدين.

الفرية الثالثة: أنه يبطل كتب المذاهب الأربعة، ويقول: الناس من ستمائة سنة ليسوا علىٰ شيء.

وقد ذكر ﷺ هاتين الفريتين مع عدد من المفتريات الأخرىٰ، وقال: «جوابي عن هذه المسائل، أن أقول: سبحانك هذا بهتان عظيم!»[٣].

۞ شيوخه:

تتلمذ الإمام محمد بن عبد الوهاب ﷺ علىٰ عدد من العلماء، من أبرزهم:

١- والده: عبد الوهاب بن سليمان بن علي بن مشرف التميمي النجدي، الفقيه الحنبلي القاضي، المتوفىٰ سنة (١١٥٣هـ)، درس عليه ابنه محمد الفقه الحنبلي والتفسير والحديث بنجد[٤].

---

(١) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٥/ ٣٨).

(٢) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٥/ ٢٥).

(٣) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٥/ ١١، ١٢).

(٤) ينظر في ترجمته: السحب الوابلة ص (١/ ٦٧٥)، وعنوان المجد ص (٦)، والأعلام (٤/ ١٨٢).

٢- عمه: إبراهيم بن سليمان بن علي بن مشرف التميمي النجدي القاضي، المتوفى سنة (١١٤١هـ) أخذ عنه الإمام محمد الفقه بنجد[(١)].

٣- الشيخ عبد الله بن سالم بن محمد بن سالم بن عيسى الشافعي البصري منشأً المكيُّ مولدًا المتوفى سنة (١١٣٤هـ) أخذ عنه الإمام محمد الحديث بمكة[(٢)].

٤- الشيخ عبد الله بن إبراهيم بن سيف، من آل سيف، المتوفى (١١٤٠هـ) أصله من المجمعة بنجد، قدم المدينة النبوية مع والده واستقر بها، أخذ عنه الإمام محمد بعض العلوم عند رحلته إلى المدينة[(٣)].

٥- الشيخ محمد حياة بن إبراهيم السندي الأصل نزيل المدينة الحنفي، حامل لواء السنة بالمدينة النبوية، المتوفى سنة (١١٦٣هـ)، أخذ عنه الإمام محمد الحديث بالمدينة[(٤)].

٦- الشيخ إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي أبو الفداء الجراحي العجلوني الدمشقي، نزيل المدينة، محدث الشام في أيامه المتوفى سنة (١١٦٢هـ)[(٥)].

٧- الشيخ علي بن صادق بن محمد بن إبراهيم الداغستاني فاضل قرأ

---

(١) ينظر في ترجمته: تاريخ ابن المنقور ص (٥١)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (١/ ١١٠).

(٢) ينظر في ترجمته: فهرس الفهارس (١/ ١٩٣)، والأعلام (٤/ ٨٨)، وهدية العارفين (١/ ٤٨٠).

(٣) ينظر في ترجمته: عنوان المجد (١/ ٧)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (٢/ ٥٠١).

(٤) ينظر في ترجمته: عنوان المجد (١/ ٧)، وسلك الدرر (٤/ ٣٤)، ونزهة الخواطر (٦/ ٨١٥).

(٥) ينظر في ترجمته: سلك الدرر (١/ ٢٥٩)، وفهرس الفهارس (١/ ٩٨)، والأعلام (١/ ٣٢٥).

في بلاده ثم في ديار بكر والحجاز واستقر بدمشق، وتوفي سنة (١١٩٩هـ)، أخذ عنه الإمام محمد الحديث بالمدينة[١].

٨- محمد الجموعي، أخذ عنه الإمام محمد اللغة والحديث بالبصرة[٢].

❁ تلاميذه:

تتلمذ علىٰ الإمام محمد بن عبد الوهاب عدد كبير من العلماء، منهم:

١- ابنه حسين بن محمد بن عبد الوهاب، وكان كفيف البصر واعي البصيرة، ذا شهامة وعبادة ووقار، مات سنة (١٢٢٤هـ)[٣].

٢- ابنه: عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تفقه علىٰ أبيه وغيره وبرع في التفسير والعقائد وعلوم العربية، مات سنة (١٢٢٣هـ)[٤].

٣- ابنه: علي بن محمد بن عبد الوهاب، كان عالمًا جليلًا ورعًا كثير الخوف من الله له معرفة في الفقه والتفسير[٥].

٤- ابنه: إبراهيم بن محمد بن عبد الوهاب، له معرفة في العلم قرأ عليه صاحب عنوان المجد في صغره كتاب التوحيد[٦].

---

(١) ينظر في ترجمته: سلك الدرر (٣/ ٢١٥)، والأعلام (٤/ ٢٩٤)، وإيضاح المكنون (٣/ ١٤٠).

(٢) ينظر في ترجمته: عنوان المجد ص (١/ ٧، ٨)، وحياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (٣٠).

(٣) ينظر في ترجمته: عنوان المجد ص (١/ ٩٣)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (١/ ٢٢٠-٢٢١).

(٤) ينظر في ترجمته: الأعلام للزركلي (٤/ ١٣١).

(٥) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٣).

(٦) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٣).

٥- حفيده: عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب، صاحب كتاب فتح المجيد في شرح كتاب التوحيد، مات سنة (١٢٨٥هـ)[١].

٦- أحمد بن ناصر بن عثمان بن معمر، كان عالمًا جليلًا تولىٰ القضاء بالدرعية زمن الملك سعود، مات سنة (١٢٢٥هـ)[٢].

٧- عبد العزيز بن عبد الله الحصين الناصري، كان زاهدًا ورعًا تولىٰ القضاء في ناحية الوشم، مات سنة (١٢٣٧هـ)[٣].

٨- محمد بن سويلم العالم القاضي في بلد الدلم وناحية الخرج[٤].

٩- عبد الرحمن بن خميس، القاضي في بلد الدرعية زمن عبدالعزيز[٥].

١٠- عبد الرحمن بن نامي، قاضي بلد العيينة والأحساء، زمن سعود وابنه عبد الله، مات سنة (١٢٣٤هـ)[٦].

١١- محمد بن سلطان بن محمد العوسجي، قاضي المحمل ثم الأحساء زمن سعود، مات سنة (١٢٢٣هـ)[٧].

---

(١) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٣)، والأعلام (٣/ ٣٠٤)، ومعجم المؤلفين (٥/ ١٣٥).

(٢) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، والأعلام (١/ ٢٦٣).

(٣) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، مشاهير علماء نجد ص (١٦١-١٦٥).

(٤) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٥) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٦) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤).

(٧) ينظر في ترجمته: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، ومشاهير علماء نجد ص (٢٦).

١٢- عبد الرحمن بن عبد المحسن أبو حسين قاضي حريملاء وبلد الزلفي وغيرهما زمن عبد العزيز وابنه عبد الله[١].

١٣- حسن بن عبد الله بن عيدان، وكان قاضيًا في بلاد حريملاء زمن عبد العزيز[٢].

١٤- عبد العزيز بن سويلم العريني الذي صار عالما قاضيًا في ناحية القصيم زمن عبد العزيز وابنه سعود وابنه عبد الله، وكان مقره مدينة بريدة[٣].

١٥- حمد بن راشد العريني القاضي في ناحية سدير زمن عبد العزيز[٤].

١٦- حسين بن أبي بكر بن غنام الأحسائي التميمي، صاحب تاريخ نجد، مات سنة (١٢٢٥هـ)[٥].

۞ مؤلفاته وآثاره العلمية:

ترك الإمام محمد بن عبد الوهاب ﵀ مؤلفات كثيرة في العقيدة، والتفسير، والحديث، والفقه وأصوله، والسيرة، ومن أهم مؤلفاته ما يلي:

١) **أحاديث الفتن والحوادث**: ويشتمل على عدد من أحاديث الفتن والحوادث.

---

(١) **ينظر في ترجمته**: تاريخ نجد (١/ ٩٤).
(٢) **ينظر في ترجمته**: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (٢/ ٤٦٣).
(٣) **ينظر في ترجمته**: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (٢/ ٤٦٣).
(٤) **ينظر في ترجمته**: تاريخ نجد (١/ ٩٤)، وعلماء نجد خلال ستة قرون (١/ ٢٢٣).
(٥) **ينظر في ترجمته**: الأعلام (٢/ ٢٥١)، ومعجم المؤلفين (٣/ ٣١٧)، ومشاهير علماء نجد ص (١٤٧).

٢) **آداب المشي إلى الصلاة**: ويشتمل علىٰ «١٠» أبواب.

٣) **أصول الإيمان**: ويشتمل علىٰ «١٢» بابًا.

٤) **التوحيد الذي هو حق الله على العبيد**: وهو أشمل ما كتب ﷺ في توضيح عقيدة التوحيد الخالصة، ويشتمل علىٰ «٦٦» بابًا.

٥) **ثلاثة الأصول**: ويشتمل علىٰ الأسئلة الثلاثة التي يسأل عنها الناس في قبورهم.

٦) **رسالة في الرد على الرافضة**: فيها «٣١» مطلبًا.

٧) **الزكاة**: ويشتمل علىٰ «٧» أبواب.

٨) **شروط الصلاة وأركانها وواجباتها**.

٩) **فضل الإسلام**: ويشتمل علىٰ «١٣» بابًا.

١٠) **القواعد الأربع**: ذكر فيها «٤» قواعد مهمة ذكرها الله تعالىٰ في كتابه.

١١) **قواعد تدور عليها الأحكام**: مجملها «٨» قواعد أصولية.

١٢) **الكبائر**: ويشتمل علىٰ «١٢٤» بابًا.

١٣) **كتاب فضائل القرآن**: يشتمل علىٰ «١٨» بابًا.

١٤) **كشف الشبهات**: وفيه رد علىٰ بعض الشبهات في توحيد العبادة.

١٥) **مختصر الإنصاف والشرح الكبير**: وهو مختصر مفيد.

١٦) **مختصر تفسير سورة الأنفال**.

١٧) **مختصر زاد المعاد للإمام ابن القيم**: بدأه بفصل اختص الله نفسه بالطيب، وختمه بفصل في أحكامه في النكاح وتوابعه.

١٨) **مختصر سيرة الرسول**: وهو مختصر من كتاب السيرة النبوية لابن هشام.

١٩) **مسائل الجاهلية**: وهي «١٠٠» مسألة خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية.

٢٠) **مفيد المستفيد في كفر تارك التوحيد**: وفيه إثبات تكفير المعين بعد بلوغه الحجة.

۞ **مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه**:

أثنىٰ علىٰ الإمام محمد بن عبد الوهاب عدد كبير من العلماء المنصفين الذين عرفوه وعرفوا دعوته الإصلاحية، ومن هؤلاء:

١- الأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) لما وصلته أخبار الإمام محمد كتب قصيدة[١] أرسلها إليه، وقال فيها:

سلام علىٰ نجد ومن حلَّ في نجد
وإن كان تسليمي علىٰ البعد لا يجدي

قفي واسألي عن عالم حلَّ سُوحَها
به يهتدي من ضل عن منهج الرشد

محمد الهادي لسنة أحمد
فيا حبذا الهادي ويا حبذا المهدي

لقد سرني ما جاءني من طريقه
وكنت أرىٰ هذي الطريقة لي وحدي

---

(١) ديوان الأمير الصنعاني ص (١٢٨، ١٢٩).

٢- محمود شكري الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ)، حيث قال: «كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب شديد التعصب للسنة، كثير الإنكار علىٰ من خالف الحق من العلماء»[(١)].

٣- محمد رشيد رضا (ت: ١٣٥٤هـ)، حيث قال: «لقد كان الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي، من العلماء المجددين، حيث قام يدعو إلىٰ تجديد التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده، بما شرعه في كتابه وعلىٰ لسان رسوله ﷺ»[(٢)].

٤- محمد حامد الفقي (ت: ١٣٧٨هـ)، حيث قال: «كان علمه وجهاده لإحياء العمل بالدين الصحيح، وإرجاع الناس إلىٰ ما قرره القرآن في توحيد الإلهية والعبادة لله وحده ذلًّا وخضوعًا، ودعاءً، ونذرًا، وحلفًا، وتوكلًا، وطاعةً لشرائعه»[(٣)].

٥- خير الدين الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ)، حيث قال: «محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي النجدي: زعيم النهضة الدينية الإصلاحية الحديثة في جزيرة العرب، ولد ونشأ في العيينة بنجد... وسكن حريملاء... ثم انتقل إلىٰ العيينة، ناهجًا منهج السلف الصالح، داعيا إلىٰ التوحيد الخالص ونبذ البدع وتحطيم ما علق بالإسلام من أوهام... وكانت دعوته الشعلة الأولىٰ لليقظة الحديثة في العالم الإسلامي كله: تأثر بها رجال الإصلاح في الهند ومصر والعراق والشام وغيرها»[(٤)].

---

(١) تاريخ نجد له ص (١٦٥).

(٢) الشيخ محمد بن عبد الوهاب المجدد المفترىٰ عليه، لأحمد بن حجر، ص (٢٤٤).

(٣) أثر الدعوة الوهابية في الإصلاح الديني والعمراني في جزيرة العرب وغيرها ص (٤).

(٤) الأعلام (٦/ ٢٥٧، ٢٥٨).

۞ عقيدته ومذهبه:

عقيدة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله هي عقيدة السلف الصالح، وهي ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعون والأئمة المهتدون؛ ويشهد لذلك كتبه الكثيرة المشتملة علىٰ بيان التوحيد الخالص، ونبذ الشرك ووسائله، والبدع والخرافات والأوهام، والدعوة إلىٰ التوحيد بجميع أنواعه، ومتابعة النبي ﷺ، وقد شهد له بهذه العقيدة كل من ترجم له من العلماء والمؤرخين، بل يُعَدُّ الإمام محمد من المجددين في الدعوة السلفية.

وقد أفصح رحمه الله عن عقيدته في مواضع كثيرة، فقال في رسالته إلىٰ أهل القصيم لما سألوه عن عقيدته: «أشهد الله ومن حضرني من الملائكة، وأشهدكم أني أعتقد ما يعتقده أهل السنَّة والجماعة من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والإيمان بالقدر خيره وشره»[(١)].

وقال في موضع آخر: «ولست ولله الحمد أدعو إلىٰ مذهبِ صوفيٍّ أو فقيهٍ أو متكلمٍ، أو إمامٍ من الأئمة الذين أُعَظِّمُهُم مثل ابن القيم والذهبي وابن كثير وغيرهم، بل أدعو إلىٰ الله وحده لا شريك له، وأدعو إلىٰ سنة رسول الله ﷺ»[(٢)].

وقال في رسالته إلىٰ السويدي أحد علماء العراق: «وأخبرك أني، ولله الحمد، مُتَّبِع ولست بمبتدع؛ عقيدتي وديني الذي أدين الله به: مذهب أهل السنة والجماعة، الذي عليه أئمة المسلمين، مثل الأئمة الأربعة وأتباعهم إلىٰ يوم القيامة»[(٣)].

---

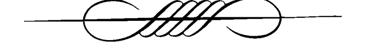
(١) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٥/ ٨).

(٢) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٥/ ٢٥٢).

(٣) الرسائل الشخصية (ضمن مجموعة مؤلفات الشيخ) (٥/ ٣٦).

وفاته:

ذكر المؤرخون أن الإمام محمد بن عبد الوهاب قد ثقل في آخر عمره من الكبر فكان يخرج لصلاة الجماعة يتهادىٰ بين الرجلين حتىٰ يقام في الصف، وفي يوم الاثنين آخر ذي القعدة سنة (١٢٠٦هـ) فاضت روحه إلىٰ بارئها، وله من العمر إحدىٰ وتسعون سنة، قضاها في العلم والجهاد والدعوة، ودفن بمقبرة الدرعية، وقد كتبت في رثائه قصائد كثيرة(١).



(١) ينظر في ترجمته: عنوان المجد في تاريخ نجد (١/ ٩٥)، الأعلام للزركلي (٦/ ٢٥٧)، داعية التوحيد محمد بن عبد الوهاب ص (٤٢)، الإمام محمد بن عبد الوهاب دعوته وسيرته ص (١٨)، محمد بن عبد الوهاب عقيدته السلفية ص (١٥)، حياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب وحقيقة دعوته ص (٢٥)، ومن أعلام المجددين ص (٤٩)، حركة التجديد والإصلاح في نجد ص (٣٧)، احتساب الشيخ محمد بن عبد الوهاب ص (٨١).

نبذة تعريفية بكتاب التوحيد

۞ اسم الكتاب:

اسم الكتاب: «كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العبيد»، ويُسَمَّىٰ اختصارًا (كتاب التوحيد).

۞ نسبة الكتاب إلى مؤلفه:

لا شك ولا ريب في صحة نسبة (كتاب التوحيد) للإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد أثبت ذلك المؤرخون القدامىٰ أمثال: ابن غنام وابن بشر، وغيرهما، ونسبه إليه كل من ترجم له، وقد صَرَّح بذلك فحولٌ من أهل العلم، ويُعَدُّ كتاب التوحيد من أشهر كتب الإمام محمد التي عُرِفَ بها.

۞ تاريخ تأليفه ومكانه:

كتاب التوحيد من أوائل الكتب التي ألفها الإمام محمد بن عبد الوهاب، وقد اختُلف في مكان تأليفه، فيرىٰ ابن غنام أنه ألفه في حُرَيْملاء قبل أن ينتقل منها إلىٰ العُيَيْنة[(١)]، ويرىٰ الشيخ عبد الرحمن بن حسن أنه ألفه في البصرة قبل مجيئه إلىٰ حريملاء، حيث قال: «فصنف في البصرة كتاب التوحيد»[(٢)]، ويمكن الجمع بين القولين، بأن الشيخ جمع مادة الكتاب بالبصرة، وحرره وأكمله بحريملاء.

---

(١) تاريخ ابن غنام ص (٨٤).

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١٢/ ٧).

۞ سبب تأليفه:

كان الداعي لتأليف هذا الكتاب: ما رآه المؤلف في زمانه من انتشار الشرك والخرافات والخزعبلات في بلاده وغيرها من بلدان العالم الإسلامي.

۞ أهميته:

تتمثل أهمية الكتاب في الجوانب التالية:

١) ما اشتمل عليه من بيان ما بعث الله به رسوله ﷺ من أنواع التوحيد، بالأدلة من كلام الله تعالىٰ، وسنة رسوله ﷺ، وأقوال سلف هذه الأمة رحمهم الله، مع الإيجاز والسلامة من التعقيد والتكلُّف.

٢) كثرة النصوص الشرعية التي حواها الكتاب، وطريقة المؤلف البديعة ومنهجه السديد في الاستدلال بهذه النصوص.

٣) مكانة المؤلف العلمية، وشهرته وتمكنه في العقيدة، فهو من الأئمة المجددين المصلحين.

٤) مدحُ أهل العلم وثناؤهم علىٰ الكتاب كما سيأتي.

٥) عناية العلماء بالكتاب، شرحًا، وتعليقًا، واختصارًا ونظمًا، وترجمته إلىٰ عدد من اللغات.

٦) إقبال طلبة العلم علىٰ الكتاب حفظًا ودراسةً ومذاكرةً.

۞ ثناء العلماء على الكتاب:

قال عنه الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت:١٢٣٣هـ) رحمه الله: «هو كتابٌ فَرْدٌ في معناه، لم يسبقه إليه سابق، ولا

لحقه فيه لاحق»[(١)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن (ت: ١٢٨٥هـ): «جمع علىٰ اختصاره خيرًا كثيرًا، وضمَّنه من أدلة التوحيد ما يكفي من وفقه الله، وبيَّن فيه الأدلة في بيان الشرك الذي لا يغفره الله»[(٢)].

وقال المؤرخ ابن بشر (ت: ١٢٩٠هـ): «ما وضع المصنفون في فنه أحسن منه، فإنه أحسن فيه وأجاد، وبلغ الغاية والمراد»[(٣)].

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ (ت: ١٢٩٣هـ): «صنف كتابه المشهور في التوحيد... وقرئ عليه هذا الكتاب المفيد، وسمعه كثير ممن لديه من طالب ومستفيد، وشاعت نسخه في البلاد»[(٤)].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (ت: ١٣٩٢هـ): «ليس له نظير في الوجود، قد وضَّح فيه التوحيد الذي أوجبه الله علىٰ عباده وخلقهم لأجله، ولأجله أرسل رسله، وأنزل كتبه... فصار بديعًا في معناه لم يسبق إليه، علمًا للموحدين، وحجة علىٰ الملحدين، واشتهر أي اشتهار»[(٥)].

وقال الشيخ سليمان بن حمدان (ت: ١٣٩٧هـ): «كتاب التوحيد بديع

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٢).

(٢) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٤/ ٣٣٩).

(٣) عنوان المجد (١/ ٩٢).

(٤) الدرر السنية في الأجوبة النجدية (١/ ٣٧٧).

(٥) حاشية كتاب التوحيد ص (٧).

الوضع، عظيم النفع، لم أرَ من سبقه إلىٰ مثاله أو نسج في تأليفه علىٰ منواله، فكل باب منه قاعدة من القواعد يبنىٰ عليه كثير من الفوائد... فألَّفه عن خبرة ومشاهدة للواقع، فكان لذاك الداء كالدواء النافع»[(١)].

وقال الشيخ عبد الرحمن الجطيلي (ت: ١٤٠٤هـ): «من أكبر الكتب نفعًا في معرفة التوحيد وأقسامه، والتحذير من الشرك وأنواعه، وسد الذرائع الموصلة إليه، وبيان شوائبه وما يقرب منه»[(٢)].

وقال الشيخ عبد الله الدويش (ت: ١٤٠٩هـ): «قد جاء بديعًا في معناه من بيان التوحيد، وما ينافيه من الشرك والتنديد»[(٣)].

وقال الشيخ عبد الله الجار الله (ت: ١٤١٤هـ) وهو يذكر مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «ألف عدة مؤلفات قيمة ومن أهمها: هذا الكتاب القيم الذي هو من أهم الكتب المصنفة في التوحيد»[(٤)].

وقال الشيخ عبد الله البسام (ت: ١٤٢٣هـ): «هو من أنفس الكتب ولم يصنف علىٰ منواله»[(٥)].

---

(١) الدر النضيد شرح كتاب التوحيد ص (٥).

(٢) إفادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد ص (٧).

(٣) التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد ص (٢٣).

(٤) الجامع الفريد ص (٦).

(٥) علماء نجد (١/ ١٤٩).

۞ موضوع الكتاب:

موضوع الكتاب: توحيد العبادة الذي خُلق من أجله العباد، وأُرسلت من أجله الرسل، وأُنزلت من أجله الكتب، وقد تخلل الكتاب بعضُ الأبواب في توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وقد بيَّن المؤلف هذا التوحيد بالأدلة من الكتاب والسنة، وذكر ما ينافيه من الشرك الأكبر أو ما ينافي كماله الواجب؛ من الشرك الأصغر ونحوه.

۞ منهج المؤلف في كتابه:

يتلخص منهجه في المعالم التالية:

- اقتفىٰ المؤلف أثر بعض المصنفين، كالإمام البخاري في تبويبه للكتاب، فنجده يقطع بالحكم في التبويب إذا كان الأمر ليس فيه خلاف أو تفصيل، كقوله: «باب من الشرك النذر لغير الله» وتارة يترك المسألة دون جزم بالحكم لوجود الخلاف في المسألة أو التفصيل كقوله «باب ما جاء في الرقىٰ والتمائم».
- يبوب تارة بالآية كقوله: «باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ الآية».
- جعل الكتاب في ستة وستين بابًا، والناظر في ترتيب هذه الأبواب يجد أن المؤلف في الغالب يجمع الأبواب المشتركة في المعنىٰ والحُكم في مكان واحد، وتارة يفرق بين أبواب متشابهة، وكان الأنسب الجمع بينها علىٰ نسقٍ وترتيبٍ واحد، مثل: «باب ما جاء في السحر» والذي بعده: «باب بيان شيء من أنواع السحر» ثم «ما جاء في الكهان»، ثم النشرة، ثم

التطير، وكان الأولىٰ أن يقدم «باب النشرة» علىٰ «باب ما جاء في الكهان»؛ لأنها إلىٰ أبواب السحر أقرب وبها ألصق، والتطير بالكهانة أنسب.
وكذلك الأبواب التي تكلم فيها عن حماية المصطفىٰ لجناب التوحيد جاءت في بابين متباعدين جدًّا، وكان الأنسب أن يأتي بكل باب تلو الآخر؛ ولعل للمؤلف فقهًا خاصًّا به في هذا، والله أعلم.

۞ عناية العلماء بالكتاب:

كثرت عناية العلماء بالكتاب، فدونوا عليه الشروح والحواشي والتعليقات، والمختصرات، وغيرها من الأعمال التي خدمت الكتاب.

أولًا: الشروح والتعليقات والحواشي:

١) «**تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد**»: لحفيد المؤلف الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب ﵀ (ت:١٢٣٣هـ)، ولم يكمله.

٢) «**تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الهادي بن محمد العجيلي ﵀ (ت: ١٢٦٢هـ).

٣) «**فتح الحميد شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ عثمان بن عبد العزيز بن منصور ﵀ (ت: ١٢٨٢هـ).

٤) «**فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب ﵀ (ت: ١٢٨٥هـ).

٥) «**قـرة عيـون الموحـدين في تحقيـق دعـوة الأنبيـاء والمرسـلين**»: (حاشية علىٰ الكتاب)، للشيخ عبد الرحمن بـن حسـن بـن محمـد بـن عبـد الوهاب رحمه الله (ت: ١٢٨٥هـ).

٦) «**إبطال التنديد باختصار شـرح كتـاب التوحيـد**»: للشـيخ حمـد بـن علي ابن عتيق رحمه الله (ت: ١٣٠١هـ).

٧) «**فتح الله الحميـد المجيـد في شـرح كتـاب التوحيـد**»: للشـيخ حامـد بن محمد بن حسن بن محسن رحمه الله (ت: بعد ١٣١٧هـ).

٨) «**حاشـية كتـاب التوحيـد**»: للشـيخ إسـحاق بـن حمـد بـن عتيـق رحمه الله (ت: ١٣٤٣هـ).

٩) «**القول السديد في مقاصد التوحيد**»: للشـيخ العلامـة عبـد الـرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله (ت: ١٣٧٦هـ).

١٠) «**القصد السديد علىٰ كتاب التوحيد**»: للشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك رحمه الله (ت: ١٣٧٦هـ).

١١) «**حاشية كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الرحمن بن محمـد بـن قاسـم رحمه الله (ت: ١٣٩٢هـ).

١٢) «**الـدر النضـيد علـىٰ أبـواب التوحيـد**»: للشـيخ سـليمان بـن عبـد الرحمن الحمدان رحمه الله (ت: ١٣٩٧هـ).

١٣) «**الجامع الفريد للأسئلة والأجوبة في علم التوحيد**»: للشيخ عبد الله ابن جار الله الجار الله رحمه الله (ت: ١٤١٤هـ).

١٤) «**إفادة المستفيد بشرح كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الرحمن بن حمد بن محمد الجطيلي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٠٦هـ).

١٥) «**شرح كتاب التوحيد**»: لشيخنا عبد العزيز بن عبد الله ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢٠هـ).

١٦) «**القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد**»: لشيخنا محمد بن صالح العثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢١هـ).

١٧) «**الدر النضيد علىٰ كتاب التوحيد**»: شرح وتعليق للشيخ سعيد بن عبد العزيز الجندول رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢٩هـ).

١٨) «**الشرح الموجز الممهد لتوحيد الخالق الممجد الذي ألفه شيخ الإسلام محمد**»: للشيخ أحمد بن يحيىٰ النجمي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت:١٤٢٩هـ).

١٩) «**السبك الفريد شرح كتاب التوحيد**»: لشيخنا عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٣٠هـ).

٢٠) «**الشرح المرتب المفيد علىٰ كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الله بن صالح المحسن رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت:١٤٣٢هـ).

٢١) «**إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد**»: لمعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان.

٢٢) «**التعليق المختصر المفيد علىٰ كتاب التوحيد**»: للشيخ صالح بن فوزان الفوزان أيضًا.

٢٣) «**الجديد في شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ محمد بن عبد العزيز السليمان القرعاوي.

٢٤) «**المفيد علىٰ كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الله بن صالح القصير.

٢٥) «**التمهيد لشرح كتاب التوحيد**»: للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ.

٢٦) «**الشرح الميسر لكتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الملك القاسم.

٢٧) «**عون العلي الحميد شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ إسلام بن شعبان دعدوشة.

٢٨) «**التعليق المفيد علىٰ كتاب التوحيد**»: للشيخ فهد بن عبد الله التركي.

٢٩) «**مُغني المريد الجامع لشروح كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد المنعم إبراهيم.

٣٠) «**منحة الحميد في تقريب كتاب التوحيد**»: للشيخ خالد بن عبد الله الدبيخي.

٣١) «**التعليق علىٰ كتاب التوحيد**»: للشيخ الدكتور حمد بن إبراهيم العثمان.

٣٢) «**المسلك الرشيد إلىٰ شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ الدكتور سلطان بن عبد الرحمن العميري.

٣٣) «**المزيد في شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ الأستاذ الدكتور خالد بن عبد الله المصلح.

٣٤) «**بغية المستفيد في شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ الدكتور منصور بن محمد الصقعوب.

٣٥) «**حلية المستفيد شرح كتاب التوحيد**»: لمعالي الشيخ الدكتور عبد الكريم بن عبد الله الخضير.

ثانيًا: الأعمال التي خدمت الكتاب:

١) «**التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد الله بن محمد بن أحمد الدويش (ت: ١٤٠٨هـ). شرح فيه المسائل التي يذكرها المؤلف في آخر كل باب من أبواب كتابه.

٢) «**فضل الغني الحميد تعليقات مهمة علىٰ كتاب التوحيد**»: ياسر بن حسين برهامي. وهو عبارة عن تعليقات يسيرة علىٰ مواضع من كتاب التوحيد.

٣) «**فوائد من شرح كتاب التوحيد**»: للشيخ عبد العزيز بن محمد السدحان.

٤) «**الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد**»: للشيخ صالح بن عبد الله العصيمي.

٥) «**ضعيف كتاب التوحيد**»: للشيخ صغير بن علي الشمري.

٦) «**تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب**»: للشيخ فريح بن صالح البهلال.

٧) «**تنبيهات علىٰ كتب تخريج كتاب التوحيد**»: للشيخ ناصر بن حمد الفهد.

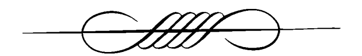
٨) «**خطب التوحيد المنبرية**»: للشيخ عبد الملك بن قاسم، وهي شاملة لجميع أبواب كتاب التوحيد.

٩) «**عناية العلماء بكتاب التوحيد**»: لعبد الإله بن عثمان الشايع.

ثالثًا: مختصرات كتاب التوحيد:

١) «**مع عقيدة السلف كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العبيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب**»: للشيخ مصطفىٰ العالم.

٢) «**القول المفيد في اختصار كتاب التوحيد**»: للشيخ مروان بن إبراهيم القيسي.



بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ابتدأ الـمُصَنِّف كتابه بالبسملة كما دأب المؤلفون من السلف ومن تبعهم علىٰ البدء بها تبركًا، واقتداءً بالكتاب العزيز، حيث جاءت البسملة في بداية سور القرآن؛ واقتداءً بالنبي ﷺ في مكاتباته ومراسلاته، حيث كان يفتتح رسائله بالبسملة، كما في كتابه لهرقل عظيم الروم، وغيره؛ ولأن الأمور المهمة تبدأ بالبسملة ومنها التأليف.

ومن هنا نعلم خطأ بعض الكتاب المعاصرين الذين خلت كتبهم من البسملة تقليدًا للكتاب الغربيين في ذلك.

والمصنف لم يذكر خطبة للكتاب بعد البسملة علىٰ خلاف عادة المؤلفين في ذلك؛ وفي هذا يقول شيخنا ابن عثيمين ؒ: «لم يذكر في النسخ التي بأيدينا خطبة للكتاب من المؤلف، فإما أن تكون سقطت من النساخ، وإما أن يكون المؤلف اكتفىٰ بالترجمة؛ لأنها عنوان علىٰ موضوع الكتاب وهو التوحيد»[1].

وقد جاء في بعض النسخ الخطية ذكر الحمد والثناء علىٰ الله، والصلاة والسلام علىٰ رسول الله ﷺ بعد البسملة، كما بيَّن ذلك الشيخ عبد الرحمن ابن حسن ؒ، حيث قال: «ووقع لي نسخة بخطه ؒ بدأ فيها بالبسملة، وثنَّىٰ بالحمد والصلاة علىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم وآله»[2].

---

(١) القول المفيد (١/ ١١).

(٢) فتح المجيد ص (٦).

....

لماذا ترك المؤلف الحمدلة؟

وقد اعتذر صاحب تيسير العزيز الحميد عن المؤلف في عدم ذكره للحمدلة، بقوله: «فإن قلت: هلَّا جمع المصنف بين البسملة والحمدلة... قيل: المراد الافتتاح بما يدل علىٰ المقصود مِن حمد الله والثناء عليه؛ لأن الحمد متعين؛ لأن القدر الذي يجمع ذلك هو ذكر الله وقد حصل بالبسملة»[(١)].

وقال صاحب فتح المجيد: «والمصنف قد اقتصر في بعض نسخه علىٰ البسملة؛ لأنها من أبلغ الثناء والذكر»[(٢)].

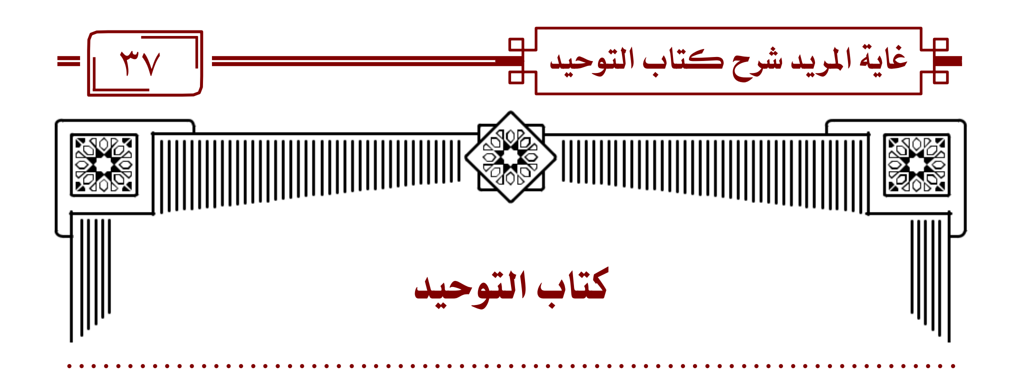
والذي يظهر - والله أعلم - أنَّ المصنف ﵀ اكتفىٰ بالبسملة في كتابه هذا، ويدلِّل علىٰ ذلك أن جميع النسخ الخطية لم يذكر فيها سوىٰ البسملة، إلا النسخة التي أشار إليها صاحب فتح المجيد؛ وهو الشرح الوحيد الذي اعتمد هذه النسخة وشرح الحمد والثناء علىٰ الله، والصلاة والسلام علىٰ النبي ﷺ، واكتفىٰ بقية الشراح بشرح البسملة فقط.

والناظر في مؤلفات الإمام محمد بن عبد الوهاب الأخرىٰ يجد أنه يكتفي بالبسملة في أغلبها؛ وليس في ذلك ضيرٌ، فالبسملة كافية وشافية، ولا شك أنه إذا أُضيف إليها الحمد والثناء، والصلاة والسلام علىٰ النبي ﷺ كان أكمل وأفضل.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٣).

(٢) فتح المجيد ص (٦).



كتاب التوحيد

«كتابُ التَّوحيدِ» الملاحظ هنا أنَّ المؤلف ترجم بـ (كتاب) وما بعده كلها (أبواب)؛ وليس مع هذا الكتاب كتب أخرىٰ، ومن حيث الترتيب المنهجي للتأليف كان الأولىٰ أن تكون الترجمة هنا بالباب؛ ويؤكد ذلك أنَّ المؤلف أجراه مجرىٰ الأبواب فسرد فيه النصوص، وذكر تحتها المسائل؛ ولذلك اختلفت الآراء حول هذه الترجمة:

فبعضهم جعلها عنوانًا عامًّا للكتاب، فجاء في بعض الطبعات: «باب قول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾»، وهذا ليس بجيد؛ لأن عنوان الكتاب المشهور: «كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العبيد»، ويسمىٰ اختصارًا (كتاب التوحيد).

وبعضهم يرىٰ أن هذه الترجمة قامت مقام خطبة الكتاب، يقول السعدي رحمه الله: «هذه الترجمة تدل علىٰ مقصود هذا الكتاب من أوله إلىٰ آخره؛ ولهذا استغني بها عن الخطبة، أي أن هذا الكتاب يشتمل علىٰ توحيد الألوهية والعبادة بذكر أحكامه، وحدوده وشروطه، وفضله وبراهينه، وأصوله وتفاصيله، وأسبابه وثمراته ومقتضياته، وما يزداد به ويقويه، أو يضعفه ويوهيه، وما به يتم أو يكمل»[١].

---

(١) القول السديد ص (١٧).

وبعض الشراح قدَّر لهذه الترجمة معنًىٰ، فقال: (كتاب التوحيد) أي وجوب التوحيد[١]؛ استنباطًا من النصوص التي تحت الترجمة.

وقوله: «**كتابُ التَّوحيدِ**» خبر لمبتدأ محذوف تقديره: (هذا كتاب التوحيد)، أو مبتدأ لخبر محذوف تقديره: (كتاب التوحيد هذا موضعه)، ويجوز غير ذلك.

و«**كتاب**» مصدر كتب يكتب كتابًا وكتابةً وكَتْبًا[٢]، ويكون بمعنىٰ مكتوب «أي هذا مكتوب جامع لخصائص التوحيد وحقوقه ومكملاته، وما ينافيه من الشرك الأكبر، أو ينافي كماله الواجب من الشرك الأصغر»[٣].

تعريف التوحيد

و«**التَّوحيد**» **لغة**: مصدر وَحَّدَ يُوَحِّد توحيدًا، أي: جعل الشيءَ واحدًا، وأصل التوحيد في اللغة إفراد الشيء عن غيره[٤].

وشرعًا: إفراد الله تعالىٰ بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات[٥].

أقسام التوحيد

وقد قسم علماء أهل السنة والجماعة التوحيد إلىٰ ثلاثة أقسام[٦]:

الأول: **توحيد الربوبية**: وهو إفراد الله تعالىٰ بما يختص به من الخلق، والملك، والتدبير، والرِّزْق والإحياء والإماتة، ونحوها من خصائص ربوبيته.

---

(١) **ينظر**: القول السديد ص (٢٣)، والقول المفيد (١/ ٦٠).

(٢) **ينظر**: تهذيب اللغة (١٠/ ٨٨)، والصحاح للجوهري (١/ ٢٠٨)، ولسان العرب (١/ ٦٩٨).

(٣) حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص (١١).

(٤) **ينظر**: لسان العرب (٣/ ٤٥٠)، والقاموس المحيط ص (٣٢٤).

(٥) **ينظر**: القول المفيد (١/ ١١).

(٦) **ينظر**: شرح الطحاوية (١/ ٢٤).

وهذا القسم من التوحيد أقرَّ به المشركون الأوائل ولم ينكروه، لكنهم لم يدخلوا به في الإسلام؛ لأنهم لم يفردوا الله بالعبادة.

تعريف توحيد الألوهية

الثاني: توحيد الألوهية[(١)]: وهو إفراد الله تعالىٰ بالعبادة، كالدعاء والخوف، والرجاء، والمحبة، والتوكل، والإنابة وغيرها من أنواع العبادة.

وهذا التوحيد هو أعظم أنواع التوحيد وأهمها علىٰ الإطلاق؛ لأنه الغاية التي خُلِقَ من أجلها الإنسان، وهو الذي أُنزلت من أجله الكتب وأُرسلت الرسل.

الثالث: توحيد الأسماء والصفات: وهو إفراد الله بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العلىٰ الواردة في الكتاب والسنة، اسمًا ومعنًىٰ وحُكْمًا، من غير تحريف ولا تكييف، ولا تعطيل ولا تمثيل.

وهذا التوحيد ضلت فيه كثير من الفرق التي تنتسب إلىٰ الإسلام، كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة وغيرها.

تقسيم آخر للتوحيد

وقَسَّم ابن القيم رحمه الله التوحيد إلىٰ قسمين[(٢)]:

الأول: توحيد المعرفة والإثبات: ويسمىٰ أيضًا: (التوحيد العلمي الخبري)، ومعناه: إثبات حقيقة ذات الرب تعالىٰ، والإخبار عنه سبحانه وعن صفاته وأفعاله وأسمائه، كما أخبر عن نفسه، وكما أخبر رسول الله ﷺ عنه.

---

(١) ويقال له أيضًا: (توحيد العبادة)، فباعتبار إضافته إلىٰ الله يسمىٰ: توحيد الألوهية، وباعتبار إضافته إلىٰ الخلق يسمىٰ توحيد العبادة. ينظر: القول المفيد (١/ ١٤).

(٢) ينظر: مدارج السالكين (٣/ ٤١٧).

الثاني: **توحيد الطلب والقصد**: ويسمىٰ أيضًا: (التوحيد الإرادي الطلبي): وهو نظير توحيد الألوهية في التقسيم السابق، ويحمل التعريف نفسه.

فالقسم الأول في هذا التقسيم اشتمل علىٰ توحيد الربوبية والأسماء والصفات، والقسم الثاني: هو توحيد الألوهية؛ وبهذا نعلم أنه لا تعارض بين هذين التقسمين، فالأول مفصل، والثاني مجمل، وذاك باعتبار، وهذا باعتبار آخر.

العلاقة بين أقسام التوحيد

وما العلاقة بين أقسام التوحيد؟

جميع أقسام التوحيد متلازمة ومتكاملة، ولا غنىٰ لأحدها عن الآخر، ومن القواعد المقررة عند أهل السنة والجماعة: «أن توحيد الألوهية متضمَّن لتوحيد الربوبية، وتوحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: «وتوحيد الإلهية يتضمن توحيد الربوبية، فإنه من لم يعبد إلا الله يندرج في ذلك أنه لم يقر بربوبية غيره، بخلاف توحيد الربوبية فإنه قد أقر به عامة المشركين»(١).

وقال ابن كثير في (تفسيره)(٢): «وكثيرًا ما يقرر تعالىٰ مقام الإلهية بالاعتراف بتوحيد الربوبية».

وخلاصة المقصود: أن التوحيد المطلوب هو توحيد الألوهية، الذي يتضمن توحيد الربوبية.

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (٤/ ٥٣٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٦/ ٢٩٤).

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات:٥٦].

في هذه الآية جاء الاستثناء بعد النفي؛ وذلك يفيد القصر والحصر، واللام في قوله: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ هي لام التعليل وتسمىٰ (لام الحكمة)، والمعنىٰ: أن الحكمة من خلق الله للجن والإنس، هي عبادته سبحانه، وليست الحكمة من خلقهم نفع الله؛ ولهذا قال سبحانه في الآية التي بعدها: ﴿مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ﴾ [الذاريات:٥٧].

وقد ذكر المفسرون في معنىٰ هذه الآية تسعة أقوال، أصحها ما ذكره الشنقيطي رحمه الله بقوله: «التحقيق إن شاء الله في معنىٰ هذه الآية الكريمة ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾، أي: إلا لآمرهم بعبادتي وأبتليهم أي أختبرهم بالتكاليف ثم أجازيهم علىٰ أعمالهم، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشرٌّ» - وذكر الآيات الدالة علىٰ ذلك، ومنها قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك:٢] - ثم قال: «فتصريحه جل وعلا في هذه الآيات المذكورة بأن حكمة خلقه للخلق، هي ابتلاؤهم أيهم أحسن عملًا، يفسر قوله: ﴿لِيَعْبُدُونِ﴾ وخير ما يفسر به القرآن: القرآن»[١].

تعريف العبادة

والعبادة لغة: الطاعة مع الخضوع والتَّذلُّل، ومنه طريق مُعَبَّدٌ أي: مذلل بالأقدام[٢].

وقد عرف العلماء العبادة في الشرع بتعريفات كثيرة، من أحسنها وأشملها، تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية لها، حيث قال: «العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه، من الأقوال والأعمال، الباطنة والظاهرة»[٣].

---

(١) أضواء البيان (٧/ ٤٤٥و٤٤٦).

(٢) **ينظر**: الصحاح للجوهري (٢/ ٥٠٣)، ومجمل اللغة ص (٦٤٢)، ولسان العرب (٣/ ٢٧٣).

(٣) العبودية لابن تيمية ص (٣).

وقوله: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ الآية [النحل:٣٦].

قواعد العبودية

واعلم يا طالب العلم أن «رَحَىٰ العبودية تدور علىٰ خمسَ عشرةَ قاعدةً، من كَمَّلَها كَمَّلَ مراتب العبودية، وبيانها أن العبودية منقسمة علىٰ القلب، واللسان، والجوارح، وعلىٰ كل منها عبودية تخصه، والأحكام التي للعبودية خمسة: واجب، ومستحب، وحرام، ومكروه، ومباح، وهي لكل واحد من القلب، واللسان، والجوارح»[1].

الحكمة من إرسال الرسل

وقوله: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ «دلت هذه الآية علىٰ أنَّ الحكمة في إرسال الرسل: دعوتهم أممهم إلىٰ عبادة الله وحده والنهي عن عبادة ما سواه، وأن هذا هو دين الأنبياء والمرسلين، وإن اختلفت شرائعهم، كما قال تعالىٰ: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ [المائدة:٤٨]»[2].

ومن الحكم في إرسال الرسل أيضًا:

٢- **إقامة الحجة**: قال تعالىٰ: ﴿رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

٣- **الرحمة**: لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٧].

٤- **بيان الطريق الموصل إلىٰ الله تعالىٰ**؛ لأن الإنسان لا يعرف ما يجب لله علىٰ وجه التفصيل إلَّا عن طريق الرسل.

---

(١) مدارج السالكين لابن القيم (١/ ١٢٩).

(٢) فتح المجيد ص (١٧).

وقد دلت الآية أيضًا علىٰ وجوب الكفر بما يعبد من دون الله، وهو الشرط الثاني من شروط كلمة التوحيد (لا إله إلا الله)، وقد سبق الحديث عن هذه الشروط في شروح سابقة[١].

تعريف الطاغوت

والطاغوت في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ مشتق من الطغيان، وهو: مجاوزة الحَدِّ في كل شيء.

وقد عرفه ابن القيم رحمه الله بقوله: «الطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع؛ فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله، أو يعبدونه من دون الله، أو يتبعونه علىٰ غير بصيرة من الله، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله؛ فهذه طواغيت العالم إذا تأملتها وتأملت أحوال الناس معها رأيت أكثرهم عدلوا من عبادة الله إلىٰ عبادة الطاغوت»[٢].

والآية دالة علىٰ إجماع الرسل عليهم الصلاة والسلام علىٰ الدعوة إلىٰ التوحيد، وأنهم أرسلوا به[٣].

وقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ **الآية**، أي: أَمَر وألزم وأوجب أن يفرد سبحانه وتعالىٰ وحده بالعبادة.

وهذه الآية أفادت حصر العبادة لله وحده بطريق النفي والإثبات، مقررةً بذلك معنىٰ (لا إله إلا الله)، فقوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ﴾ في معنىٰ (لا إله)، وقوله: ﴿إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ في معنىٰ (إلا الله).

---

(١) **ينظر**: التحفة الندية شرح العقيدة الواسطية ص (٣٠-٣٣).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٤٠).

(٣) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٣١ و٣٢).

وقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ **الآية** [النساء:٣٦].

وطريقة القرآن «أن يقرن النفي بالإثبات، فينفي عبادة ما سوىٰ الله ويثبت عبادته، وهذا هو حقيقة التوحيد، والنفي المحض ليس بتوحيد، وكذلك الإثبات بدون النفي؛ فلا يكون التوحيد إلا متضمنًا للنفي والإثبات»[١].

أقسام القضاء والفرق بينهما

والقضاء: في قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ قضاء شرعي؛ لأن «قضاء الله عز وجل ينقسم إلىٰ قسمين:

١- قضاء شرعي.

٢- قضاء كوني.

فالقضاء الشرعي: يجوز وقوعه، وقد يقع وقد لا يقع، ولا يكون إلَّا فيما يحبه الله، مثال ذلك: هذه الآية ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣]؛ فتكون قضىٰ بمعنىٰ شرع.

والقضاء الكوني: لا بدَّ من وقوعه، ويكون فيما يحبه الله، وفيما لا يحبه، مثال ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا﴾ [الإسراء:٤]»[٢].

وقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآية، يقول ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: «يأمر تبارك وتعالىٰ بعبادته وحده لا شريك له؛

---

(١) بدائع الفوائد (١/ ١٣٤).

(٢) القول المفيد (١/ ٣٠).

فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل علىٰ خلقه في جميع الآنات[(١)] والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحدوه، ولا يشركوا به شيئًا من مخلوقاته»[(٢)].

وقد اشتملت الآية السابقة علىٰ نفي، وإثبات: فقوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُواْ﴾ نفي في معنىٰ (لا إله)، وقوله: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ إثبات في معنىٰ (إلا الله).

والأمر بعبادة الله في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ يفيد النهي عن عبادة غيره؛ لأن من المقرر في علم الأصول: أن الأمر بالشيء نهيٌ عن ضده، ثم جاء النهي الصريح بعده بقوله: ﴿وَلَا تُشْرِكُواْ﴾ من باب التأكيد.

وقوله: ﴿شَيْـًٔا﴾ نكرة في سياق النهي، فتعم الشرك جميعه قليله وكثيره، صغيره وكبيره.

آية الحقوق العشرة

وهذه الآية تسمىٰ (آية الحقوق العشرة)؛ وذلك لأنها تضمنت عشرة حقوق ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾.

---

(١) الآنات: جمع (آن) يعني الزمن.

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٢٩٧).

وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام:١٥١].

وقد ذكر الله تعالىٰ جميع الحقوق في هذه الآية بمفردها، ما عدا حقه سبحانه، فإنه أمر به ونهىٰ عن ضده، وبدأ به الآية؛ لأنه أحق الحقوق، وما بعده مَبْنِيٌّ عليه.

وقوله: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ تسمىٰ هذه الآية: آية الوصايا العشر.

وفي هذه الآية الكريمة «يقول الله تعالىٰ لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد، لهؤلاء العادلين بربهم الأوثان والأصنام، الزاعمين أن الله حرم عليهم ما هم محرِّموه من حروثهم وأنعامهم، علىٰ ما ذكرت لك في تنزيلي عليك: تعالوا، أيها القوم، أقرأ عليكم ما حرم ربكم حقًّا يقينًا، لا الباطل تخرُّصًا، تخرُّصَكم علىٰ الله الكذبَ والفريةَ ظنًّا، ولكن وحيًا من الله أوحاه إليَّ، وتنزيلا أنزله عليَّ: أن لا تشركوا بالله شيئًا من خلقه، ولا تعدلوا به الأوثان والأصنام، ولا تعبدوا شيئًا سواه»[1].

وجه التعبير بالرب دون الإله

لماذا قال في الآية: ﴿مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾ **ولم يقل: ما حرم الله؟**

الجواب: أن اسم الرب هنا أنسب؛ لأن المقام مقام حجة وبيان، فكأنه يقول لهم: إذا كان الله هو الذي رباكم بالنعم فلماذا تعبدون غيره؟

---

(١) جامع البيان (٩/ ٦٥٦).

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ وَصيةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ إِلىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية.

قوله: «**قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَىٰ وَصيةِ مُحَمَّدٍ ﷺ... إلخ**» هذا الأثر عند الترمذي، والطبراني، والبيهقي[(١)]، وفيه مقال[(٢)].

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٦٤) رقم (٣٠٧٠)، والطبراني (١٠/ ٩٣) رقم (١٠٠٦٠)، وفي الأوسط (٢/ ٤٣) رقم (١١٨٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٠/ ٣٠٨) رقم (٧٥٤٠) من طريق محمد بن فضيل، عن داود الأودي، عن عامر الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) اختلف العلماء في الحكم علىٰ هذا الأثر، ما بين مضعف ومصحح، والسبب في ذلك أن الحكم مبني علىٰ تعيين من هو (داود الأودي) هل هو داود بن يزيد الأودي، أو هو داود بن عبد الله الأودي؛ لأن كليهما يروي عن الشعبي، ويروي عنهما محمد بن فضيل، وداود بن يزيد ضعيف، والثاني ثقة، فمن رجح أنه ابن يزيد ضعف الأثر، ومن رجح أنه ابن عبد الله صحح الأثر.

والصواب: أنه داود بن يزيد الأودي، فقد جاء مُصَرَّحًا به عند الطَّبراني في الأوسط، وإسناد الحديث ضعيف لعلتين:

العلة الأولىٰ: ضعف داود بن يزيد الأودي. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٢٠٠).

العلة الثانية: تفرده بهذا الحديث.

قال الترمذي: «حسن غريب». وقال الطبراني في الأوسط: «لم يرو هذا الحديث عن الشعبي إلا داود، تفرد به: محمد بن فضيل». وقال الدارقطني (كما في أطراف الغرائب والأفراد (٤/ ١١٨)): «تفرد به داود بن يزيد الأودي عن الشعبي، وتفرد به محمد بن فضيل عنه».

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَىٰ حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: «يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَىٰ العِبَادِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ؟» ......

هل للرسول ﷺ وصية مختومة؟

و«**وَصِيةِ مُحَمَّدٍ ﷺ الَّتِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ**» ليس المراد بها وصية مكتوبة مختومًا عليها؛ لأن النبي ﷺ لم يثبت عنه أنه ترك وصية بهذه الصورة، ولكن مراد ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لو قُدِّر أن النبي ﷺ ترك وصية مختومًا عليها بعد وفاته لكانت هذه الآيات، وهذا يدل علىٰ أهمية هذه الآيات وعظم شأنها؛ وذلك لأنها حوت وصايا قيمة ومهمة أولها النهي عن الشرك، فهذه الآيات الكريمة جاءت جامعة شاملة لمقاصد الشريعة ولب الإسلام.

وقوله: «**عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ...**» الحديث متفق عليه، كما صرح المصنف بقوله: «أخرجاه في الصحيحين»[(١)].

وقد أورد المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ هذا الحديث لمناسبة اسم الكتاب (كتاب التوحيد الذي هو حق الله علىٰ العبيد) فناسب أن يذكر من النصوص ما يبين بيانًا واضحًا حق الله علىٰ العبيد؛ فذكر هذا الحديث.

قوله: «**أَتَدْرِي**»: «الدراية هي المعرفة، وأخرج السؤال بصيغة الاستفهام، ليكون أوقع في النفس، وأبلغ في فهم المتعلم، فإن الإنسان إذا سئل عن مسألة لا يعلمها، ثم أخبر بها بعد الامتحان بالسؤال عنها، فإن ذلك أوعىٰ لفهمها وحفظها، وهذا من حسن إرشاده وتعليمه ﷺ»[(٢)].

قوله: «**مَا حَقُّ اللهِ عَلَىٰ العِبَادِ**» أي: ما أوجبه وجعله محتمًا عليهم.

قوله: «**مَا حَقُّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ**» أي: ما أوجبه علىٰ نفسه، تكرمًا وتفضلًا،

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ٢٩) رقم (٢٨٥٦)، وصحيح مسلم (١/ ٥٨) رقم (٣٠).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٥).

قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ: «حَقُّ الله عَلَىٰ العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشرِكُوا بِهِ شيئًا، وَحَقُّ العِبَادِ عَلَىٰ الله أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشرِكُ بِهِ شيئًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَفَلاَ أُبشر النَّاسَ؟ قَالَ: «لَا تُبَشرهُمْ فَيَتَّكِلُوا». أخرجاه في الصحيحين.

لا علىٰ سبيل المعاوضة بين الخالق والمخلوق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «أوجب علىٰ نفسه حقًّا لعباده المؤمنين كما حرم الظلم علىٰ نفسه، لم يوجب ذلك مخلوق عليه... وقال تعالىٰ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيۡنَا نَصۡرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[الروم:٤٧]»[(١)].

قوله: «حَقُّ الله عَلَىٰ العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشرِكُوا بِهِ شيئًا» هذا هو توحيد الألوهية، وهو يقرر معنىٰ (لا إله إلا الله) وأن ذلك مشتمل علىٰ إثبات ونفي، فقوله: «أَنْ يَعْبُدُوهُ» في معنىٰ (إلا الله)، وقوله: «وَلَا يُشرِكُوا بِهِ شيئًا» في معنىٰ (لا إله).

البشارة تستعمل فيما يسر وما يسوء

قوله: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَفَلاَ أُبشر النَّاسَ؟» البشارة هي الإخبار بما يسر، وقد تستعمل في الإخبار بما يسوء، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران:٢١]، وقال سبحانه: ﴿بَشِّرِ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمۡ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء:١٣٨]، لكن الأكثر الأول، وهو المراد هنا، كما أن الثاني لا يأتي مطلقًا بل مقيدًا.

لطيفة

قوله: «لَا تُبَشرهُمْ فَيَتَّكِلُوا» هنا لطيفة مستوحاة من هذه الجملة، وهي: أنه لا ينبغي تحديث الناس بالرخص التي لا تبلغها عقولهم.

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١/ ٢١٣).

ولذا قال العلماء: «يؤخذ من منع معاذ من تبشير الناس لئلا يتكِلُوا، أن أحاديث الرخص لا تشاع في عموم الناس؛ لئلا يقصر فهمهم عن المراد بها، وقد سمعها معاذ فلم يزدد إلا اجتهادًا في العمل وخشيةً لله عز وجل، فأما من لم يبلغ منزلته فلا يأمن أن يقصر اتكالًا علىٰ ظاهر هذا الخبر»[١].

وهل نهي النبي ﷺ لمعاذ في قوله: «**لَا تُبَشِّرهُمْ فَيَتَّكِلُوا**» للتحريم؟

الذي يظهر، والله أعلم أن هذا النهي ليس للتحريم، بل هو أمر اقتضته المصلحة؛ ولذلك علل النبي ﷺ بقوله: «**فَيَتَّكِلُوا**» لأن الاتكال علىٰ رحمة الله وحدها دون العمل، يسبب مفسدة عظيمة هي الأمن من مكر الله.

ويؤيد كون النهي ليس للتحريم أنَّ معاذًا رضي الله عنه أخبر بها عند موته خشية الوقوع في إثم كتمان العلم، قال ابن حجر: «فكان النهي للمصلحة لا للتحريم؛ فلذلك أخبر به معاذ لعموم الآية بالتَّبليغ»[٢].

وكذلك القنوط من رحمة الله يبعد الإنسان من التوبة، ويسبب اليأس من رحمة الله؛ ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله: «ينبغي أن يكون - أي العبد - سائرًا إلىٰ الله بين الخوف والرجاء؛ فأيهما غلب هلك صاحبه»[٣].

لذا ينبغي أن يسير المسلم بين الخوف والرجاء دون تغليبٍ لأحدهما علىٰ الآخر، إلا عند الموت فيُشْرَع تغليب جانب الرجاء علىٰ جانب الخوف؛ لقوله ﷺ: «**لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ** عز وجل»[٤].

---

(١) فتح الباري (١١/ ٣٤٠).

(٢) فتح الباري (١/ ٢٢٨).

(٣) **ينظر**: الفتاوىٰ الكبرىٰ (٥/ ٣٥٩).

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢٠٦) رقم (٢٨٧٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.



بابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

مقصود الترجمة بيان أن التوحيد بأنواعه الثلاثة له فضلٌ عظيمٌ يفوق فضل جميع الأعمال الصالحة الأخرىٰ، ومن هذا الفضل تكفير الذنوب جميعًا، والحصول علىٰ الأمن بكل معانيه للأفراد والمجتمعات، ودخول الجنة، والنجاة من النار، ونحو ذلك. فأراد المؤلف أَنْ يُرَغِّبَ في التوحيد ويَحُثَّ عليه؛ لأن الشيء إذا عُلِمَ فضله ومقامه، تعلقت به القلوب، وحرصت عليه النفوس.

قال شيخنا ابن باز ﵀: «أراد المؤلف بيان شيء من فضل التوحيد، وأنه أعظم الأعمال في تكفير الذنوب؛ لأنه أساس الأعمال وأصلها، والأعمال لا تصح إلا بعد وجوده»(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد وللباب الذي قبله: أنَّ المؤلف لما ذكر في الترجمة السابقة وجوب التوحيد، وأنه الفرض الأعظم علىٰ جميع العبيد، ذكر هنا فضله؛ وهو آثاره الحميدة ونتائجه الجميلة، وليس شيء من الأشياء له من الآثار الحسنة، والفضائل المتنوعة، مثل التوحيد؛ فإن خير الدنيا والآخرة من ثمرات هذا التوحيد وفضائله(٢).

---

(١) شرح كتاب التوحيد ص (١٩).

(٢) **ينظر**: القول السديد ص (٢٣).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ الآية [الأنعام:٨٢].

قوله: «**وَمَا يُكفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ**» هذا من باب عطف الخاص على العام، فإن مغفرة الذنوب وتكفيرها من بعض فضائله وآثاره كما ذكر شواهد ذلك في الترجمة[١].

و (ما) في قوله: «**وَمَا يُكفِّرُ**» قيل: هي (ما) الموصولة يعني باب التوحيد والذي يكفر من الذنوب، وقيل هي مصدرية، أي: وبيان تكفيره للذنوب، وهذا أرجح؛ لأن الأول يوهم أن ثمَّ ذنوبًا لا يكفرها التوحيد وليس بمراد[٢].

والتوحيد له فضائل كثيرة وعظيمة، منها أنه السبب الأعظم لتفريج كربات الدنيا والآخرة ودفع عقوبتهما[٣].

معنى الظلم في الآية

قوله: «**وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾**» أي: لم يخلطوا إيمانهم بشرك؛ لأن الظلم هنا المراد به الشرك، ولذلك لما نزلت هذه الآية شَقَّ ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، أَيُّنَا لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «**لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ: ﴿يَـٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**[لقمان:١٣]»[٤].

و(الظلم) في آية الباب جاء نكرة في سياق النفي فيعمُّ كلَّ أنواع الظلم، ولكن العموم هنا دخله التخصيص، فيكون المراد به عموم أنواع الشرك، وليس عموم أنواع الظلم.

---

(١) **ينظر**: المرجع السابق ص (٢٣).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩).

(٣) **ينظر**: القول السديد ص (٢٣).

(٤) أخرجه البخاري (٩/ ١٨) رقم (٦٩٣٧)، ومسلم (١/ ١١٤) رقم (١٢٤)، من حديث عبد الله ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شريكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.....................

من فوائد التوحيد الأمن التام

ووجه مناسبة الآية للباب: أنَّ من لم يلبس إيمانه بشرك فله الأمن التام، والاهتداء الكامل، وهذا من أعظم فضائل التوحيد، ويظهر هذا المعنىٰ بذكر الآية بتمامها ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢].

والأمن في الآية شامل لجميع أنواع الأمن؛ فمنه: الأمن النفسي، والاجتماعي، والأمن في الأوطان؛ ولهذا تجد البلد الذي أهله موحدون أكثر الناس استقرارًا، والبلد الذي ينتشر فيه الشرك يضعف في أهلها الأمن والاستقرار، وانشراح النفوس وسعادتها.

يقول ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: «علىٰ قدر الشرك يكون الرعب، فالمشرك بالله أشد شيء خوفًا ورعبًا، والذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بالشرك لهم الأمن والهدىٰ والفلاح، والمشرك له الخوف والضلال والشقاء»[١].

قوله: «**عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ...**» حديث عبادة متفق عليه[٢]، وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: «**مَنْ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله ...**» الحديث.

قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: «هذا حديث عظيم الموقع، وهو أجمع أو من أجمع الأحاديث المشتملة علىٰ العقائد»[٣].

---

(١) زاد المعاد (٣/ ٢٠٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ١٦٥) رقم (٣٤٣٥)، ومسلم (١/ ٥٧) رقم (٢٨).

(٣) شرح مسلم (١/ ٢٢٧).

ومناسبة هذا الحديث للباب: أن من حقق التوحيد وشهد بهذه الشهادات، أدخله الله الجنة، وهذا فضل عظيم من فضائل التوحيد.

هل يكفي التلفظ بالشهادة؟

قوله: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أي: من نطق بها عارفًا لمعناها، عاملًا بمقتضاها، موقنًا بها[1]؛ لأنه لا يكفي التلفظ بالشهادة، بل لا بد من النطق والعلم والعمل بمقتضىٰ هذه الكلمة.

قوله: «وَحْدَهُ لَا شريكَ لَهُ» تأكيد لمعنىٰ شهادة أن لا إله إلا الله، فقوله: «وَحْدَهُ» فيه تأكيد للإثبات (إلا الله)، وقوله: «لَا شريكَ لَهُ» تأكيد للنفي (لا إله)، وجاء التأكيد هنا ليدلل علىٰ عظمة التوحيد، وخطورة الشرك.

قوله: «وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» أي: وشهد بذلك، وهو معطوف علىٰ ما قبله علىٰ نية تكرار العامل[2].

وفي قوله: «عَبْدُهُ» بيان أنه عبد لله فلا يُعبد؛ وذلك ردًّا علىٰ الذين غلوا فيه، ورفعوه إلىٰ مرتبة الألوهية كما في قول البوصيري:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به	سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن آخذًا يوم المعاد يدي	فضلًا وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها	ومن علومك علم اللوح والقلم

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥١)، وفتح المجيد ص (٣٥).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٩)، وفتح المجيد ص (٣٩).

وَأَنَّ عِيسىٰ عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ العَمَلِ» أخرجاه.

قال ابن رجب وغيره: «إنه - أي: البصيري - لم يترك لله شيئًا ما دامت الدنيا والآخرة من جود الرسول ﷺ»[١]. وهذا الغلو فوق غلو النصارىٰ الذين قالوا: إنَّ المسيح ابن الله، وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة.

وفي قوله: «**وَرَسُولُهُ**» بيان أنه مرسل من عند الله، فلا يُكذب، بل يصدق ويتَّبَع، وهو ردٌّ علىٰ الجافين الذين يكذِّبون برسالته ﷺ، ولا يصدقونه ولا يُطيعونه.

وقوله: «وَأَنَّ عيسىٰ عَبْدُ الله» فيه رد علىٰ النصارىٰ الذين يعتقدون أن عيسىٰ هو الله، أو ابن الله، أو ثالث ثلاثة، تعالىٰ الله عما يقولون علوًّا كبيرًا.

قال الطيبي: «في ذكر عيسىٰ تعريض بالنصارىٰ وإيذان بأن إيمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض»[٢].

وقوله: «وَرَسُولُهُ» فيه ردٌّ علىٰ اليهود الذين كذبوه وأنكروا رسالته، ورموه بالبهت، فقالوا: إنه ولد بغي، قال القسطلاني: (ورسوله): تعريض باليهود في إنكارهم رسالته وانتمائهم إلىٰ ما لا يحل من قذفه وقذف أمه[٣].

---

(١) ذكره الشيخ ابن عثيمين في مجموع الفتاوىٰ له (٩/ ٥٧)، ولم أقف عليه في كتب ابن رجب المطبوعة.

(٢) شرح المشكاة (١/ ٤٨٠).

(٣) إرشاد الساري (٥/ ٤١٠).

معنى كون عيسى كلمة الله

قوله: «**وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ**» قال قتادة رحمه الله: «هو قول الله تعالىٰ: (كن)، فكان»[١]، أي: أنَّ عيسىٰ خُلق بكلمة من الله، وهي قوله: (كن)؛ لأن عيسىٰ وُجد من غير أب، وإضافة الكلمة إلىٰ الله من باب إضافة الصفة إلىٰ الموصوف؛ لأن الكلام - ومنه قوله: (كن) - صفة من صفات الله جل جلاله.

قال الإمام أحمد رحمه الله: «الكلمة التي ألقاها إلىٰ مريم حين قال له: (كُن) فكان عيسىٰ بـ (كُن) وليس عيسىٰ هو (كُن)، ولكن بـ (كُن) كان»[٢].

ومراد الإمام أحمد أنَّ عيسىٰ ليس هو نفس الكلمة؛ وإنما سُمِّيَ بالكلمة لأنه خُلق بها، وعيسىٰ مخلوق تجري عليه جميع الأحوال البشرية، وهو ذات بائنة عن الله تعالىٰ، وأما كلمة (كن) التي خلق بها فهي من قول الله عز وجل، وليست شيئًا مخلوقًا؛ لأن كلام الله وصف قائم به، لا بائن منه[٣].

قوله: «**وَرُوحٌ مِنْهُ**» (من) هنا ليست للتبعيض كما يقول النصارىٰ حيث جعلوا عيسىٰ عليه السلام جزءًا من الله - تعالىٰ الله عن ذلك - ولكنها لابتداء الغاية، والإضافة إضافة تشريف كناقة الله، وبيت الله.

والمعنىٰ: صار جسده عليه السلام بالكلمة، فنفخت فيه هذه الروح التي هي من الله، أي: خلق من مخلوقاته أضيفت إليه تعالىٰ للتشريف والتكريم.

---

(١) ينظر: جامع البيان (٩/ ٤١٩).

(٢) الرد علىٰ الجهمية ص (١٢٦).

(٣) ينظر: كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين ص (١٦)، والقول المفيد (١/ ٧٣).

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ رضي الله عنه: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».

معنى كون عيسى روح منه

وعيسى عليه السلام ليس روحًا، بل جسد ذو روح، قال الله تعالى: ﴿مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾ [المائدة:٧٥]، فبالنفخ صار جسدًا، وبالروح صار جسدًا وروحًا[١].

قوله: «وَالجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارَ حَقٌّ» أي: وشهد أن الجنة التي أخبر بها الله تعالى في كتابه أنه أعدها للمتقين حق، أي ثابتة لا شك فيها، وشهد أن النار التي أخبر بها تعالى في كتابه أنه أعدها للكافرين حق كذلك ثابتة[٢].

قوله: «وَلَهُمَا» أي: البخاري ومسلم في صحيحيهما[٣].

قوله: «فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ» (عِتبان) - بكسر العين - هو ابن مالك الخزرجي صحابي ممن شهد بدرًا من الأنصار.

قوله: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ» أي من قال: لا إله إلا الله مخلصًا من قلبه لا يريد بذلك إلا وجه الله، منع الله النار أن تأكل جسده. فالنطق بالشهادة يقتضي العمل بما تدل عليه، فلا يكفي مجرد النطق، وثم قيد مهم في هذا قد أشار إليه حديث الباب: أن يكون خالصًا صادقًا، كما قال: **«يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»**.

---

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ٧٤).

(٢) ينظر: فتح المجيد ص (٤٣).

(٣) صحيح البخاري (١/ ٩٢) رقم (٤٢٥)، وصحيح مسلم (١/ ٤٥٥) رقم (٣٣).

وهذا هو وجه مناسبة الحديث لترجمة الباب، حيث إن التوحيد سببٌ للنجاة من النار، وهذا من الفضائل العظيمة.

فلا إله إلا الله سبب لدخول الجنة والنجاة من النار، لكن بشرط العمل بمقتضاها، لذلك قيل للحسن: «إن ناسًا يقولون: من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة، فقال: من قال: لا إله إلا الله فأدىٰ حقها وفرضها دخل الجنة»[1].

مفتاح الجنة له أسنان

ومثله ما قيل لوهب بن منبه: أليس لا إله إلا الله مفتاح الجنة؟ قال: «بلىٰ، ولكن ليس مفتاح إلا له أسنان، فإن جئت بمفتاح له أسنان فتح لك، وإلا لم يفتح لك»[2].

شروط لا إله إلا الله

وأسنان هذا المفتاح هي شروط (لا إله إلا الله)، وهي[3]:

١- العلم المنافي للجهل.

٢- اليقين المنافي للشك.

٣- الإخلاص المنافي للشرك.

٤- الصدق المنافي للكذب.

٥- المحبة المنافية للبغض.

٦- الانقياد المنافي للترك.

---

(١) ينظر: الحجة في بيان المحجة (٢/ ١٥٨)، وكلمة الإخلاص وتحقيق معناها لابن رجب ص (١٤).

(٢) أخرجه البخاري تعليقًا (٢/ ٧١)، ووصله في تاريخه الكبير (١/ ٩٥).

(٣) جاء ذكر هذه الشروط مع ذكر أدلتها في شرحنا للعقيدة الواسطية ص (٣٠-٣٣).

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسىٰ: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شيئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسىٰ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ......

٧- القبول المنافي للرد.

٨- الكفر بما يعبد من دون الله.

وقد نظم بعض العلماء هذه الشروط، فقال[(١)]:

عِلْمٌ يَقِينٌ وإِخْلاصٌ وصِدْقُكَ مَع ... مَحَبَّةٍ وَانْقِيَادٍ وَالقَبُولِ لها

ونظم بعضهم[(٢)] زائدًا علىٰ البيت الأول:

وَزِيدَ ثَامِنُهَا الكُفْرَانُ مِنْكَ بِمَا ... سِوَىٰ الإِلهِ من الأَوْثَانِ قَدْ أُلِها

قوله: «**وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ...**» هذا الحديث الَّذي ذكره الْمُصَنِّف إسناده ضعيف[(٣)].

قوله: «**يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شيئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ**» أراد موسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ

---

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد لابن قاسم ص (٢٩).

(٢) النَّاظم هو: الشيخ سعد بن حمد بن عتيق، شيخ شيخنا ابن باز. **ينظر**: فتاوىٰ نور علىٰ الدَّرب لابن باز (١/ ٤٥).

(٣) أخرجه النسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٠٧) رقم (١٠٦٠٢)، وفي عمل اليوم والليلة ص (٦٠٨) رقم (١١٤١)، وابن حبان (١٤/ ١٠٢) رقم (٦٢١٨)، والطبراني في الدعاء ص (٤٣٥) رقم (١٤٨٠)، والحاكم (١/ ٧١٠) رقم (١٩٣٦)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٨/ ٣٢٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٢٥١) رقم (١٨٥) من طريق دراج ابن سمعان أبي السمح، عن أبي الهيثم العتواري، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ودراج هذا نصَّ أئمة الحديث علىٰ أنَّ روايته عن أبي الهيثم ضعيفة فيها مناكير وعجائب. قال الإمام أحمد: «حديثه منكر». العلل (٣/ ١١٦). وقال أبو داود: «أحاديثه مستقيمة، إلا ما كان عن أبي الهيثم عن أبي سعيد». سؤالات الآجري (٢/ ١٦٦). فالحديث ضعيف لأجل دراج.

قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا، قَالَ: يَا مُوسَىٰ لَوْ أَنَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». رواهُ ابنُ حبانَ والحاكمُ وصححه.

وللتِّرمذيِّ وحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشرِكُ بِي شيئًا لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

أن يخصه الله بشيء يذكره ويدعوه به، ويدل علىٰ طلب التخصيص قوله: «يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا»، مما يدل علىٰ أنه يريد شيئًا يخصه.

معيار تفاضل الأعمال

قوله: «مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» أي: رجحت عليهن، وذلك لما اشتملت عليه من توحيد الله الذي هو أفضل الأعمال، وأساس الملة، ورأس الدين.

ولا سيما إذا كان التوحيد نابعًا من قلب صادق؛ لأن «الأعمال لا تتفاضل بصورها وعددها، وإنما تتفاضل بتفاضل ما في القلوب، فتكون صورة العمل واحدة، وبينهما من التفاضل كما بين السماء والأرض»[(١)].

ومناسبة الحديث للباب: أنَّ كلمة التوحيد (لا إله إلا الله) لا يعدلها شيء البتة، وأن فضلها عظيم عند الله تعالىٰ.

قوله: «وللتِّرمذيِّ وحَسَّنَهُ عَنْ أَنَسٍ ...» حديث أنس عند الترمذي، حسن بشواهده[(٢)].

---

(١) مدارج السالكين (١/ ٣٣١).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٥٤٨) رقم (٣٥٤٠)، والطبراني في الأوسط (٤/ ٣١٥) رقم (٤٣٠٥) =

قوله: «ابْنَ آدَمَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا... إلخ» المعنىٰ أن «من جاء مع التوحيد بقراب الأرض خطايا، لقيه الله بقرابها مغفرة، لكن هذا إلىٰ مشيئة الله ﷻ، فإن شاء غفر له، وإن شاء أخذه بذنوبه، ثم كان عاقبته ألَّا يخلد في النار، بل يخرج منها، ثم يدخل الجنة.

قال بعضهم: الموحد لا يُلقىٰ في النار كما يلقىٰ الكفار، ولا يَلقىٰ فيها ما يَلقىٰ الكفار، ولا يبقىٰ فيها كما يبقىٰ الكفار، فإن كمل توحيد العبد وإخلاصه لله فيه، وقام بشروطه كلها بقلبه ولسانه وجوارحه، أو بقلبه ولسانه عند الموت، أوجب ذلك مغفرة ما سلف من الذنوب كلها، ومنعه من دخول النار بالكلية»[1].

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان سعة فضل الله، وكثرة ثواب التوحيد عند الله وتكفيره للذنوب.

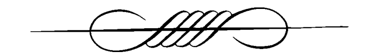
= وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال ص (٦٣) رقم (١٧٩)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٢٣١) من طريق سعيد بن عبيد، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

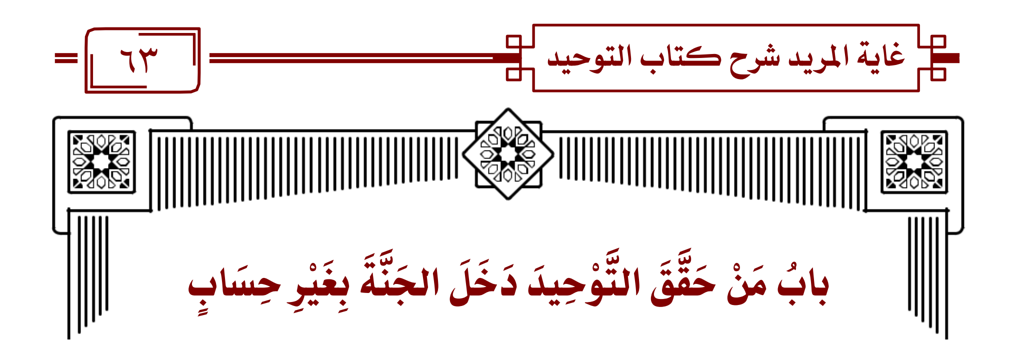
وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وقال أبو نعيم: «غريب تفرد به عنه سعيد بن عبيد». والحديث له شواهد، فهو حسن بشواهده، قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٤٠٠): «إسناده لا بأس به»، وقال أيضًا: «تابعه علىٰ رفعه أبو سعيد مولىٰ بني هاشم». ينظر: لشواهده: الأحاديث القدسية الأربعينية للملا علي القاري ص (٧٨)، السلسلة الصحيحة للألباني (١/ ٢٥٠).

(١) جامع العلوم والحكم (٢/ ٤١٧).

....

وخلاصة ما تدل عليه أحاديث الباب: كثرة ثواب التوحيد، وسعة كرم الله وجوده ورحمته، حيث وعد عباده أن العبد لو أتاه بملء الأرض خطايا وقد مات علىٰ التوحيد، فإنه يقابله بالمغفرة الواسعة التي تسع ذنوبه، وفي أحاديث الباب أيضًا ردٌّ علىٰ الخوارج الذين يكفرون المسلم بالذنوب، وعلىٰ المعتزلة الذين يقولون بالمنزلة بين المنزلتين وهي منزلة الفاسق، ويلتقون مع الخوارج في النتيجة؛ ألا وهي تخليده في النار أبدًا.





بابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

مقصود الترجمة: بيان عظم درجة من حَقَّقَ التوحيد؛ ولَمَّا كان الباب السابق في فضل التوحيد، ناسب أن يذكر هنا تحقيق التوحيد؛ لأن الشيء لا يحصل كمال فضله إلا بكمال تحقيقه. وتحقيق التوحيد قدرٌ زائدٌ علىٰ بيان ماهيته.

وعلاقة هذا الباب بالذي سبقه: أن ذاك يتعلق بمن وَحَّدَ الله ولم يشرك بالله، ولكن قد يكون عنده بعض المعاصي والبدع الإضافية، فهذا قد يغفر الله له ذنوبه، ويدخله الجنة ابتداءً، وقد يعذبه بقدر خطاياه، ثم يدخل الجنة.

وأما هذا الباب فيختص بمن وَحَّدَ الله حق التوحيد، ولم يشرك به شيئًا، وسَلِمَ من شوائب المعاصي والذنوب ونحوها، فهذا له مرتبةٌ أعلىٰ، ويدخل الجنة بغير حساب.

وذهب بعض الشراح إلىٰ أن هذا الباب تكميل للباب الذي قبله وتابع له، فإن تحقيق التوحيد تهذيبه وتصفيته من الشرك الأكبر والأصغر، ومن البدع القولية الاعتقادية، والبدع الفعلية العملية، ومن المعاصي، وذلك بكمال الإخلاص لله في الأقوال والأفعال والإرادات، وبالسلامة من الشرك الأكبر المناقض لأصل التوحيد، ومن الشرك الأصغر المنافي لكماله، وبالسلامة من البدع والمعاصي التي تكدر التوحيد، وتمنع كماله وتعوقه عن حصول آثاره[١].

---

(١) ينظر: القول السديد ص (٢٨).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

والأقرب أن الباب السابق في فضل من أتىٰ بأصل التوحيد، وهذا الباب في فضل من أتىٰ بالتوحيد الكامل، فيكون السابق عامًّا، وهذا خاصًّا.

معنى تحقيق التوحيد

و«تحقيق التوحيد: تخليصه من الشرك، ولا يكون إلا بأمور ثلاثة:

الأول: العلم؛ فلا يمكن أن تحقق شيئًا قبل أن تعلمه، قال الله تعالىٰ: ﴿فَٱعْلَمْ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد:١٩].

الثاني: الاعتقاد، فإذا علمت ولم تعتقد موجب ما علمت، لم تحقق التوحيد، قال الله تعالىٰ عن الكافرين: ﴿أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ۝٥﴾ [ص:٥] يتعجبون ممن يعتقد انفراد الله بالألوهية.

الثالث: الانقياد، فإذا علمت واعتقدت ولم تنقد، لم تحقق التوحيد، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ۝٣٥ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ۝٣٦﴾ [الصافات:٣٥-٣٦] فإذا حصل هذا وحقق التوحيد؛ فإن الجنة مضمونة له بغير حساب»[١].

قوله: «وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾» **مناسبة الآية للباب**: من جهة أن الله تعالىٰ وصف إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ بهذه الصفات الجليلة التي هي أعلىٰ درجات تحقيق التوحيد ترغيبًا في اتباعه في التوحيد[٢].

---

(١) القول المفيد (١/ ٩١).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٧٤).

معنى كان أمة

ومعنىٰ ﴿كَانَ أُمَّةً﴾ أي: قدوةً وإمامًا معلمًا للخير، وما ذاك إلا لتكميله مقامي الصبر واليقين اللذين تنال بهما الإمامة في الدين.

معنى القانت

وقوله: ﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾ أي: طائعًا خاضعًا لله، مداومًا علىٰ ذلك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «القانت: ... هو الذي يطيع الله دائمًا»(١).

وعن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «إنَّ مُعاذًا كان أُمَّة قانتًا لله، قال: فقال رجل من أشجع يُقال له فروة بن نوفل: نَسِيَ، إنما ذاك إبراهيم، قال: فقال عبد الله: من نسي؟! إنما كنا نشبهه بإبراهيم. قال: وسُئِل عبد الله عن الأمَّة، فقال: معلم الخير، والقانت: المطيع لله ورسوله»(٢).

الفرق بين الأمة والإمام

لماذا جاء التعبير في الآية الكريمة بقوله: ﴿كَانَ أُمَّةً﴾ ولم يقل كان إمامًا؟

الجواب: أن هناك فرقًا بين الأُمَّة والإمام من وجهين:

أحدهما: أن الإمام كل ما يؤتم به، سواء كان بقصده وشعوره أو لا، ومنه سُمي الطريقُ إمامًا، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ ۝٧٨ فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ ۝٧٩﴾ [الحجر:٧٨،٧٩]، أي: بطريق واضح... ولا يسمىٰ الطريق أمة.

الثاني: أن (الأمة) فيه زيادة معنىٰ، وهو الذي جمع صفات الكمال من العلم والعمل، بحيث بقي فيها فردًا وحده، فهو الجامع لخصال تفرقت في غيره، فكأنه باين غيره باجتماعها فيه(٣).

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٥/ ٢٣٩).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٤/ ٣٩٤).

(٣) ينظر: مفتاح دار السعادة ص (١٧٤).

وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [النحل:١٢٠].

عَنْ حُصينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَىٰ الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ البَارِحَةَ؟ ....

وقوله: ﴿حَنِيفًا﴾ أي: مائلًا عن الشرك، مستقيمًا علىٰ التوحيد.

وقوله: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ «تأكيد، لاستمراره علىٰ التوحيد، فقد كان عليه ﷺ معصومًا عن الشرك، مع أن قومه كانوا مشركين»[1].

قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ أي: الذين هم يخلصون العبادة لله وحده، ولا يشركون به غيره. ووجه تحقيق التوحيد من الآية أن هؤلاء سلموا من كل أنواع الشرك: الأكبر، والأصغر، والجلي، والخفي، ومن كان كذلك فقد بلغ النهاية في تحقيق التوحيد.

ومناسبة الآية للترجمة: من جهة أن الله تعالىٰ وصف المؤمنين المسارعين للخيرات السابقين إلىٰ الجنات بعدة صفات، أعظمها الثناء عليهم بأنهم بربهم لا يشركون.

قال شيخنا ابن باز رحمه الله: «هذه صفات أهل التوحيد والإيمان، أنهم كانوا موحدين لله مخلصين له، خالصين من الشرك مع عبادتهم وخوفهم لله، وهذا كمال التوحيد»[2].

قوله: «**عَنْ حُصينِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ...**» حديث حصين أخرجه البخاري ومسلم[3] كما ذكر ذلك المُصَنِّف.

---

(١) القول المفيد (١/ ٩٣).

(٢) شرح كتاب التوحيد ص (٢٨).

(٣) صحيح البخاري (٨/ ١١٢) رقم (٦٥٤١)، وصحيح مسلم (١/ ١٩٩) رقم (٢٢٠).

فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاَةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ، قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ ....

و(**حصين**): هو حصين بن عبد الرحمن السلمي الحارثيُّ أبو الهذيل الكوفي، من تابعي التابعين مات سنة (١٣٦هـ) وله (٩٣) سنة.

و (**سعيد بن جُبير**) هو الوَالِبيُّ الكوفي، من أعلام التابعين، وكان علمًا ورعًا فقيهًا، من تلاميذ ابن عباس رضي الله عنه، قتله الحجَّاج بن يوسف الثَّقفي ظُلمًا سنة (٩٥هـ) قبل أن يبلغ الخمسين من عمره.

قوله: «**أَيُّكُمْ رَأَىٰ الكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ البَارِحَةَ؟**» يسأل ابن جبير الجالسين أيهم رأىٰ النجم الذي سقط، وهو الشِّهاب الذي يُرمىٰ به الشياطين.

معنى البارحة

و(**البَارِحَة**): أقرب ليلة مضت، وسُمِّيَتِ البارحةَ من بَرَحَتْ، أي: مَضَتْ[١].

قوله: «**فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاةٍ**» القائل هو حصين، نفىٰ ما يتوهمه الحاضرون من أن سهره في تلك الليلة كان بسبب قيام الليل، وهذا من ورع السلف، وابتعادهم عن الرياء، وتزكية النفس.

قوله: «**وَلَكِنِّي لُدِغْتُ**» أي: لدغته حية أو عقرب، وكانت هذه اللدغة فيما يظهر شديدة؛ لأنه سهر بسببها.

قوله: «**ارْتَقَيْتُ**» وفي رواية مسلم: «**اسْتَرْقَيْتُ**»، أي: طلبتُ الرقية.

---

(١) جمهرة اللغة (١/ ٢٧٤)، تهذيب اللغة (٥/ ٢١)، لسان العرب (٢/ ٤١٢).

قَالَ: فَمَا حَمَلَكَ عَلَىٰ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثنَاهُ الشَّعْبِيُّ، قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصيبِ أَنَّهُ قَالَ: لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ.

قوله: «فَمَا حَمَلَكَ عَلَىٰ ذَلِكَ؟» يسأل سعيد حصينًا عن الدليل الذي جعله يسترقي، وهذا يدل علىٰ أن السلف كانوا لا يعملون إلا بمستند شرعي.

قوله: «حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ» الشعبي هو: عامر بن شراحيل الهمداني، الكوفي، من أئمة التابعين وثقاتهم، مات سنة (١٠٣هـ).

تعريف العين

قوله: «لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ» (العين): هي إصابة العائن غيره بعينه إذا نظر إليه[(١)]، وهي نظرة مسمومة تؤثر في المعيون بإذن الله فيمرض بسببها.

و«هي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمَعِين تصيبه تارة، وتخطئه تارة، فإن صادفته مكشوفا لا وقاية عليه، أثرت فيه، ولا بد، وإن صادفته حذرا شاكيَ السلاح لا منفذ فيه للسهام لم تؤثر فيه، وربما ردت السهام علىٰ صاحبها، وهذا بمثابة الرمي الحسي سواء، فهذا من النفوس والأرواح وذاك من الأجسام والأشباح.

وأصله من إعجاب العائن بالشيء، ثم تتبعه كيفية نفسه الخبيثة، ثم تستعين علىٰ تنفيذ سمها بنظرة إلىٰ المَعِين، وقد يَعِين الرجل نفسه، وقد يعين بغير إرادته، بل بطبعه، وهذا أردأ ما يكون من النوع الإنساني، وقد قال أصحابنا وغيرهم من الفقهاء: إن من عرف بذلك، حبسه الإمام، وأجرىٰ له ما ينفق عليه إلىٰ الموت، وهذا هو الصواب قطعًا»[(٢)].

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٤١).

(٢) زاد المعاد (٤/ ١٥٤).

والعين حقٌّ كما في الحديث: «**الْعَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ، وَإِذَا اسْتُغْسِلْتُمْ فَاغْسِلُوا**»[(١)].

معنى الاستغسال وكيفيته

والاستغسال: هو أن يؤتىٰ بالعائن ويطلب منه أن يتوضأ، ثم يؤخذ ما تناثر من الماء من أعضائه، ويصب علىٰ المصاب ويشرب منه، ويبرأ بإذن الله، والرقية أيضًا علاج للعين كما دل علىٰ ذلك حديث الباب.

وهل الأمر في قوله ﷺ: «فَاغْسِلُوا» للوجوب؟

قال المازري رحمه الله: «هذا أمر وجوب، ويُجْبَرُ العائن علىٰ الوضوء للمعين علىٰ الصحيح»[(٢)].

طرق علاج العين

وعلاج العين يكون بما يلي:

١- الاستغسال، كما سبق.

٢- الرقية، ودليلها حديث حصين بن عبد الرحمن هذا.

وهناك طريقة أخرىٰ، لا مانع منها أيضًا، وهي أن يؤخذ شيء من شعار العائن، أي: ما يلي جسمه من الثياب، كالثوب والطاقية والسروال وغيرها، أو التراب إذا مشىٰ عليه وهو رطب، ويصب علىٰ ذلك ماء يرش به المصاب أو يشربه، وهو مُجرَّب[(٣)].

و (**الحُمَة**) - بضم الحاء، وتخفيف الميم - هي: كلُّ هامةٍ ذاتِ سَم من حية أو عقرب أو نحوهما[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٧١٩) رقم (٢١٨٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) نقله عنه السيوطي في شرح مسلم (٥/ ٢٠٥).

(٣) **ينظر**: مجموع فتاوىٰ ابن عثيمين (٩/ ٨٨).

(٤) **ينظر**: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/ ٤٠٧).

قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَىٰ إِلَىٰ مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، ....

تعريف الحُمَة

ومعنىٰ الحديث: لا رقية أولىٰ وأنفع من رقية العين وسُمِّ الحيَّات والعقارب[١]؛ وإنما خص العين والحمة لكونهما تصدران من أنفس خبيثة شريرة[٢].

قوله: «قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَىٰ إِلَىٰ مَا سَمِعَ» أي: من أخذ بما بلغه من العلم وعمل به فقد أحسن؛ لأنه أدىٰ ما وجب عليه، وعمل بما بلغه من العلم[٣].

قوله: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ» قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «العارض لها الله سبحانه وتعالىٰ، وهذا في المنام فيما يظهر»[٤].

معنى الرهط

قوله: «فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ» وفي رواية مسلم: «**الرُّهَيْطُ**» بالتصغير، و(**الرَّهْطُ**): الجماعة دون العشرة، أي: من الثلاثة إلىٰ التسعة.

قوله: «وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلاَنِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ» أي: يُبعث النَّبيُّ ويتبعه رجلان، ويُبعث النَّبيُّ ولا يتبعه أحدٌ البتة؛ وليس ذلك نتيجة تقصير من الأنبياء، بل إنهم قد أدَّوا رسالاتهم علىٰ أكمل وجه، وبلغوا البلاغ المبين، وإنما يعود ذلك إلىٰ استكبار أقوامهم وعدم قبولهم للحق.

---

(١) ينظر: معالم السنن (٤/ ٢٢٦).

(٢) ينظر: حاشية ابن قاسم ص (٤١).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٧٩).

(٤) القول المفيد (١/ ١٠٠).

وفيه أن الأنبياء متفاوتون في عدد أتباعهم، وأن بعضهم لا يتبعه أحد، وفيه الرد علىٰ من احتج بالأكثر، وزعم أن الحق محصور فيهم، وليس كذلك، بل الواجب اتباع الكتاب والسنة مع من كان وأين كان[1]؛ بل قد ذم الله الكثرة، فقال: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [يوسف:١٠٣].

ذم الكثرة في القرآن

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ [الأنعام:١١٦]. وأثنىٰ سبحانه علىٰ القلة، فقال: ﴿وَقَلِيلٞ مِّنۡ عِبَادِيَ ٱلشَّكُورُ﴾ [سبأ:١٣]، وقال: ﴿كَم مِّن فِئَةٖ قَلِيلَةٍ غَلَبَتۡ فِئَةٗ كَثِيرَةَۢ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۗ﴾ [البقرة:٢٤٩].

إشكال وجوابه

قوله: «إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسىٰ وَقَوْمُهُ» قد يقال: كيف لم يعرف ﷺ أمته، حيث ظن أنَّ قوم موسىٰ عليه السلام هم أمته؟

وكيف يجمع بين هذا، وبين حديث أبي الدرداء، وفيه: «**قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، كَيْفَ تَعْرِفُ أُمَّتَكَ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ فِيمَا بَيْنَ نُوحٍ إِلَىٰ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ، لَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرَهُمْ...**»[2]؟

والجواب: أن الأشخاص الذين رآهم في الأفق لا يدرك منهم إلا الكثرة من غير تمييز لأعيانهم، وأما ما في حديث أبي الدرداء فمحمول علىٰ ما إذا قربوا منه[3].

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣٦/ ٦٤،٦٥) رقم (٢١٧٣٧).

(٣) ينظر في بحث هذه المسألة: فتح الباري لابن حجر (١١/ ٤٠٨).

فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ. وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ».

والسواد في الأصل: ضد البياض، والمراد هنا: الشخص الذي يرىٰ من بعيد.

وفي حديث ابن مسعود: «**فَإِذَا الْأُفُقُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ**»[1]، وفي لفظ للإمام أحمد: «**فَرَأَيْت أُمَّتِي قَدْ مَلَئُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَتُهُمْ وَهَيْئَتُهُمْ، فَقِيلَ أَرَضِيت يَا مُحَمَّدُ؟ قُلْت: نَعَمْ أَيْ رَبِّ**»[2].

المراد بذكر العدد

قوله: «**وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا**» «المراد من العدد التكثير والمبالغة، فالعرب تطلق السبعة، والسبعين ألفًا وتريد بذلك الكثرة والمبالغة»[3]، وقد يقال: إن الحديث علىٰ ظاهره، وأن المراد بالعدد الحقيقة.

وقد ورد في حديث أبي هريرة في الصحيحين وصف السبعين ألفًا بأنهم تضيء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر.

قوله: «**يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ**» أي: لا يعذبون ولا يحاسبون، لا في القبر، ولا في الموقف، ولا في النار؛ لأن قوله: «**بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ**» نكرتان في سياق النفي فتفيدان العموم؛ والسبب في هذا الفضل أنهم حققوا كمال التوكل علىٰ الله، وهذا المعنىٰ الذي قصده المصنف، ومن أجله أورد الحديث في هذه الترجمة.

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٢٣٩٦) رقم (٦١٧٥)، وأحمد (١/ ٤٠١) رقم (٣٨٠٦) واللفظ له.

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٠٣) رقم (٣٨١٩).

(٣) فوائد من شرح كتاب التوحيد لعبد العزيز السدحان ص (١٥)، نقلًا عن شيخنا ابن جبرين رحمه الله.

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ الله ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بالله شيئًا. وَذَكَرُوا أَشياءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله ﷺ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَكْتَوُونَ ....

قوله: «**فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ**» أي: تباحث الحاضرون وأفاضوا وتناظروا واختلفوا في شأن السبعين ألفا بأي عمل نالوا هذه الدرجة، فإنهم عرفوا أنهم إنما نالوا ذلك بعمل هو أفضل الأعمال[(١)].

حكم المناظرة

قال النووي: «وفي هذا إباحة المناظرة في العلم والمباحثة في نصوص الشرع علىٰ جهة الاستفادة وإظهار الحق»[(٢)].

قوله: «**فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ الله ﷺ فَأَخْبَرُوهُ**» بما تحاوروا فيه من أمر هؤلاء الذين يدخلون الجنة بغير حسابٍ ولا عذاب، قال:

قوله: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ**» أي: لا يطلبون الرقية من غيرهم.

قوله: «**وَلَا يَكْتَوُونَ**» أي: لا يكتوون بأنفسهم، ولا يطلبون من غيرهم أن يكويهم بالنار لأجل العلاج، ولئن كان الكيُّ جائزًا في أصله، إلَّا أنَّ من تركه توكُّلًا، لا تجلدًا وتصبُّرًا؛ فإنَّ ذلك من كمال تحقيق التوحيد[(٣)].

ووقع في رواية سعيد بن منصور عند مسلم: «**لَا يَرْقُونَ**»[(٤)] بدل: «**وَلَا يَكْتَوُونَ**».

---

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (٤٤).
(٢) شرح النووي علىٰ مسلم (٣/ ٩٥).
(٣) **ينظر**: حاشية ابن قاسم ص (٤٥-٤٦).
(٤) صحيح مسلم (١/ ١٩٩) رقم (٣٧٤) (٢٢٠).

وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

شذوذ رواية مسلم: «لا يرقون»

وقد أنكر شيخ الإسلام ابن تيمية هذه الرواية، وقال: إنها غلط من راويها[١]، وهذا هو الصواب، وهي رواية شاذة مخالفة لرواية الثقات.

ومما يؤكد شذوذ هذه الرواية أنَّ النبي ﷺ رقىٰ أصحابه وأذن لهم في الرقىٰ وقال: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»[٢]، والنفع مطلوب.

قوله: «وَلَا يَتَطَيَّرُونَ»، أي: لا يتشاءمون بالطيور ونحوها، والتطير: مأخوذ من الطير، واسم المصدر منه طِيَرَة، وسيأتي باب خاص بالتطير.

قوله: «وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» أي: يعتمدون علىٰ الله لا علىٰ غيره، وهذا هو الأصل الجامع لكل ما سبق من الأشياء التي في تركها كمال التوكل علىٰ الله، ونهاية تحقيق التوحيد له سبحانه.

هل الاسترقاء والكي مذمومان؟

وبهذا نعلم أن الاسترقاء والكي ليسا بمذمومين، وإنما تركهما من كمال التوكل علىٰ الله، وقد ثبت في صحيح البخاري، عن أنس: «أَنَّهُ كُوِيَ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ، وَالنَّبِيّ ﷺ حَيّ»[٣].

وجاء في حديث أنس رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَوَىٰ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ مِنَ الشَّوْكَةِ»[٤].

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوىٰ (١/ ١٨٢).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ١٧٢٦) رقم (٢١٩٩).

(٣) صحيح البخاري (٥/ ٢١٦٢) رقم (٥٣٨٩).

(٤) أخرجه الترمذي (٤/ ٣٩٠)، رقم (٢٠٥٠)، وابن حبان (١٣/ ٤٤٣) رقم (٦٠٨٠) من طريق يزيد بن زُرَيْع، عن مَعْمَر، عن الزُّهْري، عن أنس مرفوعًا. وقال الترمذي: «حديث حسن غريب» =

وفي صحيح البخاري عن ابن عباس مرفوعًا: «**الشِّفَاءُ فِي ثَلَاثَةٍ: شَرْبَةِ عَسَلٍ، وَشَرْطَةِ مِحْجَمٍ، وَكَيَّةِ نَارٍ، وَأَنَا أَنْهَىٰ أُمَّتِي عَنِ الْكَيِّ**»(١).

وفي حديث جابر: «**وَمَا أُحِبُّ أَنْ أَكْتَوِيَ**»(٢).

حكم الكي

وقد اختلف أهل العلم في الكي، فمنهم من حرمه وجعل الأحاديث التي فيها الإذن بالكي متقدمة، وأحاديث النهي متأخرة، ومنهم من حمل النهي علىٰ كراهية التنزيه، وأحسن من تكلم في ذلك الإمام ابن القيم رحمه الله حيث قال: «تضمنت أحاديث الكي أربعة أنواع:

أحدها: فعله.

والثاني: عدم محبته له.

والثالث: الثناء علىٰ من تركه.

والرابع: النهي عنه، ولا تعارض بينها بحمد الله، فإن فعله له يدل علىٰ جوازه، وعدم محبته له لا يدل علىٰ المنع منه، وأما الثناء علىٰ تاركيه فيدل علىٰ أن تركه أولىٰ وأفضل، وأما النهي عنه فعلىٰ سبيل الاختيار والكراهية»(٣).

= وقد قال أبو حاتم: «هذا خطأ، أخطأ فيه معمر؛ إنما هو: الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أن النبي ﷺ كوىٰ أسعد، مرسل». العلل لابن أبي حاتم (٦/ ١٩)، وقال الدارقطني: «يرويه معمر، عن الزهري، عن أنس، حدثهم به بالبصرة، ووهم فيه. والصحيح: عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل؛ أنَّ النَّبي ﷺ كوىٰ أسعد بن زرارة». العلل (١٢/ ٢٠١).

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٢٣) رقم (٥٦٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ١٢٥) رقم (٥٧٠٢)، ومسلم (٤/ ١٧٢٩) رقم (٧١) (٢٢٠٥).

(٣) زاد المعاد (٤/ ٥٨).

فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». رواه البخاري ومسلم.

التفصيل في حكم الكي

قال شيخنا ابن عثيمين ﵀: «الأقرب أن يقال ما يلي:

١) أن ما علم أو غلب على الظن نفعه مع احتمال الهلاك بعدمه؛ فهو واجب.

٢) ما غلب على الظن نفعه، لكن ليس هناك هلاك محقق بتركه؛ فهو أفضل.

٣) ما تساوىٰ فيه الأمران؛ فتركه أفضل»[(١)].

وأما التطير فإنه لا يجوز مطلقًا؛ لأنه من أفعال الجاهلية وليس له حقيقة أصلًا، وقد عقد المؤلف له بابًا خاصًا سيأتي.

قوله: «**فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ**» عُكَّاشة - بضم العين وتشديد الكاف ويجوز تخفيفه - ابن محصن بن حُرْثَان الأسدي، كان من السابقين إلى الإسلام، ومن أجمل الرجال، هاجر وشهد بدرًا وقاتل فيها واستشهد في قتال الردة مع خالد بن الوليد سنة (١٢هـ)[(٢)].

قوله: «**أَنْتَ مِنْهُمْ**» قيل: هو خبر بمعنى الدعاء؛ لأنه جاء في بعض الروايات: «**اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ**»، ويؤكده قول عكاشة في الحديث: «**ادْعُ اللهَ**».

---

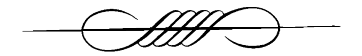
(١) الشرح الممتع (٥/ ٢٣٤).

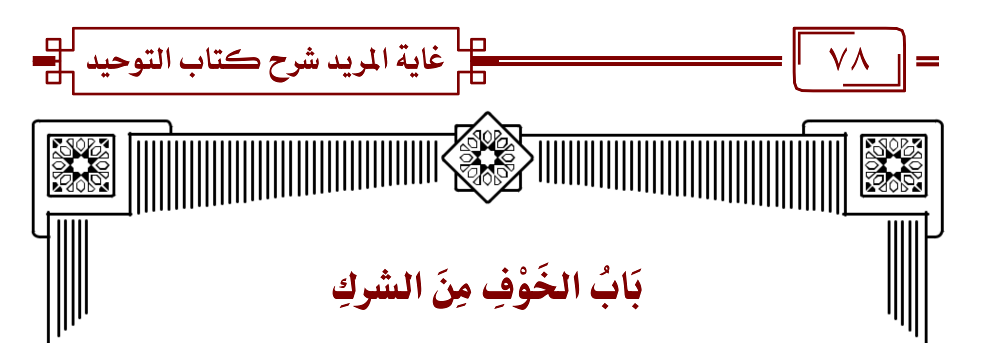
(٢) ينظر في ترجمته: الطبقات الكبرىٰ (٣/ ٦٧)، والاستيعاب (٣/ ١٠٨٠)، وأسد الغابة (٤/ ٦٤).

وقيل: قوله: «أَنْتَ مِنْهُمْ» جملة خبرية علىٰ بابها، وقد وقع كما أخبر النبي ﷺ حيث سار عكاشة ببقية حياته علىٰ الجادة حتىٰ قتل شهيدًا، وفي هذا عَلَم من أعلام النبوة كما ذكر المصنف في مسائل هذا الباب.

ويمكن الجمع بين القولين بأن النبي ﷺ قد يكون دعا له أولًا، ثم جاءه الوحي بدخوله الجنة؛ فأخبره بذلك.

ومناسبة الحديث للباب: أن هؤلاء المؤمنين الموصوفين بتلك الصفات دخلوا الجنة بغير حساب؛ لقوة توحيدهم وتوكلهم وإخلاصهم واعتمادهم علىٰ الله وحده.





بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشركِ

وَقَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

مقصود الترجمة بيان خطورة الشرك، فإنه لَمَّا ذكر في الأبواب السابقة فضل التوحيد وتحقيقه ناسب أن يذكر ما يضاده وهو الشرك بالله؛ لأن الشيء يُعْرَفُ بضده، وقديمًا قيل:

ضِدَانِ لَمَّا استَجمَعَا حَسُنَا ... وَالضِّدُّ يُظْهِرُ حُسْنَهُ الضِّدُّ[(١)]

وأراد المصنف أن يبين أيضًا أَنَّ العبد مهما بلغ من الإيمان فإنه لا يأمن علىٰ نفسه الفتنة، فقد يقع في الشرك وهو لا يعلم، وقد يقع فيه لضعفٍ أو عجزٍ أو مصلحة أو رهبة ونحو ذلك.

وقوله: «**بَابُ الخَوْفِ مِنَ الشركِ**» أي: باب وجوب الخوف من الشرك، والشرك يعم الأكبر والأصغر؛ لأن كلمة (الشرك) جاءت محلاة بـ (ألـ)، فتشمل نوعي الشرك.

قوله: «**وَقَوْلِ الله عَزَّ وَجَلَّ:** ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾» هذه الآية بينت أن كل صاحب ذنب تحت مشيئة الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه عليه، ما لم يكن ذنبه شركًا بالله.

---

(١) **ينظر**: المنصف لابن وكيع ص (٥٨٤).

قال ابن الجوزي ﵀: «والمراد من الآية لا يغفر لمشرك مات علىٰ شركه، وفي قوله: ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ نعمة عظيمة من وجهين:

أحدهما: أنها تقتضي أن كل ميت علىٰ ذنب دون الشرك لا يقطع عليه بالعذاب وإن مات مُصِرًّا.

والثاني: أن تعليقه بالمشيئة فيه نفع للمسلمين وهو أن يكونوا علىٰ خوف وطمع»[١].

هل يغفر الله الشرك الأصغر؟

فإن قِيل: **ماذا عن الشرك الأصغر** هل يأخذ حكم الشرك الأكبر فيدخل في عموم قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾، أم أنه يأخذ حكم الكبائر ويكون تحت المشيئة، ويدخل في عموم قوله تعالىٰ: ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾؟

الجواب: أن هذه مسألة مختلف فيها، فقد ذكر شيخ الإسلام ﵀ في بعض المواضع أنه «قد يقال: الشرك لا يغفر منه شيء لا أكبر ولا أصغر علىٰ مقتضىٰ عموم القرآن، وإن كان صاحب الشرك الأصغر يموت مسلمًا، لكن شركه لا يغفر له بل يعاقب عليه وإن دخل بعد ذلك الجنة»[٢].

ونقل عنه شيخنا ابن عثيمين ﵀ في موضع آخر القول بغفران الشرك الأصغر، فقال: «شيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف

(١) زاد المسير (١/ ٤١٨).

(٢) الرد علىٰ البكري ص (١٤٦).

وَقَالَ الخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم:٣٥].

كلامه في هذه المسألة، فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر[١]، ومرة قال: الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر، وعلىٰ كل حال فيجب الحذر من الشرك مطلقًا؛ لأن العموم يحتمل أن يكون داخلًا فيه الأصغر»[٢].

قوله: «**وقال الخليل** عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾» الخليل هو إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وسمي بالخليل لأن الله سبحانه اتخذه خليلًا، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾[النساء:١٢٥].

ووجه مناسبة الآية للترجمة: أنه إذا كان إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ يسأل الله أن يجنبه ويجنب بنيه عبادة الأصنام، فما ظنك بغيره؟! وهذا يوجب للقلب الحي أن يخاف من الشرك، لا كما يقول الجهال: إن الشرك لا يقع في هذه الأمة، ولهذا أَمِنُوا الشرك فوقعوا فيه.

ومعنى هذا الدعاء: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ أي: اجعلني وإياهم جانبًا بعيدًا عن عبادتها والإلمام بها[٣].

من يأمن الفتنة بعد إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ

وفي هذا إشارة إلىٰ وجوب الخوف من الشرك، فمع هذه المنزلة العظيمة التي نالها إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ من ربه، ومع أنه قاوم الشرك وكسر الأصنام بيده، وتعرض لأشد الأذىٰ في سبيل ذلك حتىٰ ألقي في النار، مع

---

(١) ينظر: تفسير آيات أشكلت علىٰ كثير من العلماء، لابن تيمية (١/ ٣٦٤).

(٢) القول المفيد (١/ ١١٤).

(٣) ينظر: تفسير السعدي ص (٤٢٦).

وَفِي الحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشركُ الأَصْغرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: الرِّيَاءُ» رواه أحمد من حديث محمود بن لبيد.

ذلك خاف علىٰ نفسه من الوقوع في الشرك، لأن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن، والحي لا تؤمن عليه الفتنة[1]؛ ولذا قال إبراهيم التيمي: «من يأمن من البلاء بعد خليل الله إبراهيم»[2].

قوله: «وَفِي الحَدِيثِ: أَخْوَفُ مَا أَخَافُ ...» حديث محمود بن لبيد عند أحمد، والبيهقي وغيرهما[3]، وهو مرسل.

---

(١) **ينظر**: إعانة المستفيد (١/ ٩٦).

(٢) تفسير الطبري (١٧/ ١٧).

(٣) أخرجه إسماعيل بن جعفر في (حديث علي بن حجر عنه) ص (٤٤٧) رقم (٣٨٤)، وأحمد (٣٩/ ٤٠) رقم (٢٣٦٣١)، و(٣٩/ ٤٣) رقم (٢٣٦٣٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ١٥٤) رقم (٦٤١٢) من طريق عمرو بن أبي عمرو مولىٰ المطلب،
وابن أبي شيبة (٢/ ٢٢٧) رقم (٨٤٠٣)، وابن خزيمة (٢/ ٦٧) رقم (٩٣٧)، والبيهقي (٢/ ٤١٣) رقم (٣٥٨٥)، وفي شعب الإيمان (٤/ ٥٠٢) رقم (٢٨٧٢) من طريق سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة،
كلاهما (عمرو بن أبي عمرو، وسعد بن إسحاق) عن عاصم بن عمر بن قتادة الظَّفَرِيِّ، عن محمود بن لبيد، مرفوعًا، ولفظه في رواية عمرو: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشركُ الأَصْغَرُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الشِّرْكُ الأَصْغَرُ؟ قَالَ: الرِّيَاءُ، إِنَّ اللهَ -يَقُولُ يَوْمَ تُجَازَىٰ الْعِبَادُ بِأَعْمَالِهِمْ-: اذْهَبُوا إِلَىٰ الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ بِأَعْمَالِكُمْ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً**». ولفظه في رواية سعد بن إسحاق: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ! وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا؛ لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ**». وهو مرسل؛ لأن محمود بن لبيد لم يسمع من النبي ﷺ، فقد عدَّه ابن سعد في الطبقات (٥/ ٧٧)، ومسلم كما في تهذيب التهذيب (١٠/ ٦٦) من التابعين، وقال المزي في تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٠٩): «ولم تصح له رؤية ولا سماع من النبي ﷺ» =

....

قوله: «**أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشركُ الأَصْغَرُ**» دل الحديث علىٰ أن النبي ﷺ يخاف علىٰ أصحابه مع قوة إيمانهم من الشرك الأصغر، فنحن مع ضعف إيماننا وقلة معرفتنا يجب أن نخاف من الشركين الأصغر والأكبر من باب أولىٰ.

تعريف الرياء

قوله: «**فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: الرِّيَاءُ**» الرياء لغة: مشتق من الرؤية، يقال: راءيتُه، مراءاة، ورياء، إذا أريتُه علىٰ خلاف ما أنا عليه[(١)].

والرياء في الشرع: إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمدوا صاحبها[(٢)].

أقسام الرياء

والرياء ينقسم - باعتبار إبطاله للعبادة - إلىٰ قسمين[(٣)]:

الأول: أن يكون في أصل العبادة، أي ما قام يتعبد إلا للرياء؛ فهذا عمله باطل مردود عليه؛ لحديث أبي هريرة مرفوعًا: «**قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: أَنَا أَغْنَىٰ الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ**»[(٤)].

= وجاء في رواية عند أحمد (٣٩/ ٣٩) رقم (٢٣٦٣٠) من طريق عمرو بن أبي عمرو، عن محمود بن لبيد فسقط عاصم الظَّفَرِيُّ من إسناده.

وأخرجه - بلفظ رواية سعد بن إسحاق - البيهقي (٢/ ٤١٣) رقم (٣٥٨٥) وجعله من حديث محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله مرفوعًا، وإسناده ضعيف؛ لأنَّ فيه أبا خالد الأحمر سُليمان بن حيان، قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب ص (٢٥٠): «صدوق يخطئ».

وأخرجه الطبراني (٤/ ٢٥٣) رقم (٤٣٠١) وجعله من حديث محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج مرفوعًا، وفي إسناده رجال مُتكَلم فيهم.

(١) **ينظر**: جمهرة اللغة (١/ ٢٣٦)، والمصباح المنير (١/ ٢٤٧).

(٢) **ينظر**: فتح الباري (١١/ ٣٣٦).

(٣) هذا التقسيم مستفاد من القول المفيد (١/ ١١٧ - ١١٩) بتصرف.

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢٨٩) رقم (٢٩٨٥).

وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ الله نِدًّا دَخَلَ النَّارَ». رواه البخاري.

الثاني: أن يكون الرياء طارئًا علىٰ العبادة، أي: أن أصل العبادة لله، لكن طرأ عليها الرياء؛ فهذا ينقسم إلىٰ قسمين:

القسم الأول: أن يدافعه؛ فهذا لا يضره.

القسم الثاني: أن يسترسل معه؛ فهذا باطل، ولكن هل هذا البطلان يمتد إلىٰ جميع العبادة أو لا؟

لا يخلو هذا من حالين:

الحال الأولىٰ: أن يكون آخر العبادة مبنيًّا علىٰ أولها، بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها؛ فهذه العبادة كلها فاسدة.

مثال ذلك: الصلاة، فلا يصح أولها مع فساد آخرها.

الحال الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلًا عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها، فما سبق الرياء؛ فهو صحيح، وما كان بعده؛ فهو باطل.

مثال ذلك: رجل عنده مائة ريال، فتصدق بخمسين بنية خالصة، ثم تصدق بخمسين أخرىٰ بقصد الرياء؛ فالأولىٰ مقبولة، والثانية غير مقبولة؛ لأن آخرها منفك عن أولها.

قوله: «وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ...» هذا الحديث في الصحيحين[1].

قوله: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ الله نِدًّا» (مَنْ) شرطية، ويحتمل أنها موصولة، وهي من ألفاظ العموم، فتعمُّ الذكر والأنثىٰ والعالم وغير العالم.

---

(١) صحيح البخاري (٦/ ٢٣) رقم (٤٤٩٧)، وصحيح مسلم (١/ ٩٤) رقم (٩٢).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شيئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شيئًا دَخَلَ النَّارَ».

وقوله: «**وَهُوَ يَدْعُو**» يشمل الدعاء بقسميه: دعاء العبادة، ودعاء المسألة.

تعريف الند

وقوله: «**مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا**» الند هو: الشَّبيه والمثيل والنَّظير[1]، و (**نِدًّا**) هنا جاءت نكرة في سياق الشرط، فتعم كل نِدٍّ.

قوله: «**دَخَلَ النَّارَ**» هذا جواب الشرط، وإذا قلنا: إنَّ (مَنْ) موصولة، فالجملة خبر المبتدأ، والمعنىٰ: دخل النار خالدًا فيها؛ لأنَّ دعاء غير الله شركٌ أكبر يخلد صاحبه في النار.

قوله: «**وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:...**» حديث جابر هذا أخرجه مسلم في صحيحه[2] كما ذكر المصنف.

قوله: «**مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شيئًا**» أي: من لم يتخذ معه شريكًا في الإلهية، ولا في الخلق، ولا في العبادة، ومن المعلوم من الشرع الـمُجْمَع عليه عند أهل السُّنَّة والجماعة أنَّ من مات علىٰ ذلك، فلا بُدَّ له من دخول الجنة، وإن جَرَت عليه قبل ذلك أنواعٌ من العذاب والمحنة، وإن مات علىٰ الشرك لا يدخل الجنة، ولا يناله من الله تعالىٰ رحمة، ويخلدُ في النار أبد الآباد، من غير انقطاع عذاب ولا تصرم آباد، وهذا معلوم ضروري من الدين، مجمع عليه بين المسلمين[3].

---

(١) **ينظر**: تاج العروس (٩/ ٢١٦، ٢١٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٩٤) رقم (٩٣).

(٣) **ينظر**: المفهم (١/ ٢٩٠).

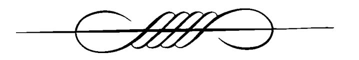
وقوله في الحديث: «**شيئًا**» نكرة في سياق الشرط؛ فتفيد العموم، والمراد لا يشرك مع الله غيره لا في الربوبية ولا في الألوهية ولا في الأسماء والصفات.

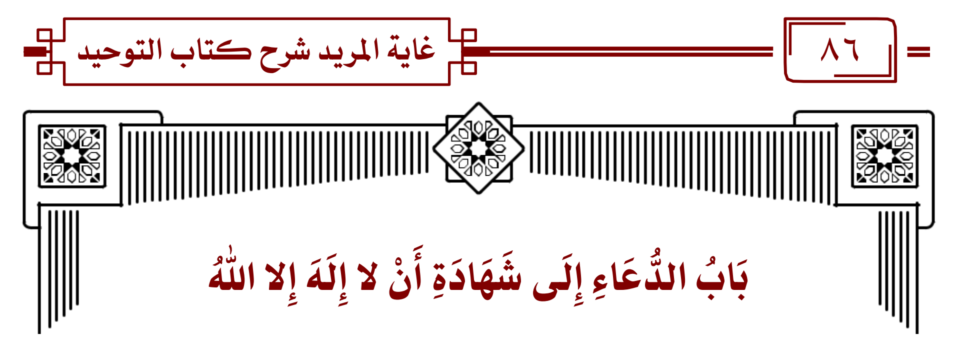
ومناسبة الحديثين للترجمة: أنَّ الشرك الأكبر تترتب عليه عواقب وخيمة إذا مات الإنسان قبل أن يتوب منه، ومن هذه العواقب خلوده في النار، وهذا أكبر مُخَوِّف عن الشرك.

هل المشرك يخلد في النار؟

❁ **مسألة**: **هل المشرك يُخَلَّد في النار؟**

الجواب: أنَّ هذا بحسب الشرك، إن كان الشرك أصغر، فإنه لا يلزم من ذلك الخلود في النار، وإن كان أكبر؛ فإنه يلزم منه الخلود في النار، وهذا هو مقتضىٰ الآيات الواردة في كتاب الله عن الشرك.





بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللّٰهُ

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف:١٠٨].

مقصود الترجمة: أنه لما سبق الكلام عن التوحيد والحَثِّ عليه، وعن الشرك والتحذير منه، ناسب هنا بيان أنه لا ينبغي لمن عرف هذا الحق أن يقف به عند نفسه، بل عليه أن يدعو غيره إلىٰ ذلك؛ لأن هذه سنة الأنبياء، وهو الواجب علىٰ كل من عرف التوحيد.

وهذا الباب يتناسب في ترتيبه مع الأبواب السابقة، فإن المؤلف ذكر وجوب التوحيد وفضله، والحث عليه وعلىٰ تكميله، والتحقق منه ظاهرًا وباطنًا، والخوف من ضده، وبذلك يكمل العبد نفسه. ثم ذكر في هذا الباب تكميله لغيره بالدعوة إلىٰ شهادة (أن لا إله إلا الله)، فإنه لا يتم التوحيد حتىٰ يكمل العبد جميع مراتبه ثم يسعىٰ في تكميل غيره، وهذا هو طريق جميع الأنبياء(١).

قوله: «**وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ**: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾»

قال ابن كثير ﵀: «يقول الله تعالىٰ لعبده ورسوله إلىٰ الثقلين: الإنس والجن، آمرا له أن يخبر الناس أن هذه سبيله، أي طريقه ومسلكه وسنته، وهي الدعوة إلىٰ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يدعو إلىٰ الله

---

(١) **ينظر**: القول السديد ص (٣٧).

بها علىٰ بصيرة من ذلك، ويقين وبرهان، هو وكل من اتبعه، يدعو إلىٰ ما دعا إليه رسول الله ﷺ علىٰ بصيرة ويقين وبرهان شرعي وعقلي»[(١)].

وذكر المصنف هذه الآية بعد الترجمة؛ لأن فيها الدعوة إلىٰ الله وهي الدعوة إلىٰ شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له كما بيَّن ابن كثير.

قوله: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ﴾ أفرد هنا السبيل، وهو الصراط المستقيم؛ لأنه سبيل واحد.

قوله: ﴿عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ أي: علىٰ علم، والبصيرة عليها مدار الدعوة إلىٰ الله، وقد جاءت نصوص كثيرة تبين أن الداعي ينبغي له أن يكون عليمًا فيما يأمر به، عليمًا فيما ينهىٰ عنه، حليمًا فيما يأمر به، حليمًا فيما ينهىٰ عنه، رفيقًا فيما يأمر به، رفيقًا فيما ينهىٰ عنه، فقد قال الله تعالىٰ لرسوله ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران:١٥٩].

وقال تعالىٰ لموسىٰ وهارون لما أرسلهما إلىٰ فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾ [طه:٤٤].

وقال الرسول ﷺ: «**إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**»[(٢)]، وقال ﷺ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**[(٣)]»[(٤)].

---

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٤٢٢).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٤) رقم (٢٥٩٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٢٥) رقم (٦٩)، ومسلم (٣/ ١٣٥٩) رقم (١٧٣٤) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) **ينظر**: فتح الله الحميد ص (١٧٩).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَىٰ الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ (وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَىٰ أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ) ....

صفات الداعي إلى الله

والداعي إلىٰ الله له شروط وصفات، منها:

الصفة الأولى: أن يكون مخلصًا ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف:١٠٨].

الصفة الثانية: أن يكون علىٰ بصيرة.

الصفة الثالثة: الصبر علىٰ الدعوة.

الصفة الرابعة: العلم بأحوال المدعوين(١).

قوله: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ...» حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أخرجه البخاري ومسلم(٢) كما ذكر الْمُصَنِّف.

قوله: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ» هذه توطئة «للوصية لتستجمع همته عليها لكون أهلِ الكتاب أهلَ علم في الجملة، فلا تكون العناية في مخاطبتهم كمخاطبة الجهال من عبدة الأوثان وليس فيه أن جميع من يقدم عليهم من أهل الكتاب بل يجوز أن يكون فيهم من غيرهم، وإنما خصهم بالذكر تفضيلا لهم علىٰ غيرهم»(٣).

و«أخبره النبي ﷺ بذلك؛ لأمرين:

---

(١) الدعوة إلىٰ الله وأخلاق الدعاة ص (٤٣-٤٨) بتصرف.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ١١٩) رقم (١٤٥٨)، وصحيح مسلم (١/ ٥١) رقم (١٩).

(٣) فتح الباري (٣/ ٣٥٨).

الأول: أن يكون بصيرا بأحوال من يدعو.

الثاني: أن يكون مستعدا لهم؛ لأنهم أهل كتاب، وعندهم علم»[(١)].

الشهادتان أصل الإسلام

قوله: «**فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةُ أَن لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**» قال شيخ الإسلام رحمه الله: «وقد علم بالاضطرار من دين الرسول ﷺ واتفقت عليه الأمة أن أصل الإسلام وأول ما يؤمر به الخلق: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله، فبذلك يصير الكافر مسلمًا والعدو وليًّا»[(٢)].

وهل يجب على كل مسلم أن يدعو إلى الله؟

حكم الدعوة إلى الله

ذكر شيخنا ابن باز رحمه الله: أنَّ الدعوة إلىٰ الله واجبةٌ وجوبًا كفائيًّا، فإذا قام بها البعض سقطت عن الباقين، شريطة أن تكون الأمة أو الطائفة التي تدعو تكفي، فإذا لم تكن تكفي تعين علىٰ الجميع أن يسدوا هذا الواجب، فعند قلة الدعاة وكثرة المنكرات وغلبة الجهل كحالنا اليوم تكون الدعوة فرض عين علىٰ كل واحد بحسب طاقته[(٣)].

قوله: «**فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ**» فيه أنَّ الصَّلوات الخمس - بعد التَّوحيد والإقرار بالرِّسالة - هي أعظمُ الواجبات وأحبُّها إلىٰ الله[(٤)].

---

(١) القول المفيد (١/ ١٣٢).

(٢) الفتاوىٰ الكبرىٰ (٣/ ٥٤٤).

(٣) الدعوة إلىٰ الله وأخلاق الدعاة ص (١٥، ١٦) بتصرف.

(٤) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٩٩).

فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ ....

قوله: «فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً» فيه دليل علىٰ أن الزكاة أوجب الأركان بعد الصلاة، وأنها لا تنفع إلَّا من وحد الله وصلىٰ الصلوات الخمس بشروطها وأركانها وواجباتها، وقد قرن الله الزكاةبالصلاة في مواضع كثيرة من كتابه(١).

قوله: «تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ» فيه دليلٌ علىٰ أن لولي الأمر أن يأخذ الزكاة من أهلها ويصرفها في مصارفها، وأنه إذا فعل ذلك برئت الذمة(٢).

وقوله: «فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ» فيه دليل علىٰ جواز إعطاء الزكاة لصنف واحد.

وقد بوب البخاري: (باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا) وهذا يدل علىٰ أن البخاري يرىٰ جواز نقل الزكاة إلىٰ بلاد المسلمين الأخرىٰ؛ لعموم قوله: «فَتُرَدُّ عَلَىٰ فُقَرَائِهِمْ» لأن الضمير يعود علىٰ المسلمين، فأي فقير منهم ردت فيه الصدقة في أي جهة كان، كان ذلك جائزًا.

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٩٩)، وقرة عيون الموحدين ص (٣٨).

(٢) **ينظر**: شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٢/ ٥٠٦).

... فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ» أخرجاه.

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفتحُ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ».

معنى كرائم الأموال

قوله: «فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» «إِيَّاكَ» تفيد التحذير، والتحذير يستلزم النهي[١]. و«كَرَائِمَ» جمع كريمة أي نفيسة، وفيه دليل علىٰ أنه لا يجوز للمصدق أخذ خيار المال؛ لأن الزكاة لمواساة الفقراء فلا يناسب ذلك الإجحاف بالمالك إلا برضاه[٢].

قوله: «وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ» «فيه: أن للإمام أن يعظ من ولاه النظر في أمور رعيته، ويأمره بالعدل بينهم، ويخوفه عاقبة الظلم، ويحذره وباله»[٣].

قوله: «فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ» هذا تعليل للاتقاء وتمثيل للدعاء كمن يقصد دار السلطان متظلمًا فلا يحجب[٤].

دعوة المظلوم مستجابة

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: فيه دليلٌ علىٰ أن دعوة المظلوم مستجابة، وأنه يجب علىٰ الإنسان أن يتقي الظلم ويخاف من دعوة المظلوم[٥].

قوله: «وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ...» حديث سهل أخرجه البخاري ومسلم كما ذكر الْمُصَنِّفُ[٦].

---

(١) القول المفيد (١/ ١٤٢).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٣/ ٣٦٠)، ونيل الأوطار (٤/ ١٤٠).

(٣) شرح صحيح البخاري (٣/ ٥٤٨).

(٤) فتح الباري (٣/ ٣٦٠).

(٥) ينظر: شرح رياض الصالحين (٢/ ٥٠٨).

(٦) صحيح البخاري (٤/ ٤٧) رقم (٢٩٤٢)، وصحيح مسلم (٤/ ١٨٧٢) رقم (٢٤٠٦).

قوله: «لَأُعْطِيَنَّ» هذه جملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: الأول: القسم المقدر، والثاني: اللام، والثالث: النون، والتقدير: والله لأعطين[١].

قوله: «الرَّايَةَ» أي: العَلَم، وسمي راية، لأنه يُرىٰ، وهو ما يتخذه أمير الجيش للعلامة علىٰ مكانه[٢].

قال ابن القيم ﵀: «وكانت له راية سوداء يقال لها: العقاب[٣]، وفي سنن أبي داود عن رجل من الصحابة، قال: رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء[٤]، وكانت له ألوية بيضاء، وربما جعل فيها الأسود»[٥].

قوله: «رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ» فيه اختصاص علي ﵁ دون غيره من الصحابة بهذه البشارة، مع أنهم جميعًا يحبون الله ورسوله ويحبهم الله ورسوله، وهي منقبة عظيمة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية ﵀: «هذا الحديث أصح ما روي لعلي ﵁ من الفضائل»[٦].

---

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ١٣٤).

(٢) المرجع السابق (١/ ١٣٤).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٥٣٣) رقم (٣٣٦٠٤) عن الحسن البصري مرسلًا.

(٤) أخرجه أبو داود (٣/ ٣٢) رقم (٢٥٩٣)، من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن رجل من قومه، عن آخر منهم، قال: «رأيت راية رسول الله ﷺ ...» الحديث. وإسناده ضعيف؛ لجهالة شيخ سِماك، وهو الرَّجل الَّذي من قومه، وأمَّا الصَّحابي المجهول الَّذي رأىٰ الرَّاية فجهالته لا تضر؛ لأنَّ الصَّحابة كلهم عدول.

(٥) زاد المعاد (١/ ١٢٧).

(٦) منهاج السنة النبوية (٥/ ٤٤).

فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا غَدَوْا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟» ....

وهل هذا لاختصاص يعني أنه أفضل الصحابة كما تقول الرافضة؟

الجواب: إن الخصوصية لا تعني الأفضلية وربما يختص بعض الصحابة ببعض المناقب ولا يكون دليلًا علىٰ أنه أفضل من غيره.

وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ سأل سؤالًا فلم يعرفه إلا ابن عمر وكان أصغر الموجودين، وكان في المجلس أبو بكر، وعمر، وكان هذا السؤال عن الشجرة التي لا يسقط ورقها[(١)] فوقع في نفسه الجواب، وهذا لا يعني أنَّ ابن عمر كان أفضل الحاضرين.

وقوله: «**يَفْتَحُ اللهُ عَلَىٰ يَدَيْهِ**» صريح في البشارة بحصول الفتح علىٰ يديه، فكان الأمر كذلك، ففيه دليل علىٰ شهادة أن محمدًا رسول الله[(٢)].

معنى يَدُوكون

قوله: «**فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا**» يدوكون: أصله من الدَّوْك، من داك يدوك دوكًا، والدوك هو الاختلاط، والمعنىٰ أي يخوضون ويموجون ويختلفون[(٣)].

أي: كلهم باتوا يفكرون أيهم يعطاها، ليس للإمارة في حد ذاتها وإنما لحب الله ورسوله لمن يعطاها.

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٣٤) رقم (٦١)، ومسلم (٤/ ٢١٦٤) رقم (٢٨١١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (١٠٤).

(٣) **ينظر**: المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٢٤٧)، مطالع الأنوار (٣/ ٥٤).

فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: «انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ....

قوله: «**كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا**» فعمر كان أيضًا يرجوها، وفي رواية أبي هريرة عند مسلم[١]: أن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ**».

قوله: «**فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟**» فيه سؤال الإمام عن رعيته وتفقد أحوالهم[٢].

قوله: «**فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ**» أي: من الرمد كما في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص، فقال: «**فَأُتِيَ بِهِ أَرْمَدَ، فَبَصَقَ فِي عَيْنِهِ**»[٣].

قوله: «**فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ**» فيه آية من آيات النبوة، وفي رواية: «**مَا رَمِدْتُ وَلَا صُدِّعْتُ مُنْذُ دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيَّ بِالرَّايَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ**»[٤].

قوله: «**انْفُذْ عَلَىٰ رِسْلِكَ**» أي: علىٰ مَهْلِك، مأخوذ من رسل الناقة؛ أي: حليبها يحلب شيئًا فشيئًا، والمعنىٰ: امش هوينا هوينا؛ لأن المقام خطير؛ لأنه يخشىٰ من كمين، واليهود خبثاء أهل غدر[٥].

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٨٧١) رقم (٢٤٠٥).

(٢) **ينظر**: فتح المجيد ص (٩١).

(٣) صحيح مسلم (٤/ ١٨٧١) رقم (٢٤٠٤).

(٤) أخرجها أبو داود الطيالسي (١/ ١٥٦) رقم (١٨٥).

(٥) **ينظر**: القول المفيد (١/ ١٣٦).

حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الإِسْلامِ وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ الله تَعَالَىٰ فِيهِ، فَوالله لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ». يَدُوكُونَ: أَيْ يَخُوضُونَ ....

قوله: «حَتَّىٰ تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ» أي: حتىٰ تبلغ فناءهم من أرضهم.

قوله: «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الإِسْلامِ» هذا محل الشاهد من الحديث للباب، «باب الدعاء إلىٰ شهادة أن لا إله إلَّا الله».

حيث قال: «ادعهم إلىٰ الإسلام» فهذا فيه دليل علىٰ وجوب الدعوة إلىٰ الإسلام، وأن العدو يُدعىٰ قبل أن يُقاتل، ولا يُبدأ بالقتال قبل الدعوة[١].

أحوال المدعوين

والدعوة من حيث حال المدعو تنقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

الأول: أن يكون طالبًا للحق محبًا له مؤثرًا له علىٰ غيره، فهذا يدعىٰ بالحكمة ولا يحتاج إلىٰ موعظة ولا جدال.

الثاني: أن يكون معرضًا مشتغلًا بضد الحق، ولكن لو عرفه آثره واتبعه، فهذا يحتاج مع الحكمة إلىٰ الموعظة بالترغيب والترهيب.

الثالث: أن يكون معاندًا معارضًا، فهذا يجادل بالتي هي أحسن، فإن رجع إلىٰ الحق، وإلا انتقل معه من الجدال إلىٰ الجلاد إن أمكن[٢].

قوله: «وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ الله تَعَالَىٰ فِيهِ» أي: فأخبرهم بما يجب عليهم من حقوقه التي لا بد من فعلها كالصلاة والزكاة.

---

(١) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ١١٦)، وللتوسع في ذلك، ينظر مبحث: (هل الأصل في التعامل مع غير المسلمين السلم أم الحرب؟) من كتابي التعامل مع غير المسلمين في السنة النبوية.

(٢) ينظر: الصواعق المرسلة (٤/ ١٢٧٦).

قوله: «فَوَاللهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا» فيه جواز القسم بغير استحلاف، لبيان عظم الأمر وتأكيد وقوعه، وقد حلف النبي ﷺ من غير استحلاف في ثمانين موضعًا كما ذكر ابن القيم(١).

قوله: «خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ» قال النووي رحمه الله: «تشبيه أمور الآخرة بأعراض الدنيا إنما هو للتقريب من الأفهام، وإلا فذرة من الآخرة الباقية، خير من الأرض بأسرها وأمثالها معها»(٢).

وقوله: «حُمْرِ النَّعَمِ»: هي الإبل الحمراء، وهو من باب إضافة الصفة إلىٰ موصوفها، وذكرها لأنها مرغوبة عند العرب، وهي أحسن وأنفس ما يكون من الإبل عندهم(٣).

فائدة: (حُمْر): بسكون الميم لا ضمها: جمع أحمر، أما بالضم (حُمُر): جمع حمار، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ﴾ [المدَّثر:٥٠](٤).

و (النَّعَم): بفتح النون لا كسرها: الإبل، وأما (النِّعَم) بالكسر: جمع نعمة.

ومناسبة هذا الحديث والذي قبله للباب أن النبي ﷺ أمر معاذًا لـمَّا بعثه إلىٰ اليمن وعليًّا في خيبر أن يبدأ بالدعوة إلىٰ (لا إله إلا الله).

---

(١) **ينظر**: أعلام الموقعين (٤/ ١٢٦).

(٢) شرح مسلم (١٥/ ١٧٨).

(٣) **ينظر**: مطالع الأنوار (٢/ ٣٠٣)، الفتح الرباني (٩/ ٦١).

(٤) **ينظر**: لسان العرب (٤/ ٢١٢).



بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلا الله

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ الآية.

مقصود الترجمة: بيان أَنَّ التوحيد ليس اسمًا لا معنىٰ له، أو قولًا لا حقيقة له، كما يتصوره بعض الجهال.

وعطف المصنف الشهادة علىٰ التوحيد من باب عطف المترادفين؛ لأنهما بمعنىٰ واحد، وإن اختلفت ألفاظهما.

قوله: «**وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ**: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ **الآية** [الإسراء:٥٧]» يتضح معناها بذكر ما قبلها، وهو قوله تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا﴾ [الإسراء:٥٦].

قال ابن جرير رحمه الله: «يقول تعالىٰ ذكره لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد لمشركي قومك الذين يعبدون من دون الله من خلقه، ادعوا أيها القوم الذين زعمتم أنهم أرباب وآلهة من دونه عند ضرٍّ ينزل بكم، فانظروا هل يقدرون علىٰ دفع ذلك عنكم، أو تحويله عنكم إلىٰ غيركم»(١).

ومعنىٰ «﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾»

---

(١) جامع البيان (١٤/ ٦٢٦).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ۝٢٧﴾ **الآيات** [الزخرف:٢٦-٢٨]، **وَقَوْلِهِ**: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ **الآية** [التوبة:٣١].

أي: هؤلاء الذين يدعوهم هؤلاء هم أنفسهم يبتغون إلىٰ ربهم الوسيلة أيهم أقرب، فكيف تدعونهم وهم محتاجون مفتقرون؟!(١).

وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ أفادت الآية أن التوحيد معناه تجرد الإنسان من الشرك وإنكاره له.

قال شيخنا ابن باز رحمه الله: «هذا تفسير التوحيد بمعناه فقوله: ﴿إِنَّنِي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ كقولنا: لا إله، وقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ كقولنا: إلا الله، فبين أن معنىٰ التوحيد البراءة من عبادة غير الله، والتوحيد لله وحده بجميع أنواع العبادات»(٢).

الطاعة في التحليل والتحريم عبادة

وقوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ **الآية** أفادت هذه الآية الكريمة أن من أطاع غير الله في تحليل الحرام وتحريم الحلال فقد اتخذه ربًّا ومعبودًا، وذلك ينافي التوحيد.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «وجه كون هذه الآية تفسيرًا للتوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله: أن الله أنكر عليهم اتخاذ الأحبار والرهبان أربابًا من دون الله»(٣).

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (١/ ١٤٨).

(٢) شرح كتاب التوحيد ص (٤٨).

(٣) القول المفيد (١/ ١٠٧).

وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ **الآية** [البقرة:١٦٥].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ وَحِسَابُهُ عَلَىٰ الله عَزَّ وَجَل».

وَشرحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ.

وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾ **الآية**، أفادت هذه الآية الكريمة: أن من أشرك مع الله غيره في المحبة، فقد جعله شريكًا في العبادة، وهذا هو الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله.

و«الشاهد من هذه الآية: أن الله جعل هؤلاء الذين ساووا محبة الله بمحبة غيره مشركين جاعلين لله أندادًا»(١).

قوله: «**وَفِي الصَّحِيحِ**» أي: صحيح مسلم(٢)، عن أبي مالك الأشجعي عن أبيه: طارق بن أَشْيَمَ الْأَشْجَعِيِّ.

قوله: «**مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا الله**» أي: نطق بها وعرف معناها وأقر بها وعمل بمقتضاها.

قوله: «**وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ الله**» أي: تبرأ وأنكر كل معبود سوىٰ الله بقلبه ولسانه، كان حكمه أنه «**حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ**» فلا يحل للمسلمين أخذ ماله وسفك دمه بناءً علىٰ ما ظهر منه.

---

(١) القول المفيد (١/ ١٥٦).

(٢) (١/ ٥٣) رقم (٢٣).

قوله: «وَحِسَابُهُ عَلَىٰ اللهِ عَزَّ وَجَل» فهو الذي يتولىٰ حساب من تلفَّظ بالشهادة، فيجازيه علىٰ حسب اعتقاده، فإن كان صادقًا أثابه، وإن كان منافقًا عذبه.

وقد علق النبي ﷺ - في هذا الحديث وغيره - عصمة المال والدم بأمرين:

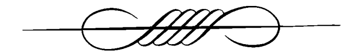
الأمر الأول: قول: لا إله إلا الله.

والثاني: الكفر بما يعبد من دون الله.

وقد أجمع العلماء علىٰ ذلك، وعلىٰ أنه لا بد في العصمة من الإتيان بالتوحيد والتزام أحكامه وترك الشرك.

لكن بعض من وقع في الشرك في هذه الأزمنة، وفي زمن الإمام المجدد، وقبله لا يقولون: سنتخذ مع الله إلهًا آخر، وإنما يقولون: شيخًا، وسيِّدًا، وفقيهًا، وأبًا. وشركهم مع الله يسمونه توسلًا، وواسطةً، ونحو ذلك. والمعنىٰ واحدٌ، وتغيير الأسماء لا يغير من الحقيقية شيئًا.

قوله: «وَشرحُ هَذِهِ التَّرْجَمَةِ مَا بَعْدَهَا مِنَ الأَبْوَابِ» أي: هذا الباب: (تفسير التوحيد وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا الله) يأتي شرحه وبيانه في الأبواب التالية له.



بَابٌ مِنَ الشركِ لُبْسُ الحَلْقَةِ وَالخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ

مقصود الترجمة: لـمَّا ذكر المصنف في الباب السابق معنىٰ «لا إله إلا الله»، وتفسير التوحيد؛ ناسب أن يذكر في هذا الباب وبعده أنواعًا من الشرك الأصغر والأكبر، وهذا في غاية المناسبة؛ إذ إنَّ الشيء بعد أن يُعَرَّف يُؤْتَىٰ بأنواعه وأشكاله.

قوله: «مِنَ الشركِ» (مِنْ) هنا تبعيضية، يعني من الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد: لبس الحلقة والخيط ونحوهما، وليس ذلك كل الشرك.

وقد يكون شركًا أكبر علىٰ ما يأتي تفصيله إن شاء الله.

الفرق بين الرفع والدفع

قوله: «لِرَفْعِ البَلاءِ أَوْ دَفْعِهِ» الفرق بين (الرَّفْع) و (الدَّفْع)؛ أن الرَّفْع: هو إزالة البلاء بعد وقوعه. والدَّفْع: منع نزوله. فالأول علاج، والثاني وقاية.

وهذا الباب الذي عقده المصنف ﵀ يخص ما يتعلق بالأسباب، قال السعدي ﵀: «هذا الباب يتوقف فهمه علىٰ معرفة أحكام الأسباب، وتفصيل القول فيها: أنه يجب علىٰ العبد أن يعرف في **الأسباب ثلاثة أمور**:

فائدة مهمة في الأسباب

أحدها: أن لا يجعل منها سببًا إلا ما ثبت أنه سبب شرعًا أو قدرًا.

ثانيها: أن لا يعتمد العبد عليها، بل يعتمد علىٰ مسببها ومقدرها، مع قيامه بالمشروع منها، وحرصه علىٰ النافع منها.

ثالثها: أن يعلم أن الأسباب مهما عظمت وقويت فإنها مرتبطة بقضاء الله وقدره لا خروج لها عنه»[(١)].

---

(١) القول السديد ص (٤٦).

«وبالجملة فليس إسقاط الأسباب من التوحيد بل القيام بها واعتبارها وإنزالها في منازلها التي أنزلها الله فيها هو محض التوحيد والعبودية»[١].

أقسام الناس في الأسباب

واعلم أن «الناس في الأسباب طرفان ووسط:

الأول: من ينكر الأسباب، وهم كل من قال بنفي حكمة الله، كالجبرية، والأشعرية.

الثاني: من يغلو في إثبات الأسباب حتىٰ يجعلون ما ليس بسبب سببًا، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

الثالث: من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبته الله سبحانه ورسوله، سواء كان سببًا شرعيًا أو كونيًا.

وهؤلاء هم الذين آمنوا بالله إيمانًا حقيقيًا، وآمنوا بحكمته»[٢]، وهم الوسط بين هؤلاء وهؤلاء.

حكم لبس الحلقة ونحوها

ما حكم لبس الحلقة والخيط ونحوهما؟

الجواب: أن لبس الحلقة والخيط ونحوهما الأصل فيه أنه من الشرك الأصغر، ولكن قد يرتقي إلىٰ الشرك الأكبر، فإن اعتقد لابسها أنها سبب، ولكنه ليس مؤثرًا بنفسه، فهو مشرك شركًا أصغر، وإن اعتقد أنها مؤثرةٌ بنفسها دون الله، فهو مشرك شركًا أكبر في توحيد الربوبية؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقًا غيره.

---

(١) مدارج السالكين (٣/ ٤٩٥).

(٢) القول المفيد (١/ ١٦٤).

وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ: ﴿قُلۡ أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنۡ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ **الآية** [الزمر:٣٨].

طريق معرفة الأسباب الصحيحة

كيف ندرك أن السبب صحيح؟

الجواب: العلم بأن الشيء سبب صحيح، إما عن طريق الشرع، وذلك كالعسل ﴿فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِ﴾ [النحل:٦٩]، وكقراءة القرآن، قال الله تعالىٰ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٞ وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الإسراء:٨٢].

وإما عن طريق القدر، ولكن لا بد أن يكون أثره ظاهرًا مباشرًا[١].

قوله: «**وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ:** ﴿قُلۡ أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ﴾ **الآية**» أي: قل لهم: هل تستطيع هذه الآلهة التي تعبدونها من دون الله أن تُبْعِدَ عني أذىٰ قدَّره الله عليَّ، أو تزيلَ مكروهًا لَحِق بي؟ وهل تستطيع أن تمنع نفعا يسَّره الله لي، أو تحبس رحمة الله عني؟

و (ما) في قوله: ﴿مَّا تَدۡعُونَ﴾ عامة؛ لأنها اسم موصول بمعنىٰ الذي؛ فتشمل كل ما يدعىٰ من دون الله.

واستعملت (ما) في الآية لبيان أنَّ آلهتهم لا تعقل؛ لأن (ما) في اللغة تستعمل لغير العاقل.

والضمير ﴿هُنَّ﴾ في قوله: ﴿هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ يؤكد أيضًا أنَّ آلهتهم لا تعقل شيئًا؛ لأن الضمير ﴿هُنَّ﴾ إما أن يكون للإناث أو يستعمل لجمع غير العاقل، والأخير يتناسب مع (ما) التي هي لغير العاقل.

---

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ١١٧).

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصينٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ ....

معنى الضر

وقوله: ﴿إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾ الضُر سوء الحال، ويشمل المرض والفقر والبلاء والشدة ونحوها.

«والشاهد من هذه الآية: أن هذه الأصنام لا تنفع أصحابها لا بجلب نفع ولا بدفع ضر؛ فليست أسبابا لذلك، فيقاس عليها كل ما ليس بسبب شرعي أو قدري؛ فيعتبر اتخاذه سببا إشراكا بالله»[(١)].

قوله: «عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصينٍ...» الحديث رواه أحمد، وابن ماجه وغيرهما[(٢)]، وهو ضعيف مرفوعًا، والصحيح وقفه.

---

(١) القول المفيد (١/ ١٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٣/ ٢٠٤) رقم (٢٠٠٠٠) عن خلف بن الوليد،
وابن ماجه (٢/ ١١٦٧) رقم (٣٥٣١) من طريق وكيع بن الجراح،
والبزار (٩/ ٣٢) رقم (٣٥٤٧) من طريق حبان بن هلال الباهلي،
وابن حبان (١٣/ ٤٤٩) رقم (٦٠٨٥)، والطبراني (١٨/ ١٧٢) رقم (٣٩١) من طريق أبي الوليد الطيالسي،
والطبراني أيضًا (١٨/ ١٧٢) رقم (٣٩١) من طريق حجاج بن المنهال، وعبد الرحمن بن سلام الجمحي،
وإبراهيم الحربي في غريب الحديث (٣/ ١٠٥٥) عن سعيد بن سليمان الواسطي،
سبعتهم (خلف، ووكيع، وحبان، وأبو الوليد، وحجاج، وعبد الرحمن، وسعيد) عن مبارك بن فضالة، عن الحسن البصري، عن عمران رضي الله عنه.
وليس في رواية ابن ماجه، والبزار، والحربي، قوله: «**فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**».
وعند ابن حبان والطبراني: «**وُكِلْتَ إِلَيْهَا**» بدل: «مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا».
وأخرجه البزار (٩/ ٣١) رقم (٣٥٤٥) من طريق يونس بن عُبيد، =

= وابن حبان (١٣/ ٤٥٣) رقم (٦٠٨٨)، والطبراني (١٨/ ١٥٩) رقم (٣٤٨)، والحاكم (٤/ ٢٤٠) رقم (٧٥٠٢)، والبيهقي (٩/ ٥٨٩) رقم (١٩٦٠٩) من طريق أبي عامر الخزاز،

كلاهما (يونس، وأبو عامر) عن الحسن، عن عمران رضي الله عنه **مرفوعًا**، وفي رواية أبي عامر أنَّ عمران هو الذي كان لابسًا للحلقة، وعند البيهقي: «**فِي عُنُقِهِ حَلْقَةٌ**» بدل: «**فِي عَضُدِهِ**..».

وأخرجه معمر بن راشد في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ٢٠٩) رقم (٢٠٣٤٤)،

وابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦٠) من طريق يونس بن عُبيد،

وابن أبي شيبة أيضًا (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦١)، والطبراني (١٨/ ١٧٩) رقم (٤١٤) من طريق منصور بن زاذان،

والطبراني (١٨/ ١٦٢) رقم (٣٥٥) من طريق إسحاق بن الربيع العَطَّار،

أربعتهم (معمر، ويونس، ومنصور، وإسحاق) عن الحسن، عن عمران **موقوفًا عليه**.

وخلاصة القول: أن المرفوع ضعيف لأربع علل:

العلة الأول: عنعنة مبارك بن فضالة، فهو مدلس ولم يصرح بسماعه من الحسن، وقد تابعه أبو عامر الخزاز وهو كثير الخطأ، وتابعه أيضًا يونس بن عُبيد، ولكن قال البزار: «لا نعلم يروىٰ من حديث يونس عن الحسن إلا من حديث محمد بن عبد الرحمن الطُّفَاوِيِّ». ومحمد بن عبد الرحمن هذا وصف بالوهم والتدليس. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٤٩٣)، وطبقات المدلسين ص (٤٣).

العلة الثانية: الانقطاع، فالحسن لم يسمع من عمران بن حصين رضي الله عنه كما نص علىٰ ذلك الأئمة، كابن المديني، وابن أبي حاتم، وغيرهما. **ينظر**: العلل لابن المديني ص (٥١)، والمراسيل لابن أبي حاتم ص (٣٨).

العلة الثالثة: اضطراب متن الحديث، ففي رواية مبارك بن فضالة ويونس بن عُبيد: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ**»، وفي رواية أبي عامر الخزاز: «**أَنَّ عِمْرَانَ دَخَلَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ وفِي عَضُدِهِ حَلْقَةٌ**»، وفي بعضها: «**فِي عُنُقِهِ حَلْقَةٌ**».

العلة الرابعة: الاختلاف في رفعه ووقفه، حيث اختلف فيه علىٰ الحسن، فرواه بعضهم عنه، عن عمران مرفوعًا، ورواه البعض الآخر عن الحسن موقوفًا علىٰ عمران رضي الله عنه. والذين رووه موقوفًا ثقات ومن كبار أصحاب الحسن، خلافًا لمن رواه مرفوعًا، وعليه تترجح رواية الوقف. وهو الَّذي رجحه المعلمي في رفع الاشتباه (ضمن آثاره) (٣/ ٩٧٠).

فَقَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: مِنَ الوَاهِنَةِ، فَقَالَ: «انْزِعْهَا فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا» رواهُ أحمدُ بسندٍ لا بأسَ بِهِ.

قوله: «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ رَجُلًا**» لم يذكر اسم الرجل في أكثر الروايات، ورواية الحاكم تبين أنَّ الذي كان لابسًا للحلقة هو عمران نفسه، حيث قال: «**دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَفِي عَضُدِي حَلْقَةُ صُفْرٍ**»[1].

وقوله في رواية حديث الباب: «**فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ**»، وجاء في رواية عند البيهقي: «**فِي عُنُقِهِ حَلْقَةٌ**»[2].

تعريف الحلقة

والحلقة في اللغة: كل شيء استدار كحلقة الذهب والفضة، ويقال حلقة القوم دائرتهم[3].

وكان المشركون يجعلون في أعضادهم حلقة من صفر وغيره، يزعمون أنها تحفظهم من أذىٰ العين والجن ونحوهما، وكذا لبسها للبركة، أو لمنع بعض الأمراض.

معنى صُفر

قوله: «**مِنْ صُفْرٍ**» الصُّفر - بضم الصاد وسكون الفاء - النُّحَاس[4].

قوله: «**فَقَالَ: مَا هَذِهِ؟**» يحتمل أن يكون الاستفهام للاستفصال عن سبب لبسها؛ لأنه قد يكون لابسًا لها زينةً، ويحتمل أن يكون للإنكار، وهذا أقرب، وتؤيده رواية: «**وَيْحَكَ مَا هَذِهِ؟**»[5].

---

(١) المستدرك (٤/ ٢٤٠) رقم (٧٥٠٢).

(٢) السنن الكبرىٰ (٩/ ٥٨٩) رقم (١٩٦٠٩).

(٣) **ينظر**: الصحاح (٤/ ١٤٦٢)، والمحكم لابن سيده (٣/ ٦).

(٤) **ينظر**: كتاب العين (٣/ ١٤٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣٣/ ٢٠٤) رقم (٢٠٠٠٠).

معنى الواهنة

قوله: «**مِنَ الوَاهِنَةِ**» الوَاهِنَة: علة تصيب الذراع أو العضد فتضعف قوته وحركته[(١)].

قوله: «**انْزِعْهَا**» أي: أزلها، وأصل النزع في اللغة: الجذب والقلع[(٢)].

قوله: «**فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا**» أي: أنَّ هذه الحلقة التي تلبسها من أجل الواهنة لا تزيدك إلا ضعفًا.

قال شيخنا ابن عثيمين ﵀: «(**لا تزيدك إلا وهنًا**)، أي: وهنًا في النفس لا في الجسم، وربما تزيده وهنًا في الجسم، أما وهن النفس؛ فلأن الإنسان إذا تعلقت نفسه بهذه الأمور ضعفت واعتمدت عليها، ونسيت الاعتماد على الله عزوجل... فأحيانا يتوهم الصحيح أنه مريض فيمرض... ولهذا تجد بعض الذين يصابون بالأمراض النفسية يكون أصل إصابتهم ضعف النفس من أول الأمر، حتى يظن الإنسان أنه مريض بكذا أو بكذا؛ فيزداد عليه الوهم حتى يصبح الموهوم حقيقة»[(٣)].

قوله: «**فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**» أي: لو مات ولم يتب منها ما أفلح أبدًا. وبهذا استدل القائلون بأن الشرك لا يُغفر حتى ولو كان شركًا أصغر، يُعذَّب به صاحبه، وإن كان لا يعذَّب تعذيب المشرك الشرك الأكبر؛ فلا يخلَّد في النار، لكن يعذَّب بها بقدره[(٤)].

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٢٣٤).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٤١).

(٣) القول المفيد (١/ ١٦٩).

(٤) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ١٣٩).

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَلا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ». وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشركَ».

قوله: «**وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ...**» حديث عقبة بن عامر عند أحمد وغيره[1]، وإسناده ليس بالقوي.

---

(١) أخرجه ابن وهب في جامعه ص (٧٤٨) رقم (٦٦٢)، ومن طريقه ابن حبان (١٣/ ٤٥٠) رقم (٦٠٨٦)، والحاكم (٤/ ٢٤٠) رقم (٧٥٠١)، والبيهقي (٩/ ٥٨٨) رقم (١٩٦٠٥)،
وأحمد (٢٨/ ٦٢٣) رقم (١٧٤٠٤) عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ،
وأبو يعلى (٣/ ٢٩٥) رقم (١٧٥٩)، والطبراني (١٧/ ٢٩٧) رقم (٨٢٠)، والحاكم (٤/ ٤٦٣) رقم (٨٢٨٩) من طريق أبي عاصم النبيل،
وابن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب ص (٣٢١) من طريق وهب الله بن راشد،
أربعتهم (ابن وهب، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وأبو عاصم النبيل، ووهب الله) عن حيوة بن شريح، عن خالد بن عبيد، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر مرفوعًا.
والحديث ليس بالقوي؛ لأنه من رواية مشرح بن هاعان، قال ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٥٢): «يخطئ وَيُخَالف»، وقال في المجروحين (٢/ ٣٦٧): «يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها».
وفي إسناده أيضا خالد بن عبيد المعافري، ترجم له ابن حجر في تعجيل المنفعة (١/ ٤٩٤)، ولم يذكر في الرواة عنه سوى مشرح بن هاعان، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.
وقد تابعه ابنُ لهيعة كما في فتوح مصر والمغرب ص (٣٢٠)، وابن لهيعة مضعَّف. ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٤٧٥).
وأخرجه أحمد (٢٨/ ٦٣٦) رقم (١٧٤٢٢)، والحارث في مسنده (بغية الباحث) (٢/ ٦٠٠) رقم (٥٦٣)، والحاكم (٤/ ٢٤٣) رقم (٧٥١٣) من طريق دخين الحجري،
والطبراني في مسند الشاميين (١/ ١٤٦) رقم (٢٣٤) من طريق أبي سعيد المقبري،
كلاهما (دخين، وأبو سعيد) عن عقبة بن عامر مرفوعًا. وتحرَّف في المطبوع من المستدرك (الدُّخين) إلى: الرجلين، ولفظ الحديث في رواية دخين: «**مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**».

قوله: «**وَفِي رِوَايَةٍ: مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ**» هذه الرواية أخرجها أحمد والحاكم وغيرهما[١]، من طريق دخين الحجري، كما في تخريج الحديث، بلفظ: «**عَلَّقَ**».

تعريف التميمة

قوله: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً**» التميمة: هي خرزات كانت العرب تعلقها علىٰ أولادهم يتقون بها العين في زعمهم، فأبطلها الإسلام[٢].

وهذا بعض أنواعها وهو المعروف عند العرب قديمًا، ولكن معناها أعم من ذلك، فكل ما يُعَلَّق علىٰ الشيء بقصد دفع الضرر وجلب النفع فهو تميمة، والكلمة مأخوذة من الإتمام، أي إتمام الدواء والشفاء المطلوب[٣].

قوله: «**فَلاَ أَتَمَّ اللهُ لَهُ**» فيه الدعاء علىٰ من اعتقد في التمائم وعلقها علىٰ نفسه بضد قصده وهو عدم التمام لما قصده من التعليق[٤].

معنى الودعة

قوله: «**وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً**» الودعة: شيء أبيض يشبه الصدف مشقوق الوسط، يقذفه البحر، فيثقب ويعلق علىٰ الشيء لدفع العين[٥].

قوله: «**فَلاَ وَدَعَ اللهُ لَهُ**» أي لا جعله في دعة وسكون. وقيل: هو لفظ مبني من الودعة: أي لا خفف الله عنه ما يخافه[٦].

---

(١) مسند أحمد (٢٨/ ٦٣٦) رقم (١٧٤٢٢)، والمستدرك (٤/ ٢٤٣) رقم (٧٥١٣).

(٢) **ينظر**: تهذيب اللغة (١٤/ ١٨٤)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٩٧).

(٣) **ينظر**: مقاييس اللغة (١/ ٣٣٩).

(٤) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (١٢٧)، ونيل الأوطار (٨/ ٢٤٤).

(٥) **ينظر**: الصحاح (٣/ ١٢٩٥)، والقاموس المحيط ص (٧٦٩).

(٦) **ينظر**: النهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٦٨).

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّىٰ، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ۝١٠٦﴾ [يوسف:١٠٦].

قوله: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرك**» دلَّ علىٰ أن من علق تميمة معتقدًا فيها النفع فقد أشرك؛ لأنَّ جلب النفع ودفع الضر من الأفعال الخاصة بالله، وتعليق التمائم يكون شركًا أكبر إن اعتقد أنها ترفع أو تدفع بذاتها دون الله، وإلَّا فهو أصغر.

قال ابن الأثير ﷺ: «إنما جعلها شركًا؛ لأنهم أرادوا بها دفع المقادير المكتوبة عليهم، فطلبوا دفع الأذىٰ من غير الله الذي هو دافعه»[(١)].

ومناسبة الحديث للباب ظاهرة: وهي أن تعليق التميمة والودعة ونحوهما؛ لأجل رفع البلاء أو دفعه شرك، كما جاء ذلك صريحًا في الرواية الثانية للحديث.

قوله: «**وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ...**» هذا الأثر عند ابن أبي حاتم وغيره[(٢)].

---

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٩٨).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٧/ ٢٢٠٨) عن محمد بن الحسين بن إبراهيم بن إِشْكَابَ، عن يونس بن محمد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن عَزْرَةَ، قال: «**دَخَلَ حُذَيْفَةُ عَلَىٰ مَرِيضٍ فَرَأَىٰ فِي عَضُدِهِ سَيْرًا فَقَطَعَهُ أَوِ انْتَزَعَهُ، ثُمَّ قَالَ**: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ۝١٠٦﴾[يوسف: ١٠٦]».

وأورده ابن كثير في تفسيره (٤/ ٤١٨) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن أبي النجود، عن عُرْوة قال: «**دَخَلَ حُذَيْفَةُ عَلَىٰ مَرِيضٍ ...**»، ولعله تصحَّف عزرة إلىٰ عروة؛ وأيضًا لا يعرف لعاصم بن أبي النجود رواية عن عروة، ولا لعروة عن حذيفة رضي الله عنه =

قوله: «**أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا**» جاء في رواية: «**رَجُل مِنْ بَنِي عَبْسٍ**»، وفي رواية أخرىٰ: «**رَجُلٍ مِنَ النَّخَعِ**»[(١)]، والنخع: قبيلة عربية من اليمن نزلت الكوفة[(٢)].

= بينما يروي عاصم الأحول عن عزرة بن عبد الرحمن، فترجح ما في تفسير ابن أبي حاتم.

ومع أن الصَّواب (عزرة) فالأثر مرسل؛ لأن عزرة لم يدرك عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كما جاء في تهذيب الكمال (٢٠/ ٥١)، وتحفة التحصيل ص (٢٢٧)، وقد توفيت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سنة (٥٧هـ)، فمن باب أولىٰ أنه لم يدرك حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لأنه توفي سنة (٣٦هـ).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦٣)، من طريق أبي معاوية الضرير،

وحرب الكرماني في مسائله (٢/ ٨١٩) من طريق عيسىٰ بن يونس،

وأبو بكر الخلال في السنة (٥/ ١٣) رقم (١٤٨٢)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٤٣) رقم (١٠٣٠) من طريق وكيع،

وأبو بكر الخلال في السنة أيضًا (٥/ ٦٤) رقم (١٦٢٤)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٤٣) رقم (١٠٣١) من طريق سفيان الثوري،

أربعتهم (أبو معاوية، وعيسىٰ بن يونس، ووكيع، والثوري) عن الأعمش، عن أبي ظَبْيَانَ حُصَين بن جُنْدُبٍ، قال: «**دَخَلَ حُذَيْفَةُ عَلَىٰ مَرِيضٍ يَعُودُهُ فَلَمَسَهُ بِيَدِهِ فَرَأَىٰ تَعْوِيذًا عَلَىٰ عَضُدِهِ؛ فَقَامَ غَضْبَانَ وَقَالَ: لَوْ مُتَّ وَهَذِهِ عَلَيْكَ؛ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ**». قال الذهبي عن رواية أبي ظبيان عن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الظاهر أن ذلك ليس بمتصل». سير أعلام النبلاء (٤/ ٣٦٣).

وفي لفظ رواية وكيع: «**دَخَلَ حُذَيْفَةُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ**».

وأخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦٢) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن زيد بن وهب، عن حذيفة، بنحو اللفظ السابق، وفيه: «**انْطَلَقَ حُذَيْفَةُ إِلَىٰ رَجُلٍ مِنَ النَّخَعِ**». ويزيد بن أبي زياد ضعيف. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٦٠١).

(١) مضىٰ ذكر هذه الروايات في تخريج الأثر.

(٢) **ينظر**: الأنساب للسمعاني (١٣/ ٦٢).

قوله: «فِي يَدِهِ خَيْطٌ»، جاء في رواية: «رأىٰ في عَضُدِهِ سَيْرًا»، وفي رواية: «فَرَأَىٰ تَعْوِيذًا عَلَىٰ عَضُدِهِ»، كما جاء في التخريج.

قوله: «مِنَ الحُمَّىٰ» (من) هنا للسببية؛ أي: في يده خيط لبسه من أجل الحمىٰ لتبرد عليه أو يشفىٰ منها[1].

و«الحُمَّىٰ»: - بضم الحاء وتشديد الميم - معروفة، وهي: عِلَّة يسْتَحِرُّ بِها الجسم، من الحميم، وسميت بذلك لما فيها من الحرارة المفرطة[2].

قوله: «فَقَطَعَهُ» دلَّ علىٰ أمرين:

الأول: أنَّ ربط الخيط ونحوه من أجل الحمىٰ وغيرها منكر عظيم، يجب إنكاره.

تغيير المنكر باليد

والآخر: أنَّ السلف كانوا يغيرون المنكر باليد، إن لم يكن هناك مفسدة.

قال شيخنا ابن عثيمين ﵀: «قوله: (فقطعه)... يدل علىٰ غيرة السلف الصالح، وقوتهم في تغيير المنكر باليد وغيرها»[3].

قوله: «وَتَلا قَوْلَهُ: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾» الروايات الأخرىٰ لهذا الأثر - وهي الأصح - ليس فيها ذكر هذه الآية،

---

(١) القول المفيد (١/ ١٧٢).

(٢) **ينظر**: المحكم لابن سيده (٢/ ٥٥٣)، ولسان العرب (١٢/ ١٥٥)، وتاج العروس (٣٢/ ١٧).

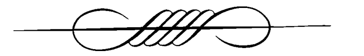
(٣) القول المفيد (١/ ١٧٢).

وإنما فيها قول حذيفة للرجل: «لَوْ مِتَّ وَهَذِهِ عَلَيْكَ؛ مَا صَلَّيْتُ عَلَيْكَ».

وقد استدل حذيفة بهذه الآية علىٰ أن تعليق الخيط ونحوه مما ذكر شرك، أي: أصغر كما تقدم في الحديث، وفيه صحة الاستدلال بما نزل في الأكبر علىٰ الأصغر[١].

هل يجتمع في الإنسان إيمان وشرك؟

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «وفيه دليل علىٰ أن الإنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك، ولكن ليس الشرك الأكبر؛ لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان، ولكن المراد هنا الشرك الأصغر، وهذا أمر معلوم»[٢].



(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (١٢٩).

(٢) القول المفيد (١/ ١٧٢).





بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

مقصود الترجمة: بيان حكم الرُّقَىٰ والتمائم، ولم يجزم في الترجمة بأن ذلك من الشرك؛ لأن الرقىٰ منها ما هو جائزٌ، ومنها ما هو شركٌ، وكذلك التمائم اختلف في بعض أنواعها كتعليق القرآن والأدعية المأثورة كما سيأتي بيانه. وهذا بخلاف الباب السابق؛ فإنه نص فيه علىٰ أن الحلقة والخيط من الشرك.

ومناسبة هذا الباب لما قبله واضحة جليةٌ؛ وذلك لأن هذا الباب يُعَدُّ مكملًا للباب السابق: (باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما...) والذي ذُكِر فيه أنواعٌ أخرىٰ من أنواع الشرك الأصغر في ذات السياق المرتبط بالتعاويذ والرقىٰ، **والفرق بين الرقىٰ والتمائم** هو أَنَّ الرُّقَىٰ هي العوذة التي يعوذ بها من الكلام، والتمائم هي ما يعلق لتتميم الأمر جلبًا لنفعٍ أو دفعًا لضرٍّ، والفرق بينهما من جهة أن الرقىٰ عوذة ملفوظة وينفث بها، وأن التمائم عوذة مكتوبة تعلق[1].

الفرق بين الرقى والتمائم

وقوله: «الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمِ» (الرُّقَىٰ): جمع رقية، وهي تعاويذ وأدعية تقرأ؛ لتحصين المرقي عليه أو رجاء شفائه من عِلَّة[2].

تعريف الرقى والتمائم

و(التمائم): مضىٰ التعريف بها في الباب السابق، وهي: اسم جامع لكل ما عُلق من أسباب غير شرعية أو قدرية لدفع ضر أو لرفعه سواء كانت من خشب أو خرز أو معدن أو غيرها.

---

(١) **ينظر**: شرح كتاب التوحيد للعصيمي ص (٣١).

(٢) **ينظر**: المخصص (٤/ ٢١)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٥٤).

حكم تعليق التمائم

تعليق التمائم هل هو من الشرك الأكبر أم الأصغر؟

الجواب فيها تفصيل: «فمنها: ما هو شرك أكبر كالتي تشتمل على الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين.

ومنها: ما هو محرم كالتي فيها أسماء لا يفهم معناها؛ لأنها تجر إلى الشرك.

وأما التعاليق التي فيها قرآن أو أحاديث نبوية أو أدعية طيبة محترمة فالأولى تركها لعدم ورودها عن الشارع، ولكونها يتوسل بها إلى غيرها من المحرم؛ ولأن الغالب على متعلقها أنه لا يحترمها ويدخل بها المواضع القذرة»[(١)].

أقسام الرقى

والرقى على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: **الرقية المشروعة**: وهي ما اجتمع فيها ثلاثة أمور:

الأول: أن تكون بكلام الله أو بأسمائه أو صفاته أو ما أثر عن النبي ﷺ.

الثاني: أن تكون باللسان العربي.

الثالث: أن لا يعتقد أن الرقية تؤثر بذاتها بل بإذن الله.

وقد أجمع العلماء على جواز الرقية عند اجتماع هذه الشروط، كما حكاه عدد من المحققين[(٢)].

الرقية الممنوعة

القسم الثاني: **الرقية الممنوعة**: وهي ما اختلَّ فيها شرط من شروط الرقية المشروعة، وهي على نوعين:

---

(١) القول السديد ص (٣٦-٣٨). وسيأتي بسط الخلاف في هذه المسألة.

(٢) **ينظر**: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٩٥).

الرقى الشركية

النوع الأول: الرقية الشركية: وهي التي يستعان فيها بغير الله، فيذكر فيها أسماء الجن وغيرهم من الخلق، وقد تكون بغير العربية ولكن يُتيقن أنها تتضمن الاستعانة بالجن وذكر أسمائهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «الرقى؛ والعزائم الأعجمية: هي تتضمن أسماء رجال من الجن يدعون؛ ويستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه، فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور. وهذا من جنس السحر والشرك»[(١)].

وقال في موضع آخر: «إن المشركين يقرؤون من العزائم والطلاسم والرقى ما فيه عبادة للجن وتعظيم لهم، وعامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعربية فيها ما هو شرك بالجن؛ ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفقه معناها؛ لأنها مظنة الشرك وإن لم يعرف الراقي أنها شرك»[(٢)].

وجاء بيان هذا النوع من الرقى في أحاديث كثيرة، منها:

- حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه، قال: «**كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَرَىٰ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَىٰ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ**»[(٣)].

- حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِنَّ الرُّقَىٰ، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**»[(٤)].

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١/ ٣٦٢).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (١٩/ ١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٤/ ١٧٢٧) رقم (٢٢٠٠).

(٤) هذا الحديث من أحاديث كتاب التَّوحيد، وسيأتي تخريجه والحكم عليه ص (١١٩).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه: «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا ....

الرقية البدعية

النوع الثاني: الرقية البدعية: وهي التي تكون علىٰ صفة مخالفة للرقية المشروعة، ولكنها لم تشتمل علىٰ شرك، كالرقية باللسان غير العربي، أو بما لا يعرف معناه؛ لأنها مظنة أن يدخلها شرك أو كفر.

قال السعدي رحمه الله في معرض حديثه عن الرقىٰ والتمائم: «منها: ما هو شرك أكبر كالتي تشتمل علىٰ الاستغاثة بالشياطين أو غيرهم من المخلوقين ... ومنها: ما هو محرم كالتي فيها أسماء لا يفهم معناها؛ لأنها تجر إلىٰ الشرك»[(١)].

قوله: «**فِي الصَّحِيحِ**» أي: صحيح البخاري وصحيح مسلم[(٢)].

قوله: «**عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ** رضي الله عنه» صحابي ممن شهد الخندق، وهو مشهور بكنيته، وقد اختلف في اسمه اختلافًا كثيرًا، فقيل: قيس بن عبيد من بني النجار، وقيل: لا يوقف له علىٰ اسم صحيح[(٣)].

قوله: «**فَأَرْسَلَ رَسُولًا**» قال ابن عبد البر رحمه الله: «رواه روح بن عبادة عن مالك فسمىٰ الرسول فقال فيه: (أرسل زيدًا مولاه) وهو عندي زيد بن حارثة»[(٤)].

---

(١) القول السديد ص (٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ٥٩) رقم (٣٠٠٥)، ومسلم (٣/ ١٦٧٢) رقم (٢١١٥).

(٣) **ينظر**: الاستيعاب (٤/ ١٦١٠)، وأسد الغابة (٦/ ٣٠)، والإصابة (٧/ ٣٥).

(٤) التمهيد (١٧/ ١٦٠).

أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ».

قوله: «أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ» كلمة **(لَا يَبْقَيَنَّ)**: نهي مؤكَّد بنون التوكيد الثقيلة، والأصل في النهي التحريم.

معنى بعير

وقوله: «رَقَبَةِ بَعِيرٍ» البعير: يطلق علىٰ الذكر والأنثىٰ من الإبل، وجمعه أبعرة، وأَباعِرُ، وبُعْرانٌ[(١)].

وقوله: «رَقَبَةِ بَعِيرٍ» خرج مخرج الغالب؛ لأن الغالب عند العرب تعليق بعض الأشياء علىٰ رقبة البعير يعتقدون أنها تدفع العين عنه؛ ولذلك فالنهي يشمل التعليق علىٰ البعير أو غيره، وسواء كان التعليق علىٰ الرقبة أو أي موضع.

قوله: «قِلادَةٌ مِنْ وَتَرٍ، أَوْ قِلادَةٌ» شك من الراوي، والأولىٰ أرجح؛ لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد؛ لأنه تعلُّق بما ليس بسبب، والتعلق بما ليس بسبب شرعي أو حسي شرك؛ لأنه بتعلقه أثبت للأشياء سببا لم يثبته الله لا بشرعه ولا بقدره، ولهذا أمر النبي ﷺ أن تقطع هذه القلائد. أما إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنما تستعمل للقيادة كالزمام؛ فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد[(٢)].

وقوله: «وَتَرٍ» المراد به وتر القوس، وقد كان الناس يقلدون الإبل أوتارًا لئلا تصيبها العين بزعمهم، فأمروا بقطعها إعلامًا بأن الأوتار لا ترد من أمر الله شيئًا[(٣)].

---

(١) ينظر: الصحاح (٢/ ٥٩٣)، ولسان العرب (٤/ ٧١).

(٢) القول المفيد (١/ ١٧٩).

(٣) غريب الحديث لأبي عبيد (٢/ ٢).

وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِّيَلِيَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شركٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.

حكم قطع التميمة المنهي عنها

قوله: «إِلَّا قُطِعَتْ» فيه دلالة علىٰ وجوب قطع كل ما عُلِّق لأجل دفع العين ونحوها من الآفات؛ لأنه لا يرد الضرر ولا يدفعه إلَّا الله سبحانه.

ومناسبة الحديث للباب: هي أن القلائد التي تعلق علىٰ رقبة البعير من التمائم المنهي عنها؛ ولهذا جاء الأمر بقطعها.

قوله: «وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ» حديثه عند أحمد وأبي داود[(١)]، وإسناده ضعيف.

---

(١) أخرجه أحمد (٦/ ١١٠) رقم (٣٦١٥)، وأبو داود (٤/ ٩) رقم (٣٨٨٣)، وأبو يعلىٰ الموصلي (٩/ ١٣٣) رقم (٥٢٠٨)، والطبراني في الدعاء ص (٣٣٧) رقم (١١٠٦) من طريق أبي معاوية الضرير،

وابن ماجه (٢/ ١١٦٦) رقم (٣٥٣٠) من طريق عبد الله بن بشر،

كلاهما (أبو معاوية، وعبد الله بن بشر) عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيىٰ بن الجزار، عن ابن أخي زينب امرأة عبد الله بن مسعود، عن زينب، عن ابن مسعود، مرفوعًا، بألفاظ مختلفة، بعضها مطولًا وبعضها مختصرًا، وليس عند الطبراني في الدعاء (عن زينب)، وليس عنده قوله: «إِنَّ الرُّقَىٰ، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ». وفي رواية ابن بشر: (ابن أخت زينب) بدل (ابن أخي زينب) ورواية أبي معاوية هي الراجحة؛ فقد كان أحمد لا يعبأ بمن خالف أبا معاوية في الأعمش. وقد قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٣٠٩): «وهو كذا في بعض نسخ ابن ماجه -يعني مثل رواية أبي معاوية: ابن أخي زينب-، وهو علىٰ كلا التقديرين مجهول». فلذلك كان هذا الإسناد ضعيفًا.

وأخرجه الحاكم (٤/ ٤٦٣) رقم (٨٢٩٠) من طريق محمد بن سلمة الكوفي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيىٰ بن الجزار، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زينب، عن ابن مسعود مرفوعًا. وهذا خطأ؛ لأن محمد بن سلمة قال فيه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٧٦): «شيخ يروي عن الأعمش ما ليس من حديثه، لا تحل الرواية عنه إلا علىٰ سبيل الاعتبار، ولا الاحتجاج به بحال». وقد خالفه أبو معاوية المقدم في الأعمش كما سبق عن أحمد.

وأخرجه ابن حبان (١٣/ ٤٥٦) رقم (٦٠٩٠)، والطبراني (١٠/ ٢١٣) رقم (١٠٥٠٣) من طريق فضيل بن عمرو، عن يحيىٰ بن الجزار قال: «دَخَلَ عَبْدُ الله عَلَىٰ امْرَأَةٍ وَفِي عُنُقِهَا شَيْءٌ =

قوله: «إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ» سبق التعريف بالرقىٰ والتمائم في بداية هذا الباب.

تعريف التولة

قوله: «التِّوَلَةَ» خرز أو نحوه يزعمون أنه يحبب المرأة إلىٰ زوجها والرجل إلىٰ زوجته[1]، وهو نوع من السحر يسمىٰ العطف.

= مُعَوَّذٌ، فَجَذَبَهُ فَقَطَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ أَصْبَحَ آلُ عَبْدِالله أَغْنِيَاءَ أَنْ يُشْرِكُوا بالله مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ» قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، هَذِهِ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمُ قَدْ عَرَفْنَاهَا، فَمَا التِّوَلَةُ؟ قَالَ شَيْءٌ يَصْنَعُهُ النِّسَاءُ يَتَحَبَّبْنَ إِلَىٰ أَزْوَاجِهِنَّ». وهو منقطع؛ لأن يحيىٰ بن الجزار لم يلق ابن مسعود رضي الله عنه كما قال ابن معين وأبو حاتم، وقد وقع في الحديث اضطراب في سنده ومتنه. ينظر: جامع التحصيل ص (٢٩٧).

وقد أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ١١٩) رقم (١٤٤٢)، والحاكم (٤/ ٢٤١) رقم (٧٥٠٥) من طريق ميسرة بن حبيب، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن السكن، أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: كان مما حفظنا عن رسول الله ﷺ: «أَنَّ الرُّقَىٰ وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ مِنَ الشِّرْكِ. فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا التِّوَلَةُ؟ قَالَ: التَّهْيِيجُ». قال الحاكم: «حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٥/ ٦١) عن غندر، عن شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود رضي الله عنه موقوفًا. وهذا إسناد رجاله ثقات مشاهير.

ومعلوم أن النخعي لم يسمع من ابن مسعود رضي الله عنه، لكنه قال كما في «الطبقات لابن سعد» (٨/ ٣٩٠): «إذا قلتُ: قال عبد الله، فقد سمعتُه مِنْ غَيْرِ واحدٍ من أصحابه، وإذا قلتُ: حدَّثني فلان، فحدَّثني فلان».

قال الحازمي في «الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار» ص (٢٣٨): «هذا الحديث يروىٰ موقوفًا ومرفوعًا والموقوف أحفظ، كذلك يرويه الأعلام». ومع ذلك فهو مرفوع حكمًا؛ لأن ما ينسب الصحابيُّ فاعله إلىٰ الكفر أو العصيان، فإن ظاهره أنه مرفوع حكمًا. ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث ص (٢١)، واستظهره ابن حجر، وذكر أن ابن عبد البر حكاه إجماعًا. ينظر: النكت علىٰ مقدمة ابن الصلاح لابن حجر (٢/ ٥٣٠).

(١) ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ٥٠)، وتهذيب اللغة (١٤/ ٢٢٨).

وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وُكِلَ إِلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

وقد جاء تفسير التولة عن ابن مسعود في رواية ابن حبان[١]: «قالوا: يا أبا عبد الرحمن، هذه الرقىٰ والتمائم قد عرفناها، فما التولة؟ قال: شيء يصنعه النساء يتحببن إلىٰ أزواجهن».

وصارت التولة شركًا؛ لأنها ليست بسبب شرعي ولا قدري للمحبة، وهي نوع من أنواع السحر.

قوله: «وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُكَيْمٍ ...» حديث ابن عكيم عند أحمد والترمذي وغيرهما[٢]، وإسناده ضعيف.

---

(١) صحيح ابن حبان (١٣/ ٤٥٦) رقم (٦٠٩٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ٢٨٨) رقم (٧٨٦)، وفي مصنف (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٥٧)، وأحمد (٣١/ ٧٧) رقم (١٨٧٨١)، والبيهقي (٩/ ٥٨٩) رقم (١٩٦١٠) من طريق وكيع،

وأحمد (٣١/ ٨١) رقم (١٨٧٨٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٣٧) رقم (٢٥٧٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٧٤٢) رقم (٤٤١٩) من طريق شعبة،

والترمذي (٤/ ٤٠٣) رقم (٢٠٧٢)، والحاكم (٤/ ٢٤١) رقم (٧٥٠٣) من طريق عبيد الله بن موسىٰ،

والطبراني (٢٢/ ٣٨٥) رقم (٩٦٠)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٠١٨) رقم (٧٠٠٠) من طريق المطلب بن زياد،

والترمذي في الموضع السابق (٤/ ٤٠٣)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ١١٧) من طريق يحيىٰ بن سعيد،

أربعتهم (وكيع، وشعبة، وعبيد الله، والمطلب) عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن أخيه عيسىٰ بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، عن عبد الله بن عكيم، عن النبي ﷺ.

والحديث فيه علتان:

العلة الأولىٰ: أن الحديث من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ، وهو صدوق سيئ الحفظ. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٤٩٣) =

التَّمَائِمُ: شيءٌ يُعَلَّقُ عَلَىٰ الأَوْلاَدِ يَتَّقُونَ بِهِ العَيْنَ لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ المَنْهِيِّ عَنْهُ. مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قوله: «مَنْ تَعَلَّقَ شيئًا» أي: اعتمد علىٰ شيء، واستمسك به، وعلَّق به خوفه ورجاءه.

قوله: «وُكِلَ إِلَيْهِ» أي: وكله الله إليه، إلىٰ ما علق قلبه به من دون الله، ومن وكله الله إلىٰ غيره ضل وهلك[١].

قوله: «التَّمَائِمُ: شيءٌ يُعَلَّقُ عَلَىٰ الأَوْلاَدِ يَتَّقُونَ بِهِ العَيْنَ» هذا تعريف من المصنف للتمائم، وقد سبق الحديث عنها.

وقوله: «شيءٌ يُعَلَّقُ» يشمل الخرز والوَدْع والورق وغيرها من الأشياء التي تعلق.

وقوله: «يُعَلَّقُ عَلَىٰ الأَوْلاَدِ» هذا الغالب في التمائم، وإلا فهي تعلق علىٰ الكبار من الرجال والنساء، وتعلق علىٰ الدواب، والبيوت، وغير ذلك.

وقوله: «يَتَّقُونَ بِهِ العَيْنَ» الغالب في التمائم أن يتقىٰ بها العين، وتعلق أيضًا من أجل دفع المضار وجلب المنافع.

حكم التمائم من القرآن

قوله: «لَكِنْ إِذَا كَانَ المُعَلَّقُ مِنَ القُرْآنِ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ... إلخ».

اختلف العلماء في حكم التمائم إذا كانت من القرآن، علىٰ رأيين:

الرأي الأول: جواز ذلك، وهو مروي عن بعض الصحابة: كعائشة[٢]،

= **العلة الثانية:** أن عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ، كما قال الترمذي عقب إخراجه للحديث، وأبو حاتم وأبو زرعة. **ينظر:** المراسيل لابن أبي حاتم ص (١٠٣).

(١) **ينظر:** قرة عيون الموحدين ص (٦٠).

(٢) سيأتي تخريجه في أدلة هذا الرأي.

وعبد الله بن عمرو[١].

وهو مروي أيضًا عن بعض التابعين: كابن المسيب[٢]، وابن سيرين[٣]، وعطاء بن أبي رباح[٤]، ومجاهد[٥]، وأبي جعفر الباقر[٦].

وقال به بعض فقهاء الحنفية[٧]، والمالكية[٨]، والشافعية[٩]، وأحمد في رواية[١٠].

---

(١) سيأتي تخريجه في الأدلة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٣) رقم (٢٣٥٤٣) من طريق شعبة عن أبي عصمة، قال: سألت سعيد بن المسيب عن التعويذ، فقال: «لا بأس إذا كان في أديم». وسنده ضعيف؛ لأن أبا عصمة هو نوح بن أبي مريم، وهو متهم بالكذب. ينظر: الإرشاد للخليلي (٣/ ٩٠١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٤) رقم (٢٣٥٤٨)، من طريق إسماعيل بن مسلم، عن ابن سيرين: «أنه كان لا يرىٰ بأسًا بالشيء من القرآن»، وإسناده ضعيف، لضعف إسماعيل بن مسلم المكي. ينظر: تقريب التهذيب ص (١١٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٤) رقم (٢٣٥٥٠)، من طريق ليث بن أبي سليم، عن عطاء، قال: «لا بأس أن يعلق القرآن». وفيه ليث؛ صدوق اختلط جدًّا، ولم يتميز حديثه، فتُرِك. ينظر: تقريب التهذيب ص (٤٦٤).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٤) رقم (٢٣٥٤٥) من طريق ثُوَيْر بن أبي فاختة، قال: «كان مجاهد يكتب للناس التعويذ فيعلقه عليهم». وسنده ضعيف؛ لضعف ثُوَيْر بن أبي فاختة. ينظر: تقريب التهذيب ص (١٣٥).

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٤) رقم (٢٣٥٤٦)، من طريق جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه: «أنه كان لا يرىٰ بأسًا أن يُكتب القرآن في أديم ثم يعلقه». وإسناده حسن.

(٧) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب ص (٦٢)، وحاشية ابن عابدين (٦/ ٣٦٣).

(٨) ينظر: البيان والتحصيل (١/ ٤٣٩)، والذخيرة للقرافي (١٣/ ٣٢٧)، والقوانين الفقهية ص (٢٩٥).

(٩) المجموع شرح المهذب (٩/ ٦٦) تحفة المحتاج (١/ ١٤٩)، وأسنىٰ المطالب (١/ ٦١).

(١٠) نقل ابن مفلح في الفروع (٣/ ٢٤٩) عن الميموني: قال: سمعت من سأل أبا عبد الله عن التمائم تعلق بعد نزول البلاء؟ قال: «أرجو أن لا يكون به بأس» =

وذهب إلىٰ ذلك القرطبي[١]، وشيخ الإسلام ابن تيمية[٢]، وابن القيم[٣]، وابن حجر[٤]، وغيرهم.

واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

١- ما روي من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: «**أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّةِ، مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ**»، وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه[٥].

= وقال ابنه عبد الله في مسائله ص (٤٤٧): «رأيت أبي يكتب التعاويذ للذي يقرع وللحمىٰ لأهله وقراباته، ويكتب للمرأة إذا عسر عليها الولادة في جام - أي كأس - أو شيء لطيف ويكتب حديث ابن عباس - عند ابن أبي شيبة رقم (٢٣٥٠٨) -، إلا أنه كان يفعل ذلك عند وقوع البلاء، ولم أره يفعل هذا قبل وقوع البلاء».

وقال أبو داود في مسائله ص (٣٤٩): «رأيت علىٰ ابن لأحمد، وهو صغير، تميمة في رقبته في أديم».

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/ ٣٢٠).

(٢) ذكر فصلًا في مجموع الفتاوىٰ (١٩/ ٦٤) بأنه يجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرضىٰ شيئًا من كتاب الله وذكره بالمداد المباح ويغسل ويسقىٰ، وختم هذا الفصل بقوله: «قال علي: يكتب في كاغدة فيعلق علىٰ عضد المرأة، قال علي: وقد جربناه فلم نر شيئًا أعجب منه، فإذا وضعت تحله سريعًا ثم تجعله في خرقة أو تحرقه». ولم يعلق علىٰ ذلك كالمقر له.

(٣) حيث عقد فصلًا في الزاد (٤/ ٣٢٦)، ذكر فيه عددًا من الآثار والأقوال الدالة علىٰ جواز ذلك.

(٤) قال في فتح الباري (٦/ ١٤٢) بعد ذكره للأحاديث والآثار في النهي عن تعليق التمائم: «هذا كله في تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه، فأما ما فيه ذكر الله فلا نهي فيه، فإنه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ بأسمائه وذكره».

(٥) أخرجه أبو داود (٤/ ١٢) رقم (٣٨٩٣)، والترمذي (٥/ ٥٤١) رقم (٣٥٢٨)، وأحمد (١١/ ٢٩٥) رقم (٦٦٩٦)، وقال الترمذي: «حسن غريب» =

٢- ما روي عن عائشة أنها قالت: «التَّمَائِمُ مَا عُلِّقَ قَبْلَ نُزُولِ الْبَلَاءِ، وَمَا عُلِّقَ بَعْدَهُ فَلَيْسَ بِتَمِيمَةٍ»[(١)].

الرأي الثاني: النهي عن ذلك، وهو مروي عن ابن مسعود[(٢)]،

= وأخرج أحمد (٢٧/ ١٠٨) رقم (١٦٥٧٣) من طريق شعبة،

وابن أبي شيبة (٥/ ٥٠) رقم (٢٣٥٩٨) من طريق عبد الرحيم بن سليمان،

وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ١٨٨) من طريق موسىٰ بن نافع الأسدي،

ثلاثتهم (شعبة، وعبد الرحيم، وموسىٰ) عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيىٰ بن حبان: أن الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي، شكا إلىٰ رسول الله ﷺ حديث نفس وجده، وأنه قال له: «إذا أتيتَ إلىٰ فراشك فقل: أعوذ بكلمات الله التامَّة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، فوالذي نفسي بيده لا يضرك شيء حتىٰ تصبح».

قال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٠٢): «ومحمد لم يسمع من الوليد».

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٢٣): «رجاله رجال الصحيح، إلا أن محمد بن يحيىٰ ابن حبان لم يسمع من الوليد بن الوليد».

قال ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة (٦/ ٤٨٦): «وهو منقطع؛ لأن محمد بن يحيىٰ لم يدركه». يعني لم يدرك الوليد بن الوليد المخزومي رضي الله عنه.

وينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٧٢٧)، نتائج الأفكار لابن حجر (٣/ ١١٢).

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٤٦٣) رقم (٨٢٩١)، والبيهقي (٩/ ٥٨٩) رقم (١٩٦٠٦)، وقال الحاكم: «صحيح الإسناد».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦٤) من طريق إبراهيم بن المهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الله بن مسعود: «أنَّه كره تعليق شيء من القرآن»، وابن المهاجر: صدوق لين الحفظ. تقريب التهذيب ص (٩٤).

وابن عباس[(١)]، وحذيفة[(٢)]، وعقبة بن عامر[(٣)]، وعبد الله بن عكيم[(٤)]، وإبراهيم النخعي[(٥)]، والحسن البصري[(٦)]، وأحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه[(٧)].

واستدل أصحاب هذا الرأي بما يلي:

١- عموم النهي الوارد في تحريم التمائم، ولا مخصص لهذا العموم.

٢- سد الذريعة؛ فإن تعليق ما فيه قرآن يفضي إلىٰ تعليق ما ليس كذلك.

٣- أنه إذا علق فلا بد أن يمتهنه المعلق بحمله معه في حال قضاء الحاجة

---

(١) أورده ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٨١) عن وكيع عن ابن عباس قال: «اتفل بالمعوذتين ولا تعلق».

(٢) سبق تخريجه (١١٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦٥) من طريق أبي الحر، عن عقبة بن عامر، قال: «موضع التميمة من الإنسان والطفل شرك»، وينظر: ص (١٠٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٤/ ٤٠٣) رقم (٢٠٧٢)، وأحمد (٣١/ ٧٧) رقم (١٨٧٨١)، عن عيسىٰ بن عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ قال: «دخلت علىٰ عبد الله بن عكيم أبي معبد الجهني، أعوده وبه حمرة، فقلنا: ألا تعلق شيئا؟ قال: الموت أقرب من ذلك»، قال النبي ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ». وقد تقدم تخريج الحديث المرفوع ص (١٢١).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٦) رقم (٢٣٤٦٩) من طريق مغيرة بن مقسم الضبي، قال: «قلت لإبراهيم: أعلق في عضدي هذه الآية: ﴿يَٰنَارُ كُونِي بَرۡدٗا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾[الأنبياء: ٦٩] من حمىٰ كانت بي، فكره ذلك». وإسناده صحيح.

(٦) أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ص (٣٨٢)، من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن: «أَنَّه كان يكره أن يُغسَل القرآن، ويُسقاه المريضُ، أو يُتعلَّق القرآن».

(٧) قال الكوسج في مسائله لأحمد (٩/ ٤٧١٢)، قلت: ما يكره من الرقىٰ، وما يرخص منها؟ قال: «التعليق كله يكره».

وَالرُّقَىٰ: هِيَ الَّتِي تُسَمَّىٰ العَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلا مِنَ الشركِ، فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ.

والاستنجاء ونحو ذلك[(١)].

وأجابوا عن أدلة الرأي الأول: بأن الرواية عن عبد الله بن عمرو ضعيفة، وعلىٰ فرض صحتها، فإن ذلك يُعَدُّ اجتهادًا من عبد الله بن عمرو، وقد وُجد من خالفه من الصحابة.

وأثر عائشة أيضًا يعد اجتهادًا منها، ثم إن الاستدلال به ليس ظاهرًا.

الراجح في تعليق التمائم من القرآن

والذي يظهر - والله أعلم - جواز تعليق التمائم من القرآن والأدعية المشروعة، إلا أن سبيل الاحتياط ترك ذلك، فهو أولىٰ احتياطًا وسدًّا للذريعة.

تعريف العزائم

قوله: «وَالرُّقَىٰ: هِيَ الَّتِي تُسَمَّىٰ العَزَائِمَ» العزائم: جمع عزيمة، وهي قراءة الآيات علىٰ المريض رجاء بركتها والبُرْءِ بها[(٢)].

قوله: «وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلا مِنَ الشركِ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ» يدل علىٰ أن الأصل في الرقىٰ المنع؛ لقوله: «رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ الله ﷺ»؛ لأن الترخص لا يكون إلا بعد المنع كما هو مقرر في علم الأصول، ومراد المصنف أن هناك مستثنيات من المنع، وهي الرقىٰ الخالية من الشرك.

قوله: «مِنَ العَيْنِ وَالحُمَةِ» «ظاهر كلام المؤلف: أن الدليل لم يرخص بجواز القراءة إلا في هذين الأمرين: (العين، والحمة)، لكن ورد بغيرهما؛ فقد كان النبي ﷺ ينفخ علىٰ يديه عند منامه بالمعوذات، ويمسح بهما ما استطاع من جسده وهذا من الرقية، وليس عينا ولا حمة»[(٣)].

---

(١) **ينظر** هذه الأوجه الثلاثة في فتح المجيد ص (١٢٨).

(٢) **ينظر**: مجمل اللغة ص (٦٦٦)، ولسان العرب (١٢/ ٤٠٠).

(٣) القول المفيد (١/ ١٨٦).

وَالتِّوَلَةُ: هِيَ شيءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَىٰ زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَىٰ امْرَأَتِهِ.

وَرَوَىٰ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا رُوَيْفِعُ،.......

قوله: «وَالتِّوَلَةُ: هِيَ شيءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ المَرْأَةَ إِلَىٰ زَوْجِهَا» عرفها بذلك ابن مسعود رضي الله عنه في إحدىٰ الروايات كما مر معنا.

قوله: «وَرَوَىٰ أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ...» هذا الحديث عند أحمد وغيره[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٨/ ٢١٠) رقم (١٧٠٠٠)، عن يحيىٰ بن غيلان،
وأبو داود (١/ ٩) رقم (٣٦) عن يزيد بن خالد الهمداني،
وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٢١٠) رقم (٢١٩٦) من طريق معلىٰ بن منصور،
والبزار (٦/ ٣٠١) رقم (٢٣١٧) من طريق عبد الأعلىٰ بن حماد،
والطبراني (٥/ ٢٨) رقم (٤٤٩١) من طريق سعيد بن أبي مريم،
خمستهم (يحيىٰ، ويزيد، ومعلىٰ، وعبد الأعلىٰ، وسعيد) عن المفضل بن فضالة، عن عياش بن عباس القتباني، عن شييم بن بيتان، عن شيبان القتباني، عن رويفع بن ثابت الأنصاري مرفوعًا.
وتابع المفضلَ بن فضالة عبدُ الله بن عياش بن عباس، عن أبيه، به. أخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب ص (٣١٠)، وعبد الله بن عياش صدوق يغلط. ينظر: تقريب التهذيب ص (٣١٧).
وتابع عياش بن عباس حنشٌ الصنعاني، عن شييم بن بيتان، به. أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ٢٤٦) رقم (٧٣٦).
قال البزار: «إسناده حسن غير شيبان، فإنه لا نعلم روىٰ عنه غير شييم بن بيتان، وعياش بن عباس مشهور».
وأخرجه أحمد (٢٨/ ٢٠٤) رقم (١٦٩٩٥)، و(٢٨/ ٢٠٦) رقم (١٦٩٩٦) من طريق ابن لهيعة،
والنسائي (٨/ ١٣٥) رقم (٥٠٦٧) من طريق حيوة بن شريح،
كلاهما (ابن لهيعة، وحيوة) عن عياش بن عباس القتباني، عن شييم بن بيتان، عن رويفع، دون ذكر شيبان القتباني =

لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا أَوِ اسْتَنْجَىٰ بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ».

و«رُوَيْفِعُ»: هو ابن ثابت بن السكن، الأنصاري المدني صحابي، له ثمانية أحاديث، نزل مصر وولي بَرْقَة، وتوفي بها سنة (٥٦هـ)[(١)].

قوله: «لَعَلَّ الحَيَاةَ تَطُولُ بِكَ» فيه عَلَم من أعلام النبوة؛ لأنه وقع كما أخبر، فإنَّ رويفعًا عاش بعد النبي ﷺ خمسًا وأربعين سنة.

= والوجه الرَّاجح في هذا الحديث هو رواية حيوة عن عياش، دون ذكر شيبان القتباني في الإسناد؛ لأنَّ حيوة ثقة، وهو أوثق من المفضل بن فضالة، وقد قدم أبو حاتم حيوة علىٰ المفضل بن فضالة لما سُئل عن حيوة بن شريح، وسعيد بن أبي أيوب، ويحيىٰ بن أبي أيوب، فقال: «حيوة أعلىٰ القوم، وهو ثقة وهو أحب إليَّ منهما ومن المفضل بن فضالة». الجرح والتعديل (٣/ ٣٠٧)، وينظر: تقريب التهذيب ص (١٨٥).

ورواية المفضل مع أنَّها مرجوحة، ففي إسنادها أيضًا شيبان بن أمية القتباني، وهو مجهول. تقريب التهذيب ص (٢٦٩).

ويشهد لهذا الحديث ما رواه أبو داود (١/ ١٠) رقم (٣٧) عن يزيد بن خالد، حدثنا مفضل بن فضالة، عن عياش بن عباس، أن شييم بن بيتان، أخبره بهذا الحديث أيضا، عن أبي سالم الجيشاني، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

«وأبو سالم الجيشاني: هو سفيان بن هانئ المصري، ممن شهد فتح مصر ووفد علىٰ عليٍّ، وهو تابعي مخضرم، ثقة مشهور، وقد سمع من عبد الله بن عمرو كما ترىٰ، وهما مرابطان معًا بحصن باب أليون؛ فالإسناد صحيح». فضل الرحيم الودود (١/ ١٢٤).

والحديث جوَّد إسناده النووي في المجموع (١/ ٢٩٢)، وابن الملقن في البدر المنير (٢/ ٣٥٢).

(١) ينظر: الطبقات الكبرىٰ (٤/ ٣٥٣)، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم (٢/ ١٠٦٢)، ومعرفة الصحابة لابن منده ص (٦٤٢).

قوله: «**فَأَخْبِرِ النَّاسَ**» فيه دليل علىٰ وجوب إخبار الناس، وليس هذا مختصًّا برويفع، بل كل من كان عنده علم ليس عند غيره مما يحتاج إليه الناس وجب إعلامهم به، فإن اشترك هو وغيره في علم ذلك فالتبليغ فرض كفاية.

أوجه النهي عن عقد اللحية

قوله: «**مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ**» النهي عن عقد اللحية فيه ثلاثة تأويلات:

أحدها: أنه نهىٰ عن عقدها لكونه من زِيِّ الكفار، وعادة بعض الأعاجم، وكانوا يعقدونها في الحرب وغيرها.

والثاني: أن المراد النهي عن معالجة الشعر ليتعقد ويتجعد؛ لأنه من زي أهل التَوضُّع والتأنيث[(١)].

والثالث: الخوف من العين؛ لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك؛ فإن الرسول ﷺ بريء منه[(٢)].

علة النهي عن تقليد الوتر

قوله: «**أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا**» الوَتر: بالفتح: وتر القوس، أو مطلق الحبل والخيط[(٣)].

واختلفوا في علة النَّهي عن تقليد الوتر وغيره علىٰ عدة آراء[(٤)]:

أحدها: أن النهي من أجل العوذ والتَّمائم المشتملة علىٰ رُقَىٰ الجاهلية، كانوا يعلِّقونها في الرِّقاب، ويشدُّونها بالأوتار، ويرونها تدفع الآفات، فنهىٰ عنها.

---

(١) ينظر هذان التأولان في: معالم السنن (١/ ٢٧)، وشرح سنن أبي داود للنووي ص (١٩٠).

(٢) القول المفيد (١/ ١٨٨).

(٣) ينظر: الصحاح (٢/ ٨٤٢)، ولسان العرب (٥/ ٢٧٨)، ومرقاة المفاتيح (٦/ ٢٥٠٧).

(٤) ينظر هذه الأقوال الثلاثة في معالم السنن (١/ ٢٧)، وغريب الحديث له (١/ ٤٢٣)، والفائق في غريب الحديث (٣/ ١٠)، وشرح سنن أبي داود للنووي ص (١٩١).

والثاني: نهىٰ عنها بسبب الأجراس التي تعلَّق فيها، فهي مزامير الشيطان.

والثالث: نهىٰ عن تعليق الأوتار في رقاب الخيل؛ لئلَّا تختنق بها عند شِدَّة الركض لانتفاخ أوداجها. ولعل الأقرب القول الأول.

قوله: «أَو اسْتَنْجَىٰ بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ» (الاستنجاء): لغة القطع، واصطلاحًا: قطع أثر الخارج من السبيلين بالماء أو الحجارة أو نحوهما.

ورجيع الدابة: هو الروث والعذرة، سميا رجيعًا؛ لأنه رجع عن حالته الأولىٰ بعد أن كان علفًا أو طعامًا[١].

علة النهي عن الاستنجاء برجيع الدابة والعظم

وما سبب النَّهي عن الاستنجاء برجيع الدابة أو العظم؟

اختلف في ذلك، فقيل: لأنَّ رجيع الدواب والعظام جُعلا رزقًا للجن، والاستنجاء بهما يفسده عليهم، ولهذا جاء النهي عن ذلك[٢].

ودليل هذا القول: حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول ﷺ: «**لَا تَسْتَنْجُوا بِالرَّوْثِ، وَلَا بِالْعِظَامِ، فَإِنَّهُ زَادُ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ**»[٣].

وقيل: إنَّ رجيع الدواب والعظام لا ينقيان محل النجاسة؛ لهذا جاء النهي عن الاستنجاء بهما[٤].

---

(١) **ينظر**: حاشية السيوطي علىٰ سنن النسائي (٨/ ١٣٦).

(٢) **ينظر**: معالم السنن (١/ ٢٧)، وشرح سنن أبي داود للنووي ص (١٨٩).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٣٣٢) رقم (٤٥٠)، والترمذي (١/ ٣٠) رقم (١٨) واللفظ له.

(٤) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (١٣٩).

ودليل هذا القول: حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُسْتَنْجَىٰ بِرَوْثٍ أَوْ عَظْمٍ وَقَالَ: إِنَّهُمَا لَا تُطَهِّرَانِ»[(١)].

ويمكن الجمع بين القولين، فيقال: إنَّ النهي يشمل الأمرين جميعًا، وإن كان القول الأول أظهر وأشهر، والله أعلم.

قوله: «فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ» «أي: بريءٌ من فعله، وقاله بهذه الصيغة ليكون أبلغ في الزجر»[(٢)].

واعترض بعضهم علىٰ هذا التأويل، بأنه بعيد، وخلاف ظاهر الحديث؛ لأن الضمير في: «مِنْهُ» يعود إلىٰ (مَنْ) في قوله: «مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ»[(٣)].

وقد ذكر شيخنا عبد الله الغنيمان في هذه المسألة كلامًا جيدًا، فقال: «للعلماء في هذا مذهبان مشهوران:

المذهب الأول: أنه لا بد من تأويل ذلك؛ لأن الفاعل لهذه الأمور لا يكون كافرًا، فقالوا في مثل قوله ﷺ: (إن محمدًا بريء منه) يعني: بريء من فعله، أو أنه برئ منه في هذه الحال، فإذا راجع ربه، وتاب، وأقلع عن ذلك الذنب، فإنه لا يكون بريئًا منه...

---

(١) أخرجه الدارقطني (١/ ٨٨) رقم (١٥٢)، وقال: «إسناد صحيح»، وأعلَّه ابن عدي بتفرد بعض رواته به، منهم: يعقوب بن كاسب، وقد ضعفه جماعة لكثرة مناكيره وغرائبه. ومنهم سلمة بن رجاء، فقد قال فيه الدارقطني وابن عدي بأنه ينفرد عن الثقات بأحاديث لا يتابع عليها. ينظر: الكامل لابن عدي (٤/ ٣٥٦)، تهذيب الكمال (١١/ ٢٧٩) (٣/ ٣١٨)، ميزان الاعتدال (٢/ ١٧٩)، (٤/ ٤٥٠)، فضل الرحيم الودود (١/ ١٣٨).

(٢) شرح سنن أبي داود للنووي ص (١٩٢).

(٣) ينظر: فتح المجيد ص (١٣٢)، وقرة عيون الموحدين ص (٦١).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» رَوَاهُ وَكِيعٌ.

المذهب الثاني: مذهب كثير من المحققين، يقولون: هذا التأويل خطأ، وإنما الواجب أن تبقىٰ هذه النصوص كما جاءت، مع اعتقاد أن الفاعل لها لا يكون كافرًا، ولا يكون خارجًا من الملة، ولكن لا يجوز لنا أن نتأولها؛ لأن تأويلها يكون فيه محذوران:

الأول: الخطر في ذلك، لأننا لا ندري مراد الله ومراد الرسول ﷺ من هذا، فإذا عينا شيئًا فإننا نكون علىٰ خطر، فقد يكون هذا الشيء الذي عيناه ليس هو مراد الله ولا مراد رسوله عليه الصلاة والسلام.

الثاني: أن هذه النصوص إذا تركت كما جاءت فإن هذا يكون أدعىٰ للانزجار والابتعاد عن اقتراف مثل هذه الذنوب، وهذا هو الراجح»[1].

والشاهد الذي من أجله أورد المصنف هذا الحديث في الباب: قوله: «تَقَلَّدَ وَتَرًا»؛ لأن ذلك يُعد نوعًا من أنواع التمائم المنهي عنها.

قوله: «وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ:...» هذا الأثر أخرجه ابن أبي شيبة[2].

قوله: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» «هذا عند أهل العلم له حكم الرفع؛ لأن مثل ذلك لا يقال بالرأي فيكون علىٰ هذا مرسلًا، لأن سعيدًا تابعي»[3].

---

(١) شرح فتح المجيد دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية.

(٢) في مصنفه (٥/ ٣٦) رقم (٢٣٤٧٣) عن حفص بن غياث، عن ليث بن أبي سليم، عن سعيد بن جبير. وليث: ضعيف كما تقدم. ينظر: ص (١٢٣).

(٣) تيسير العزيز ص (١٣٩).

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ القُرْآنِ وَغَيْرِ القُرْآنِ».

وقوله: «**مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ**» هذا من باب الإنكار باليد، ولا يكون ذلك إلا ممن يقدر عليه، مع مراعاة المصلحة والمفسدة.

والأثر يشمل من تسبب في قطع التميمة بأي صورة من الصور، ولو كان القاطع الحقيقي للتميمة صاحب التميمة نفسه.

وقوله: «**كَعَدْلِ رَقَبَةٍ**» أي: ما يعدل عتق رقبة، ولعل وجه ربط قطع التميمة بعتق الرقبة هو أنَّ الذي يقطع التميمة تسبب في عتق صاحبها من العبودية لغير الله، ومن ثَمَّ عتقه من النار، والله أعلم.

قوله: «**وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ**» (وله): أي: وكيع، وإبراهيم هو: ابن يزيد النخعي، التابعي المشهور. وهذا الأثر بهذا اللفظ أخرجه ابن أبي شيبة[1].

قوله: «**كَانُوا يَكْرَهُونَ**» هذه الصيغة يستخدمها النخعي في حكاية أقوال أصحاب ابن مسعود، كالأسود، وعلقمة، ومسروق، وغيرهم.

الكراهة عند المتقدمين

والكراهة عند المتقدمين في الغالب المقصود بها التحريم، قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: «والكراهية في كلام السلف كثيرًا وغالبًا يراد بها التحريم»[2].

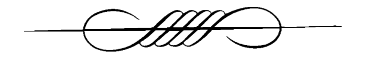
---

(١) في مصنفه (٥/ ٣٦) رقم (٢٣٤٦٧) عن هشيم بن بشير، عن مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم النخعي. والمغيرة ثقة متقن إلا أنَّه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم. ينظر: التقريب ص (٥٤٣).
وأخرج ابن أبي شيبة (٥/ ٣٦) رقم (٢٣٤٧١) عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم النخعي، قال: «كانوا يكرهون التمائم». وهذا إسناد صحيح.

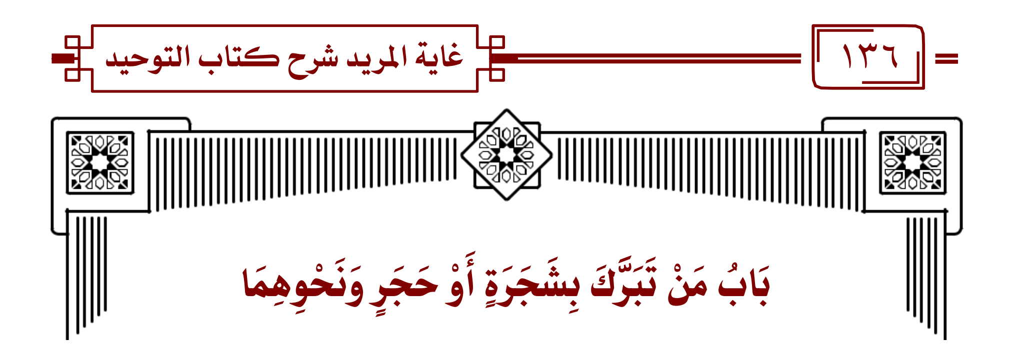
(٢) مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٤١).

وقال ابن القيم رحمه الله: «فالسلف كانوا يستعملون الكراهة في معناها الذي استعملت فيه في كلام الله ورسوله، ولكن المتأخرون اصطلحوا علىٰ تخصيص الكراهة بما ليس بمحرم»[1].

والكلام عن التمائم وتعليقها سبق الحديث عنه بما فيه الكفاية.



(١) إعلام الموقعين (١/ ٣٤).



بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرَةٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

مقصود الترجمة: بيان حكم التبرك بالأحجار والأشجار ونحوها.

ومناسبة هذا الباب للأبواب السابقة أنه يُعَدُّ تكملةً لها؛ لأنه ذكر لبس الحلقة والخيط، وذكر الرُّقَىٰ ولبس التمائم؛ فناسب هنا أن يذكر النهي عن التبرك بالأشجار والأحجار ونحوها، وأن ذلك من الشرك بالله تعالىٰ. فإن القاسم المشترك بين كل هذه الأبواب أنها تتعلق بالاعتقاد في غير الله تعالىٰ، وأنها من الشرك الأصغر في أصلها، وإن كانت قد ترتقي إلىٰ الأكبر إذا اعتقد الفاعل لذلك استقلال الـمُعَلَّق أو المـُتَبَرَّك به في التأثير.

و (مَنْ) هنا يمكن أن تكون موصولة بمعنىٰ (الذي)، والتقدير: (باب بيان حكم الذي يتبرك بشجرة أو حجر ونحوهما).

ويمكن أن تكون شرطية، والتقدير: (باب من تبرك بشجرةٍ أو حجرٍ ونحوهما فقد أشرك)، والأقرب أنها موصولة.

حكم التبرك بشجر أو حجر أو نحوهما

والمصنف لم يصرح بالحكم في هذه الترجمة؛ لأن الحكم مرتبط باعتقاد الـمُتبَرِّك وقصده.

فإذا كان يعتقد أن هذا المتبرَّك به ينفع ويضر من دون الله فهو شرك أكبر.

وإذا لم يعتقد ذلك ولم يدل الدليل علىٰ أنه مما يُتبرك به، فهذا قد يؤول بالمرء إلىٰ الوقوع في الشرك، وإن لم يكن شركًا أكبر.

تعريف التبرك

قوله: «مَنْ تَبَرَّكَ» التبرك في اللغة: طلب البركة، والبركة: النماء والزيادة[1]، وفي الشرع: ثبوت الخير الإلهي في الشيء[2].

وهل التبرك كله ممنوع؟

أقسام التبرك وحكمه

الجواب: التبرك ينقسم إلىٰ قسمين:

القسم الأوَّل: **التبرك المشروع، وهو نوعان**:

النوع الأول: **التبرك بذات النبي ﷺ، وما انفصل من جسده، من شعرٍ، أو عَرَقٍ، وما لامس بدنه من لباس - شعارًا كان أو دثارًا - وما استعمله من ماءٍ أو إناءٍ، ونحو ذلك**. فإنَّ كل ذلك مباركٌ، يجوز التبرك به. وقد دلت الأدلة علىٰ ذلك، ولكن في هذا الباب لا بد من التنبيه علىٰ أمرين:

الأمر الأوَّل: أنَّ هذا خاصٌّ به لا يَتَعَدَّاه إلىٰ غيره.

الأمر الثَّاني: عدم إمكانية الحصول علىٰ هذه الأشياء المنفصلة عن جسده ﷺ؛ وخاصةً مع تقادم الزمان، والبعد عن عهده؛ فإن الحصول علىٰ ذلك في هذه العهود بات أمرًا نادرًا أو معدومًا، ولو وُجِدَ لَمَا أمكن القطع بذلك علىٰ وجه اليقين.

التبرك المشروع وأنواعه

النوع الثاني: **التبرك المشروع بالأقوال والأفعال، والأمكنة، والأزمنة، والأطعمة، كما يلي**:

---

(١) **ينظر**: تهذيب اللغة (١٠/ ١٣١)، والصحاح (٤/ ١٥٧٥).

(٢) المفردات في غريب القرآن ص (١١٩)، والكليات ص (٢٤٨).

أولًا: التبرك المشروع بالأقوال: كقراءة سورة البقرة: «**اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ**»[١].

ثانيًا: التبرك بالأفعال: كالاجتماع علىٰ الطعام؛ لما في الصَّحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «**طَعَامُ الِاثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الأَرْبَعَةِ**»[٢].

قال ابن رجب: «وفي هذا إشارة إلىٰ أن البركة تتضاعف مع الكثرة والاجتماع علىٰ الطعام»[٣].

ثالثًا: من التبرك المشروع التبرك بالأمكنة:

كالأماكن التي فيها نص كالمساجد؛ فإنه ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَىٰ اللهِ مَسَاجِدُهَا، وَأَبْغَضُ الْبِلادِ إِلَىٰ اللهِ أَسْوَاقُهَا**»[٤].

كيفية التبرك بالمساجد

وكيف يكون التبرك بالمساجد؟

الجواب: يكون ذلك بفعل ما دل الشرع علىٰ جوازه، فإن كان بيتَ المقدس بشد الرحال إليه وكثرة الصلاة فيه، وكذلك المسجد الحرام، والمسجد النبوي فبشد الرحال إليهما وكثرة الصلاة فيهما.

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ٥٥٣) رقم (٨٠٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ٧١) رقم (٥٣٩٢)، ومسلم (٣/ ١٦٣٠) رقم (١٧٨) (٢٠٥٨).

(٣) فتح الباري (٥/ ١٦٧).

(٤) أخرجه مسلم (١/ ٤٦٤) رقم (٦٧١).

التبرك بالأزمنة

رابعًا: من التبرك المشروع التبرك بالأزمنة:

كليلة القدر: وتلتمس بركتها بقيام ليلها وصيام نهارها، وهكذا يوم الجمعة، وشهر رمضان، ويوم عرفة، والعشر الأوائل من ذي الحجة، يشرع أن يفعل فيها ما دل عليه الدليل.

خامسًا: من التبرك المشروع التبرك بالأطعمة وما في حكمها:

كالزيت المستخرج من شجرة الزيتون لقوله تعالىٰ: ﴿يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَـٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ [النور:٣٥].

ومن ذلك: اللبن، والحبة السوداء، والعجوة، والكمأة، والعسل، والخيل، والغنم، والنخل.

وأيضًا ماء زمزم: لحديث: «**إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ**»(١)، وماء المطر: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَـٰرَكًا﴾ [ق:٩].

القسم الثاني: التبرك الممنوع:

تعريف التبرك الممنوع

وهو كل تبرك بشيء لم يدل الدليل علىٰ مشروعية التبرك به، كالتبرك بالأمكنة أو الجمادات أو الأزمنة التي لا دليل علىٰ ثبوت بركتها، ويدخل في التبرك الممنوع، التبركُ بالأمكنة المباركة علىٰ غير ما ورد به الشرع، كتقبيل أبواب المساجد، والتمسح بأعتابها والاستشفاء بتربتها، ومثل ذلك: التمسح بجدران الكعبة، أو مقام إبراهيم، وغير ذلك من التبرك الممنوع.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٩١٩) رقم (٢٤٧٣).

ومن ذلك أيضًا: الذهاب إلىٰ القبور لا لقصد الزيارة، وإنما لقصد الدعاء عندها.

وهنا مسألة أخرى وهي: طلب الدعاء من الأموات، ولها صورتان:

الصورة الأولىٰ: وهي ما إذا سأل أحدٌ الميتَ أن يدعوَ اللهَ له بعيدًا عن قبره، فهذه الصورة كثيرًا ما تقع ممن يدعون الأموات، فقد يقع أحدُهم في شدة أو كرب؛ فينادي صاحبه الوليَّ ويستغيث به ويشتكي إليه هذه الشدة، ويطلب منه الوساطة عند الله تعالىٰ، فيقول: يا وليَّ اللهِ فلان، ادع الله لي أن يزيل عنِّي كذا وكذا، أو يعطيني كذا وكذا. وهم يظنون أنهم لم يشركوا حيث لم يدعوا الوليَّ مباشرة لقضاء الحوائج بنفسه، بل طلبوا منه سؤال الله فقط، ويظنون هذا مثل ما يطلب منه وهو حي أن يدعو لمن طلب منه، فلا فرق عندهم بين الحياة والموت.

والحكم في هذه الصورة: أنها شرك بالله تعالىٰ، ومناط ذلك كونه عبادة صُرفت لغير الله تعالىٰ، واعتقادهم أن صاحب القبر يعلم الغيب، ويسمع نداء مَن ناداه في كلِّ زمان ومكان، ويشفع له في كلِّ حين وآن، فهذا شرك صريح، فإن علم الغيب من الصفات المختصة بالله تعالىٰ[(١)].

يقول الشيخ محمد بن إسماعيل ابن عبد الغني الدهلوي الملقب بالشهيد (ت:١٢٤٧): «فإنهم أشركوا عن طريق النداء، فقد ظنُّوا أنهم يسمعون نداءهم عن بُعد، كما يسمعون نداءهم عن قرب»[(٢)].

---

(١) **ينظر**: صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص (٢١٢).

(٢) **ينظر**: رسالة التوحيد ص (١٠٥).

الصورة الثانية: أن يقوم الداعي بسؤال الميت عند قبره أو باب قُبَّته أن يدعو الله له، فهو يزعم أنه لا يدعوه مباشرة، وإنما يطلب منه أن يدعو ربَّه؛ لتفريج كربته، أوشفاء مرضه، أو غير ذلك.

والحكم في هذه الصورة الثانية: أنه لم يختلف علماء الإسلام - سوىٰ مَن شذَّ من القبورية والصوفية وبعض الطوائف المنحرفة - في تحريمها وإنكارها واعتبارها لَوْثَة قبورية طارئة علىٰ المسلمين سَرَت فيهم بسبب الجهل بالتوحيد، والوقوع في تعظيم الصالحين، والعكوف علىٰ قبورهم.

وإنما اختلفت أقوالهم في الحكم علىٰ هذا الفعل، هل هو بدعة، أو وسيلة إلىٰ الشرك بالله بحيث لا يصل إلىٰ الشرك الأكبر بتكييفه السابق، أو هو شرك أكبر مخرج عن ملة الإسلام؟

فأما الرأي الأول: وهو أن هذه الصورة بدعة أو ذريعة إلىٰ الشرك، فقد اختاره جماعة من العلماء، ومنهم: الألوسي[(١)]، والشيخ بشير السهسواني[(٢)]، والشيخ بكر أبو زيد[(٣)]، وغيرهم.

وأما الرأي الثاني: وهو أن هذه الصورة شرك أكبر مخرج عن ملة الإسلام، فقد اختاره جماعة من العلماء أيضًا، ومنهم: ابن القيم[(٤)]، وعامة

---

(١) **ينظر**: روح المعاني (٣/ ٢٩٤).

(٢) **ينظر**: صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان ص (٣٦٢).

(٣) **ينظر**: تصحيح الدعاء ص (٢٥٠- ٢٥١).

(٤) **ينظر**: مدارج السالكين (١/ ٣٥٣)، إغاثة اللهفان (١/ ٣٥٩).

أئمة الدعوة النجدية[١]، والشيخ السعدي[٢]، والشيخ عبد الرحمن بن قاسم[٣]، وشيخنا ابن باز[٤]، وغيرهم.

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية فقد تعدد المنقول عنه في المسألة، فبعضه فيه التصريح بأنه أمر محرَّم أو بدعة أو ذريعة إلىٰ الشرك[٥]، وبعضه مصرح بأنه من أعظم أنواع الشرك بالله[٦].

والجمع بين المنقول عنه رَحِمَهُ اللَّهُ: أن كلامه الثاني أوضح وأصرح، وأن الأول لا ينافي الثاني، فكونه يراها بدعة لا يعني أنها ليست شركًا؛ إذ إن صورتها وطريقتها مبتدعة لم تكن موجودة عند المشركين الأوائل، لكن حقيقتها شركية، ولهذا نظائر في منهجه رَحِمَهُ اللَّهُ[٧].

ومن ذلك: تخصيص أزمنة معينة بنوع من التعظيم، والاحتفالات، والعبادات؛ كيوم مولد الرسول ﷺ، ويوم الإسراء والمعراج، ويوم الهجرة، ويوم بدر، وفتح مكة، وغير ذلك؛ فالتبرك بالأزمنة علىٰ هذا النحو من البدع.

---

(١) ينظر: التوضيح والتتمات علىٰ كشف الشبهات ص (١٢٤).

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن ص (١٨٥).

(٣) ينظر: السيف المسلول علىٰ عابد الرسول ص (١١٨).

(٤) ينظر: شرح كشف الشبهات لابن باز ص (٥٠- ٥١).

(٥) ينظر: مجموع الفتاوىٰ (١/ ٣٥٤)، (٢٧/ ٧٦)، قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص (٢٠٧)، الرد علىٰ البكري (٢/ ٥٠٤).

(٦) ينظر: قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة ص (٤١- ٤٢).

(٧) ينظر: بحث بعنوان: طلب الدعاء من الأموات - دراسة عقدية، إعداد د. محمد بن عبد الله الخضيري - تقديم شيخنا أ.د. عبد الله بن محمد الغنيمان. فقد توسع الباحث في هذه المسألة: فتتبع الأقوال فيها، والنقولات، وأدلة كلِّ فريق، وما أجيب به عنها.

وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾﴾

[النجم:١٩-٢٠].

«وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰ ﴿٢٠﴾﴾»

معناه: أفرأيتم أيها المشركون هذه الآلهة التي تعبدونها: اللات والعزَّىٰ ومناة الثالثة الأخرىٰ هل نفعتكم أو ضرَّتكم حتىٰ تجعلوها شركاء لله؟

معنى اللَّات

و﴿ٱللَّٰتَ﴾ بتخفيف التاء، علىٰ قراءة الجمهور، قيل: إنها مأخوذة من الإله. وبتشديد التاء (اللاتَّ) علىٰ قراءة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قيل: إنه رجل بالطائف كان يلت السويق للحجاج[1]، فلما مات؛ عظموه، وعكفوا علىٰ قبره.

معنى العزى

﴿وَٱلْعُزَّىٰ﴾ مأخوذة من اسم العزيز، وقيل: هو اسم شجرة كانت تعبد.

قال ابن كثير: «كانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة بين مكة والطائف كانت قريش يعظمونها»[2].

معنى مناة

﴿وَمَنَوٰةَ﴾ مأخوذة من اسم المنان[3]، وقيل: سميت بذلك لكثرة ما يُمْنَىٰ -أي: يراق- عندها من دماء.

وقوله: ﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰ﴾ وصف لمناة، وصفها بأنها ثالثة وبأنها أخرىٰ «إشارة إلىٰ أن التي تعظمونها، وتذبحون عندها، وتكثر إراقة الدماء حولها، أنها أخرىٰ بمعنىٰ متأخرة؛ أي: ذميمة حقيرة»[4].

---

(١) **السويق**: طعام يصنع من القمح والشعير. ولَتُّه: دَقُّه وبَلُّه بشيء من الماء أو خلطه بالسمن. **ينظر**: التكملة والذيل والصلة (١/ ٣٣٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٧/ ٤٤٥).

(٣) معالم التنزيل (٧/ ٤٠٧)، والجامع لأحكام القرآن (٧/ ٣٢٨).

(٤) القول المفيد (١/ ١٩٨).

والأصنام التي كان يعبدها المشركون كثيرة وجاء النص علىٰ هذه الثلاثة؛ لأنها كانت الأشهر عند العرب.

ومناسبة الآية للترجمة: أن هذه الأصنام من الحجارة، أو الأشجار، التي كان المشركون يتقربون إليها بالذبائح وغيرها طلبًا للنفع وجلبًا للبركة، ودفعًا للشر، أو رفعه، كل ذلك من الضلال والشرك بالله تعالىٰ.

قوله: «عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِي ...» حديث أبي واقد رواه الترمذي وغيره[(١)]، وإسناده صحيح.

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦/ ٢٣١) رقم (٢١٩٠٠)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (١٠/ ١٠٠) رقم (١١١٢١) من طريق معمر بن راشد،

وأحمد (٣٦/ ٢٢٥) رقم (٢١٨٩٧)، والمروزي في السنة ص (١٧) رقم (٤٠) من طريق عقيل بن خالد،

والترمذي (٤/ ٤٥) رقم (٢١٨٠)، وابن أبي شيبة (٧/ ٤٧٩) رقم (٣٧٣٧٥) من طريق سفيان بن عيينة،

وأبو داود الطيالسي (٢/ ٦٨٢) رقم (١٤٤٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٣٧) رقم (٧٦) من طريق إبراهيم بن سعد،

والمروزي في السنة ص (١٧) رقم (٣٩)، والطبراني (٣/ ٢٤٤) رقم (٣٢٩١) من طريق مالك بن أنس،

وابن حبان (١٥/ ٩٤) رقم (٦٧٠٢) من طريق يونس بن يزيد،

والطبراني (٣/ ٢٤٤) رقم (٣٢٩٣)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥/ ١٢٤) من طريق محمد بن إسحاق،

سبعتهم (معمر، وعقيل، وابن عيينة، وإبراهيم بن سعد، ومالك، ويونس بن يزيد، وابن إسحاق) عن ابن شهاب الزهري، عن سنان بن أبي سنان، عن أبي واقد الليثي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال الترمذي (٤/ ٤٥): «حسن صحيح»، وصححه ابن حبان.

وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ الله اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الله أَكْبَرُ، إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسرائِيلَ لِمُوسَىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨] لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» رواهُ التِّرمِذِيُّ وصَحَّحَه.

قوله: «وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ» أي: جديدون في الإسلام، وقريبو عهد بكفر، وهذا اعتذار عن الزلة العظيمة التي وقعت منهم بسبب ذلك، وفي هذا دليل علىٰ أن حديث العهد بالكفر يعذر بجهله.

معنى يعكفون

قوله: «وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكُفُونَ عِنْدَهَا» العكوف: الإقبال علىٰ الشيء وملازمته[1]، ومن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمْ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾[الأنبياء:٥٢]. فالمشركون لازموا هذه السدرة وأقبلوا عليها عبادة وتعظيمًا، وطلبًا للبركة.

معنى ينوطون

قوله: «وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ» من ناط الشيء ينوطه نوطًا، أي علَّقه[2]، والمعنىٰ: أنهم كانوا يعلقون أسلحتهم علىٰ هذه الشجرة طلبًا للبركة.

قوله: «يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ» أي: تسمىٰ أو تلقب بذات أنواط، «وإنما سميت بذلك لكثرة ما يناط بها من السلاح»[3].

---

(١) مجمل اللغة ص (٦٢٤).

(٢) الصحاح (٣/ ١١٦٥)، ولسان العرب (٧/ ٤١٨).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٩٣).

....

قوله: «فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ» أي: اجعل لنا شجرة نعلق عليها أسلحتنا فتنالها البركة؛ فتصبح أمضىٰ وأقوىٰ، مثل ما يحصل لأسلحة المشركين.

قوله: «اللهُ أَكْبَرُ» وفي رواية الترمذي: «سُبْحَانَ اللهِ» والتكبير والتسبيح هنا وقعا موقع التعجب والاستنكار واستعظام الأمر، ومعناهما تعظيم الله تعالىٰ وتنزيهه عن الشرك، وعما لا يليق به.

قوله: «إِنَّهَا السُّنَنُ» أي: السنن الإلهية الكونية في تتبع اللاحقين للسابقين في طرقهم ومذاهبهم، وهي سنة لا تتغير، ولا تتبدل.

قوله: «قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسرائِيلَ لِمُوسىٰ ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾» فقاس ﷺ مقالة صحابته علىٰ مقالة بني إسرائيل، فهؤلاء قالوا: اجعل لنا ذات أنواط كما للمشركين، وأولئك قالوا لموسىٰ: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾.

معنى السنن

قوله: «لَتَرْكَبُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» «يحتمل أن يكون بفتح السين أي: طريق من كان قبلكم من الأولين، ويحتمل أن يكون بضمها فيكون المراد بها الطرائق أي: لتأخذن أو لتأتن ما أتاه مَن قبلكم من الخلائق»[١].

ومناسبة الحديث للباب واضحة وظاهرة لا تحتاج إلىٰ بيان.

وقد تقدم الكلام مفصلًا عن التبرك وأنواعه وأحكامه[٢].

---

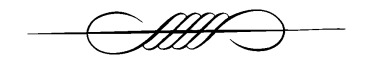
(١) العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين ص (١١٠).

(٢) ينظر: ص (١٣٧).

وفي حديث أبي واقد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النهي عن التشبه بأهل الجاهلية من أهل الكتاب والمشركين، وفيه من اللطائف:

أن الشرك قد يقع من أفراد في هذه الأمة، كما وقع فيمن قبلها، ففيه رد علىٰ من قال: إن الشرك لا يقع في هذه الأمة.

ومن لطائف الحديث أيضًا: أنَّ العذر بالجهل وعدم التسرع في إطلاق وصف الشرك علىٰ من وقع في فعل أو قول شركي، وبالأخص من كان حديث عهد بكفر.





بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ الله

مقصود الترجمة بيان حكم الذبح لغير الله تعالىٰ، وأنه من الشرك الأكبر.

ومناسبة الباب للأبواب السابقة: أَنَّ تلك الأبواب كانت عن الشرك الأصغر؛ فناسب هنا أن يبدأ بذكر أنواع الشرك الأكبر؛ لأن خطة المصنف أَنْ يتقدم في ترتيب هذا الأمر تصاعديًّا، من الأدنىٰ إلىٰ الأعلىٰ، والأبواب السابقة في الشرك الأصغر والوسائل المفضية إلىٰ الشرك، وهذا الباب وما بعده في الشرك الأكبر.

وقوله: «مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ الله» أي: ما جاء من الوعيد في الذبح لغير الله، وبيان أنه من الشرك بالله.

ولم يجزم المصنف بالحكم في هذا الباب؛ لأن مسألة الذبح لغير الله فيها تفصيل «ولا شك أنه يرىٰ تحريم الذبح لغير الله علىٰ سبيل التقرب والتعظيم، وأنه شرك أكبر، لكنه أراد أن يمرن الطالب علىٰ أخذ الحكم من الدليل، وهذا نوع من التربية العلمية، فإن المعلم أو المؤلف يدع الحكم مفتوحًا، ثم يأتي بالأدلة لأجل أن يكل الحكم إلىٰ الطالب، فيحكم به علىٰ حسب ما سيق له من هذه الأدلة»[(١)].

---

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ٢١٤).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ **الآية** [الأنعام: ١٦٢].

أقسام الذبح لغير الله

و«الذبح لغير الله ينقسم إلىٰ قسمين:

القسم الأول: أن يذبح لغير الله تقربًا وتعظيمًا؛ فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

القسم الثاني: أن يذبح لغير الله فرحًا وإكرامًا؛ فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحيانًا، فالأصل أنها مباحة.

فلو قدم السلطان إلىٰ بلد، فذبحنا له، فإن كان تقربًا وتعظيمًا؛ فإنه شرك أكبر، أما لو ذبحناها له إكرامًا وضيافة، وطبخت، وأكلت؛ فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك»[1].

قوله: ﴿قُلْ﴾ أي: قل يا محمد لهؤلاء المشركين الذين يعبدون غير الله، معلنًا لهم قيامك بالتوحيد الخالص.

تعريف الصلاة

﴿إِنَّ صَلَاتِي﴾ الصلاة لغةً: الدعاء[2]، وشرعًا: عبادة لله ذات أقوال وأفعال معلومة مخصوصة، مفتَتَحة بالتكبير، مختتَمة بالتسليم، وسُمِّيت صلاة؛ لاشتمالها علىٰ الدعاء[3].

معنى ونُسُكِي

﴿وَنُسُكِي﴾ أي: ذبحي، وقيل المراد الأضحية[4]؛ لأنها تسمىٰ نسكًا، وكذلك كل ذبيحة علىٰ وجه القربة إلىٰ الله تعالىٰ فهي نسك. وقيل: تعني العبادة وجميع أنواع الطاعات، من قولك: نسك فلان نسكًا إذا تعبد.

---

(١) القول المفيد (١/ ٢١٤).

(٢) **ينظر**: الصحاح (٦/ ٢٤٠٢)، ولسان العرب (١٤/ ٤٦٤).

(٣) **ينظر**: المبدع في شرح المقنع (١/ ٢٦٣)، والروض المربع ص (٦٠).

(٤) **ينظر**: الدر المنثور (٦/ ٣٠٧).

وَقَوْلِه: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ۝٢﴾ [الكوثر:٢].

﴿وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي: أحيا لله وأموت في سبيل الله. كما قال معاذ بن جبل: «**أَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي**»[(١)] أي: أتقوىٰ بهذا النوم علىٰ طاعة الله أو أعطي بدني حقه امتثالًا؛ لقوله ﷺ في الصحيح: «**فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا**»[(٢)].

ومناسبة الآية للباب: أن الذبح عبادة عظيمة؛ ولذلك جاءت مقترنة بالصلاة، فإذا ثبت أنها عبادة فصرفها لغير الله شرك أكبر، كما أن صرف الصلاة وغيرها من العبادات لغير الله شرك أكبر.

وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾ هذا أمر من الله تعالىٰ لنبيه بأن يجعل صلاته وذبيحته خالصة له تعالىٰ، خلافًا للذين يشركون في عباداتهم وينحرون لغير الله.

تعريف النحر

والنحر: من نحر ينحر نحرا إذا أصاب نحره، ونحر البعير ينحره نحرًا: طعنه في منحره، حيث يبدو الحلقوم من أعلىٰ الصدر[(٣)].

وللمفسرين أقوال في المراد بالصلاة، والنحر، في الآية، فقيل: المراد بالصلاة: صلاة عيد الأضحىٰ، والمراد بالنحر: نحر الأضاحي يوم العيد.

وقيل معناه: اجعل يدك اليمنىٰ علىٰ اليسرىٰ عند النحر في الصلاة[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ١٦١) رقم (٤٣٤١).

(٢) أخرجه البخاري (٣/ ٣٩) رقم (١٩٧٥)، ومسلم (٢/ ٨١٣) رقم (١١٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) **ينظر:** الصحاح (٢/ ٨٢٤)، ومقاييس اللغة (٥/ ٤٠٠)، ولسان العرب (٥/ ١٩٥).

(٤) **ينظر:** تفسير عبد الرزاق (٣/ ٤٦٧)، تفسير البغوي (٨/ ٥٥٩).

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ الله، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

ولعل الأقرب إلىٰ الصواب أن الصلاة هنا عامة، والنحر أيضًا عام، ويؤيد ذلك قوله تعالىٰ في الآية السابقة: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فالذبح قرن بالصلاة ولم يخصص، وكذلك الصلاة لم تخصص.

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: «وقوله: (وانحر): مطلق، فيدخل فيه كل ما ثبت في الشرع مشروعيته، وهي ثلاثة أشياء: الأضاحي، والهدايا، والعقائق»[1].

ومناسبة الآية للباب: كمناسبة الآية التي قبلها، وهي أن النحر عبادة يجب صرفها إلىٰ الله تعالىٰ، ومن صرفها لغيره فهو مشرك شركًا أكبر.

قوله: «عَنْ عَلِيٍّ ...» حديث عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند مسلم كما ذكر المصنف[2].

قوله: «لَعَنَ اللهُ» اللعن الطرد والإبعاد من الخير، وجمع اللعنة: لِعانٌ ولَعَناتٌ.

معنى اللعن

واللعن من الله: الطرد والإبعاد للملعون عن رحمته، ومن الإنسان: السب والدعاء، وهو طلب الطرد والإبعاد من رحمة الله لهذا العبد[3].

---

(١) القول المفيد (١/ ٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٦٧) رقم (١٩٧٨) من طريق عامر بن واثلة، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) **ينظر**: الصحاح (٦/ ٢١٩٦)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٤/ ٢٥٥).

«وقوله: (لعن): يحتمل أن تكون الجملة خبرية، وأن الرسول ﷺ يخبر أن الله لعن من ذبح لغير الله، ويحتمل أن تكون إنشائية بلفظ الخبر، أي: اللهم العن من ذبح لغير الله، والخبر أبلغ، لأن الدعاء قد يستجاب، وقد لا يستجاب»[(١)].

قوله: «**مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ الله**» قال النووي رحمه الله: «وأما الذبح لغير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالىٰ، كمن ذبح للصنم أو الصليب أو لموسىٰ أو لعيسىٰ صلىٰ الله عليهما أو للكعبة ونحو ذلك، فكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة سواء كان الذابح مسلمًا أو نصرانيًّا أو يهوديًّا ... فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبوح له غير الله تعالىٰ والعبادة له كان ذلك كفرًا»[(٢)].

قوله: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ**» أي: أباه وأمه وإن عَلَوَا.

كيف يلعن الولد والده؟

ولعن الولد لوالديه قد يكون من باب التسبب، وذلك بأن يلعن والد رجلٍ آخر، فيرد عليه هذا فيسب والده، وقد فسَّر ذلك النبي ﷺ في خبر سب الرجل والديه، حيث قال: «**إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ**»[(٣)].

---

(١) القول المفيد (١/ ٢٢٢).

(٢) شرح النووي علىٰ مسلم (١٣/ ١٤١).

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ٣) رقم (٥٩٧٣)، ومسلم (١/ ٩٢) رقم (٩٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

قال المناوي رحمه الله: «ولعل وجه تفسيره بذلك استبعاده أن يسب الرجل والديه بالمباشرة، فإن وقع سبهما يكون واقعًا بالتسبب»[(١)].

وقد يكون اللعن من الولد لوالديه مباشرًا؛ وهذا لا شك أنه أعظم وأخطر من الأول، ولا يتوقع صدوره من مسلم، «فإذا استحق من تسبب لسبهما اللعنة فكيف حال المباشر؟!»[(٢)].

أنواع الإحداث

قوله: «لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَىٰ مُحْدِثًا» أي: ضمه إليه وحماه. «والإحداث يشمل الإحداث في الدين: كالبدع. والإحداث في الأمر، أي في شؤون الأمة: كالجرائم وشبهها»[(٣)].

معنى منار الأرض

قوله: «لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ» منار: جمع منارة، وهي العلامة التي تجعل في الحدود بين أرضين[(٤)].

ومناسبة الحديث للباب: قوله: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ»؛ واللعن لا يأتي إلا علىٰ كبيرة من الكبائر، وهذا مؤشر علىٰ خطورة الذبح لغير الله، وتدل الأدلة الأخرىٰ علىٰ أنه شرك.

حكم اللعن على سبيل العموم

ما حكم اللعن على سبيل العموم؟

ظاهر هذا الحديث جواز لعن الفاسقين علىٰ العموم، وقد لعن الله الظالمين علىٰ العموم، فقال: ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيۡنَهُمۡ أَن لَّعۡنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأعراف:٤٤].

---

(١) فيض القدير (٥/ ٢٧٥).

(٢) المصدر السابق الموضع نفسه.

(٣) القول المفيد (١/ ٢٢٣).

(٤) **ينظر**: شرح النووي علىٰ مسلم (١٣/ ١٤١).

وأيضًا في سورة هود ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾[هود:١٨] وتقدم أن الرسول ﷺ لعن لعنًا عامًّا، كما في لعن الواشمة والمستوشمة، والواشرة، والمستوشرة، والواصلة والمستوصلة، والمتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال، واليهود والنصارىٰ، ومن لعن والديه.

حكم لعن الفاسق المعين

وما حكم لعن المعين الفاسق؟

الجواب: اختلف فيه العلماء علىٰ قولين:

القول الأول: يجوز، واختاره ابن الجوزي[١].

القول الثاني: لا يجوز، وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية[٢]، وهو مذهب الأكثر.

وقد جاءت جملة من الأحاديث في النهي عن اللعن، منها:

١. حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «**لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا**»[٣].

٢. حديث أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[٤].

٣. حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لَعَّانًا وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً**»[٥].

---

(١) نقله عن ابن الجوزي ابنُ مفلح في الآداب الشرعية (١/ ٢٦٩).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوىٰ (٦/ ٥١١)، (٢٢/ ٦٣)، منهاج السنة النبوية (٤/ ٥٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٥) رقم (٢٥٩٧).

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٦) رقم (٢٥٩٨).

(٥) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٠٦) رقم (٢٥٩٩).

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

---

٤. حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «**لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ**»(١).

قوله: «**وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ**» الحديث رواه أحمد في الزهد وغيره(٢)، موقوفًا على سلمان، وليس مرفوعًا إلى النبي ﷺ كما ذكر المصنف، ولعله تبع ابن القيم في ذلك(٣).

وقول المصنف في نهاية الحديث: (رواه أحمد) يوهم أنه في مسنده، وليس كذلك، بل هو في الزهد كما سبق.

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٢٦) رقم (٦١٠٥)، ومسلم (١/ ١٠٤) رقم (١١٠).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٤٧٣) رقم (٣٣٠٣٨) من طريق مخارق بن خليفة،
وأحمد في الزهد ص (١٧) رقم (٨٤)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٢٠٣) من طريق سليمان بن ميسرة،
وابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٨٦٢) رقم (١٧٩٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٤٥٧) رقم (٦٩٦٢) من طريق الحارث بن شبيل،
وأبو نعيم في الحلية (١/ ٢٠٣) معلقًا من طريق قيس بن مسلم،
أربعتهم (مخارق، وسليمان، والحارث، وقيس) عن طارق بن شهاب، عن سلمان الفارسي رضي الله عنه موقوفًا عليه. وتحرف (سلمان) في المطبوع من الزهد لأحمد إلى (سليمان).
وتابع طارق بن شهاب حيانُ بن مرثد، عن سلمان رضي الله عنه بنحوه. أخرجه أبو نعيم في الحلية الموضع السابق معلقًا عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور بن المعتمر، عن المنهال بن عمرو، عن حيان بن مرثد، به.

(٣) حيث قال في الجواب الكافي ص (٣٥): «وقال الإمام أحمد: حدثنا معاوية، حدثنا الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق بن شهاب يرفعه، قال: دخل رجل الجنة في ذباب... إلخ».

قَالَ: «مَرَّ رَجُلانِ عَلَىٰ قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ..................................

والأثر صحيح موقوفًا، ولم يصح مرفوعًا[١]، ولكن له حكم الرفع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، وقال بعضهم: يحتمل أن يكون ذلك من الإسرائيليات[٢].

قوله: «دَخَلَ الجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ» أي: بسبب ذباب؛ لأن (في) هنا للسببية، ومثل ذلك قوله ﷺ: «**دَخَلَتِ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ**»[٣]، أي: بسبب هرة.

تعريف الصنم

قوله: «مَرَّ رَجُلانِ عَلَىٰ قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ» الصنم ما له شكل وصورة، ويطلق عليه الوثن أيضًا؛ لأن الوثن يطلق علىٰ ما له صورة وعلىٰ غيره[٤].

---

(١) وفيه ثلاث علل، كما في القول المفيد (١/ ٢٢٤):

الأولىٰ: أن طارق بن شهاب اتفقوا علىٰ أنه لم يسمع من النبي ﷺ واختلفوا في صحبته، والأكثرون علىٰ أنه صحابي، لكن إذا قلنا: إنه صحابي، فلا يضر عدم سماعه من النبي ﷺ؛ لأن مرسل الصحابي حجة، وإن كان غير صحابي، فإنه مرسل غير صحابي، وهو من أقسام الضعيف.

الثانية: أن الحديث معنعن من قبل الأعمش، وهو من المدلسين.

الثالثة: أن الإمام أحمد رواه عن طارق عن سلمان موقوفًا من قوله، وكذا أبو نعيم وابن أبي شيبة، فيحتمل أن سلمان أخذه عن بني إسرائيل.

وهذا الأثر لا يوجد في دواوين السنة مرفوعًا.

(٢) **ينظر:** القول المفيد (١/ ٢٢٤)، وسلسلة الأحاديث الضعيفة (١٢/ ٧٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤/ ١٣٠) رقم (٣٣١٨)، ومسلم (٤/ ٢٠٢٢) رقم (٢٢٤٢) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) **ينظر:** معجم الفروق اللغوية ص (٣٢٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٥١)، وتاج العروس (٣٦/ ٢٣٩).

لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّىٰ يُقَرِّبَ لَهُ شيئًا، فَقَالُوا لأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ، قَالَ: لَيْسَ عَنْدِي شيءٌ أُقَرِّبُ، قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ.

قوله: «لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّىٰ يُقَرِّبَ لَهُ شيئًا» أي: لا يمر أحدٌ بهذا الصنم ويتعداه إلا بعد أن يقدم له قربانًا، ومن لم يقرب له شيئًا ضربت عنقه.

قوله: «فَقَرَّبَ ذُبَابًا» أي: قتل ذبابًا - وهو الحشرة المعروفة - تقربًا للصنم.

قوله: «فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ» أي: تركوه وسبيله، ولم يتعرضوا له بشيء.

قوله: «فَدَخَلَ النَّارَ» أي: دخل النار بسبب الذباب الذي قرَّبه إلىٰ الصنم، وهذا محل الشاهد من الحديث للباب؛ لأن قتل الذباب تقربًا للصنم بمنزلة الذبح له، وهذا الـمُقرَّب بالرغم من أنه حقيرٌ كان سببًا لدخول النار؛ لأنه صُرِفَ لغير الله تعالىٰ.

ومن هذا يستفاد أنَّ صرف أي شيء مهما كان حقيرًا لغير الله تعالىٰ علىٰ وجه التقرب والعبادة فهو شرك موجب لفاعله النار.

قال سليمان آل الشيخ ﷺ: «في هذا بيان عظمة الشرك ولو في شيءٍ قليل، وأنه يوجب النار»[(١)].

وأما من فعل ذلك وهو لا يقصد التقرب به، وإنما فعله خوفًا من الـمُكْرِه، فلا يكفر؛ قال تعالىٰ: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾[النحل:١٠٦].

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (١٥٨).

وَقَالُوا لِلآخَرِ: قَرِّبْ، قَالَ: مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شيئًا دُونَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فَضربُوا عُنُقَهُ، فَدَخَلَ الجَنَّةَ». رواه أحمد.

قوله: «مَا كُنْتُ لأُقَرِّبَ لأَحَدٍ شيئًا دُونَ الله ﷻ، فَضربُوا عُنُقَهُ فَدَخَلَ الجَنَّةَ» وعدم أخذه بالرخصة يحتمل أمرين:

الأول: أن شريعتهم ليس فيها عذر بالإكراه، ولهذا لم يأخذ بالرخصة ويتخلص من شرهم.

الثاني: يحتمل أنه ترك الرخصة وأخذ بالعزيمة لقوة إيمانه ويقينه فقتلوه.

وفي شريعتنا أن من أكره علىٰ الشرك ففعل ما أكره عليه بقصد التخلص من شرهم، ولم يطمئن بذلك فلا حرج؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾، فيأخذ بالرخصة حتىٰ لو قال الكفر بلسانه[1].

حكم المكره على الكفر

وقال شيخنا ابن عثيمين ﵀: هل الأولىٰ للإنسان إذا أُكره علىٰ الكفر أن يصبر ولو قُتِل، أو يوافق ظاهرًا فيها ويتأول؟

هذه المسألة فيها تفصيل:

أولًا: أن يوافق ظاهرًا وباطنًا، وهذا لا يجوز لأنه ردة.

ثانيًا: أن يوافق ظاهرًا لا باطنًا، ولكن بقصد التخلص من الإكراه؛ فهذا جائز.

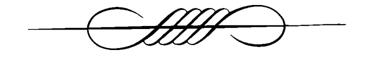
ثالثًا: أن لا يوافق لا ظاهرًا ولا باطنًا ويقتل، وهذا جائز، وهو من الصبر، لكن أيهما أولىٰ أن يصبر ولو قتل أو أن يوافق ظاهرًا؟

---

(١) **ينظر**: شرح كتاب التوحيد لابن باز (٧١، ٧٢).

فيه تفصيل: إذا لم يكن في موافقته ضرر على الإسلام، فالأولى أن يوافق ظاهرًا لا باطنًا، أما إذا كان في موافقته ضرر على الإسلام فإنه يجب عليه الصبر؛ لأنه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وذلك كمحنة الإمام أحمد رحمه الله[1].

هذا رأي شيخنا رحمه الله، لكن نقل ابن بطال الاتفاق على أن من اختار القتل فهو أعظم أجرًا ممن اختار الرخصة[2].



(١) القول المفيد (١/ ٢٢٩) بتصرف.

(٢) شرح ابن بطال (٨/ ٢٩٥).



بَابٌ لا يُذبَحُ للهِ بمكانٍ يُذبَح فيه لغير الله

مقصود الترجمة: بيان تحريم الذبح لله في مكانٍ يُذْبَحُ فيه لغير الله، وهذا الحكم عام فـ «لا يجوز للمؤمنين التشبه بأهل المعاصي ولا مشاركتهم في أماكن المعصية وفي أماكن تعبدهم ولو بغير الذبح، حتىٰ لا ينسب إليهم ويشاركهم»(١).

ومناسبة هذا الباب للذي قبله: أنه تابعٌ له ومُكَمِّلٌ له؛ فالباب السابق يتكلم عن الذبح لغير الله وهو شركٌ، وهذا الباب هو سدٌّ للذريعة التي تؤدي إلىٰ الذبح لغير الله.

وقد أحسن المؤلف ﵀ حيث أتبع هذا الباب الباب الذي قبله، فالذي قبله من المقاصد وهذا من الوسائل، ذاك من باب الشرك الأكبر، وهذا من وسائل الشرك القريبة؛ فإن المكان الذي يذبح فيه المشركون لآلهتهم تقربًا إليها وشركا بالله قد صار مشعرًا من مشاعر الشرك، فإذا ذبح فيه المسلم ذبيحة ولو قصدها لله، فقد تشبه بالمشركين وشاركهم في مشعرهم، والموافقة الظاهرة تدعو إلىٰ الموافقة الباطنة والميل إليهم(٢).

قوله: «**لَا يُذبَحُ**» بالبناء للمجهول، و (لا) هنا يجوز فيها وجهان:

---

(١) شرح كتاب التوحيد ص (٨٣).

(٢) **ينظر**: القول السديد ص (٦١).

وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًاۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا۟ۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨].

الأول: أن تكون نافية (لا يُذْبَحُ) بضم الحاء، ويكون النفي بمعنىٰ النهي.

والثاني: أن تكون لا ناهية (لا يُذْبَحْ) بإسكان الحاء، فتكون الجملة واضحةً في النهي.

في قوله تعالىٰ: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ نهي من الله ﷻ لنبيه أن يقوم في مسجد الضرار الذي أسس علىٰ معصية الله تعالىٰ، فبناه المنافقون؛ لأغراض فاسدة جاء ذكرها في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾﴾ [التوبة:١٠٧]. وأمره أن يقوم بمسجد قباء الذي أُسِّسَ علىٰ التقوىٰ من أول يوم.

ووجه مناسبة الآية للباب: من جهة القياس، فمَنْعُ النبي ﷺ من أن يقوم في مسجد الضرار مع أنه يتعبد فيه لله، دليل علىٰ أنَّ المكان الذي يعصىٰ الله فيه لا يصح أن يقام فيه، فكذلك الأماكن التي يذبح فيها لغير الله، لا يجوز أن يذبح فيها لله.

«ومطابقة الآية للترجمة أن هذا المسجد لما أسس علىٰ معصية الله والكفر به، صار محل غضب، فنهىٰ الله نبيه ﷺ أن يقوم فيه، لوجود العلة المانعة، وهو ﷺ لا يصلي إلا لله، فكذلك المواضع المعدة للذبح لغير الله يجب اجتناب الذبح فيها لله، وهذا قياس صحيح»(١).

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (١٠٣).

عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَإِسْنَادُهُ عَلَىٰ شرطِهِمَا.

حديث ثابت بن الضحاك رواه أبو داود وغيره[1]، وإسناده صحيح.

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٢٣٨) رقم (٣٣١٣)،

والطبراني (٢/ ٧٥) رقم (١٣٤١) عن عبد الله بن أحمد،

كلاهما (أبو داود، وعبد الله بن أحمد) عن داود بن رشيد، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، عن يحيىٰ بن أبي كثير قال: حدثني أبو قلابة، قال: حدثني ثابت بن الضحاك، قال: «نذر رجل علىٰ عهد رسول الله ﷺ...» الحديث.

والحديث صحيح، صححه جماعة، منهم: الجورقاني في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢/ ٢٠٣)، والنووي في المجموع (٨/ ٤٦٧)، وشيخ الإسلام في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٩٠)، وابن الملقن في البدر المنير (٩/ ٥١٨)، وابن حجر في التلخيص (٤/ ٤٣٩).

وللحديث شواهد منها:

- حديث ميمونة بنت كردم بن سفيان عن أبيها، أخرجه أبو داود (٣/ ٢٣٨) رقم (٣٣١٤)، وابن ماجه (١/ ٦٨٨) رقم (٢١٣١)، وأحمد (٤٤/ ٦٢٢) رقم (٢٧٠٦٦) عن ميمونة: «**أَنَّ أَبَاهَا لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهِيَ رَدِيفَةٌ لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِبُوَانَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: هَلْ بِهَا وَثَنٌ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ**». وإسناد حسن.

- حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أخرجه ابن ماجه (١/ ٦٨٨) رقم (٢١٣٠)، والطبراني (١٢/ ٢٢) رقم (١٢٣٥٦)، والبيهقي (١٠/ ١٤٣) رقم (٢٠١٤١)، من طريق عبد الله بن رجاء عن المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: «**أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِبُوَانَةَ، فَقَالَ: فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ**». وإسناده حسن.

قوله: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبُوَانَةَ» بوانة: هضبة وراء ينبع قريبة من ساحل البحر[١].

قوله: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» «هذا السؤال يدل علىٰ أنه لو وجد هذا الوصف، وهو أنه كان ثَمَّ وثن من أوثان الجاهلية يعبد، لم يجز النحر في ذلك الموضع، وهو المراد من إيراد هذا الحديث في الباب، وهو وجه الاستدلال»[٢].

قوله: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» أي: هل كان هذا الموضع الذي تريد أن تنحر فيه من الأماكن التي اعتاد أهل الجاهلية المجيء إليها؛ ليتقربوا فيها إلىٰ معبوداتهم بإراقة الدماء وغيرها من العبادات الشركية؟

حكم الذبح لله في مكان يذبح فيه لغيره

فالذبح لله في أماكن يذبح فيها لغيره وسيلة إلىٰ الذبح لغير الله في تلك الأماكن، وهو شرك.

والنبي ﷺ سأل عن أمرين: عن الشرك، ووسائله. فالشرك: هل كان فيها وثن؟ ووسائله: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟

ولما كانت الإجابة بالنفي قال له: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ» أي: إذا انتفت الأوصاف السابقة في المكان الذي نذرت أن تذبح فيه، فأوف بنذرك؛ لأنه انتفىٰ المانع.

---

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ١٦٤)، ومعجم البلدان (١/ ٥٠٥)، والمعالم الأثيرة في السنة والسيرة ص (٥٤).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (١٥٥).

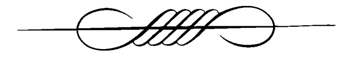
قوله: «**فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيةِ اللهِ**» أي: لو ثبت أنَّ هناك وثنًا يعبد، أو عيدًا من أعياد الجاهلية، فإنه لا يجوز الوفاء بالنذر حينئذٍ. وفي هذا «دليل علىٰ أن هذا نذر معصية لو قد وجد في المكان بعض الموانع. وما كان من نذر المعصية، فلا يجوز الوفاء به بإجماع العلماء»[(١)].

النذر فيما لا يملك

قوله: «**وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ**» «الذي لا يملكه ابن آدم يحتمل معنيين:

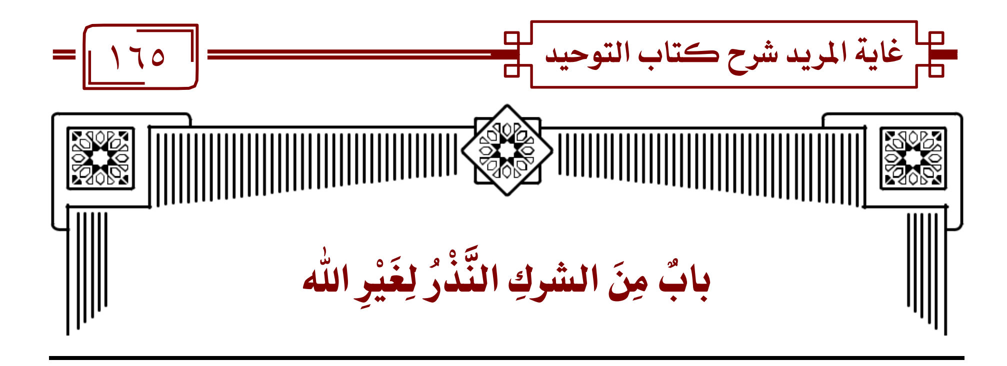
الأول: ما لا يملك فعله شرعا، كما لو قال: لله علي أن أعتق عبد فلان، فلا يصح لأنه لا يملك إعتاقه.

الثاني: ما لا يملك فعله قدرًا، كما لو قال: لله علي نذر أن أطير بيدي، فهذا لا يصح لأنه لا يملكه. والفقهاء رحمهم الله يمثلون بمثل هذا للمستحيل»[(٢)].



(١) فتح المجيد ص (١٥٥).

(٢) القول المفيد (١/ ٢٤٠).



بابٌ مِنَ الشركِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

مقصود الترجمة: بيان حكم النذر لغير الله تعالىٰ، وأنه من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.

ومناسبة هذه الترجمة للباب الذي قبلها: أنه جاء في سياق سرد الأبواب المتعلقة بالشرك الأكبر؛ فلما تكلم في الباب السابق عن الذبح في مكانٍ يذبح فيه لغير الله، الذي هو تكملةٌ لبابٍ سابقٍ له عن الذبح لغير الله ناسب هنا أن يتكلم عن النذر لغير الله، الذي هو نوعٌ آخر من أنواع الشرك الأكبر.

وقوله: «مِنَ الشركِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ» أي: من أنواع الشرك الأكبر النذر لغير الله، وقطع المصنف في الحكم؛ لوضوح ذلك، وصراحة الأدلة فيه.

تعريف النذر

والنذر في اللغة: الإيجاب والإلزام(١).

وفي الشرع: التزام المكلف شيئًا لم يكن عليه منجزًا أو معلقًا(٢).

حكم النذور

«والنذر في الأصل مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل إلىٰ تحريمه، لأن النبي ﷺ نهىٰ عنه، وقال: «**إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ**»(٣)؛ ولأنه إلزام لنفس الإنسان بما جعله الله في حل منه، وفي ذلك زيادة تكليف علىٰ نفسه. ولأن الغالب أن الَّذي ينذر يندم»(٤).

---

(١) **ينظر**: كتاب العين (٨/ ١٨٠)، ومشارق الأنوار (٢/ ٨).

(٢) **ينظر**: فتح الباري (١١/ ٥٧٢)، وخلاصة الكلام شرح عمدة الأحكام ص (٣٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ١٤١) رقم (٦٦٩٣)، ومسلم (٣/ ١٢٦١) رقم (٤) (١٦٣٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واللفظ لمسلم.

(٤) القول المفيد (١/ ٢٣٥).

وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ الآيَةُ [الإنسان:١٧]، **وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥ﴾** [البقرة:٢٧٠].

قوله تعالىٰ: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ **الآية** قال ابن كثير ﵀: «أي: يتعبدون لله فيما أوجبه عليهم من فعل الطاعات الواجبة بأصل الشرع، وما أوجبوه علىٰ أنفسهم بطريق النذر»[١].

وما علاقة الآية بالباب؟

الجواب: أن وجه استدلال المؤلف بالآية علىٰ أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالىٰ أثنىٰ علىٰ المؤمنين لوفائهم بنذورهم، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سببًا يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة، فيقتضي أن صرفه لغير الله شرك.

وقوله: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥ﴾ أي: كل ما تنفقون من نفقة قليلة أو كثيرة، في حق أو باطل، في سر أو علانية، وكل ما تنذرون من نذر في طاعة أو معصية، فإن الله يعلمه، وهو المُطَّلِع علىٰ نياتكم، وسوف يجازيكم علىٰ ذلك.

ووجه مناسبة الآية للباب: أنَّ الله تعالىٰ أخبر في هذه الآية أنه يعلم كل نفقة تنفق، وكل نذرٍ ينذر، فما كان خيرًا جازىٰ عليه بالثواب الجزيل، وما كان شرًّا جازىٰ عليه بالعقاب الأليم، وترتب الجزاء علىٰ هذه الأعمال يدل علىٰ أنها من العبادات، وصرف العبادة لغير الله شرك، والنذر أحد هذه العبادات المنصوص عليها في الآية.

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٨/ ٢٨٧).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلا يَعْصِهِ».

قوله: «**وَفِي الصَّحِيحِ**» أي: صحيح البخاري[١].

قوله: «**مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ**» فيه دليل علىٰ أن من نذر طاعة يلزمه الوفاء به، وإن لم يكن معلقًا بشيء[٢].

وقد أجمع العلماء علىٰ أن من نذر طاعة بشرط يرجوه كقوله: إن شفىٰ الله مريضي فعلي أن أتصدق بكذا ونحو ذلك، وجب عليه أن يوفي بها مطلقًا إذا حصل الشرط[٣].

هل ينعقد نذر المعصية؟

قوله: «**وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلا يَعْصِهِ**» وهنا: **مسألة**: **هل ينعقد نذر المعصية؟**

الجواب: لا ينعقد؛ ولذا قال الإمام الخطابي رحمه الله شارحًا هذه العبارة: «في هذا بيان أن النذر في المعصية غير لازم، وأن صاحبه منهي عن الوفاء به، وإذا كان كذلك لم تجب فيه كفارة، ولو كان فيه كفارة لأشبه أن يجري ذكرها في الحديث، وأن يوجد بيانها مقرونًا به»[٤]، وهو قول مالك والشافعي وأحمد في رواية[٥].

---

(١) (٨/ ١٤٢) رقم (٦٧٠٠).

(٢) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٨/ ٢٤٤٥).

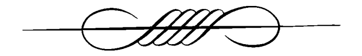
(٣) ينظر: مراتب الإجماع ص (١٦١)، الإقناع في مسائل الإجماع (١/ ٣٧٥)، تيسير العزيز الحميد ص (١٦٩).

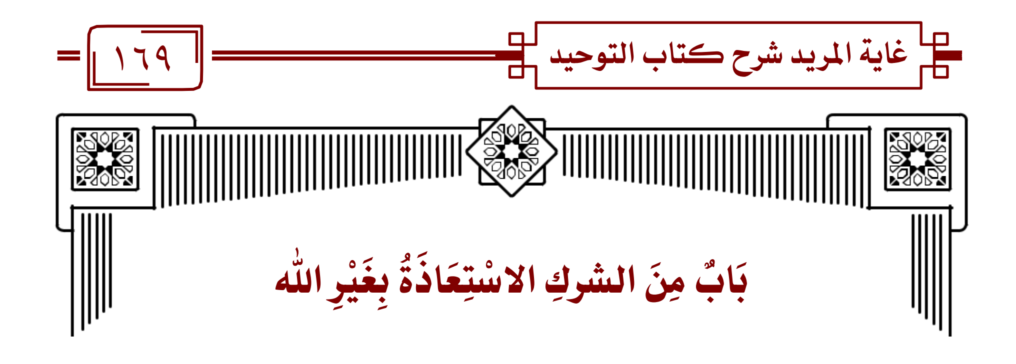
(٤) معالم السنن (٤/ ٥٤).

(٥) ينظر: الكافي لابن عبد البر (١/ ٤٥٤)، المجموع للنووي (٨/ ٤٥٢)، المغني لابن قدامة (١٠/ ٦٩).

....

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل علىٰ أن النذر قد يكون طاعةً أو معصيةً، وإذا كان طاعة وجب الوفاء به، وهذا يدل علىٰ أنه عبادة؛ وصرف العبادة لغير الله شرك.





بَابٌ مِنَ الشركِ الاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ الله

مقصود الترجمة: بيان حكم الاستعاذة بغير الله، وأنها إذا كانت فيما لا يقدر عليه إلا الله فهي من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.

ومناسبة الباب للباب الذي قبله: أنه جاء علىٰ ذات النسق المنتظم المتسلسل المتعلق بذكر أنواع الشرك الأكبر بدءًا بالذبح لغير الله، ثم النذر، ثم الاستعاذة.

وجزم المصنف هنا بالحكم لدلالة الأخبار التي ذكرها في الباب علىٰ ذلك.

«وهذه الترجمة ليست علىٰ إطلاقها؛ لأنه إذا استعاذ بشخص مما يقدر عليه، فإنه جائز، كالاستعانة»[١].

تعريف الاستعاذة

والاستعاذة هي: اللجوء إلىٰ الشيء، والاعتصام به[٢].

والاستعاذة بالله عبادة من العبادات، وطلبها من الله توحيد.

حكم الاستعاذة بالمخلوق

وما حكم الاستعاذة بالمخلوق؟

الجواب: أن فيه تفصيلًا يتبين بذكر أقسام الاستعاذة بغير الله، وهي:

أولًا: استعاذة بغير الله جائزة، وهي الاستعاذة بالمخلوق الحي

---

(١) القول المفيد (١/ ٢٥٠).

(٢) **ينظر**: تهذيب اللغة (٣/ ٩٣)، ومختار الصحاح ص (٢٢١)، وتاج العروس (٩/ ٤٣٨).

وَقَوْلُ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

الحاضر فيما يستطيعه، ودليل ذلك حديث أبي مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللهِ، قَالَ: فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ، فَتَرَكَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَاللهِ للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ، قَالَ: فَأَعْتَقَهُ»[١].

أنواع الاستعاذة الممنوعة

ثانيًا: استعاذة بغير الله ممنوعة، وهي نوعان:

الأول: الاستعاذة بالمخلوق الحي الحاضر فيما لا يستطيعه إلا الله، فهذا شرك أكبر.

الثاني: الاستعاذة بالمخلوق الحي الغائب أو الميت فيما لا يستطيعه إلا المخلوق الحي الحاضر، وهي شرك أيضًا.

وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ ذكر المفسرون أنه كان الرجل في الجاهلية إذا سافر فأمسىٰ في قفر من الأرض، استعاذ بالجن، فقال: أعوذ بسيد هذا الوادي أو بعزيز هذا المكان من شر سفهاء قومه، فيبيت في جوار منهم حتىٰ يصبح[٢].

قوله: ﴿يَعُوذُونَ﴾ أي: يستعيذون، من العوذ، وهو الالتجاء إلىٰ الشيء طلبًا للنجاة.

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٢٨١) رقم (٣٦) (١٦٥٩).

(٢) **ينظر**: جامع البيان (٢٣/ ٦٥٤)، تفسير ابن كثير (٨/ ٢٣٩)، فتح المجيد ص (١٦٢).

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيم ﵂ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّاتِ مِنْ شر مَا خَلَقَ لَمْ يَضرَّهُ شيءٌ حَتَّىٰ يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الفرق بين العياذ واللياذ

وما الفرق بين العياذ واللياذ؟

الجواب: العياذ يكون لدفع الشر مما يخاف، واللياذ يكون لطلب جلب الخير فيما يؤمل، ومن ذلك قول المتنبي[(١)]، وهو يخاطب ممدوحه، ولا يصلح ما قاله إلا لله[(٢)]:

يَا مَنْ أَلُوذُ بِهِ فِيمَا أُؤَمِّلُهُ ... وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أُحَاذِرُهُ

لَا يَجْبُرُ النَّاسُ عَظْمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ ... وَلَا يَهِيضُونَ عَظْمًا أَنْتَ جَابِرُهُ

قوله: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ أي: زادتهم الجن خوفًا وإرهابًا وذعرًا، وذلًّا وصغارًا، وازداد الجن طغيانًا وتكبرًا.

«**ووجه الاستدلال بالآية علىٰ الترجمة**: أن الله حكىٰ عن مؤمني الجن أنهم لما تبين لهم دين الرسول ﷺ وآمنوا به، ذكروا أشياء من الشرك كانوا يعتقدونها في الجاهلية، من جملتها الاستعاذة بغير الله»[(٣)].

قوله: «وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ ...» حديث خولة رواه مسلم كما ذكر المصنف[(٤)].

---

(١) ديوان المتنبي ص (٤٣).

(٢) ينظر: البداية والنهاية (١١/ ٢٩٢)، القول المفيد (١/ ٢٥٠).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (١٧٢).

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٨١) رقم (٢٧٠٨).

قوله: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا» يشمل منزل السفر والحضر، والمنزل المؤقت، والمنزل الدائم؛ لأن كلمة (مَنْزِلًا) جاءت نكرة في سياق الشرط؛ فتفيد العموم.

قوله: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ» يشمل جميع كلام الله تعالىٰ، القرآن وغيره، وفي هذا دليل علىٰ أن كلمات الله غير مخلوقة؛ لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

فائدة مهمة

قال الخطابي رَحِمَهُ اللَّهُ: «كان أحمد بن حنبل يستدل بقوله: (بكلمات الله التامة)، علىٰ أن القرآن غير مخلوق؛ وهو أن رسول الله ﷺ لا يستعيذ بمخلوق، وما من كلام مخلوق إلّا وفيه نقص، والموصوف منه بالتمام هو غير المخلوق وهو كلام الله سبحانه»(١).

معنى التامات

قوله: «التَّامَّاتِ» «قيل: معناه: الكاملة التي لا يدخلها نقص ولا عيب كما يدخل كلام البشر.

وقيل: التامة: النافعة الشافية»(٢)، والأقرب أنها تشمل المعنيين معًا ولا تعارض بينهما.

وقد جاء التصريح بتمام الكلمات في قوله تعالىٰ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام:١١٥]، والإشارة إلىٰ التمام في قوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف:١٠٩].

---

(١) معالم السنن (٤/ ٣٣٢، ٣٣٣).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٨/ ٢٠٦).

....

قوله: «**مِنْ شر مَا خَلَقَ**» أي: من شر كل ذي شر من الإنس، والجن، والدواب، والهوام، والرياح، والصواعق، وغيرها.

المخلوقات من حيث الخير والشر فيها

قال شيخنا ابن عثيمين ﷺ: «وليس كل ما خلق الله فيه شر، لكن تستعيذ من شره إن كان فيه شر، لأن مخلوقات الله تنقسم إلىٰ ثلاثة أقسام هي:

١) شر محض: كالنار وإبليس باعتبار ذاتيهما، أما باعتبار الحكمة التي خلقهما الله من أجلها، فهي خير.

٢) خير محض: كالجنة، والرسل، والملائكة.

٣) فيه شر وخير: كالإنس، والجن، والحيوان»[(١)].

قوله: «**لَمْ يَضرَّهُ شيءٌ**» نكرة في سياق النفي، فتفيد عموم الأشياء التي يأتي منها الضرر والشرور.

فائدة تطبيقية للقرطبي

قوله: «**حَتَّىٰ يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**» قال القرطبي ﷺ: «هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلًا وتجربة، فإني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه فلم يضرني شيء إلىٰ أن تركته، فلدغتني عقرب... فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات»[(٢)].

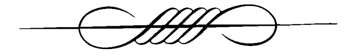
---

(١) القول المفيد (١/ ٢٥٣، ٢٥٤).

(٢) المفهم (٧/ ٣٦).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان الاستعاذة المشروعة والإرشاد إليها، وهي الاستعاذة بكلمات الله التي هي صفة من صفاته، وبيان أنَّ الاستعاذة المشروعة نافعة للمستعيذ، خلافًا لاستعاذة المشركين الشركية بالجن وغيرهم، والتي لا تفيد ولا تنفع بل تزيد المستعيذ خوفًا وذعرًا.

وذكر هذا الحديث بعد الآية يدل علىٰ فقه المصنف رحمه الله، حيث ذكر الاستعاذة الممنوعة في الآية، ثم ذكر البديل لذلك وهو الاستعاذة المشروعة في الحديث.





بَابٌ
مِنَ الشركِ أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ الله أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

مقصود الترجمة: بيان أَنَّ الاستغاثة بغير الله ودعاء غيره فيما لا يقدر عليه إلا الله من الشرك الأكبر المخرج عن الملة.

وأما مناسبة هذا الباب للأبواب التي قبله: فهي أَنَّه جاء في سلك الأبواب المتعلقة ببيان أنواع الشرك الأكبر.

قوله: «مِنَ الشركِ» هنا قطع المصنف بالحكم لدلالة النصوص التي ذكرها في الباب على ذلك.

تعريف الاستغاثة

تعريف الاستغاثة:

الاستغاثة في اللغة: طلب العون والنصر، مأخوذة من الغوث، وهو: الإغاثة والنُّصرة عند الشِّدَّة[1].

والاستغاثة شرعًا: لا تخرج في المعنىٰ عن التعريف اللغوي.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والاستغاثة طلب الغوث وهو إزالة الشدة، كالاستنصار طلب النصر، والاستعانة طلب العون»[2].

أنواع الاستغاثة

قوله: «بِغَيْرِ الله» أي: الاستغاثة بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو؛ لأن الاستغاثة ثلاثة أنواع:

---

(١) ينظر: شمس العلوم (٨/ ٥٠٣٤)، والكليات ص (١١٤)، وتاج العروس (٥/ ٣١٤).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (١/ ١٠٣).

١- **استغاثةٌ شرعية**: وهي استغاثة المخلوق بربه وإلهه سبحانه وتعالىٰ، وهي عبوديةٌ لله تعالىٰ واجبةٌ يؤجر عليها العبد.

٢- **استغاثةٌ مباحة**: وهي الاستغاثة بالمخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه، فهذه مباحةٌ جائزةٌ، وإن تركها دون ضررٍ أو عنتٍ فهو أولىٰ.

٣- **استغاثةٌ شركية**: وهي الاستغاثة بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالىٰ، ويدخل في ذلك الاستغاثة بالميت أو الحي الغائب فيما يقدر عليه الحي الحاضر.

قوله: «**أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ**» أي: من الشرك أن يدعو غير الله؛ لأنه معطوف علىٰ قوله: «**أَنْ يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ الله**» فأخذ المعطوف حكم المعطوف عليه.

تعريف الدعاء

وأصل الدعاء: النداء والطلب مطلقًا.

والدعاء في الاصطلاح الشرعي: اسم لجميع العبادة القولية والفعلية، وهو نوعان:

أنواع الدعاء

دعاء العبادة، ومعناه: الطلب والمسألة بامتثال الأمر واجتناب النهي.

دعاء المسألة: ومعناه: المسألة، والطلب بالصيغة القولية.

والدعاء عبادة من العبادات، فصرفه لغير الله شرك أكبر، ومن الأدلة علىٰ أنه عبادة، قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ۝٦٠﴾ [غافر: ٦٠]، وقوله ﷺ: «**الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ**»[١].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٦) رقم (١٤٧٩)، والترمذي (٥/ ٢١١) رقم (٢٩٦٩)، وابن ماجه (٢/ ١٢٥٨) رقم (٣٨٢٨) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه. وقال الترمذي: «حسن صحيح».

وَقَوْل الله تعالَىٰ: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٠٦﴾ [يونس: ١٠٦].

الفرق بين الاستغاثة والدعاء

«والفرق بين الاستغاثة والدعاء أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب، والدعاء أعم من الاستغاثة؛ لأنه يكون من المكروب وغيره؛ فعطف الدعاء علىٰ الاستغاثة من باب عطف العام علىٰ الخاص، فبينهما عموم وخصوص مطلق، يجتمعان في مادة وينفرد الدعاء عنها في مادة؛ فكل استغاثة دعاء، وليس كل دعاء استغاثة»[(١)].

وقوله: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝١٠٦﴾ ظاهر الخطاب في الآية للنبي ﷺ، وهو عام لكل من يصح خطابه من الإنس والجن، وتوجيهه إلىٰ النبي ﷺ لا يقتضي أن يكون ذلك ممكنًا منه، بل حاشاه ﷺ أن يدعو من دون الله شيئًا، ولا يمكن أن يقع منه ﷺ، باعتبار حاله شرك أبدًا. والحكمة من النهي أن يكون غيره متأسيًا به، فإذا كان النهي موجهًا إلىٰ من لا يمكن أن يقع منه باعتبار حاله فهو إلىٰ من يمكن منه من باب أولىٰ[(٢)].

ومعنىٰ الآية: ولا تدعُ من دون الله ما لا ينفعك إن عبدته ودعوته، ولا يضرك إن تركت عبادته، «وهذا وصف لكل مخلوق، أنه لا ينفع ولا يضر، وإنما النافع الضار، هو الله تعالىٰ»[(٣)].

---

(١) فتح المجيد ص (١٦٦).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٢٦٢).

(٣) تيسير الكريم الرحمن ص (٣٧٥).

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ **الآية** [يونس: ١٠٧].

وقوله: ﴿فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: فإن فعَلْت ذلك ودعوت من دون الله فإنك إذًا من المشركين بالله، الواضعين العبادة في غير موضعها، الظالمين لأنفسهم بالشرك والمعصية.

قال السعدي رحمه الله: «فإذا كان خير الخلق، لو دعا مع الله غيره، لكان من الظالمين المشركين فكيف بغيره؟!»[١].

وقوله: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ الآية [يونس:١٠٧]، «هذا من أعظم الأدلة على أن الله وحده المستحق للعبادة، فإنه النافع الضار، المعطي المانع، الذي إذا مس بضر، كفقر ومرض، ونحوها ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾؛ لأن الخلق لو اجتمعوا على أن ينفعوا بشيء، لم ينفعوا إلا بما كتبه الله، ولو اجتمعوا على أن يضروا أحدا، لم يقدروا على شيء من ضرره، إذا لم يرده الله؛ ولهذا قال: ﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ أي: لا يقدر أحد من الخلق أن يرد فضله وإحسانه»[٢].

ومناسبة الآيتين للباب: ما جاء فيهما من النهي عن دعاء من لا يملك ضرًّا ولا نفعًا؛ بل الله مالك كل ذلك، وإن أصاب بشدة أو بلاء فلا كاشف لذلك إلا هو جلَّ وعلا، وإن أراد أحدًا برخاء أو نعمة لا يمنعه عنه أحدٌ؛ فلذلك هو وحده المستحق للعبادة دون سواه، فمن دعا غيره أو استغاث بغيره فيما لا يقدر عليه إلا هو فهو مشرك شركًا أكبر.

---

(١) تيسير الكريم الرحمن ص (٣٧٥).

(٢) المصدر السابق ص (٣٧٥).

وَقَوْله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمۡلِكُونَ لَكُمۡ رِزۡقٗا فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ﴾ **الآية** [العنكبوت:١٧]. **وَقَوْله**: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ [الأحقاف:٤٦].

وَقَوْله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلۡمُضۡطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكۡشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾[النمل:٦٢].

قوله: ﴿فَٱبۡتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزۡقَ وَٱعۡبُدُوهُ﴾ أي: إنَّ أوثانكم التي تعبدونها من دون الله لا تقدر أن ترزقكم شيئًا، فالتمسوا عند الله الرزق لا من عند أوثانكم، وأخلصوا له العبادة والشكر علىٰ رزقه إياكم[١].

ومناسبة الآية للباب: أن الله أمر في هذه الآية بطلب الرزق من عنده وحده دون سواه؛ لأنه القادر عليه، فمن طلب الرزق من غيره فيما لا يقدر عليه؛ فقد أشرك.

وقوله: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ﴾ أي: لا أضل ممن يدعو أصنامًا أو أمواتًا من دون الله، ويطلب منها ما لا تستطيعه، وهي لن تستجيب له أبدًا.

ومناسبة الآية للباب: أنَّ الآية فيها بيان أن الله وحده هو الذي يجيب الدعاء، وأنَّ من يدعو الأصنام والأموات التي لا تسمع الدعاء ولا تجيب مِنْ أضلِّ النَّاس؛ وهذا يدل علىٰ أن الدعاء عبادة لا تصرف لغير الله تعالىٰ.

وقوله: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلۡمُضۡطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكۡشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ أي: أنَّه لا أحدَ يجيب المستغيث المضطر ويكشف عنه السوء غير الله؛ فلذلك هو وحده المستحق للعبادة فلا يدعىٰ غيره ولا يستغاث بغيره؛ لأن ذلك من الشرك.

---

(١) **ينظر**: جامع البيان (١٨/ ٣٧٥).

وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ باللهِ».

قوله: «**وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ ...**» هذا الحديث عزاه المصنف للطبراني[(١)]، وهو ضعيف جدًّا، لكن المعنىٰ الذي اشتمل عليه الحديث صحيح.

---

(١) أخرجه الطبراني كما في (جامع المسانيد والسنن) (٤/ ٥٦٨) رقم (٥٧٨٠)، ومجمع الزوائد (١٠/ ١٥٩) رقم (١٧٢٧٦) من طريق سعيد بن عُفَيْر،

وأحمد (٣٧/ ٣٨٠) رقم (٢٢٧٠٦)، من طريق موسىٰ بن داود،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٤٤٤) معلقًا، من طريق زيد بن الحباب،

ثلاثتهم (سعيد بن عُفَيْر، وموسىٰ بن داود، وزيد بن الحباب)، عن ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عبادة بن الصامت.

وفي طريق موسىٰ، وزيد: زيادة رجل مبهم بين علي بن رباح وعبادة، ولفظه من طريقهما: «**خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ أبو بَكْرٍ قُومُوا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا يُقَامُ لِي إِنَّمَا يُقَامُ لِلَّهِ**». وفي طريق زيد بن الحباب عند ابن أبي حاتم زيادة وطول.

وفي الحديث ثلاث علل:

العلة الأولىٰ: أنَّ مداره علىٰ ابن لهيعة، وهو ضعيف؛ لاختلاطه. التقريب ص (٣١٩).

العلة الثانية: الاختلاف في سنده، فرواه علي بن رباح عن عبادة مباشرة، في طريق سعيد بن عُفَيْر، ورواه عن رجل مبهم عن عبادة، في الطريقين الأخريين.

العلة الثالثة: الاختلاف في متن الحديث، فجاء في طريق ابن عُفَيْر: «**إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ باللهِ**»، وجاء في الطريقين الأخريين: «**لا يقام لي، إنما يقام لله**»، بدل اللفظ الأول.

قال ابن كثير في تفسيره (٥/ ٣٣٣) بعد أن نقل الحديث عن ابن أبي حاتم: «هذا الحديث غريب جدًّا».

قوله: «مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ» هذا المنافق هو عبد الله بن أُبَيٍّ، وقد جاء مصرحًا باسمه عند ابن أبي حاتم في تفسيره، وكان معروفًا بالأذىٰ للمؤمنين بالكلام في أعراضهم ونحو ذلك، أما أذاهم بنحو ضرب أو زجر، فلا نعلم منافقًا بهذه الصفة[١].

قوله: «فَقَالَ بَعْضُهُمْ» جاء في كل الروايات التي وقفت عليها أنَّ القائل هو أبو بكر الصديق ﵁.

قوله: «قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ» أي: فيما يقدر عليه، لا الاستغاثة به فيما لا يقدر عليه إلا الله تعالىٰ.

قوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ» وجاء في رواية بدل هذا: «لَا يُقَامُ لِي، إِنَّمَا يُقَامُ للهِ».

قوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي» ظاهر هذه الجملة النفي مطلقًا، ويحتمل أن المراد: لا يستغاث به في هذه القضية المعينة.

فعلىٰ الأول: يكون نفي الاستغاثة من باب سد الذرائع والتأدب في اللفظ، وليس من باب الحكم بالعموم؛ لأن نفي الاستغاثة بالرسول ﷺ ليس علىٰ إطلاقه، بل تجوز الاستغاثة به فيما يقدر عليه حال حياته، أما إذا قلنا: إن النفي عائد إلىٰ القضية المعينة التي استغاثوا بالنبي ﷺ منها، فإنه يكون علىٰ الحقيقة، أي: علىٰ النفي الحقيقي، أي: لا يستغاث بي في مثل هذه القضية؛ لأن النبي ﷺ كان يعامل المنافقين معاملة المسلمين،

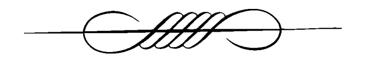
---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (١٩٩).

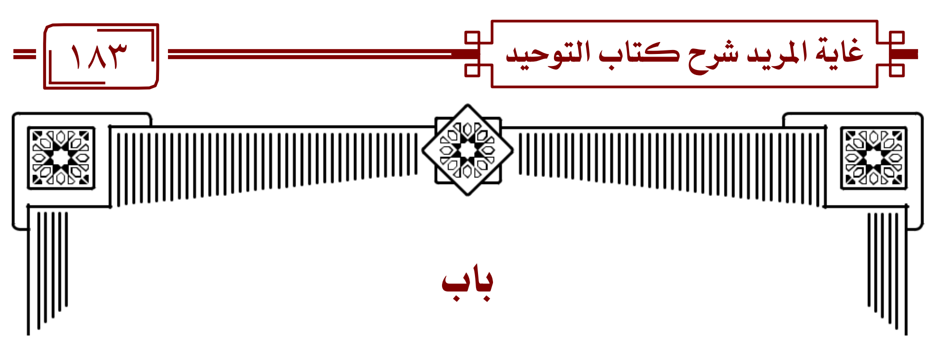
ولا يمكنه حسب الحكم الظاهر للمنافقين أن ينتقم من هذا المنافق انتقامًا ظاهرًا، إذ إن المنافقين يستترون، وعلىٰ هذا، فلا يستغاث للتخلص من المنافق إلا بالله»[1].

قوله: «**وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بالله**» أراد بذلك الاستغاثة المطلقة الكاملة التي لا تكون إلا لله تعالىٰ، وأما الاستغاثة بالمخلوق فيما يقدر عليه، فهي جائزة، بشرط أن يُعْتَقد أن المغيث الحقيقي هو الله، وأما المخلوق فإنما هو سبب، وقد دل علىٰ الجواز قول الله تعالىٰ: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥].

ومناسبة الحديث للباب: نهي النبي ﷺ صحابته عن الاستغاثة به، فإذا كان ذلك في الاستغاثة به فيما يقدر عليه، فكيف بالاستغاثة به أو بغيره في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله؟!



(١) القول المفيد (١/ ٢٧٦، ٢٧٧).



باب

قول الله تعالىٰ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾﴾ [الأعراف:١٩١-١٩٢].

مقصود الترجمة: بيان الأدلة الدالة علىٰ بطلان عبادة غير الله تعالىٰ، وإيراد دليل عجز المخلوقين عن الخلق، وقدرة الله الخالق سبحانه علىٰ ذلك.

وعلاقة هذا الباب بالأبواب السابقة: أَنَّ المصنف في الأبواب السالفة تكلم عن أنواع الشرك الأكبر من الاستعاذة والاستغاثة بغير الله ﷻ وغير ذلك؛ فناسب هنا أن يتكلم عن الأدلة والبراهين التي تدل علىٰ ذلك، وتَرُدُّ علىٰ أهل الإشراك. وثمرة هذا الدليل أَنَّ الرب الخالق المدبر هو المستحق للعبادة دون سواه مِمَّن لا قدرة له ولا ملك. والمؤلف حينما يذكر هذه الأمور يقرر بذلك أن توحيد الربوبية مستلزم لتوحيد الألوهية[(١)].

قوله تعالىٰ: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ الاستفهام هنا للتقريع والتوبيخ[(٢)]، والمعنىٰ: كيف يشرك هؤلاء المشركون في عبادة الله ما لا يقدرون علىٰ خلق شيءٍ من الأشياء، بل هم مخلوقون[(٣)].

---

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ٢٨٣)، والتوضيح الرشيد ص (١١١).

(٢) قاله الشوكاني في فتح القدير (٢/ ٣١٣).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (١٠/ ٦٣٣)، وتفسير القرطبي (٧/ ٣٤١)، وتفسير ابن كثير (٣/ ٤٧٨).

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ۝١٤﴾ [فاطر:١٣-١٤].

وقوله: ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ أي: «أيشرك هؤلاء المشركون في عبادة الله ما لا يستطيع أن ينصرهم إن أراد الله بهم سوءًا، أو أحل بهم عقوبة، ولا هو قادر إن أراد به سوءًا نصر نفسه ولا دفع ضر عنها؟»[(١)].

حُجتان على بطلان الشرك

ووجه الاستدلال من الآية على الباب: أن الله تعالى احتج على المشركين - الذين يعبدون غيره من المخلوقات كالملائكة والأنبياء والصالحين والأصنام وغيرها - بحجتين عظيمتين:

الحجة الأولى: أن هؤلاء مخلوقون ولا يستطيعون خلق شيء.

والحجة الثانية: أنهم لا قدرة لهم على نفعكم ولا نفع أنفسهم. وهذا برهان ظاهر على بطلان ما كانوا يعبدونه من دون الله؛ لأن المخلوق العاجز عن الخلق والنفع لا يستحق العبادة[(٢)].

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾

معنى القطمير

المعنى: أيها الناس إن الذين تعبدونهم من دون ربكم لا يملكون قطميرًا، والقطمير هو لفافة النواة، وهي القشرة الرقيقة التي تكون عليها، فضلًا عما هو فوقه[(٣)].

---

(١) تفسير الطبري (١٣/ ٣١٩).

(٢) **ينظر**: تفسير الطبري (١٠/ ٦٣٣)، وفتح المجيد ص (١٨٢)، وقرة عيون الموحدين ص (٨٧).

(٣) **ينظر**: تفسير الطبري (١٩/ ٣٤٩)، وتفسير البغوي (٦/ ٤١٧).

قوله: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾ أي: إن تستغيثوا بهم في النوائب لا يسمعوا دعاءكم، لأنها جمادات لا تبصر ولا تسمع، أو أموات لا حيلة لهم[1].

قوله: ﴿وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ﴾ أي لو جعلنا لهم عقولًا وحياةً وسمعًا فسمعوا دعاءكم قيل: ما استجابوا لكم؛ لأنها عاجزة، وليس كل سامعِ قولٍ يتيسرله الجواب عنه، وقيل: لكانوا أطوع لله منكم، ولما استجابوا لكم علىٰ الكفر[2].

قوله: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ أي يوم القيامة لا يرضون ولا يُقِرُّون به، بل يتبرأون منكم[3]، «ثم يجوز أن يرجع هذا إلىٰ المعبودين مما يعقل، كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين؛ أي يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقًّا، وأنهم أمروكم بعبادتهم، كما أخبر سبحانه وتعالىٰ عن عيسىٰ بقوله: ﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾ [المائدة:١١٦]، ويجوز أن يندرج فيه الأصنام أيضًا، أي يحييها الله حتىٰ تخبر أنها ليست أهلًا للعبادة»[4].

ووجه الدلالة من الآية على الباب: هو أن الله تعالىٰ بَيَّنَ لهؤلاء المشركين أن الذين تدعونهم لا يملكون شيئًا، والمستحق للعبادة هو الخالق

---

(١) تفسير القرطبي (١٤/ ٣٣٦)

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٩/ ٣٥١)، وتفسير القرطبي (١٤/ ٣٣٦).

(٣) ينظر: المرجعان السابقان الموضعان نفسهما.

(٤) تفسير القرطبي (١٤/ ٣٣٦).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَكُسرتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[آل عمران:١٢٨].

المالك المدبر لا غيره، وأكبر دليل علىٰ ذلك أنكم لو دعوتموهم لما استجابوا لكم، ولو سمعوا دعاءكم لكانوا عاجزين عن أن يفعلوا لكم شيئًا، وعلاوةً علىٰ ذلك أنهم يوم القيامة سوف يتبرأون منكم، ولا يرضون بعبادتكم لهم.

قوله: «**وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ ...**» حديث أنس في صحيح مسلم[١].

معنى الشَّج

قوله: «**شُجَّ النَّبِيُّ ﷺ**»: «الشج في الرأس خاصة في الأصل، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه فيه ويشقه، ثم استعمل في غيره من الأعضاء»[٢].

معنى الرباعية

قوله: «**وَكُسرتْ رَبَاعِيَتُهُ**»: الرَّبَاعِيَة: - بفتح الراء - هي السن التي تلي الثنية من كل جانب، وللإنسان أربع رباعيات[٣].

ومعنىٰ قوله: «**كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟**» كيف تتحقق السعادة والرضا والفوز لأمثال هؤلاء وهم يفعلون هذا مع نبيهم[٤]، وهذا «استبعاد لتوفيق من فعل ذلك به»[٥]، فاستدرك الله علىٰ نبيه بقوله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ أي: ليس إليك، يا محمد، من أمر خلقي إلا أن تُنَفذ فيهم أمري،

---

(١) أخرجه مسلم (٣/ ١٤١٧) رقم (١٧٩١).

وقد أخرجه البخاري (٥/ ٩٩) تعليقًا، فقال: «قال حميد وثابت، عن أنس...» فذكره بنحوه.

(٢) النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٤٥).

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي (١٢/ ١٤٨)، وطرح التثريب (٧/ ٢١٢).

(٤) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٢٠).

(٥) تفسير القرطبي (٤/ ١٩٩).

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الأَخِيرَةِ مِنَ الفَجْرِ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلانًا وَفُلانًا» بَعْدَمَا يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

وتنتهي فيهم إلىٰ طاعتي، وإنما أمرهم إليَّ والقضاء فيهم بيدي دون غيري، أقضىٰ فيهم وأحكم بالذي أشاء، من التوبة علىٰ من كفر بي وعصاني وخالف أمري، أو العذاب إما في عاجل الدنيا بالقتل والنقم المبيرة، وإما في آجل الآخرة بما أعددت لأهل الكفر بي[١].

ومناسبة الحديث السابق للباب: هو أن النبي ﷺ لا يستحق شيئًا من العبادة؛ لأنه لا يملك نفعًا ولا ضرًّا، بل هو مبلغ عن الله تعالىٰ، وإذا كان هذا بالنسبة له فغيره من الأولياء والصالحين من باب أولىٰ، وفي هذا أبلغ رد علىٰ المشركين الذين يتعلقون به عليه الصلاة والسلام، فكيف بمن يتعلق بمن هو دونه؟[٢].

قوله: «**وَفِيهِ**»: أي الصحيح، والمراد به هنا صحيح البخاري[٣].

«**اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلانًا وَفُلانًا**»: هم صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام كما جاء في الرواية الأخرىٰ التي تليها.

وقد ثبت في الصحيحين أنه لعن أحياء من العرب، كما في رواية يونس عن الزهري عند مسلم: «**اللَّهُمَّ الْعَنْ لِحْيَانَ، وَرِعْلًا، وَذَكْوَانَ**»[٤].

---

(١) **ينظر**: تفسير الطبري (٧/ ١٩٤).

(٢) **ينظر**: إعانة المستفيد (١/ ٢١٠، ٢١١)، والتوضيح الرشيد ص (١١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥/ ٩٩) رقم (٤٠٦٩).

(٤) صحيح البخاري (٦/ ٣٨) رقم (٤٥٦٠)، وصحيح مسلم (١/ ٤٦٦) رقم (٦٧٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه، واللفظ له.

وَفِي رِوَايَةٍ: يَدْعُو عَلَىٰ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾.

قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ»: أي في الصحيح[1]، وفيها توضيح من أبهم في الرواية السابقة، كما أشرنا إليه في موضعه.

في الحديث دلالة علىٰ أن النبي ﷺ لا يملك الضر لأحد، حيث نهي عن الدعاء عليهم وعن لعنهم، فصار من باب أولىٰ أن غيره لا يملك الضر، فبطل بذلك التعلق به - ومن هو دونه من سادة الأولياء من باب أولىٰ - في الضر والنفع[2].

لطيفة

وهنا لطيفة: وهي أنَّ الإمام البخاري ﵀ أدخل هذه الترجمة في كتاب الاعتصام بالسنة؛ ليحقق أن الاعتصام في الحقيقة إنما هو بالله، لا بذات الرسول ﷺ، إذ الرسول ﷺ معتصم بأمر الله، ليس له من الأمر شيء إلا التبليغ. والتبليغ أيضًا من فضل الله وعونه؛ ألا إلىٰ الله تصير الأمور[3].

---

(١) هذه الرواية تلي الرواية السابقة مباشرةً في صحيح البخاري (٥/ ٩٩) رقم (٤٠٧٠) من طريق حنظلة ابن أبي سفيان، سمعت سالم بن عبد الله يقول: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو** ...» فذكر الحديث؛ ولذلك فهي مرسلة. وقد وصلها أحمد (٩/ ٤٨٦) رقم (٥٦٧٤) من طريق عبد الله بن عقيل،

والترمذي (٥/ ٢٢٧) رقم (٣٠٠٤) من طريق أحمد بن بشير،

كلاهما (عبد الله بن عقيل، وأحمد بن بشير) عن عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه عبد الله بن عمر ﵄.

قال الترمذي (٥/ ٢٢٧، ٢٢٨): «هذا حديث حسن غريب، يُسْتَغْرَب من حديث عمر بن حمزة، عن سالم، عن أبيه، وكذا أخرجه الزهري، عن سالم، عن أبيه، لم يعرفه محمد بن إسماعيل من حديث عمر بن حمزة، وعرفه من حديث الزهري»، والحديث حسن. **وينظر**: تغليق التعليق (٤/ ١٠٩، ١١٠).

(٢) التوضيح الرشيد ص (١١٢).

(٣) المتواري علىٰ أبواب البخاري ص (٤٠٥، ٤٠٦).

وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ فَقَالَ: «يَا مَعْشَر قُرَيْشٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ الله شيئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ الله شيئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ الله ﷺ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ الله شيئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ الله شيئًا».

قوله: «وَفِيهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ...» حديث أبي هريرة في صحيحي البخاري ومسلم[١].

قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ﴾ فيه تربية الداعية بأن يبدأ في دعوته بأهل بيته وخاصته، ثم جيرانه وأهل بلده، ثم من حوله من البلاد.

سر تقديم الأقربين بالدعوة

«والسر في الأمر بإنذار الأقربين أولًا، أن الحجة إذا قامت عليهم تعدت إلىٰ غيرهم وإلا فكانوا علة للأبعدين في الامتناع»[٢].

قوله: «اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ»: أي أسلموا بإخلاص العبادة لله وحده، ونبذ الشرك، تسلموا من عذاب الله، فتكون الطاعة ثمنًا للنجاة والفوز يوم القيامة[٣].

قوله: «سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ» قال الطيبي: «أرىٰ أنه ليس من المال المعروف في شيء، إنما عبر به عما يملكه من الأمر وينفذ تصرفه فيه، ولم يثبت عندنا أنه كان ذا مال لا سيما بمكة»[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٤/ ٧) رقم (٢٧٥٣)، ومسلم (١/ ١٩٢) رقم (٢٠٦).

(٢) فتح الباري لابن حجر (٨/ ٥٠٣).

(٣) ينظر: التوضيح لابن الملقن (٢٠/ ٩٠)، وفتح الباري لابن حجر (٨/ ٥٠٣).

(٤) شرح المشكاة للطيبي (١١/ ٣٣٩٨).

....

قوله: «**لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شيئًا**»: وهذا هو الشاهد من الحديث على الترجمة في هذا الباب، أي لا أدفع أو لا أنفع[(١)].

قاعدة في التوحيد

وفي الحديث «بيان القاعدة الكلية في التوحيد، وهي أن (ما كان لله لا يطلب من غير الله)، فلا يخفى الفرق - إن شاء الله تعالى - بين قوله (من مالي) وبين (من الله شيئًا)»[(٢)].

وفيه حجة على من تعلق بالأنبياء والصالحين، ورغب إليهم ليشفعوا له وينفعوه، أو يدفعوا عنه؛ فإن ذلك هو الشرك الذي حرمه الله تعالى، وأقام نبيه ﷺ بالإنذار عنه[(٣)].

ووجه مطابقة الحديث للباب: أنه إذا كان «هذا كلام النبي ﷺ لأقاربه الأقربين: عمه، وعمته، وابنته؛ فما بالك بمن هم أبعد؟! فعدم إغنائه عنهم شيئًا من باب أولى؛ فهؤلاء الذين يتعلقون بالرسول ﷺ ويلوذون به ويستجيرون به الموجودون في هذا الزمن وقبله؛ قد غرهم الشيطان واجتالهم عن طريق الحق، لأنهم تعلقوا بما ليس بمُتَعَلق، إذ الذي ينفع بالنسبة للرسول ﷺ هو الإيمان به واتباعه»[(٤)].

---

(١) القول المفيد (١/ ٢٩٥) بتصرف.

(٢) التوضيح الرشيد ص (١١٣).

(٣) فتح المجيد ص (١٩٠).

(٤) القول المفيد (١/ ٢٩٦).



باب قول الله تعالى:

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ:٢٣].

مقصود الترجمة: أمران:

الأول: «بيان حال الملائكة الذين هم أقوىٰ وأعظم مَنْ عُبِدَ مِن دون الله، فإذا كان هذا حالهم مع الله تعالىٰ، وهيبتهم منه، وخشيتهم له، فكيف يدعوهم أحد من دون الله؟! وإذا كانوا لا يُدْعَون مع الله تعالىٰ لا استقلالًا، ولا وساطة بالشفاعة، فغيرهم ممن لا يقدر علىٰ شيء - من الأموات والأصنام - أولىٰ أن لا يدعىٰ، ولا يعبد، ففيه الرد علىٰ جميع فرق المشركين الذين يدعون مع الله من لا يداني الملائكة ولا يساويهم في صفة من صفاتهم»[١].

الثاني: ذكرُ برهانٍ آخر علىٰ وجوب التوحيد وبطلان الشرك، وهو إيراد الأدلة التي تدل علىٰ عظمة الرب - تبارك وتعالىٰ - وكبريائه، وخضوع الكون كله من أحياءٍ وجماداتٍ له. وهي تدل بطريق اللزوم علىٰ توحيد العبادة؛ فإن الرب الذي له صفات الكمال، وله الجبروت والعظمة

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢١٨)، وينظر أيضًا: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٨٨)، والقول المفيد (١/ ٣٠٦)، وفوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٤٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٣٤).

....

هو المستحق للعبادة، والمصنف يريد بذلك إثبات توحيد الألوهية من خلال توحيد الأسماء والصفات؛ فإن الثاني مستلزم للأول[(١)].

وبهذا تُعلم مناسبة الباب الظاهرة لكتاب التوحيد.

وأما علاقة هذا الباب بالأبواب التي قبله: فهي إتمام ما سبق في الأبواب السابقة من بيان أدلة بطلان الشرك.

ففي الأبواب السابقة بيَّن الشيخ ﷺ بطلان عبادة الأنبياء والصالحين من بني آدم، بالأدلة التي سبقت من الكتاب والسنة.

وفي هذا الباب يبين بطلان عبادة الملائكة، لأن الملائكة عُبدوا من دون الله، فهذا الباب مكمل للأبواب السابقة التي قبله في بيان بطلان عبادة كل من عبد من دون الله؛ من الأنبياء، والأولياء، والصالحين، والملائكة، لأنه إذا بطلت عبادة هؤلاء، فبطلان عبادة من دونهم من باب أولىٰ، وإذا بطل ذلك في حق الملائكة - وهم أقوىٰ الخلق خِلْقةً، ومن أقربهم إلىٰ الله سبحانه وتعالىٰ منزلة - فلأن تبطل عبادة من سواهم من الآدميين والجن والإنس من باب أولىٰ»[(٢)].

وقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ﴾: حتىٰ إذا كُشِف وجُلِّىٰ وأُزيل عن قلوبهم، والضمير عائد علىٰ الملائكة[(٣)].

---

(١) **ينظر**: القول السديد ص (٦٨، ٦٩)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٠٤-٢٠٨).

(٢) إعانة المستفيد (١/ ٢٢١).

(٣) **ينظر**: تفسير الطبري (١٩/ ٢٧٤)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٤)، وهذا قول المحققين من أهل التفسير، ويدل عليه الحديث الآتي؛ ولذلك قال ابن كثير في تفسيره (٦/ ٤٥٥): «وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه؛ لصحة الأحاديث فيه والآثار».

وقُرِئ (افْرُنْقِعَ) عن قلوبهم بمعنىٰ انكشف عنها[١].

قوله: ﴿قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾: «يسأل أهل كل سماء الذين فوقهم إذا خُلي عن قلوبهم ماذا قال ربكم؟»[٢].

﴿قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾: «فيقولون الحق؛ أي: هو الحق يعنون: الوحي»[٣].

أنواع العلو

قوله: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ﴾: تشمل أنواع العلو الثلاثة:

١- علو القدر.

٢- علو الذات.

٣- علو القهر.

فهو ﴿ٱلْعَلِيُّ﴾ بذاته، فوق جميع مخلوقاته، وقهره لهم، وعلو قدره، بما له من الصفات العظيمة، جليلة المقدار ﴿ٱلْكَبِيرُ﴾ في ذاته وصفاته»[٤].

وفي الآية فائدة: وهي إثبات صفة القول لله تعالىٰ.

وتدل الآية علىٰ أن الملائكة مع علو مقامهم يخافون من الله ﷻ ويخشونه ويتذللون له، فهذا يدل علىٰ أن الله وحده هو المنفرد بالعظمة والجبروت والكبرياء؛ فإذا كان ذلك كذلك فكيف يُقْدِم بعضُ المشركين علىٰ عبادة هؤلاء الملائكة الذين هم عبيدٌ لله، وما بالك بِمَن يعبدُ مَن هو دونهم مِن الأولياء والصالحين؟![٥].

---

(١) التبيان في إعراب القرآن (٢/ ١٠٦٨)، وهي قراءة شاذة.

(٢) تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٤/ ١٥).

(٣) المصدر السابق.

(٤) تفسير السعدي ص (٦٧٩).

(٥) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٣٠٨)، والتوضيح الرشيد ص (١١٩)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٤٨).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضىٰ اللهُ الأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضربَتِ المَلائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَىٰ صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾.

قوله: «**فِي الصَّحِيحِ**»: أي صحيح البخاري[(١)].

قوله: «**كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَىٰ صَفْوَانٍ**»: الصفوان هو الصخر الأملس[(٢)]، فإذا جُرَّت عليه سلاسل الحديد أزعجت القلوب بالرعب[(٣)].

«وهذا تشبيه للسماع بالسماع، لا للمسموع بالمسموع، تعالىٰ الله أن يشبهه في ذاته أو صفاته شيء من خلقه، وتنزه النبي ﷺ أن يُحمَل شيء من كلامه علىٰ التشبيه، وهو أعلم الخلق بالله ﷻ»[(٤)].

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «وليس المراد تشبيه صوت الله تعالىٰ بهذا؛ لأن الله ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ [الشورى:١١]، بل المراد تشبيه ما يحصل لهم من الفزع عندما يسمعون كلامه بفزع من يسمع سلسلة علىٰ صفوان»[(٥)].

قوله: «**يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ**»: أي القول، والضمير في (ينفذهم) عائد علىٰ الملائكة، أي يخلص ذلك القول ويمضي فيهم حتىٰ يفزعوا منه.

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ١٢٢) رقم (٤٨٠٠).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٣/ ٤١).

(٣) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٣/ ٥٤٨)، وفتح الباري لابن حجر (٨/ ٥٣٨).

(٤) أعلام السنة المنشورة ص (٧٣، ٧٤).

(٥) القول المفيد (١/ ٣١٠).

فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، (وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ)، فَيَسْمَعُ الكَلِمَةَ فَيُلْقِيهَا إِلَىٰ مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الآخَرُ إِلَىٰ مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّىٰ يُلْقِيهَا عَلَىٰ لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِئَةَ كَذْبَةٍ. فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

قوله: «**فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ**»: أي: يسمع مسترقو السمع، وهم الشياطين، الكلمة التي يقضيها الله ﷻ؛ بأن يركب بعضهم فوق بعض، فيسمعون أصوات الملائكة بالأمر الذي يقضيه الله[1].

قوله: «**فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيهَا**» الشهاب مفرد شُهُب: وهو جرم سماوي يسبح في الفضاء، فإذا دخل في الغلاف الجوي اشتعل وصار رمادًا، وقد جعل الله هذه الشُّهُب رجومًا للشياطين، كما قال: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [المُلك:٥]، فمن يسترق السمع من الشياطين، يرجمه الشهاب كما قال تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ﴾ [الحِجر:١٨].

و«**مناسبة الحديث للباب وللتوحيد**: أن فيه الرد علىٰ المشركين؛ فإنه إذا كان هذا حال الملائكة عند سماع كلام الله مع ما أعطاهم الله من القوة، عُلم أنه لا يجوز صرف شيء من العبادة لهم، فكيف بمن دونهم»[2].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٢٢).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٣٨).

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَىٰ أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ، تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ، (أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ)، خَوْفًا مِنَ الله عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ صَعِقُوا وَخَرُّوا لله سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمَهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَىٰ المَلائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ سَأَلَهُ مَلائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ جِبْرِيلُ: قَالَ الحَقَّ، وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَىٰ حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قوله: «**وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ...**» حديث النواس رواه ابن أبي حاتم وغيره[1]، وفي إسناده ضعف.

---

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٢٦) رقم (٥١٥)، وابن أبي حاتم- كما في تفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٦) -، من طريق محمد بن عوف،

والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٢٣٦) رقم (٢١٦) من طريق محمد بن يحيىٰ،

وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٣٤٨)، والطبري (٢٠/ ٣٩٧) عن زكريا بن يحيىٰ المصري،

وابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٤٥٣) رقم (٨٨٤)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٥١٢) رقم (٤٣٥) من طريق أحمد بن منصور الرمادي،

والآجري في الشريعة (٣/ ١٠٩٢) رقم (٦٦٨)، وأبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة (٢/ ٥٠٠، ٥٠١) من طريق محمد بن سهل بن عسكر،

وأبو نُعَيْم في حلية الأولياء (٥/ ١٥٢) من طريق يحيىٰ بن عثمان، وبكر بن سهل.

سبعتهم (ابن عوف، وابن يحيىٰ، وزكريا، والرمادي، ومحمد بن سهل، وابن عثمان، وبكر بن سهل) عن نعيم بن حماد، عن الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن عبد الله ابن أبي زكريا، عن رجاء بن حيوة، عن النواس بن سمعان =

قوله: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ تَعَالَىٰ أَنْ يُوحِيَ بِالأَمْرِ**»: «(بالأمر) أي: بالشأن من شؤون الكون والمخلوقات، أو بالأمر من الوحي المنزل علىٰ الرسل، فهو عام»[(١)].

= وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب العظمة (٢/ ٥٠٠) من طريق عمرو بن مالك الراسبي، عن الوليد بن مسلم، به.

وإسناد هذا الحديث فيه ضعف؛ لأن الوليد بن مسلم شديد التدليس وقد عنعن، وأما تصريحه بالتحديث كما عند أبي نعيم فقد يكون من أخطاء بعض الرواة دونه. ونعيم بن حماد يخطئ كثيرًا، ويتفرد بمناكير؛ ولعل هذا الحديث منها؛ ولهذا قال دحيم كما في تاريخ أبي زرعة الدمشقي ص (٦٢١): «لا أصل له». وقال أبو حاتم: «ليس هذا الحديث بالتام عن الوليد بن مسلم». ينظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٦).

ومال المعلمي كما في التنكيل (٢/ ٧٣٥) إلىٰ أن متن الحديث له شواهد، فقد ذكر كلام دحيم، ثم قال: «المتن غير منكر، وله شواهد». وذكر منها حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الذي سبق في أول الباب، وهو في صحيح البخاري كما تقدم. وذكر أيضًا قول ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند البخاري معلقًا (٩/ ١٤١): «وقال مسروق، عن ابن مسعود: «إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السماوات شيئا، فإذا فزع عن قلوبهم وسكن الصوت، عرفوا أنه الحقُّ ونادوا»: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾ [سبأ:٢٣]. ووصله أبو داود (٤/ ٢٣٥) رقم (٤٧٣٨) بإسناد صحيح، لكنه جاء عنده مرفوعًا صراحة. قال الدارقطني في علله (٥/ ٢٤٣): «والموقوف هو المحفوظ». ومع ذلك فله حكم الرفع؛ لأنه من المغيبات التي لا تقال بالرأي، وإنما تتلقَّىٰ بالوحي عن النبيِّ ﷺ.

قال المعلمي: «فالنكارة في السند فقط، وقد يقال: نعيم مكثر جدًّا، وكان يتتبع هذا الضرب من الأحاديث، والوليد مكثر جدًّا تفرد بأحاديث كثيرة؛ فيحتمل هذا الحديث لنعيم، فإن كان هناك خطأ فقد مرَّ وجهه. والله اعلم».

(١) إعانة المستفيد (١/ ٢٣٠).

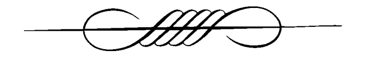
....

خوف السماوات من الله

وقوله: «أَخَذَتِ السَّمَوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ، (أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ) » «وإنما تأخذ السماوات الرجفة أو الرعدة؛ لأنه سبحانه عظيم يخافه كل شيء، حتىٰ السماوات التي ليس فيها روح»(١).

و«هذا - والله أعلم- في جميع الأمور التي يقضيها الرب تبارك وتعالىٰ، كما يدل عليه عموم اللفظ»(٢).

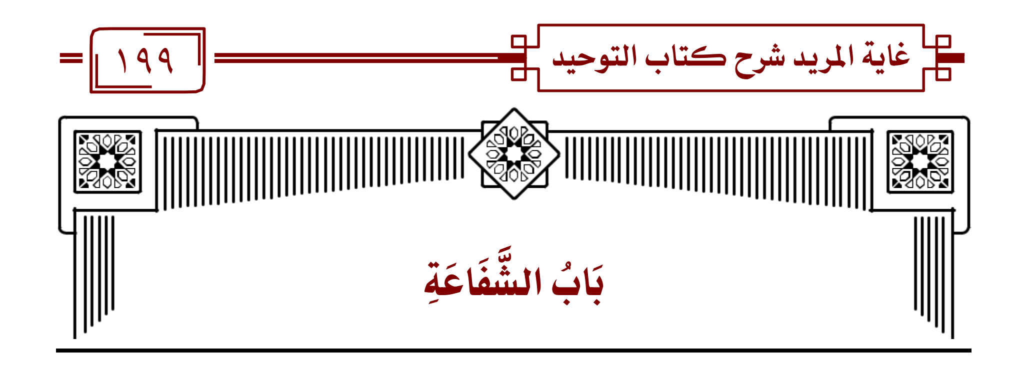
وحديث النواس، وإن كان في إسناده ضعف، إلا أن فيه ما في النصوص قبله من بيان عظمة الله وخوف الملائكة والسماوات منه، وأنه الله العظيم المستحق للتعظيم والعبادة، وأن مَنْ سواه مخلوق مربوب فقير إلىٰ الله تعالىٰ، فدل ذلك علىٰ إبطال كل عبادة لغير الله سبحانه، وأن كل من عبد من دون الله، فإنه لا يملك شيئًا ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمۡلِكُونَ مِن قِطۡمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ۝١٤ ۞يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلۡفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلۡغَنِيُّ ٱلۡحَمِيدُ ۝١٥﴾[فاطر:١٣-١٥].



---

(١) القول المفيد (١/ ٣١٨).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٢٥).



بَابُ الشَّفَاعَةِ

مقصود الترجمة: ذكر دليل آخر من أدلة التوحيد وبطلان الشرك، ألا وهو امتلاك الله سبحانه وتعالىٰ للشفاعة وحده دون من سواه. وإذا كان ذلك كذلك فإنه سبحانه هو المستحق للعبادة لا غيره.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أنه يحتوي علىٰ الحجج والبراهين التي ترد شبهة من أعظم الشبه التي يتذرع بها أهل الإشراك: ألا وهي الشفاعة؛ حينما يقولون: نحنُ نؤمن بربوبية الله، ولكن نحنُ ضعاف، وهؤلاء الأولياء يشفعون لنا عند الله؛ لجاههم وعظمتهم، وهذه حجة المشركين الأوائل.

وقول المؤلف: «**بَابُ الشَّفَاعَةِ**»: «أي بيان الشفاعة المثبَتة والمنفية، والحق والباطل فيها»[1].

تعريف الشفاعة

والشفع لغةً: ضد الوتر، قال تعالىٰ: ﴿وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ۝٣﴾ [الفجر:٣].

والشفاعة اصطلاحًا: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة ليدخلوها.

ومثال دفع المضرة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار ألَّا يدخلها.

---

(١) شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٩٢).

....

أقسام الناس في الشفاعة

أقسام الناس في الشفاعة:

انقسم الناس في الشفاعة إلىٰ ثلاث طوائف: طرفان ووسط:

الطائفة الأولىٰ: منكرو الشفاعة: كاليهود والنصارىٰ والخوارج المكفرين بالذنوب. وقالوا: إن من دخل النار لا يخرج منها، فخالفوا بذلك الأحاديث الصحيحة المتواترة.

الطائفة الثانية: الغالون في الشفاعة: وهم الذين أثبتوها وغلوا في إثباتها، حتىٰ جوزوا طلبها من الأولياء والصالحين.

الطائفة الثالثة: أهل الوسطية: وهم الذين أثبتوها بالشرع لله تعالىٰ وحده وبإذنه، ولأهلها الذين يستحقونها برضا الله عنهم، وهم أهل السنة والجماعة[1].

أنواع الشفاعة

والشَّفاعة الواردة في القرآن والسُّنَّة من حيث الإثبات والنَّفي نوعان:

النوع الأول: الشفاعة المنفية:

وهي الشفاعة التي نفاها الله ﷻ عن أهل الكفر والإشراك؛ قال تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدَّثر:٤٨]، وقال سبحانه: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾﴾ [البقرة:٤٨]، وقال جل جلاله: ﴿مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة:٢٥٤]، والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة.

---

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (١٣٣)، وإعانة المستفيد (١/ ٢٤٠).

النوع الثاني: الشفاعة المثبتة:

وهي الشفاعة التي أثبتها القرآن، وهي خالصة لأهل التوحيد[١].

وتدل النصوص علىٰ أنها لا تتم إلا بشرطين:

شروط صحة الشفاعة

الشرط الأول: إذن الله للشافع أن يشفع:

قال الله ﷻ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ﴾ [البقرة:٢٥٥].

الشرط الثاني: رضاه عن المشفوع له:

قال الله سبحانه: ﴿وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨]، فالإذن بالشفاعة له بعد الرضا كما في هذه الآية، وهو سبحانه لا يرضىٰ إلا التوحيد[٢].

والشفاعة المثبتة تنقسم إلىٰ قسمين:

أقسام الشفاعة المثبتة

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ:

وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى:

وهي الشفاعة الخاصة بنبينا محمد ﷺ من بين سائر إخوانه من الأنبياء والمرسلين، وهي المقام المحمود:

وأدلة هذه الشفاعة كثيرة في القرآن الكريم والأحاديث المتواترة، فمن القرآن قول الله ﷻ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [الإسراء:٧٩].

---

(١) **ينظر:** حاشية كتاب التوحيد ص (١٣٣)، وقرة عيون الموحدين ص (٩٧).

(٢) **ينظر:** قرة عيون الموحدين ص (٩٧)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٣٣).

قال أكثر أهل العلم: ذلك هو المقام الذي يقومه النبيُّ ﷺ يوم القيامة للشفاعة للناس ليريحهم ربُّهم من عظيم ما هم فيه من شدَّة ذلك اليوم[(١)].

ومن الأحاديث حديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّىٰ يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ**[(٢)]**، ثُمَّ بِمُوسَىٰ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَيَشْفَعُ لِيُقْضَىٰ بَيْنَ الخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّىٰ يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ البَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ الله مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الجَمْعِ كُلُّهُمْ**»[(٣)].

وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضًا أنه قال: «**إِنَّ النَّاسَ يَصِيرُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ جُثًا**[(٤)]**، كُلُّ أُمَّةٍ تَتْبَعُ نَبِيَّهَا يَقُولُونَ: يَا فُلَانُ اشْفَعْ، يَا فُلَانُ اشْفَعْ، حَتَّىٰ تَنْتَهِيَ الشَّفَاعَةُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَلِكَ يَوْمَ يَبْعَثُهُ الله المَقَامَ المَحْمُودَ**»[(٥)].

ومن الأحاديث أيضًا حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ وهو حديثٌ مشهورٌ طويلٌ، وفيه ذهاب الناس للأنبياء من آدم إلىٰ عيسىٰ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ،

---

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٧/ ٥٢٦)، مجموع الفتاوىٰ (٤/ ٣٧٤)، فتح الباري لابن حجر (٣/ ٣٣٩).

قال ابن حجر في فتح الباري (١١/ ٤٢٧): «والراجح أن المراد بالمقام المحمود الشفاعة، لكن الشفاعة التي وردت في الأحاديث المذكورة في المقام المحمود نوعان، الأول: العامة في فصل القضاء، والثاني: الشفاعة في إخراج المذنبين من النار».

(٢) أي: طلبوا منه الشفاعة. ينظر: صيانة الإنسان ص (٢٢٣)، فتح المنان للألوسي ص (٩٤).

(٣) أخرجه البخاري معلقًا (٢/ ١٢٣) رقم (١٤٧٥). وينظر: تغليق التعليق (٣/ ٢٨- ٢٩).

(٤) أي: جماعات. ينظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (١/ ٢٩٧).

(٥) صحيح البخاري (٦/ ٨٦) رقم (٤٧١٨).

فيعتذرون بأعذارٍ إلىٰ أن ينتهوا إلىٰ محمد ﷺ: «... **فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ الله وَخَاتِمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ الله لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَىٰ رَبِّكَ أَلا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ، ثُمَّ يَفْتَحُ الله عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَىٰ أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَىٰ ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ**»[(١)].

---

(١) أخرجه البخاري (٦/ ٨٤) رقم (٤٧١٢)، ومسلم (١/ ١٨٥) رقم (١٩٤).

فإن قيل: أول الحديث يدل علىٰ أن هذه الشفاعة لخلاص جميع أهل الموقف عن أهواله، وآخره يدل علىٰ أنها للتخليص من النار!

فالجواب: أنه ﷺ يؤذَن له في الشفاعة الموعود بها في فصل القضاء، وأمَّا قوله ﷺ: «أمتي أمتي» فهو ابتداء كلام آخر وبيانٌ للشفاعة الأخرىٰ الخاصة بأمَّته؛ ففي السياق اختصارٌ يتبيَّن من خلال جمع الروايات والأحاديث. وكان مقصود السلف في الاقتصار علىٰ ذكر الشفاعة في عصاة الموحدين هو الرد علىٰ الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة، الذين أنكروا خروج أحدٍ من النار بعد دخولها، فيذكرون هذا القدر من الحديث الذي فيه النص الصريح في الرد عليهم فيما ذهبوا إليه من البدعة المخالفة للأحاديث.

ينظر: إكمال المعلم (١/ ٥٧٨)، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (١/ ٢٨٦)، فتح الباري لابن حجر (١٣/ ٤٧٦)، (١٥/ ١١٩- ١٢٠)، الكوثر الجاري (٨/ ١٧٠)، مجمع بحار الأنوار (١/ ٤٧١)، (٣/ ٢٣٤).

....

النوع الثاني: شفاعته ﷺ لأهل الجنة في أن يدخلوا الجنة:

شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوها لأنهم إذا عبروا الصراط ووصلوا إليها وجدوها مغلقة، فيطلبون من يشفع لهم، فيشفع النبي ﷺ إلىٰ الله في فتح أبواب الجنة لأهلها، كما في حديث أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «**أَنَا أَوَّلُ شَفِيعٍ فِي الْجَنَّةِ**»[(١)]، أي: في دخول الجنة قبل الناس[(٢)]، ويدل عليه قوله: «**وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ يَقْرَعُ بَابَ الْجَنَّةِ**»[(٣)]، وقول خازن الجَنَّة له: «**بِكَ أُمِرْتُ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ**»[(٤)].

النوع الثالث: شفاعته في تخفيف العذاب عن عمه أبي طالب:

ودليل ذلك ما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه سمع النبي ﷺ، وذكر عنده عمه، فقال: «**لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ**»[(٥)].

إشكال وجوابه

فإن قيل: هذا النوع من الشفاعة يتعارض مع قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدَّثر:٤٨]، قيل الجواب من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: أن المراد بالآية هنا: لا تنفعهم شفاعة الشافعين في الخروج من النار؛ كعصاة الموحدين الذين يخرجون منها ويدخلون الجنة[(٦)].

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٨٨) رقم (٣٣٢) (١٩٦).

(٢) المفهم (١/ ٤٥٢).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ١٨٨) رقم (١٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (١/ ١٨٨) رقم (١٩٧).

(٥) أخرجه البخاري (٥/ ٥٢) رقم (٣٨٨٥)، ومسلم (١/ ١٩٥) رقم (٢١٠).

(٦) ينظر: التذكرة ص (٦٠٨).

الوجه الثاني: أن هذه حالة خاصة بنبينا محمد ﷺ في حق أبي طالب خاصة، وهي مستثناة من قوله تعالىٰ: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدَّثر:٤٨]، ونحوها من الآيات؛ وذلك لما كان لأبي طالب من نصرة للنبي ﷺ ودفاع عنه، وهو مع ذلك لم يخرج من النار.

الوجه الثالث: أن هذه الشفاعة هي شفاعة تخفيف فقط، فالنبي ﷺ لم يشفع له في دخول الجنة ولا الخروج من النار، وإنما شفع له في تخفيف العذاب(١).

النوع الرابع: **الشفاعة في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب:**

جاء هذا في حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «**يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**»(٢).

القسم الثاني: **الشفاعة العامة له ﷺ ولجميع المؤمنين:**

وهي أنواع:

النوع الأول: **الشفاعة فيمن استحق النار من أهل التوحيد ألَّا يدخلها:**

قال شيخ الإسلام ابن تيمية متحدثًا عن شفاعات النبيِّ ﷺ: «وأما الشفاعة الثالثة: فيشفع فيمن استحقَّ النار، وهذه الشفاعة له ولسائر النبيين

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ١١٢)، رقم (٦٥٤١)، ومسلم (١/ ١٩٧) رقم (٢١٦).

والصديقين وغيرهم، يشفع فيمن استحقَّ النار ألَّا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها أن يخرج منها»[(١)].

ولم أقف علىٰ دليل خاصٍّ للشفاعة فيمن استحقَّ النار ألَّا يدخلها[(٢)]، وإنما يستدل لها العلماء بعمومات النصوص، ومن ذلك:

- حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبيَّ ﷺ قال: «**وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ، وَدَعْوَىٰ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ**»[(٣)]. فـ«قوله ذلك علىٰ الصراط يستدعي طلبَ منع تعذيبهم بعد استحقاقهم للعذاب، أي: ربِّ سلِّمهم من الوقوع في النار»[(٤)].

وفي حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ**»[(٥)].

- حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»[(٦)].

---

(١) العقيدة الواسطية ص (١١٩).

(٢) قال ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (٣/ ٣١٣): «وهذا النوع لم أقف إلىٰ الآن علىٰ حديث يدل عليه، وأكثر الأحاديث صريحة في أن الشفاعة في أهل التوحيد من أرباب الكبائر إنما تكون بعد دخولهم النار، وأما أن يَشفع فيهم قبل الدخول فلا يدخلون. فلم أظفر فيه بنص».

(٣) أخرجه البخاري (١/ ١٦٠) رقم (٨٠٦)، ومسلم (١/ ١٦٣) رقم (٢٩٩) (١٨٢).

(٤) شرح الزرقاني علىٰ المواهب اللدنية بالمنح المحمدية (١٢/ ٣٤٣).

(٥) أخرجه البخاري (٩/ ١٢٩) رقم (٧٤٣٩)، ومسلم (١/ ١٦٩) رقم (٣٠٢) (١٨٣) واللفظ له.

(٦) أخرجه أبو داود (٤/ ٢٣٦) رقم (٤٧٣٩)، وأحمد (٢٠/ ٤٣٩) رقم (١٣٢٢٢) عن سليمان بن حرب، عن بسطام بن حريث، عن أشعث الحداني، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا. =

«ومعلوم أن أهل الكبائر يشمل من استحق النار ممن دخل أو لم يدخل، فقوله (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) فيها شمول لمن دخل ولمن لم يدخل فيُسْتَدَل بعموم هذا الحديث في إثبات شفاعته ﷺ فيمن استحقَّ النار ألا يدخلها، وشفاعته فيمن دخلها أن يخرج منها»[(١)].

وإذا كان الشفعاء يشفعون لمن دخل النار أن يخرج منها، فمن باب أولىٰ أن تكون الشفاعة لمن استحقَّ النار ولم يدخلها ألَّا يدخلها؛ لأنه أفضل حالًا ممن دخل النار.

= ورجال هذا الإسناد ثقات غير أشعث الحداني، فقد اختلف فيه، فوثقه ابن معين والنسائي، وقال أحمد: «لا بأس به»، وقال أبو حاتم: «شيخ»؛ ولذلك لخصه ابن حجر بقوله: «صدوق». ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٣٥٥)، تقريب التهذيب ص (١١٣).

وقد شكَّك ابن حبان في سماع أشعث من أنس رضي الله عنه فقال كما في ثقاته (٦/ ١١٢): «وَمَا أرىٰ الْأَشْعَث سمع أنسًا». لكن جاء في التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ١٢٦) قوله: «قلت لسليمان -يعني ابن حرب: أشعث أدرك أنسا؟ قال: نعم».

وقد جاء في العلل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٣) تصريحه بالسماع من أنس رضي الله عنه.

وأخرج الحديث أيضًا الترمذي (٤/ ٦٢٥) رقم (٢٤٣٥)، وابن حبان (١٤/ ٣٨٧) رقم (٦٤٦٨) من طريق معمر بن راشد، عن ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنه. قال ابن معين كما في ميزان الاعتدال (٤/ ١٥٤): «معمر عن ثابت ضعيف»؛ ولذلك صحح الترمذي الحديث إلا أنه حكم بغرابة هذا الطريق فقال: «حديث حسن صحيح، غريب من هذا الوجه». وللحديث طرق أخرىٰ كثيرة. ينظر: علل ابن أبي حاتم (٤/ ٦٧٨)، و(٥/ ٥٢١)، علل الترمذي الكبير ص (٣٣٣)، التلخيص الحبير (٥/ ٢٢٢٣).

وقد صححه جماعة من أهل العلم، منهم ابن تيمية كما في مجموع الفتاوىٰ (٧/ ٥٠٠).

(١) اللآلئ البهية في شرح العقيدة الواسطية لمعالي الشيخ صالح آل الشيخ (٢/ ٢٨٥- ٢٨٦).

النوع الثاني: الشفاعة فيمن دخل النار من أهل التوحيد أن يخرج منها:

«وقد تواترت بها الأحاديث وأجمع عليها الصحابة، واتفق عليها أهل الملة ما عدا طائفتين، وهما: المعتزلة والخوارج؛ فإنهم ينكرون الشفاعة في أهل المعاصي مطلقًا؛ لأنهم يرون أن فاعل الكبيرة مخلد في النار، ومن استحق الخلود فلا تنفع فيه الشفاعة، فهم ينكرون أن النبي ﷺ وغيره يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار، أو إذا دخلوها أن يخرجوا منها، لكن قولهم هذا باطل بالنص والإجماع»[1].

وقد جاء ذلك صريحًا في أحاديث كثيرة، منها:

- حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي**»[2].

- حديث أنس رضي الله عنه في الشفاعة أن النبيَّ ﷺ قال: «... **فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدَعُنِي مَا شَاءَ اللهُ، فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ، ارْفَعْ رَأْسَكَ، قُلْ تُسْمَعْ، سَلْ تُعْطَهْ، اشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ رَبِّي، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ**»[3].

---

(١) القول المفيد (١/ ٣٣٤)

(٢) سبق تخريجه قريبًا ص (٢٠٦).

(٣) أخرجه البخاري (٨/ ١١٦) رقم (٦٥٦٥)، مسلم (١/ ١٨٠) رقم (٣٢٢) (١٩٣).

- حديث جابر رضي الله عنه: «...**ثُمَّ تَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَشْفَعُونَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنَ النَّارِ مِنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً**»(١).

النوع الثالث: الشفاعة في رفعة درجات أهل الجنة:

ودليلها في حق النبي ﷺ دعاؤه لأبي سلمة رضي الله عنه حينما قال: «**اللهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ**(٢)»(٣).

ودليلها في حق أمته قوله ﷻ: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور:٢١].

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «**يَرْفَعُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ لِلْمُسْلِمِ ذُرِّيَّتَهُ وَإِنْ كَانُوا دُونَهُ فِي الْعَمَلِ لِيُقِرَّ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ بِهِمْ عَيْنَهُ، ثُمَّ قَرَأَ**: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ﴾ [الطور:٢١]»(٤).

قال ابن عاشور: «ولعل ما في الآية من إلحاق ذرياتهم من شفاعة المؤمن الصالح لأهله وذريته»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (١/ ١٧٧) رقم (٣١٦) (١٩١).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٦٣٤) رقم (٩٢٠) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٣) **ينظر**: التذكرة ص (٦٠٧)، والبداية والنهاية (٢٠/ ١٨٦-١٩٤)، والقول المفيد (١/ ٣٣١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٢٤٥) رقم (٣٠٠٩) عن الثوري، وهناد بن السري في الزهد (١/ ١٣٦) رقم (١٧٩) من طريق شعبة، كلاهما (الثوري، وشعبة) عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهذا إسناد صحيح.

(٥) التحرير والتنوير (٢٧/ ٤٨). **وينظر**: حادي الأرواح (٢/ ٨٠٣)، الرسالة التبوكية (١/ ٦٥)، تفسير ابن كثير (٧/ ٤٣٢- ٤٣٤)، شرح حديث جبريل في تعليم الدين ص (٥٣- ٥٤).

وَقَوْلِ الله ﷻ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾﴾ [الأنعام:٥١].

معنى الإنذار

وَقَوْلِ الله ﷻ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾: «الإنذار: هو الإعلام المتضمن للتخويف، أما مجرد الخبر؛ فليس بإنذار، والخطاب للنبي ﷺ»(١).

والضمير في ﴿بِهِ﴾: يعود للقرآن الكريم(٢).

﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾: هم المؤمنون، «يخافون مما يقع لهم من سوء العذاب في ذلك الحشر»(٣).

﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾: الآية فيها دليل علىٰ نفي اتخاذ الشفعاء من المؤمنين، وعلىٰ نفيها بغير إذن الله، وليس في الآية دليل علىٰ نفي الشفاعة لأهل الكبائر بإذن الله كما ادعته المعتزلة، وقد سبقت الأدلة في ذلك.

والمقصود من سياق الآية هنا ما دلت عليه من نفي الشفاعة التي لم تتوفر شروطها، وهي شفاعة المخلوق علىٰ سبيل الاستقلال، فيكون طلبها من المخلوق شركًا أكبر، ومن ذلك طلبها من الأوثان التي زعموا أنهم يعبدونها للشفاعة، وفي ذلك ردٌّ علىٰ المشركين الذين يدعون الأنبياء والصالحين يطلبون منهم الشفاعة(٤).

---

(١) القول المفيد (١/ ٣٣٠).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٣٠).

(٣) القول المفيد (١/ ٣٣٠، ٣٣١).

(٤) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٥)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٤٢).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزُّمر:٥١]، وَقَوْلِهِ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ اللام في قوله: ﴿لِّلَّهِ﴾ لام الملك، ولفظ الجلالة خبر مقدم، والشفاعة مبتدأ مؤخر، والقاعدة أن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص، أي أن الذي يملك الشفاعة هو الله جل وعلا، ومن ثم: فهي تُطلب منه وحده، لا تُطلب من غيره، لأن الذين تُطلب منهم الشفاعة لا يملكون منها شيئًا؛ ولأن ذلك عبادة وتأله وتقرب لا يصلح ولا يكون إلا لله تعالىٰ[1].

وقد دلت هذه الآية على ما دلت عليه الآية السابقة: وهو أن الشفاعة لله سبحانه وحده، إذ إنها لا تقع إلا لأهل التوحيد خاصة، وبشرط إذنه ﷻ ورضاه[2].

وَقَوْلِهِ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ «في هذه الآية رد علىٰ المشركين الذين اتخذوا الشفعاء من دون الله من الملائكة والأنبياء والأصنام المصورة علىٰ صور الصالحين وغيرهم، وظنوا أنهم يشفعون عنده بغير إذنه فأنكر ذلك عليهم، وبين عظيم ملكوته وكبريائه وأن أحدًا لا يتمالك أن يتكلم يوم القيامة إلا إذا أذن له في الكلام كقوله: ﴿لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [النبأ:٣٨]»[3].

---

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (١٣٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٢١).

(٢) **ينظر**: قرة عيون الموحدين ص (٩٨).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٢٣٢).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم:٢٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۝٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٢-٢٣].

قوله: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا﴾ هذه الآية دلت علىٰ ما دلت عليه الآيات السابقات من أن الشفاعة لا يقبلها الله ﷻ إلا لمن يأذن له، ولا يقبلها إلا فيمن رضي عنه.

و«هذا توبيخ من الله تعالىٰ ذكره لعبدة الأوثان والملأ من قريش وغيرهم الذين كانوا يقولون: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر:٣] فقال الله جلَّ ذكره لهم: ما تنفع شفاعة ملائكتي الذين هم عندي لمن شفعوا له، إلا من بعد إذني لهم بالشفاعة له ورضاي، فكيف بشفاعة من دونهم، فأعلمهم أن شفاعة ما يعبدون من دونه غير نافعتهم»[(١)].

قال ابن كثير ؒ: «فإذا كان هذا في حق الملائكة المقربين، فكيف ترجون أيها الجاهلون شفاعة هذه الأصنام والأنداد عند الله، وهو تعالىٰ لم يشرع عبادتها ولا أذن فيها، بل قد نهىٰ عنها علىٰ ألسنة جميع رسله وأنزل بالنهي عن ذلك جميع كتبه؟»[(٢)].

قوله: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾: هذا أمر تعجيز، والمراد منه التوبيخ، والمعنىٰ: «ادعوا أيها القوم الذين زعمتم أنهم لله شريك من دونه،

---

(١) تفسير الطبري (٢٢/ ٥٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٤٢٥).

فسلوهم أن يفعلوا بكم بعض أفعالنا بالذين وصفنا أمرهم من إنعام أو إياس، فإن لم يقدروا علىٰ ذلك فاعلموا أنكم مبطلون؛ لأن الشركة في الربوبية لا تصلح ولا تجوز»[(١)].

﴿لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ﴾: أي لا يملكون شيئًا منفردين بملكه من دون الله: لا استقلالًا، ولا علىٰ سبيل الشركة؛ لا من خيرٍ ولا شرٍّ، ولا ضرٍّ ولا نفعٍ[(٢)].

قوله: ﴿وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾: أي ليس لله تعالىٰ معين يعينه - علىٰ خلق شيء ولا حفظه - من هذه الآلهة التي يعبدونها ويدعونها من دونه سبحانه؛ لأنها لم يكن لها حظ من الملك لا مشاعًا ولا مقسومًا[(٣)].

قوله: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾: «أي لعظمته وجلاله وكبريائه لا يجترئ أحد أن يشفع عنده تعالىٰ في شيء إلا بعد إذنه له في الشفاعة»[(٤)].

و«هذه الآية هي التي قال فيها بعض العلماء: إنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب لمن عقلها»[(٥)].

---

(١) تفسير الطبري (١٩/ ٢٧٢).

(٢) **ينظر**: تفسير الطبري (١٩/ ٢٧٢)، وتفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٤).

(٣) **ينظر**: تفسير الطبري (١٩/ ٢٧٢).

(٤) تفسير ابن كثير (٦/ ٤٥٤).

(٥) تيسير العزيز الحميد ص (٢٣٦).

قَالَ أَبُو العَبَّاسِ: نَفَىٰ اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ المُشرِكُونَ، فَنَفَىٰ أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مِلْكٌ أَوْ قِسطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا له، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ، كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨] فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظُنُّهَا المُشرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ القِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا القُرْآنُ. وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ».

«فإذا كانت الشفاعات لا تنفع عند الله أحدًا إلا لمن أذن الله في الشفاعة له، والله لا يأذن لأحد من أوليائه في الشفاعة لأحد من الكفرة به، وأنتم أهل كفر به أيها المشركون، فكيف تعبدون من تعبدونه من دون الله زعمًا منكم أنكم تعبدونه ليقربكم إلىٰ الله زلفىٰ وليشفع لكم عند ربكم»[1].

قوله: «**قَالَ أَبُو العَبَّاسِ**»: هو شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية.

«وقد ساق المصنف رحمه الله كلام شيخ الإسلام هنا، فقام مقام الشرح والتفسير لِمَا في هذا الباب من الآيات، وهو كافٍ وافٍ بتحقيق مع الإيجاز»[2].

قوله: «**وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا**»: هذا هو حديث الشفاعة الطويل في الصحيحين[3].

---

(١) تفسير الطبري (١٩/ ٢٧٤).

(٢) فتح المجيد ص (٢١٠)، وكلام شيخ الإسلام هذا جاء في مجموع الفتاوىٰ (٧/ ٧٧) بتصرف.

(٣) أخرجه البخاري (٩/ ١٤٦) رقم (٧٥١٠)، ومسلم (١/ ١٨٢) رقم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ» فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلَاصِ بِإِذْنِ الله، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشرك بالله، وَحَقِيقَتُهُ: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَىٰ أَهْلِ الإِخْلَاصِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ، لِيُكْرِمَهُ وَيَنَالَ المَقَامَ المَحْمُودَ. فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا القُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ، وقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالإِخْلَاصِ. انْتَهَىٰ كَلَامُهُ.

قوله: «وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟»: هذا الحديث الذي ذكره شيخ الإسلام في صحيح البخاري[1].

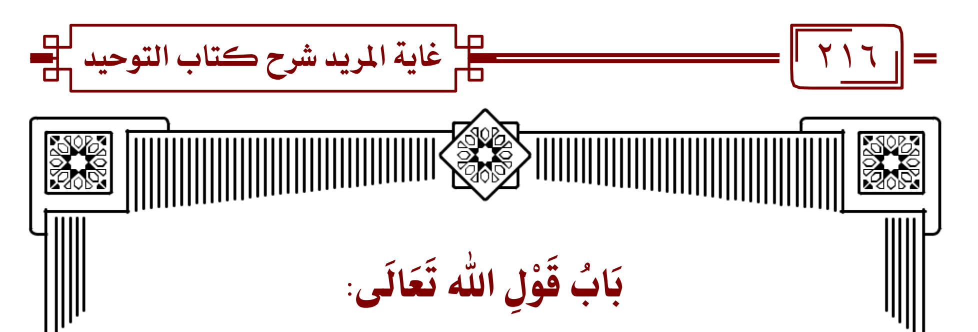
قوله: «فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الإِخْلَاصِ بِإِذْنِ الله، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشرك بالله...»: هذا بيان وتبيين لشروط الشفاعة المعتبرة شرعًا، وقد تكلمنا عنها في بداية الباب؛ بما أغنىٰ عن إعادتها هنا.

قال ابن القيم رحمه الله في معنىٰ حديث أبي هريرة: «تأمَّل هذا الحديث كيف جعل أعظم الأسباب التي تنال بها شفاعته تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تنال باتخاذهم أولياءهم شفعاء وعبادتهم وموالاتهم من دون الله، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة تجريد التوحيد، فحينئذ يأذن الله للشافع أن يشفع»[2].

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٣١) رقم (٩٩).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٣٤١).



بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ۝٥٦﴾ [القصص:٥٦].

مقصود الترجمة: «الرد علىٰ عباد القبور الذين يعتقدون في الأنبياء والصالحين أنهم ينفعون ويضرون، فيسألونهم مغفرة الذنوب، وتفريج الكروب، وهداية القلوب، وغير ذلك من أنواع المطالب الدنيوية والأخروية، ويعتقدون أن لهم التصرف بعد الموت علىٰ سبيل الكرامة»[(١)].

و«إذا كان رسول الله ﷺ لم يملك لعمه أبي طالب شيئًا، وأنه نهي عن الاستغفار له، ففي حق غير النبي ﷺ من باب أولىٰ، فدل ذلك علىٰ أنه ﷺ لا يدعىٰ من دون الله، ولا يطلب منه شيء من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله»[(٢)].

وهذا الباب مقارب لما قبله، فإذا لم يكن أحد يستطيع أن ينفع أحدًا بالشفاعة والخلاص من العذاب، كذلك لا يستطيع أحد أن يهدي أحدًا؛ فيقوم بما أمر الله به.

مسألة: **كيف نوفق بين قول الله تعالى**: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾، وقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورىٰ:٥٢]؟

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٤٧) -بتصرف يسير.

(٢) إعانة المستفيد (١/ ٢٥٤).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لما حَضرتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ، ....

أقسام الهداية

الجواب: أنَّ الهداية قسمان:

الأول: هداية توفيق وقبول: وهي المنفية، بقوله: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي﴾.

والثاني: هداية دلالة وإرشاد: وهي المثبتة، ولا يلزم حصول الهدىٰ بها، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [الشورىٰ:٥٢][(١)].

قوله: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾: أي أن الله وحده هو الذي يملك هداية التوفيق والقبول والتغيير لا أحد سواه.

قوله: ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾: أي: أن الله عز وجل أعلم بالذين يستحقون الهداية من الذين يستحقون الغواية[(٢)].

وهذه فيها دلالة واضحة علىٰ أن الرسول ﷺ لا يملك ضرًّا ولا نفعًا ولا عطاءً ولا منعًا، وأن الأمر كله بيد الله، ففيها الرد علىٰ الذين ينادونه لتفريج الكربات وقضاء الحاجات.

قوله: «**وَفِي الصَّحِيحِ**»: أي البخاري ومسلم، واللفظ الذي ذكره المصنف لمسلم[(٣)].

قوله: «**لما حَضرتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ**»: معناه: حضرت علامات الوفاة وقارب الموت، وليس المراد أنه نزل به الموت؛ لأنه إذا نزل الموت

---

(١) ينظر: السراج المنير (٣/ ١٠٨)، وتفسير السعدي ص (٦٢٠).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٤٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ١١٢، ١١٣) رقم (٤٧٧٢)، ومسلم (١/ ٥٤) رقم (٢٤).

جَاءَهُ رَسُولُ الله ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ الله بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمِّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ الله» فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَىٰ أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ، مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسْتَغْفِرُواْ لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية [التوبة:١١٣]، وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ [القصص:٥٦].

بالمحتضر، وبلغت الروح الغرغرة لا تقبل منه توبة، ولا ينفعه إيمان، ويدل علىٰ ذلك ما وقع من المراجعة بينه وبينهم.

قوله: «جَاءَهُ رَسُولُ الله ﷺ»: «حرصًا علىٰ هدايته وشفقة عليه، لما رأىٰ منه النصح والاجتهاد، فيما يصلح أمره، والذب عنه بماله وحاله وولده، وصنع الصنائع التي لم يصنعها أحد من الأقارب والأباعد معه ﷺ»[(١)].

قوله: «وَعِنْدَهُ عَبْدُ الله بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ»: «يحتمل أن يكون المسيب حضر هذه القصة، فإن المذكورين من بني مخزوم وهو أيضًا مخزومي، وكانوا يومئذ كفارًا فمات أبو جهل علىٰ كفره، وأسلم الآخران»[(٢)].

قوله: «يَا عَمِّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»: أي: قل هذه الكلمة، لأنه يعرف علم أبي طالب بمعناها: وهو إخلاص التوحيد ونفي الشرك، ولم يذكر شهادة أن محمدًا رسول الله؛ لأنها تبعٌ لكلمة لا إله إلا الله ولا بد من الإتيان بها[(٣)].

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (١٤٢).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٠).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٠)، وفتح المجيد ص (٢١٣).

....

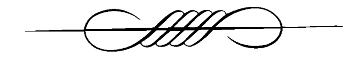
قولـه: «**كَلِمَـةً أُحَـاجُّ لَـكَ بِهَـا عِنْـدَ اللهِ**»: (أُحَـاجُّ): بتشـديد الجيم مـن (الْـمُحَاجَّة) وهي مفاعلة من (الْحُجَّة).

أثر الجليس السيء

قوله: «**فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟**»: «القائلان هما: عبد الله بن أبي أمية، وأبو جهل، والاستفهام للإنكار عليه؛ لأنهما عرفا أنه إذا قالها - أي كلمة الإخلاص - كان موحدًا بريئًا من آلهة قومه، وذكرا لـه ما تَهِيجُ به نُعَرَتُه[1]، وهي ملة عبد المطلب حتىٰ لا يخرج عن ملة آبائه، وقد مات أبو جهل علىٰ ملة عبد المطلب، أما عبد الله بـن أبـي أمية والمسيب الـذي روىٰ الحديث، فأسلما؛ فأسلم من هؤلاء الثلاثة رجلان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

قولـه: «**مِلَّـةِ عَبْـدِ الْمُطَّلِـبِ**»: أي: ديـن عبـد المطلـب، وهـو ديـن أهـل الجاهلية القائم علىٰ الشرك بالله، وعبادة الأوثان.

ومناسبة هـذا الحـديث للبـاب: أن النبي ﷺ قـال: «لأستغفرن لـك»... فالاستغفار حصل منه ﷺ لعمه، ولكـن: هـل نفع استغفار النبي ﷺ لـه؟ الجواب: لم ينفعه ذلك. فدل علىٰ أن الرسول ﷺ لا يملك نفعًا لمـن هـو أقرب الناس إليه. وهذا يبطل التعلق بالنبي ﷺ لجلب النفع أو دفع الضر، وغيره من باب أولىٰ[2].



---

(١) **النُّعَرَة**: النخوة والأنفة والكبر. **ينظر**: مقاييس اللغة (٥/ ٤٤٩)، لسان العرب (٥/ ٢٢٢).

(٢) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٣١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٧).



بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

مقصود الترجمة: بيان السبب الذي من أجله وقع الناس في الشرك بالله تعالىٰ وهو الغلو في الصالحين بمجاوزة الحد في حقهم قولًا أو فعلًا أو اعتقادًا، وهذا أصل الشرك قديمًا وحديثًا.

و«**مناسبة الباب لكتاب التوحيد**: أن المصنف ﷺ لَـمَّا بَيَّنَ بعض ما يفعله عُبَّاد القبور مع الأموات من الشرك المضاد للتوحيد أراد في هذا الباب أن يُبَيِّنَ السبب في ذلك؛ لِيُحْذَر ويُجْتَنَب وهو الغلو في الصالحين»[١].

والمؤلف ﷺ لما انتهىٰ في الأبواب السابقة من أنواع الشرك الأصغر والأكبر، والأدلة علىٰ بطلان ذلك، أراد أن يشرع في ذكر الأسباب المؤدية إلىٰ هذا الإشراك بالله، والذرائع المفضية إلىٰ الكفر به سبحانه، وهذا في غاية المناسبة؛ فإنه شروعٌ في الأسباب والذرائع، بعد ذكر الأصول والعقائد[٢].

أقسام الناس مع الصالحين من حيث المعاملة

«والناس في معاملة الصالحين ثلاثة أقسام:

أهل الجفاء الذين يهضمون حقوقهم ولا يقومون بحقهم من الحب والموالاة لهم.

وأهل الغلو الذين يرفعونهم فوق منزلتهم التي أنزلهم الله بها.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٨).

(٢) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٣٧).

وَقوْلِ الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّ﴾ **الآية** [النساء:١٧١].

وأهل الحق الذين يحبونهم ويوالونهم ويقومون بحقوقهم الحقيقية ولكنهم يبرؤون من الغلو فيهم وادعاء عصمتهم»[(١)].

وَقوْلِ الله ﷻ: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ﴾: هم اليهود والنصارىٰ.

قوله: ﴿لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾: الغلو: هو مجاوزة الحد في مدح الشيء أو ذمه، وضابطه تعدي ما أمر الله به. والمعنىٰ: لا تتجاوزوا الحد في دينكم فتقولوا علىٰ الله ما لا يليق ولا يحل، ولا تقولوا في عيسىٰ غير الحق[(٢)].

والمعنىٰ المقصود هنا: أي لا ترفعوا المخلوق - وهو المسيح ابن مريم- عن منزلته التي أنزله الله فتنزلوه المنزلة التي لا تنبغي إلا لله؛ لأن باقي الآية: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُ﴾.

والخطاب - وإن كان لأهل الكتاب - فإنه عام يتناول جميع الأمة، تحذيرًا لهم أن يفعلوا بنبيهم ﷺ فعل النصارىٰ في عيسىٰ، واليهود في عزير، ويدل لذلك قوله عليه السلام: «**لَا تُطْرُونِي، كَمَا أَطْرَت النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ، وَرَسُولُهُ**[(٣)]»[(٤)].

---

(١) القول السديد ص (٧٨).

(٢) **ينظر**: تفسير الطبري (٧/ ٧٠٠)، وتيسير العزيز الحميد ص (٢٥٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤/ ١٦٧) رقم (٣٤٤٥).

(٤) **ينظر**: فتح المجيد ص (٢١٨)، وقرة عيون الموحدين ص (١٠٥).

فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح:٢٣]، **قَالَ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ** ....

قال ابن تيمية: «ومن تشبه من هذه الأمة باليهود والنصارىٰ، وغلا في الدين بإفراطٍ فيه أو تفريطٍ، وضاهاهم في ذلك، فقد شابههم كالخوارج المارقين من الإسلام»(١).

ومناسبة الآية للباب ظاهرة: وهي: أن قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾ نهيٌ لأهل الكتاب عن الغلو في الدين، و (تغلو): فعل مضارع جاء في سياق النهي، والقاعدة: أن الفعل المضارع لاشتماله علىٰ نكرة ينزل منزلتها؛ فيفيد العموم في سياق النهي أو النفي. فهو هنا يعم جميع أنواع الغلو في الدين، أي: لا تغلو بأي نوع من أنواع الغلو في الدين؛ فنهوا عن أي نوع من أنواع الغلو. فيدخل في هذا عموم الغلو في الصالحين وغيرهم(٢).

قوله: «فِي الصَّحِيحِ»: أي في صحيح البخاري(٣)، وهذا الحديث قد اختصره المصنف، ولفظه: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدُومَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ، عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلَاعِ،**

---

(١) نقله عنه صاحب تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٤)، ولم أقف عليه في كتب شيخ الإسلام.

(٢) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٥٩)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ١٦٠) رقم (٤٩٢٠).

فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَىٰ الشيطَانُ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَىٰ مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفعَلُوا، وَلَمْ تُعْبَدْ حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَنُسي العِلْمُ، عُبِدَتْ.

أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَىٰ الشَّيْطَانُ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ، أَنِ انْصِبُوا إِلَىٰ مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا، فَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ وَتَنَسَّخَ العِلْمُ عُبِدَتْ».

قوله: «وَنُسي العِلْمُ»: هكذا نقلها الماتن، والرواية التي بين أيدينا من نسخ البخاري: «وَتَنَسَّخَ العِلْمُ»[1]: أي: درست آثاره بذهاب العلماء، وغلب الجهال؛ فوقع الناس في الشرك؛ لعدم تمييزهم بينه وبين التوحيد[2].

قوله: «أَوْحَىٰ الشيطَانُ إِلَىٰ قَوْمِهِمْ»: الوحي: إلقاء في خفاء، فأوحىٰ الشيطان إليهم في روعهم ذلك، وهو وحي وسوسة، وليس وحي إلهام[3].

معنى النُصُب

قوله: «أَنْصَابًا»: جمع نُصب، وهو ما ينصب لغرض كالعبادة، والمراد به هنا الأصنام المصورة علىٰ صور أولئك الصالحين التي نصبوها في مجالسهم، وسموها بأسمائهم[4].

وهذا الأثر يدل علىٰ أن هذا الفعل الذي فعله هؤلاء بوحي من الشيطان هو من الغلو في الصالحين، الذي تدَرج بهم وكان سببًا من أسباب عبادتهم لهم من دون الله، وهذا هو عين الشرك بالله تعالىٰ[5].

---

(١) صحيح البخاري (٦/ ١٦٠) رقم (٤٩٢٠).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٨)، وفتح المجيد ص (٢٢١).

(٣) ينظر: القول المفيد (١/ ٣٦٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٤).

(٤) ينظر: الكواكب الدراري للكرماني (١٨/ ١٦٦)، وفتح المجيد ص (٢٢١).

(٥) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦١)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٦).

وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَىٰ قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ....

قوله: «وَقَالَ ابْنُ القَيِّمِ»[(١)]: هو بمثابة تفسير لما قاله ابن عباس رضي الله عنهما في الأثر الذي مَرَّ معنا آنفًا.

قوله: «قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ» «الظاهر أن ابن القيم ذكر ذلك بالمعنىٰ لا باللفظ، وقد رُوِيَ عن غير واحد من السلف معنىٰ ذلك، منهم أبو جعفر الباقر، وغيره»[(٢)].

قوله: «لما مَاتُوا»: أي لما مات هؤلاء الأولياء والصالحون «عَكَفُوا عَلَىٰ قُبُورِهِمْ»: هذه الخطوة الأولىٰ من خطوات التدرج في الغلو في الصالحين، حيث عكفوا علىٰ قبورهم، أي أطالوا البقاء والمكث في مكان قبورهم.

قوله: «ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ»: وهذه هي الخطوة الثانية، وكان القصد من ذلك في أول الأمر التأسي بهم، وتذكرهم في عبادتهم[(٣)].

قال القرطبي: وإنما صور أوائلهم الصور؛ ليتأسوا بها، ويتذكروا أفعالهم الصالحة، فيجتهدوا كاجتهادهم، ويعبدوا الله عند قبورهم، ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم، فوسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يعبدون هذه الصور ويعظمونها[(٤)].

---

(١) في كتابه إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١/ ١٨٤).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٨).

(٣) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ٢٦٧).

(٤) ينظر: المفهم (٢/ ١٢٧، ١٢٨).

ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ».

وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ» أَخْرَجَاهُ.

قوله: «ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ»: وهذه الخطوة الثالثة، والمعنىٰ: فلما طال عليهم الزمان، نسوا المقصد الذي قصده آباؤهم الأولون بتصوير صور هؤلاء الصالحين؛ فعبدوهم من دون الله؛ فوقعوا في الشرك[(١)].

ومناسبة كلام ابن القيم رحمه الله للترجمة: هو أن هؤلاء غلوا في صالحيهم حتىٰ إذا ماتوا عكفوا علىٰ قبورهم، وصوروا تماثيلهم، ونصبوا الأنصاب في أماكنهم؛ ليتذكروهم في عبادتهم ويتأسوا بهم، ثم تدرج بهم الأمر حتىٰ عبدوهم من دون الله؛ فكان الغلو في الصالحين هو السبب الأساسي في عبادة الأولياء والصالحين[(٢)].

قوله: «وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ...» حديث عمر قال المصنف: **«أَخْرَجَاهُ»**: أي البخاري ومسلم، وهو وَهْمٌ من المصنف رحمه الله؛ فإن الحديث قد رواه البخاري وحده دون مسلم[(٣)].

تعريف الإطراء

قوله: «لَا تُطْرُونِي»: الإطراء: هو مجاوزة الحد في المدح بالكذب فيه، تقول: أطريت فلانًا: أي مدحته فأفرطتُ في مدحه، والمقصود به: المبالغة في المدح والغلو في الثناء[(٤)].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٥٩)، وإعانة المستفيد (١/ ٢٦٧).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٣٦٩)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٤٣، ٢٤٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤/ ١٦٧) رقم (٣٤٤٥).

(٤) **ينظر**: عمدة القاري (١٦/ ٣٧) ومرقاة المفاتيح (٧/ ٣٠٧١).

قوله: «**كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ**»: أي: لا تغلوا في مدحي، ولا تصفوني بما ليس فيَّ من الصفات، تبتغون بذلك مدحي، كما غلت النصارىٰ في عيسىٰ؛ حتىٰ ادعوا فيه الربوبية والألوهية[(١)].

«وهذا النهي عام...؛ فيشمل ما يشابه غلو النصارىٰ في عيسىٰ ابن مريم وما دونه، ويكون قوله: (كما أطرت) لمطلق التشبيه لا للتشبيه المطلق؛ لأن إطراء النصارىٰ عيسىٰ بن مريم سببه الغلو في هذا الرسول الكريم ﷺ حيث جعلوه ابنا لله وثالث ثلاثة»[(٢)].

قوله: «**إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ**»: هذا من تواضعه وهضمه نفسه، والمعنىٰ: ليس لي من ملك الربوبية شيءٌ، ولا من حق الألوهية نصيب، ولا أي شيء مما يختص به الله عَجَّلَ.

قوله: «**فَقُولُوا: عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ**»: بيَّن لنا النبي ﷺ طريقة مدحه، فقال: صفوني بما وصفني به ربي عَجَّلَ بكوني عبدًا من خاصة عبيده، ونبيًّا ورسولًا من عنده[(٣)].

مناسبة الحديث للباب: أن الرسول ﷺ نهىٰ عن الغلو في حقه بإعطائه شيئًا من خصائص الربوبية أو الألوهية؛ لأن ذلك يفضي إلىٰ الشرك الذي يخرج المسلم من الإسلام، كما أخرج النصارىٰ من دينهم؛ لأنهم غلوا في عيسىٰ عليه السلام[(٤)].

---

(١) **ينظر**: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٢٥٤)، وفتح المجيد ص (٢٢٦).

(٢) القول المفيد (١/ ٣٧٠).

(٣) **ينظر**: منار القاري (٤/ ٢٠٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٣).

(٤) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٣).

قال: وَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ، فَإِنمَّا أَهلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الغُلُوُّ» رواه أحمد.

تعريف الغلو

قوله: «إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ»: الحديث رواه أحمد وغيره[١]، وإسناده صحيح.

قال شيخ الإسلام: الغلو: مجاوزة الحد بأن يزاد الشيء في حمده أو ذمه على ما يستحق، ونحو ذلك، وهو عام في جميع أنواع الغلو، في الاعتقاد والأعمال[٢].

---

(١) أخرجه النسائي (٥/ ٢٦٨) رقم (٣٠٥٧)، وأحمد (٥/ ٢٩٨) رقم (٣٢٤٨)، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٤٨) رقم (١٣٩٠٩) من طريق إسماعيل ابن علية،

والنسائي (٥/ ٢٦٩) رقم (٣٠٥٩)، وأحمد (٥/ ٢٩٨) رقم (٣٢٤٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان،

وابن ماجه (٢/ ١٠٠٨) رقم (٣٠٢٩) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة،

وأحمد (٣/ ٣٥٠) رقم (١٨٥١)، وأبو يعلى (٤/ ٣٥٧) رقم (٢٤٧٢) من طريق هشيم بن بشير،

وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤٦) رقم (٩٨) من طريق حماد بن زيد،

وأبو يعلى (٤/ ٣١٦) رقم (٢٤٢٧)، وابن الجارود في المنتقى ص (١٢٧) رقم (٤٧٣)، من طريق عيسى بن يونس، وأبو يعلى (٤/ ٣١٦) رقم (٢٤٢٧)، وابن حبان (٩/ ١٨٣) رقم (٣٨٧١) من طريق عبد الله بن المبارك،

وابن خزيمة (٤/ ٢٧٤) رقم (٢٨٦٧) من طريق ابن أبي عدي، ومحمد بن جعفر، وعبد الوهاب بن عبد المجيد،

والحاكم (١/ ٦٣٧) رقم (١٧١١) عن أبي النضر هاشم بن القاسم،

كل هؤلاء -وغيرهم- عن عوف بن أبي جميلة، عن زياد بن حصين، عن أبي العالية، عن ابن عباس رضي الله عنهما. وسقط في رواية حماد بن زيد ذكرُ زياد بن حصين بين عوف وأبي العالية.

وصحح إسناد هذا الحديث الحاكم، والنووي في المجموع شرح المهذب (٨/ ١٧١)، وابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٢٨).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٣٢٨) بتصرف يسير.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ» قَالَهَا ثَلَاثًا.

من أسباب هلاك الأمم الغلو

وهل قوله: «فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو» على سبيل الحصر؟

الجواب: ليس المراد بذلك حصر سبب هلاك الأمم السابقة في الغلو، إنما ذلك على سبيل التمثيل بالغالب، ويدل على ذلك أن هنالك أحاديث أضاف النبي ﷺ الهلاك فيها إلى أعمال غير الغلو، مثل قوله ﷺ: «**إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمِ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ**»[1].

وقوله ﷺ: «**فَوَاللهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ**»[2].

«**مناسبة الحديث للباب**: أن فيه النهي عن الغلو مطلقًا، وبيان أنه سببٌ للهلاك في الدنيا والآخرة، فيدخل فيه النهي عن الغلو في الصالحين من باب أولى؛ لأنه سبب للشرك»[3].

قوله: «**وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ...**» الحديث رواه مسلم كما أشار المؤلف[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٢٨٢) رقم (٣٢٨٨)، ومسلم (٣/ ١٣١١) رقم (١٦٨٨) من حديث عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ٩٦) رقم (٣١٥٨)، ومسلم (٤/ ٢٢٧٣) رقم (٢٩٦١) من حديث عمرو بن عوف الأنصاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

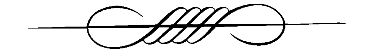
(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٥، ١٦٦).

(٤) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٥٥) رقم (٢٦٧٠).

تعريف المتنطع

قوله: «**هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**»: «المتنطع المتعمق في الشيء المتكلف البحث عنه، علىٰ مذاهب أهل الكلام الداخلين فيما لا يعنيهم الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم»(١).

ووجه مناسبة الحديث للباب: أن التنطع من الغلو والزيادة في الدين المنهي عنها، ويدخل في ذلك الغلو في تعظيم الصالحين؛ حتىٰ يؤدي إلىٰ الشرك بالله تعالىٰ(٢).



---

(١) معالم السنن (٤/ ٣٠٠).

(٢) **ينظر**: قرة عيون الموحدين ص (١٠٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٥٢)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٧)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٨١).



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ..............................

مقصود الترجمة: بيان أَنَّ العبادة عند قبور الصالحين سببٌ من أسباب الوقوع في الشرك بالله تعالىٰ؛ ولذلك فهي محرمةٌ أشد التحريم، وقد ورد فيها من النصوص التي هددت من ذلك، وغَلَّظَت في الأمر، وجاءت بالوعيد الشديد فيه؛ فإذا كان هذا فيما يتعلق بالعبادة عند هذه القبور، فكيف بمن يعبد صاحب القبر نفسه، ويصرف له ألوان العبادات التي لا يستحقها إلا الله؟[(١)].

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن عبادة الله تعالىٰ عند قبور الأولياء والصالحين وسيلةٌ إلىٰ الشرك بالله الذي ينافي التوحيد ويناقضه[(٢)].

قوله: «فِي الصَّحِيحِ» أي صحيحي البخاري ومسلم[(٣)].

قوله: «عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ»: أغلب الروايات في الصحيحين أنَّ أم سلمة وأم حبيبة، وعلىٰ هذا رواية مسلم، وغالب روايات البخاري، ما عدا التي نقلها الماتن هنا؛ جاءت أم سلمة دون أم حبيبة، وعليها اقتصر المصنف.

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٦، ٢٦٧)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٥٣).

(٢) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٨).

(٣) أخرجه البخاري (١/ ٩٤، ٩٥) رقم (٤٣٤)، ومسلم (١/ ٣٧٥) رقم (٥٢٨).

ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «أُولَئِكِ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ.................................

قولها: «ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا»: وجاء في روايات عند البخاري ورواية مسلم أن الرائي أم حبيبة وأم سلمة: «**أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ**»[1].

و«**كَنِيسَةً**»: بفتح الكاف وكسر النون: وهي معبد النصارىٰ، وجاء في رواية هذا الحديث نفسه: أن الكنيسة يقال لها (مارية)[2].

قوله: «إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، أَوِ العَبْدُ الصَّالِحُ»: «هذا والله أعلم شك من بعض رواة الحديث؛ هل قال النبي ﷺ هذا أو هذا، ففيه التحري في الرواية، وجواز رواية الحديث بالمعنىٰ»[3].

قوله: «بَنَوْا عَلَىٰ قَبْرِهِ مَسْجِدًا»: أي: موضعًا للعبادة، وإن لم يسم مسجدًا، كالكنائس والمشاهد[4].

قوله: «وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ»: أشار النبي ﷺ بهذا الكلام إلىٰ ما ذكرته أم سلمة وأم حبيبة من التصاوير التي في الكنيسة، كما في بعض ألفاظ الحديث «**فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرَ فِيهَا**[5]»[6].

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٩٣) رقم (٤٢٧)، وصحيح مسلم (١/ ٣٧٥) رقم (٥٢٨).

(٢) **ينظر**: الكواكب الدراري للكرماني (٤/ ٨٨)، وتيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧).

(٤) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٩١) رقم (١٣٤١).

(٦) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٧، ٢٦٨).

أُوْلَئِكِ شرارُ الخَلْقِ عِنْدَ الله».

فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

وفي قوله: «أُوْلَئِكِ شرارُ الخَلْقِ عِنْدَ الله»: ذم النبي ﷺ هؤلاء وجعلهم شرار الخلق؛ لأنهم كانوا يتعبدون عند تلك القبور، وعملهم هذا وسيلة إلىٰ الشرك والكفر بالله[1].

وهذا الحديث يقتضي تحريم بناء المساجد علىٰ القبور، لا سيما وقد ثبت اللعن عليه[2].

وقال ابن رجب رحمه الله: «هذا الحديث يدل علىٰ تحريم بناء المساجد علىٰ قبور الصالحين، وتصوير صورهم فيها كما يفعله النصارىٰ، ولا ريب أن كل واحد منهما محرم علىٰ انفراد، فتصوير صور الآدميين محرم، وبناء القبور علىٰ المساجد بانفراده محرم كما دلت عليه النصوص»[3].

قوله: «فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ القُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ»: هذا من كلام ابن القيم[4]، ذكره المصنف رحمه الله كالتوضيح لمعنىٰ الحديث، وأتىٰ به غير منسوب؛ لأنه معلوم عند غالب من يقرأ هذا الكتاب[5].

---

(١) ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٠/ ٥٢)، والقول المفيد (١/ ٣٩٥).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، وفتح المجيد ص (٢٣١).

(٣) فتح الباري (٣/ ٢٠٢، ٢٠٣).

(٤) في كتابه: إغاثة اللهفان (١/ ١٨٤).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، وفتح المجيد ص (٢٣١)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٥٥)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٩).

وَلَهُمَا عَنْهَا قَالَتْ: لَـمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ.

قوله: «**فِتْنَةِ القُبُورِ**»: لأنهم بنوا المساجد عليها، وعظموها تعظيمًا مبتدعًا؛ فهي الفتنة العظمىٰ والأولىٰ[١].

قوله: «**وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ**»: لأنهم صوروا الصور في قبور الصالحين بعد أن بنوا عليها؛ فآل أمرهم إلىٰ عبادتها بعد ذلك، وهذه الفتنة الثانية[٢].

والشاهد من الحديث: قوله: «أولئك شرار الخلق عند الله، ووجه الدلالة من الحديث: أن هذا الكلام فيه التغليظ فيمن عبد الله في الكنيسة، التي فيها القبور والصور، وتعظيم القبور وعبادة الله عندها وتعليق الصور ونصبها من وسائل الشرك بالله جل وعلا المنافي للتوحيد[٣].

قوله: «**وَلَهُمَا عَنْهَا**»: أي: للبخاري ومسلم[٤] عن عائشة.

قوله: «**لَمَّا نُزِلَ**»: هو بضم النون وكسر الزاي. أي نزل به ملك الموت والملائكة الكرام عليهم السلام، وفي رواية (نَزَلَت) أي حضرت الوفاة والموت[٥].

معنى طفق

قوله: «**طَفِقَ**» -بكسر الفاء وفتحها، والكسر أفصح وبه جاء القرآن-: ومعناه جعل يفعل، يقال: طفق يفعل كذا؛ أي جعل يفعل كذا[٦].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، والقول المفيد (١/ ٣٩٥).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٦٨)، والقول المفيد (١/ ٣٩٥).

(٣) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٥٧)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٦٨).

(٤) أخرجه البخاري (١/ ٩٥) رقم (٤٣٥)، ومسلم (١/ ٣٧٧) رقم (٥٣١).

(٥) **ينظر**: الكواكب الدراري (٤/ ٩٦)، وشرح مسلم للنووي (٥/ ١٢، ١٣).

(٦) **ينظر**: كتاب العين (٥/ ١٠٦)، والصحاح (٤/ ١٥١٧)، وشرح مسلم للنووي (٥/ ١٣).

فَـإِذَا اغْـتَمَّ بِهَـا كَشَـفَهَا، فَقَـالَ وَهُـوَ كَـذَلِكَ: «لَعْنَـةُ اللهِ عَلَـىٰ الْيَهُـودِ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

معنى خميصة

قولها: «خَمِيصَةً»: الخميصةُ - بفتح الخاء وكسر الميم - كساء أسود معلمٌ من الصوف أو الخز ونحوهما[1].

قولها: «فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا»: اغتم افتعل من الغم، وهو: التغطية والستر، أي: إذا احتبس نفسه عن الخروج[2].

قوله: «اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»: هذه الجملة تعليل لقوله: «لَعْنَةُ اللهِ عَلَىٰ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ»، كأن قائلًا يقول: ولماذا لعنهم النبي ﷺ؟ فكان الجواب: أنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، أي: أمكِنة للسجود، سواءٌ بنوا مسجدًا أم لا، اتخذوها يصلون ويعبدون الله تعالىٰ فيها مع أنها مبنية علىٰ القبور[3].

معنى اتخاذ القبر مسجدًا

ما معنى اتخاذ القبور مساجد؟

اتخاذ القبور مساجد، يشمل ثلاثة معان:

الأول: الصلاة علىٰ القبور، بمعنىٰ السجود عليها.

الثاني: السجود إليها واستقبالها بالصلاة والدعاء.

الثالث: بناء المساجد عليها، وقصد الصلاة فيها[4].

---

(١) **ينظر**: كتاب العين (٤/ ١٩١)، ومشارق الأنوار علىٰ صحاح الآثار (١/ ٢٤٠).

(٢) **ينظر**: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٨٨)، ولسان العرب (١٢/ ٤٤٣).

(٣) القول المفيد (١/ ٣٩٦).

(٤) تحذير الساجد للألباني ص (٢٨، ٢٩) بتصرف.

ما الحكم إذا اجتمع مسجد وقبر؟

قال ابن القيم: «فلا يجتمع في دين الإسلام مسجدٌ وقبرٌ، بل أيهما طرأ علىٰ الآخر مَنَعَ منه، وكان الحكم للسابق، فلو وُضِعَا معًا لم يَجُزْ، ولا يصح هذا الوقف، ولا يجوز، ولا تصح الصلاة في هذا المسجد؛ لنهي رسول الله ﷺ عن ذلك، ولعنه من اتخذ القبر مسجدًا»(١).

الجواب عن شبهة وجود قبر النبي ﷺ في مسجده

فإذا قال قائل: أليس قبر النبي ﷺ في مسجده؟ كان الجواب علىٰ هذه الشبهة من عدة وجوه:

الوجه الأول: أنَّ المسجد لم يبن علىٰ القبر، بل بُني المسجد في حياة النبي ﷺ، والقبر بعد ذلك.

الوجه الثاني: أنَّ النبيَّ ﷺ لم يدفن في المسجد، حتىٰ يقال: إن هذا من دفن الصالحين في المسجد، بل دفن في بيته.

الوجه الثالث: أنَّ إدخال بيوت الرسول ﷺ ومنها بيت عائشة مع المسجد ليس باتفاق من الصحابة، بل بعد أن انقرض أكثرهم ولم يبق منهم إلَّا القليل. وذلك عام (٩٤هـ) تقريبًا، فليس مما أجازه الصحابة أو أجمعوا عليه، مع أنَّ بعضهم خالف في ذلك، وممَّن خالف أيضًا سعيد بن المسيب من التابعين.

الوجه الرابع: أنَّ القبر ليس في المسجد، حتىٰ بعد إدخاله؛ لأنَّه في حجرة مستقلَّة عن المسجد؛ فليس المسجد مبنيًّا عليه، ولهذا جُعل هذا المكان محفوظًا ومحوطًا بثلاثة جدران.

(١) زاد المعاد (٣/ ٥٠١).

وقول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[(١)]: «**يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا**»: أي: من اتخاذهم القبور مساجد، والبناء عليها[(٢)]. وهذه جملة مستأنفة من كلامها، فكأنها سُئِلَت عن حكمة ذكر هذا في ذلك الوقت؛ فأجابت بهذا الجواب[(٣)].

وقولها[(٤)]: «**وَلَوْلَا ذَلِكَ**»: أي: لولا تحذير النبي ﷺ مما صنعوا، وخشية أن يتخذ قبره مسجدًا، «**أُبْرِزَ قَبْرُهُ**»: يعني: لأظهر وأخرج قبره، ودفن مع سائر القبور في البقيع أو غيرها[(٥)].

وقولها: «**غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**»: (خُشِيَ) بضم الخاء علىٰ المبني للمجهول، ورُوِيَ (خَشِيَ) بفتح الخاء بالبناء للمعلوم، ورجح بعضهم رواية الضم[(٦)]، ولكن الروايتان صحيحتان[(٧)]؛ فعلىٰ رواية الضم يكون الذين خشوا هم الصحابة الكرام، وعلىٰ رواية الفتح يكون الذي خشي هو النبي ﷺ، وفي واقع الأمر: كلا الأمرين صحيح[(٨)].

خلاصة المقصود: أن الحديث يدل علىٰ تحريم بناء المساجد علىٰ القبور، وعبادة الله عندها؛ لما في ذلك من تعظيم أصحابها، والتعظيمُ عبادة،

(١) جاء التصريح بأنَّه من كلامها في مصنف عبد الرزاق (١/ ٤٠٦) رقم (١٥٨٨).

(٢) **ينظر**: إرشاد الساري للقسطلاني (٦/ ٤٦٧).

(٣) **ينظر**: الكواكب الدراري (٤/ ٩٧)، وفتح الباري (١/ ٥٣٢)، وعمدة القاري (٤/ ١٩٤).

(٤) جاء التصريح بأنَّه من قول عائشة عند البخاري رقم (٤٤٤١)، ومسلم (٥٢٩).

(٥) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٣٩٧)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٥٩).

(٦) **ينظر**: مطالع الأنوار علىٰ صحاح الآثار (٢/ ٤٧٩، ٤٨٠).

(٧) **ينظر**: شرح مسلم للنووي (٥/ ١٢).

(٨) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٧١)، وفتح المجيد ص (٢٣٤)، والقول المفيد (١/ ٣٩٧).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وَهُوَ يَقُولُ: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَىٰ الله أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ الله قَد اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ».

وصرفُ العبادة لغير الله شرك، فإذا كان ذلك كذلك فكيف بعبادة أصحاب القبور؟![1].

قوله: «وَلِمُسْلِمٍ»: في صحيحه[2].

قوله: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَىٰ الله»: أي أبعد عن هذا، وأمتنع وأنقطع عنه، وأنكره ولا أتصل به[3].

معنى الخليل

قوله: «أَنْ يَكُونُ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ»: (الخليل): هو المختص بشيء دون غيره؛ ولا يجوز أن يختص رسول الله ﷺ أحدا بشيء من أمور الديانة دون غيره، وقيل: هو المنقطع إليه، وقيل: من (الْخُلَّة) بضم الخاء وهي تخلل المودة في القلب؛ فنفىٰ ﷺ أن تكون حاجته وانقطاعه إلىٰ غير الله تعالىٰ[4].

قوله: «لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»: يدل علىٰ أن مقام الخلة أعلىٰ من مقام المحبة[5]، وفيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[6].

---

(١) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٧).

(٢) أخرجه مسلم (١/ ٣٧٧) رقم (٥٣٢) من حديث جندب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) **ينظر**: إكمال المعلم (٢/ ٤٥٢)، وشرح مسلم للنووي (٥/ ١٣).

(٤) **ينظر**: إكمال المعلم (٢/ ٤٥٢، ٤٥٣)، وشرح مسلم للنووي (٥/ ١٣).

(٥) **ينظر**: فتح الباري لابن رجب (٣/ ٣٨١).

(٦) **ينظر**: الإفصاح عن معاني الصحاح (٢/ ١٢٦)، وشرح مسلم للنووي (١٥/ ١٥١، ١٥٢).

فَقَدْ نَهَىٰ عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ -وَهُوَ فِي السياقِ- مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وَهُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهَا: «خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا» فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّىٰ فِيهِ يُسَمَّىٰ مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا». متفق عليه.

قوله: «كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»: «إنكار النبي ﷺ صنيعهم هذا يخرج علىٰ وجهين، أحدهما: أنهم يسجدون لقبور الأنبياء تعظيمًا لهم، والثاني: أنهم يجوزون الصلاة في مدافن الأنبياء والسجود في مقابرهم، والتوجه إليها حالة الصلاة نظرًا منهم بذلك إلىٰ عبادة الله، والمبالغة في تعظيم الأنبياء. والأول هو الشرك الجلي، والثاني الخفي، فلذلك استحقوا اللعن»[(١)].

وعلاقة الحديث بالباب ظاهرة، وهي: أنه حرم اتخاذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد، مع أنه قد يكون العابد لا يعبد إلا الله؛ لأنها وسيلة من وسائل الشرك الأكبر، والوسائل تفضي إلىٰ ما بعدها، وقد تقرر في القواعد الشرعية، وأجمع عليه المحققون: أن سد الذرائع الموصلة إلىٰ الشرك، وإلىٰ المحرمات، أمر واجب[(٢)].

قوله: «فَقَدْ نَهَىٰ عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ»: هذا مِن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله[(٣)]، وقد جعله المصنف كالتعليق علىٰ الحديثين السابقين.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٧٣).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٤، ٢٦٥).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٨٩).

والناهي: هو النبي ﷺ، والمنهي عنه: هو اتخاذ القبور مساجد، كما في حديث جندب الآنف الذكر[١].

قوله: «**ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ**»: كما في حديث عائشة السابق: «**لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

وقوله: «**وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ**»: يعني أن الصلاة عند القبور هي نوعٌ من أنواع اتخاذ القبور مساجد، وإن لم يكن هنالك مسجد، ولذلك قال العلماء: لا تجوز الصلاة إلىٰ القبور[٢]. ومصداق ذلك ما جاء في الحديث: «**لَا تُصَلُّوا إِلَىٰ الْقُبُورِ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا**»[٣].

قوله: «**وَهُوَ مَعْنَىٰ قَوْلِهَا** - أي: عائشة - «**خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**»: هذا استدلال من شيخ الإسلام للمسألة السابقة التي مرت معنا، وهي أن الصلاة إلىٰ القبور هي من اتخاذ القبور مساجد، وإن لم يُبْنَ عليها مسجد.

قوله: «**فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا**»: «قد يقال: «**خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**» معناه: خشي أن يبنىٰ عليه مسجد، لكن يبعده أن الصحابة لا يمكن أن يبنوا حول قبره مسجدًا؛ لأن مسجده مجاور لبيته؛ فكيف يبنون مسجدا آخر؟! هذا شيء مستحيل بحسب العادة؛ فيكون معنىٰ قولها: «**خُشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**»؛ أي: مكانًا يصلىٰ فيه، وإن لم يبن المسجد»[٤].

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٤٠٢).
(٢) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٤٠٢)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٥).
(٣) أخرجه مسلم (٢/ ٦٦٨) رقم (٩٧٢) من حديث أبي مَرْثَد الغَنَوِي رضي الله عنه.
(٤) القول المفيد (١/ ٤٠٣).

....

قوله: «**وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّىٰ فِيهِ يُسَمَّىٰ مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**». متفق عليه[(١)]»: هذا دليل تأكيدي علىٰ إثبات أن مجرد الصلاة إلىٰ القبور يعني اتخاذها مساجد، وإن لم يكن هنالك مساجد مبنية علىٰ القبور، أو قبور مبنية علىٰ المساجد.

هل تصح الصلاة في مسجد فيه قبر؟

وماذا يُعمل بالمساجد المبنية على قبور الصالحين؟

وهل تصح الصلاة فيها؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فهذه المساجد المبنية علىٰ قبور الأنبياء والصالحين والملوك وغيرهم يتعين إزالتها بهدم أو بغيره، هذا مما لا أعلم فيه خلافًا بين العلماء المعروفين، وتُكْرَه الصلاة فيها من غير خلاف أعلمه، ولا تصح عندنا في ظاهر المذهب؛ لأجل النهي واللعن الوارد في ذلك»[(٢)].

وهنا تنبيه مهم:

وهو أن من لم يستطع الإنكار أو ترتب علىٰ إنكاره مفاسد كبيرة، فهو معذور بذلك ولا يلزمه إنكار ولا يلحقه إثم لقول الله تعالىٰ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة:٢٨٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦].

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٧٤) رقم (٣٣٥)، صحيح مسلم (١/ ٣٧٠) رقم (٣) (٥٢١) عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٨٧).

وَلأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﵁ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شرارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ القُبُورَ مَسَاجِدَ». وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

وحينئذ عليه أن يعلم الناس العقيدة الصحيحة ويأمرهم بالتوحيد وينهاهم عن ما يضاده، بالرفق واللين والحجاج المقنع والبرهان الساطع، وما يدري لعل الله بذلك يفتح قلوبًا عميًا وآذانًا صمًّا.

قوله: «وَلأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ» حديث ابن مسعود عند أبي حاتم ابن حبان كما ذكر الْمُصَنِّف، وعند أحمد وغيره[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٧/ ٢٠٩) رقم (٤١٤٣) عن عبد الرحمن بن مهدي،
وأحمد (٦/ ٣٩٤) رقم (٣٨٤٤)، والطبراني (١٠/ ١٨٨) رقم (١٠٤١٣) من طريق معاوية بن عمرو،
وابن أبي شيبة (٣/ ٣٠) رقم (١١٨١٦)، وابن خزيمة (٢/ ٦) رقم (٧٨٩)، وابن حبان (١٥/ ٢٦٠) رقم (٦٨٤٧) من طريق حسين بن علي الجعفي،
والبزار (٥/ ١٣٦) رقم (١٧٢٤) من طريق أبي داود الطيالسي،
وأبو يعلىٰ (٩/ ٢١٦) رقم (٥٣١٦)، وابن حبان (٦/ ٩٤) رقم (٢٣٢٥) من طريق عثمان بن عمر،
والجرجاني في معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي (٣/ ٧٩٩) رقم (٤٠٢)، وأبو سعيد النقاش في فوائد العراقيين ص (٨٨) رقم (٧٧) من طريق عمرو بن مرزوق،
ستتهم (ابن مهدي، ومعاوية بن عمرو، وحسين بن علي، وأبو داود الطيالسي، وعثمان بن عمر، وعمرو بن مرزوق) عن زائدة، عن عاصم بن أبي النجود، عن شقيق، عن عبد الله بن مسعود ﵁.
وأخرجه البزار (٥/ ١٨٥) رقم (١٧٨١) من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة السلماني، عن ابن مسعود ﵁. تفرد به قيس بن الربيع عن الأعمش. وقيس لخص ابن حجر حاله في التقريب ص (٤٥٧) فقال: «صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به» =

«**إِنَّ مِنْ شرارِ النَّاسِ**»: (مِن): للتبعيض، وشرار: بكسر الشين جمع شر، أي مِن أسوأ الناس عقيدة وعملًا، وقد قال بعض العلماء: إن الحديث من العام الذي أُرِيدَ به الخصوص.

ومعناه: أن الساعة تقوم في الأكثر والأغلب علىٰ شرار الناس، ولكن يعكر علىٰ ذلك ما جاء بصيغة التعميم، كقوله ﷺ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَىٰ شِرَارِ النَّاسِ**[1]»[2].

قوله: «**مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ**»: أي: الذين يعيشون في آخر الزمان، من الكفار والمشركين والمنافقين، وتقوم عليهم الساعة بحيث ينفخ في الصور وهم أحياء[3].

= والحديث عند البخاري (٩/ ٤٩) رقم (٧٠٦٧) معلقًا مختصرًا من دون موضع الشاهد. والحديث ليس بالقوي؛ لأجل عاصم بن أبي النجود، فإنه صدوق له أوهام. ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٣٨)، تحرير تقريب التهذيب (٢/ ١٦٥).

وجوَّد إسناده المصنف رحمه الله تبعًا لبعض العلماء، كشيخ الإسلام ابن تيمية كما في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٨٦)، وتلميذه ابن القيم كما في إغاثة اللهفان (١/ ٣٣٦)، والشوكاني كما في تطهير الاعتقاد ص (١٠٩).

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٩/ ٤٠١): «هذا حديث حسن، قوي الإسناد».

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢٦٨) رقم (٢٩٤٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ١٤)، والكواكب الدراري (٢٤/ ١٥٢)، وفتح الباري لابن حجر (١٣/ ١٩)، ومنار القاري شرح مختصر البخاري (٥/ ٣٥٤).

(٣) ينظر: منار القاري شرح مختصر البخاري (٥/ ٣٥٤)، وتيسير العزيز الحميد ص (٢٧٧).

قوله: «**وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ**»: هذا موضع الشاهد من الحديث، يعني: أنهم من شرار الناس، فالذين يتخذون القبور مساجد هم من شرار الناس وإن لم يشركوا؛ وذلك لأنهم فعلوا وسيلة من وسائل الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، وإن كانت دون مرتبتها، لكنها تعطى حكمها بالمعنى العام[(١)].

«وقوله: «**وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ**»: هذا يعم كل اتخاذ للقبر مسجدًا، سواء اتخذه بالصلاة عليه، أو بالصلاة إليه، أو بالصلاة عنده، فذلك القصد»[(٢)].

ومناسبة هذا الحديث للباب ظاهرة: فإنه ذكر أن من شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد، والقصد من ذلك: أن يعبد الله عند قبر ذلك الرجل الصالح، فكيف الحال إذا توجه إليه بالعبادة؟![(٣)].

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٤٠٦)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٦).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٦).

(٣) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٦٧).




بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصيرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

قَصَد المصنف ﵀ بهذه الترجمة أمورًا:

الأول: التحذير من الغلو في قبور الصالحين.

الثاني: أن الغلو فيها يؤول إلىٰ عبادتها.

الثالث: أنها إذا عبدت سميت أوثانًا ولو كانت قبور صالحين.

الرابع: التنبيه علىٰ العلة في المنع من البناء عليها واتخاذها مساجد،

تعريف الأوثان

والأوثان هي المعبودات التي لا صورة لها، كالقبور والأشجار والعمد والحيطان والأحجار ونحوها، وقد تقدم بيان ذلك.

و«**مناسبة الباب لكتاب التوحيد**: أن المصنف ﵀ لما حذر في الباب الذي قبله من الغلو في الصالحين أراد أن يبين في هذا الباب أن الغلو في القبور وسيلةٌ إلىٰ الشرك المضاد للتوحيد وذلك بعبادة الأموات. كما أراد أيضًا التحذير من الغلو في القبور»[1].

وأما العلاقة بين هذا الباب والذي قبله علىٰ وجه الخصوص: فهي أن الباب السالف يتحدث عن عبادة الله عند قبور الصالحين، وهنا يتحدث عن الغلو في قبورهم، ولا شك أن عبادة الله في هذه الأمكنة هو غلوٌّ في قبورهم، فبين البابين عمومٌ وخصوصٌ[2].

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٧٨).

(٢) ينظر: القول السديد ص (٩٦)، والقول المفيد (١/ ٤١٩).

رَوَىٰ مَالِكٌ فِي المُوَطَّأ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ الله عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

قوله: «**رَوَىٰ مَالِكٌ فِي المُوَطَّأ**»: هذا الحديث رواه الإمام مالك في الموطأ من حديث عطاء بن يسار مرسلًا[١].

ولكن جاء موصولًا من وجهٍ آخر ثابت من حديث أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «**اللهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا، لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»[٢].

---

(١) أخرجه مالك (١/ ١٧٢) رقم (٨٥) عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رسول الله ﷺ.

والحديث ضعيف بهذا الإسناد؛ لأنه من رواية عطاء بن يسار مرفوعًا، وهو من التابعين لم يدرك النبيَّ ﷺ، قال ابن عبد البر في التمهيد (٥/ ٤١): «لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث».

ووصله البزار كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (١/ ٢٢٠) رقم (٤٤٠) من طريق عمر بن صهبان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ. قال البزار: «لا نحفظه عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد»؛ وبناء عليه فقد تفرَّد بوصله عمرُ بن صهبان، وابن صهبان هذا قد اجتمعوا علىٰ ضعفه كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٨)، وينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٤٦٤).

ونصَّ الحاكم في المدخل ص (١٦١) أنه روىٰ عن زيد بن أسلم أحاديث مناكير، فلعل هذا منها؛ وعليه فرواية مالك بالإرسال هي الصواب. وقد تابعه علىٰ إرساله معمر بن راشد كما في مصنف عبد الرزاق (١/ ٤٠٦) رقم (١٥٨٧)، لكنه جعله من مرسل زيد بن أسلم.

وظن ابن عبد البر كما في التمهيد (٥/ ٤٢) أن هذا الراوي هو عمر بن محمد بن زيد العمري الثقة، وليس ذلك بصحيح كما نبه علىٰ ذلك ابن رجب في فتح الباري (٣/ ٢٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٢/ ٣١٤) رقم (٧٣٥٨)،

والحميدي (٢/ ٢٢٤) رقم (١٠٥٥)، ومن طريقه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧/ ٣١٧)،

والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٤٧) رقم (١٧٧) عن علي بن المديني، =

....

قوله: «اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ»: هذا دعاء منه ألَّا يجعل قبره وثنًا تصرف إليه العبادة، كما كانت العرب تصلي إلىٰ الأصنام وتعبدها.

وقد استجاب الله دعاء نبيه ﷺ، فمنع الناس من الوصول إلىٰ قبره.

كما قال ابن القيم رحمه الله[1]:

فَأَجَابَ رَبُّ الْعَالَمِينَ دُعَاءَهُ   وَأَحَاطَهُ بِثَلَاثَةِ الْجُدْرَانِ
حَتَّىٰ اغْتَدَتْ أَرْجَاؤُهُ بِدُعَائِهِ   فِي عِزَّةٍ وَحِمَايَةٍ وَصِيَانِ

= والبزار (١٦/ ٤٨) رقم (٩٠٨٧) عن محمد بن الحسن الكرماني،

وأبو يعلىٰ (١٢/ ٣٣) رقم (٦٦٨١) عن إسحاق بن أبي إسرائيل،

والمفضل الجندي في فضائل المدينة ص (٣٩) رقم (٥١) عن ابن أبي عمر العدني، وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي،

وحرملة في سننه كما في معرفة السنن والآثار للبيهقي (٥/ ٣٥٨) رقم (٧٨٢٢) عن الشافعي،

ثمانيتهم (أحمد، والحميدي، وابن المديني، والكرماني، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وابن أبي عمر، وسعيد بن عبد الرحمن، والشافعي) عن سفيان بن عيينة، عن حمزة بن المغيرة بن نشيط الكوفي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ.

قال الدارقطني كما في أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ٣٤٧): «تفرد به ابنُ عيينة عن حمزة بن المغيرة».

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث حمزة، تفرد به عنه سفيان».

ونقل ابن عبد البر عن البزار قوله كما في التمهيد (٥/ ٤٣): «حديث سهيل هذا إنما يجيء من هذا الطريق، لم يحدث به إلا ابنُ عيينة، عن حمزة بن المغيرة، عن سهيل».

فخلاصة القول: أن هذا الطريق مما تفرد به حمزة بن المغيرة. وقد قال الدارمي في سؤالاته لابن معين ص (٩٨): «وسألته عن حمزة بن المغيرة الكوفي الذي يروي عنه ابن عيينة: لا تجعلوا قبري وثنًا، ما حاله؟ فقال: ليس به بأس». فهو إسناد لا بأس به.

(١) في نونيته ص (٢٥٢).

وقد أمر عمر رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ بقطع الشجرة التي توهم الناس[1] أنها الشجرة التي

(١) هكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٤٤): «وأمر عمر رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ بقطع الشجرة التي توهموا أنها الشجرة التي بويع الصحابة تحتها بيعة الرضوان، لمَّا رأىٰ الناس ينتابونها ويصلون عندها كأنها المسجد الحرام أو مسجد المدينة».
وقد بيَّن هذه المسألة بيانًا شافيًا سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ كما في فتاويه (١/ ١٥٩ - ١٦٢).
ووجه ذلك أن الصحابة رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمْ لم يهتدوا إلىٰ تلك الشجرة بعد ذلك العام، فكيف يهتدي إليها غيرُهم؟!
فقد أخرج البخاري رقم (٢٩٥٨) عن ابن عمر رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمَا قال: «رجعنا من العام المقبل - أي الذي بعد عام صلح الحديبية – فما اجتمع منَّا اثنان علىٰ الشجرة التي بايعنا تحتها، كانت رحمةً من الله».
قال النووي في شرحه علىٰ صحيح مسلم (١٣/ ٥): «قال العلماء سبب خفائها أن لا يفتتن الناس بها؛ لِمَا جرىٰ تحتها من الخير ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك، فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الأعراب والجهال إيَّاها وعبادتهم لها؛ فكان خفاؤها رحمة من الله تعالىٰ».
وجاء في صحيح البخاري رقم (٤١٦٣) واللفظ له، وصحيح مسلم رقم (٧٧) (١٨٥٩)، عن طارق بن عبد الرحمن، قال: انطلقتُ حاجًّا، فمررتُ بقوم يصلُّون، قلتُ: ما هذا المسجد؟ قالوا: هذه الشجرة، حيث بايع رسولُ الله ﷺ بيعةَ الرضوان، فأتيتُ سعيد بن المسيب فأخبرتُه، فقال سعيد: حدثني أبي أنه كان فيمن بايع رسول الله ﷺ تحتَ الشجرة، قال: فلمَّا خرجنا من العام المقبل نسيناها، فلم نقدر عليها، فقال سعيد: «إن أصحاب محمد ﷺ لم يعلموها، وعلمتموها أنتم، فأنتم أعلم!».
وقد قال ابن المسيب هذا الكلام منكرًا أن يكونوا علموا شيئًا لم يعلمه الصحابة رَضِوَٱللَّهُعَنْهُمْ؛ فقوله: «فأنتم أعلم»: هو علىٰ سبيل التهكُّم. وفي رواية الثوري عند البخاري رقم (٤١٦٥): «فضحِك». وفي رواية قيس بن الربيع عند ابن الأعرابي في معجمه رقم (٤٩٣): «إن أقاويل الناس كثيرة».
وذهب بعض أهل العلم إلىٰ أن الشجرة التي قطعها عمر رَضِوَٱللَّهُعَنْهُ هي شجرة بيعة الرضوان، وقالوا: إنكار سعيد بن المسيب علىٰ من زعم أنه عرفها معتمدًا علىٰ قول أبيه: إنهم لم يعرفوها في العام المقبل؛ لا يدل علىٰ رفع معرفتها أصلًا، فقد وقع عند البخاري رقم (٤١٥٤) من حديث =

بويع تحتها النبي ﷺ بيعة الرضوان فقُطِعت؛ لأن الناس كانوا يذهبون فيصلون تحتها، فخاف عليهم الفتنة[(١)].

وقد روىٰ أصحاب مالك عنه أنه كره أن يقول القائل: «زرت قبر النبي ﷺ»[(٢)]، وعلل وجه الكراهة بقوله: «**اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»، فكره إضافة هذا اللفظ إلىٰ القبر لئلا يقع التشبه بفعل أولئك سدًّا للذريعة، وحسمًا للباب[(٣)].

قوله: «**اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَىٰ قَوْمٍ**»: «الأظهر أنه إخبار عما وقع في الأمم السالفة تحذيرًا للأمة المرحومة من أن يفعلوا فعلهم، فيشتد غضبه عليهم»[(٤)].

= جابر رضي الله عنه: «لو كنتُ أُبصر اليومَ لأريتُكم مكان الشجرة». فهذا يدل علىٰ أنه كان يضبط مكانها بعينه، وإذا كان في آخر عمره بعد الزمان الطويل يضبط موضعها، ففيه دلالة علىٰ أنه كان يعرفها بعينها؛ لأن الظاهر أنها حين مقالته تلك كانت هلكت، إمَّا بجفاف أو بغيره، واستمر هو يعرف موضعها بعينه. قالوا: والناس متفاوتون في توسُّم الأمكنة واقتفاء الآثار.

ينظر: فتح الباري لابن حجر (٧/ ٤٤٨)، التحرير والتنوير (٢٦/ ١٧٤).

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢/ ١٠٠)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠) رقم (٧٥٤٥)، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (٢/ ٨٨) من طريق عبد الله بن عون، عن نافع مولىٰ ابن عمر قال: «كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها: شجرة الرضوان، فيصلون عندها، قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأوعدهم فيها، وأمر بها فقُطعت».

وهذا إسناد صحيح إلىٰ نافع، إلا أن روايته عن عمر رضي الله عنه منقطعة. قاله الإمام أحمد كما في تهذيب التهذيب (١٠/ ٤١٤).

(٢) **ينظر**: المدونة (١/ ٤٠٠) الجامع لمسائل المدونة (٤/ ٥٠٦).

(٣) ذكره الْمُحِبُّ الطبري في القرىٰ ص (٦٢٩)، **وينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٨٨).

(٤) مرقاة المفاتيح (٢/ ٦٢٨).

وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم:١٩]، قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَىٰ قَبْرِهِ. وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ.

قوله: «**اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»: يعني بنوا عليها مواضع للعبادة، وتوجهوا إليها، وصلوا إليها، واتخاذ قبور الأنبياء مساجد من غلو الوسائل وذلك يصيِّر تلك القبور أوثانًا، فجمع ﷺ بين ذكر الوسيلة، والتنفير منها.

اتخاذ القبور مساجد وسيلة للشرك

وقد دل الحديث علىٰ أن اتخاذ القبور مساجد وسيلة لعبادة أصحابها، وذلك شرك مناف للتوحيد.

قوله: «**وَلابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ**» قول مجاهد رواه ابن جرير الطبري في تفسيره كما قال المصنف(١).

قوله: «**كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ**»: السويق هو دقيق الحنطة أو الشعير يحمص، ثم يطحن، ولتُّه: يعني خلطه بالسمن والتمر والماء ونحو ذلك، ثم يؤكل(٢).

قوله: «**فَعَكَفُوا عَلَىٰ قَبْرِهِ**»: يعني: أقبلوا علىٰ قبره، وواظبوا علىٰ زيارته، حتىٰ عبدوه، وجعلوه إلهًا مع الله(٣).

قوله: «**وَكَذَا قَالَ أَبُو الجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ**»: هذا الأثر عند البخاري(٤).

---

(١) تفسير الطبري (٢٢/ ٤٧)، ولفظه: «فَعَكَفُوا عَلَىٰ قَبْرِهِ فَعَبَدُوهُ».

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٢٨٩)، والقول المفيد (١/ ٤٢٦).

(٣) ينظر: القول المفيد (١/ ٤٢٦)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٠).

(٤) صحيح البخاري (٦/ ١٤١) رقم (٤٨٥٩)، ولفظه: «كَانَ اللَّاتُ رَجُلًا يَلُتُّ سَوِيقَ الحَاجِّ».

وَعَـن ابْـنِ عَبَّـاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَـالَ: «لَعَـنَ رَسُـولُ الله ﷺ زَائِـرَاتِ القُبُـورِ، وَالمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا المَسَاجِدَ وَالسرجَ». رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

القـراءات في الـلات

وهذا التفسير لمعنىٰ اللات علىٰ إحدىٰ القراءتين، وهي قراءة ابن عباس ومجاهد وأبي صالح: (اللاتَّ) بتشديد التاء[1].

والقراءة الأخرىٰ قراءة جمهور القراء: اللات بالتخفيف، وهؤلاء قالوا: اللات بيت كان بالطائف تعبده قريش[2].

قال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ: «وفي هذا التحذير من الغلو في القبور، لهذا نُهي عن تجصيصها، والبناء عليها، والكتابة عليها؛ خوفًا من هذا المحظور العظيم الذي يجعلها تُعْبَد من دون الله»[3].

ومناسبة الأثر للترجمة: أن سبب عبادة اللاتِّ أنهم غلوا في ذلك الرجل؛ لأجل صلاحه حتىٰ عبدوه، وصار قبره وثنًا من أكبر أوثان المشركين في الجاهلية[4].

قوله: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ الله...» الحديث رواه أصحاب السنن، وفي سنده ضعف[5].

---

(١) جامع البيان للطبري (٢٢/ ٤٧).

(٢) **ينظر**: جامع البيان (٢٢/ ٤٧)، وزاد المسير (٤/ ١٨٨).

(٣) القول المفيد (١/ ٤٢٦).

(٤) **ينظر**: فتح المجيد ص (٢٤٩)، وقرة عيون الموحدين ص (١١٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٦٦)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٧٢، ٢٧٣)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٠٥)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٠).

(٥) أخرجه الترمذي (٢/ ١٣٦) رقم (٣٢٠)، والنسائي (٤/ ٩٤) رقم (٢٠٤٣)، وابن ماجه (١/ ٥٠٢) رقم (١٥٧٥)، وابن حبان (٧/ ٤٥٣) رقم (٣١٨٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، =

= وأحمد (٣/ ٤٧١) رقم (٢٠٣٠)، وأبو داود الطيالسي (٤/ ٤٥٤) رقم (٢٨٥٦)، وابن أبي شيبة (٢/ ١٥١) رقم (٧٥٤٩)، والحاكم (١/ ٥٣٠) رقم (١٣٨٤) من طريق شعبة بن الحجاج،

وابن جميع الصيداوي في معجمه ص (٢٦٥) فقرن مع شعبة: الحسن بن أبي جعفر الجفري، والحسن بن دينار، وأبو الربيع السمان، ومحمد بن طلحة بن مصرف،

ستتهم (عبد الوارث بن سعيد، وشعبة، والحسن بن أبي جعفر الجفري، والحسن بن دينار، وأبو الربيع السمان، ومحمد بن طلحة بن مصرف،) عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وجاء التصريح عند ابن الجعد من طريق أبي داود الطيالسي بأن أبا صالح هو مولىٰ أم هانئ، ولم يرد ذلك عند أبي داود، فلعله تفسير من ابن الجعد، أو من شيخه علي بن مسلم.

والحديث معلٌّ بعلتين:

الأولىٰ: أن في سنده (أبو صالح)، والجمهور أنه أبو صالح مولىٰ أم هانئ وهو ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب ص (١٢٠).

الثانية: أن أبا صالح هذا لم يسمع من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، نصَّ عليه مسلم فيما نقله عنه ابن رجب في فتح الباري (٣/ ٢٠١)، وابن حبان في المجروحين (٤/ ٢١٠).

وقد نقل ابن رجب في الموضع نفسه تضعيف الإمام أحمد لأبي صالح هذا، وقوله: «لم يصح عندي حديثه هذا». وينظر: العلل للإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (٣/ ٣٢٢) رقم (٥٤٣٥)، الكامل لابن عدي (٢/ ٢٥٨).

ونقل ابن رجب أيضًا قول الإمام مسلم: «هذا الحديث ليس بثابت، وأبو صالح باذام قد اتقىٰ الناس حديثه».

وقوَّىٰ جماعة من العلماء هذا الحديث؛ فقال الترمذي: «حديث حسن»، قال ابن تيمية في الفتاوىٰ (٢٤/ ٣٤٨): «وفي نُسخٍ تصحيحُه». وصححه ابن حبان علىٰ اعتبار أن أبا صالح هو ميزان الثقة، لا باذام مولىٰ أم هانئ. وصححه أيضًا الحاكم.

وصححه أيضا شيخ الإسلام ابن تيمية، ورد علىٰ علة ضعف أبي صالح، وذكر أن الحديث له شاهد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند الترمذي وابن ماجه وأحمد؛ وأن مثل هذا حجة بلا ريب، وأنه من أجود الحسن الذي شرطه الترمذي. ينظر: مجموع الفتاوىٰ (٢٤/ ٣٤٨ - ٣٥٢).

وصحح إسناده من المعاصرين: الشيخ أحمد شاكر في حاشيته علىٰ المسند (٢/ ٤٩١)، وقال: «وقد ادعىٰ ابن حبان أنه لم يسمع من ابن عباس! وهذه غلطة عجيبة منه، فإن أبا صالح تابعي قديم، روىٰ عن مولاته أم هانئ وعن أخيها علي بن أبي طالب، وعن أبي هريرة، وكلهم أقدم من ابن عباس وأكبر». =

....

قوله: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ زَائِرَاتِ القُبُورِ»: «لأنهن مأمورات بالقرار في بيوتهن؛ فأي امرأة خالفت ذلك منهن، وكانت حيث يُخْشَىٰ منها، أو عليها الفتنة، فقد استحقت اللعن، أي الإبعاد عن منازل الأبرار»[١].

ما حكم زيارة النساء للقبور؟

حكم زيارة النساء للقبور

اختلف العلماء في هذه المسألة علىٰ أربعة أقوال:

القول الأول: تحريم زيارة النساء للقبور.

وهذا قول أكثر أهل الحديث، وهو رواية عن أحمد[٢].

وهو اختيار شيخ الإسلام[٣]، ومحمد بن عبد الوهاب[٤]، ورجحه شيخنا ابن باز، وابن عثيمين رحمهما الله[٥].

= وهذا الكلام منه رحمه الله غير سديد؛ لأنه لا يلزم من مجرَّد المعاصرة السماع، وكذلك لا يلزم من سماع الراوي ممن هو أقدم أو أكبر أن يكون سمع مِمَّن هو دون ذلك، فالعبرة فقط بثبوت السماع، وقد نفاه عنه قبل ابن حبان الإمام مسلم كما سبق.

فالراجح في الحديث أنه ضعيف كما سبق النقل عن الإمامين: أحمد ومسلم، وفي الحديث أكثر من علة تقدم ذكرها.

(١) فيض القدير (٥/ ٢٧٤).

(٢) ينظر: الإنصاف للمرداوي (٢/ ٥٦٢).

(٣) الفتاوىٰ الكبرىٰ (٥/ ٣٦٤).

(٤) آداب المشي إلىٰ الصلاة ص (٤٠).

(٥) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (١١٠، ١١١)، مجموع فتاوىٰ ابن باز (١٣/ ١٣٦)، مجموع فتاوىٰ ابن عثيمين (١٧/ ١٥٨)، الشرح الممتع (٥/ ٣٨٠).

ولم يعرف عن النساء في عهد النبي ﷺ زيارة القبور، قال ابن تيمية رحمه الله: «ما علمنا أحدًا من الأئمة استحب لهن زيارة القبور، ولا كان النساء علىٰ عهد النبي ﷺ وخلفائه الراشدين يخرجن إلىٰ زيارة القبور»(١).

وهؤلاء استدلوا بحديث الباب.

قال شيخنا ابن باز رحمه الله معلقًا علىٰ حديث ابن عباس: «فيه حرمة زيارة القبور علىٰ النساء علىٰ الصحيح للأدلة... فزيارة القبور مختصة بالرجال.... لا يجوز زيارة النساء حتىٰ إلىٰ قبر النبي ﷺ علىٰ الصحيح؛ لأن الحديث عام، وورد لفظ (زَوَّارَات) لكن ورد أيضًا (زَائِرَاتِ)»(٢).

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «وفي الحديث ما يدل علىٰ تحريم زيارة النساء للقبور، وأنها من كبائر الذنوب»(٣).

القول الثاني: كراهة زيارة النساء للقبور كراهة لا تصل إلىٰ التحريم: وهذا هو قول الجمهور(٤)، وهو المشهور من مذهب أحمد وأصحابه(٥).

واستدل أصحاب هذا القول بحديث أم عطية: «**نُهِينَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا**»(٦).

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (٢٤/ ٣٤٥).

(٢) شرح كتاب التوحيد ص (١١٠، ١١١).

(٣) القول المفيد (١/ ٤٣٠).

(٤) **ينظر**: المجموع للنووي (٥/ ٣١٠)، وهو قول عند الحنفيَّة، والمالكية. حاشية ابن عابدين (٢/ ٢٤٢)، حاشية الصاوي (١/ ٢٠٠).

(٥) **ينظر**: الإنصاف للمرداوي (٢/ ٥٦١)، والشرح الممتع لابن عثيمين (٥/ ٣٨٠).

(٦) أخرجه البخاري (٢/ ٧٨) رقم (١٢٧٨)، ومسلم (٢/ ٦٤٦) رقم (٣٥) (٩٣٨).

القول الثالث: جواز زيارة النساء للقبور من غير كراهة:

وهو رواية عن الإمام أحمد(١).

وحجتهم حديث المرأة التي مر النبي ﷺ بها وهي تبكي عند قبر، فقال لها: «**اتَّقِي الله وَاصْبِرِي**». فقالت له: إليك عني؛ فإنك لم تصب بمثل مصيبتي. فانصرف رسول ﷺ عنها، فقيل لها: هذا رسول الله ﷺ. فجاءت إليه تعتذر؛ فقال لها: إنَّما الصبر عند الصدمة الأولىٰ(٢).

فالنبي ﷺ شاهدها عند القبر ولم ينهها عن الزيارة، وإنما أمرها أن تتقي الله وتصبر.

ولما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة الطويل، وفيه: أن النبي ﷺ خرج إلىٰ أهل البقيع في الليل، واستغفر لهم ودعا لهم، وأنَّ جبريل أتاه في الليل وأمره، فخرج ﷺ مستخفيًا عن عائشة، وزار ودعا، ورجع، ثم أخبرها الخبر؛ فقالت: ما أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «**قُولِي السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلِ الدِّيَارِ، مِنَ المؤْمِنِينَ وَالمسْلِمِينَ**»(٣).

قالوا: فعلَّمها النبي ﷺ دعاء زيارة القبور، وتعليمه هذا دليل علىٰ الجواز.

القول الرابع: أن زيارة النساء للقبور سنة كالرجال:

وقال بذلك بعض المعاصرين(٤)، واستدلوا ببعض الأحاديث، ومن ذلك:

---

(١) ينظر: الإنصاف للمرداوي (٢/ ٥٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٧٩) رقم (١٢٨٣)، ومسلم (٢/ ٦٣٧) رقم (٩٢٦).

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٦٦٩) رقم (٩٧٤).

(٤) ينظر: أحكام الجنائز ص (١٧٨- ١٨٦).

قوله ﷺ: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُم الْآخِرَةَ»[(١)]، وهذا عام للرجال والنساء، ولأن عائشة رضي الله عنها زارت قبر أخيها، فقال لها عبد الله بن أبي مليكة: أليس النبي ﷺ قد نهىٰ عن زيارة القبور؟ قالت: إنَّه أمر بها بعد ذلك[(٢)]. وهذا دليل علىٰ أنَّه منسوخ.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «والصحيح القول الأول، ويجاب عن أدلة الأقوال الأخرىٰ: بأن الصريح منها غير صحيح، والصحيح غير صريح»[(٣)].

قوله: «**وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ**»: هذا هو الشاهد من الحديث، وقد مر معنا شرح ذلك مستوفيًا فيما سبق.

علة النهي عن إسراج المقابر

«**وَالسُّرُجَ**»: جمع سراج، وفي ذلك كراهة اتخاذ السرج في القبور، ونُهِيَ عن اتخاذ السرج؛ لأنها تضييع للمال، ولا فائدة من ورائها، ولا سيما

---

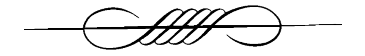
(١) أخرجه مسلم (٢/ ١٠٢٣) رقم (١٤٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢/ ٥١١) رقم (١٥٧٠)، وأبو يعلىٰ (٨/ ٢٨٤) رقم (٤٨٧١)، والحاكم (١/ ٥٣٢) رقم (١٣٩٢)، والبيهقي (٤/ ١٣١) رقم (٧٢٠٧) من طريق بسطام بن مسلم، عن أبي التياح، عن ابن أبي مليكة، به. قال البيهقي: «تفرد به بسطام بن مسلم البصري».
وأخرجه البزار (١٨/ ٢١٥) رقم (٢١٤) من طريق ان جريج،
والطبراني في الأوسط (٥/ ٢٤٣) رقم (٥٢٠٩) من طريق عبد الجبار بن الورد،
كلاهما (ابن جريج، وعبد الجبار) عن ابن أبي مليكة، به، بنحوه.
وأخرجه الإسماعيلي في معجمه (٣/ ٨٠٤) رقم (٤٠٧) من طريق مجاهد، عن عائشة، به، بنحوه.

(٣) القول المفيد (١/ ٤٣١).

وهي من آثار جهنم، وأشد من ذلك أنها نوع من تعظيم القبور، ووسيلة للغلو فيها وعبادتها واتخاذها مساجد[١].

«**ووجه إيراد المصنف هذا الحديث في هذا الباب دون الذي قبله**: هو أنه لعن المتخذين عليها المساجد والسرج، وقرن بينهما، فهما قرينان في اللعنة، فدل ذلك علىٰ أنه ليس المنع من اتخاذ المساجد عليها لأجل النجاسة، بل لأجل نجاسة الشرك، ولذلك قرن بينه وبين الإسراج عليها، وليس النهي عن الإسراج لأجل النجاسة، فكذلك البناء»[٢].



(١) **ينظر**: شرح أبي داود للعيني (٦/ ١٩٣)، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٢/ ٦١٩).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٢)، **وينظر أيضًا**: القول المفيد (١/ ٤٢٨).





بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ المُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصِلُ إِلَى الشرك

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ۝١٢٨﴾ [التوبة:١٢٨].

مقصود الترجمة: إبراز حماية النبي ﷺ لمقام التوحيد من كل ما ينقضه أو ينقصه، وسد الذرائع المؤدية إلىٰ الشرك بالله تعالىٰ[(١)].

وأما مناسبة الباب للأبواب قبله فهي في غاية الوضوح والظهور؛ إذ إن الأبواب السابقة عُقِدَت لبيان الأسباب المؤدية إلىٰ الشرك، وهذا الباب عُقِدَ أيضًا لهذا الغرض، ولكن الأبواب السابقة كانت خاصةً بموضوع ذرائع الشرك، وأما هذا الباب فهو عام في حماية جناب التوحيد بكل ما تحمله هذه العبارة من معنىٰ؛ ولذلك فصنيع المؤلف هنا هو من باب التعميم بعد التخصيص، وهذا أسلوبٌ عربيٌّ بلاغيٌّ قرآنيٌّ، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ﴾[(٢)] الآية [النبأ: ٣٨][(٣)].

وقول الله تعالىٰ: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ﴾: الخطاب للعرب، أي جاءكم أيها القوم رسول الله إليكم، ﴿مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾: أي هو بشر مثلكم، تعرفونه، وهو عربي كما أنكم من العرب، وأنتم تعرفونه، وقد وقفتم علىٰ مذهبه،

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٢)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٠٩).

(٢) هذا علىٰ القول بأن الروح هو جبريل عليه السلام.

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٢)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٠٩).

....

فهو أوكد لإقامة الحجة عليكم؛ لأنكم تفهمون عمن هو مثلكم ولم يكن من غيركم؛ فتتهموه علىٰ أنفسكم في النصيحة لكم.

معنى العنت

قوله: ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾: أي: يعز عليه عنتكم، وهو دخولكم في المشقة، وحصول المكروه والأذىٰ لكم[١].

وقوله: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُم﴾: أي: شديد الحرص علىٰ هدايتكم، وحريص علىٰ دخولكم الجنة، وحريص عليكم أن تؤمنوا، وحريص علىٰ توبتكم ورجوعكم إلىٰ الله[٢].

قوله: ﴿بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾: تقديم المؤمنين بالذكر يفيد التخصيص، وتقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والاختصاص، أي أن الرأفة والرحمة خاصة بالمؤمنين دون الكافرين، وأما الرحمة العامة فهو ﷺ رحيم بالمسلم والكافر، ومن رحمته بالكفار حرصه علىٰ دعوتهم وهدايتهم؛ ولذلك أمثلة كثيرة في القرآن والسنة.

معنى الرؤوف

والرؤوف: معناه المبالغ في الشفقة، والمعنىٰ: شديد الرأفة والرحمة بالمؤمنين، فهو أرحم بهم من والديهم؛ فيرأف بالمطيعين ويرحم المذنبين[٣].

«ووجه الدلالة من الآية أنه ﷺ يعز عليه كل ما يؤثم الأمة ويشق عليهم، وأعظم ما يؤثم الأمة ويشق عليهم الشرك بالله قليله وكثيره ووسائله

---

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ٤٧٧)، وتفسير الطبري (١٢/ ٩٦).
(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٢/ ٩٦)، وتفسير القرطبي (٨/ ٣٠٢).
(٣) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية (٣/ ١٠٠)، وتفسير البغوي (٤/ ١١٦).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وما يقرب منه من كبائر الذنوب، وقد بالغ ﷺ في النهي عن الشرك وأسبابه أعظم مبالغة كما لا يخفىٰ، وقد كانت هذه حال أصحابه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ في قطعهم الخيوط التي رقي للمريض فيها ونحو ذلك من تعليق التمائم»[1].

قوله: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ» الحديث رواه أبو داود وغيره[2]، وفي سنده عبد الله بن نافع وفي حفظه لين، وللحديث شواهد تقويه.

---

(١) قرة عيون الموحدين ص (١١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٤/ ٤٠٣) رقم (٨٨٠٤) من طريق سريج بن النعمان،
وأبو داود (٢/ ٢١٨) رقم (٢٠٤٢) من طريق أحمد بن صالح،
والطبراني في الأوسط (٨/ ٨١) رقم (٨٠٣٠)، من طريق مسلم بن عمرو الحذاء المديني،
ثلاثتهم (سريج، وأحمد بن صالح، ومسلم بن عمرو) عن عبد الله بن نافع، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
قال الطبراني: «لم يصل هذا الحديث عن ابن أبي ذئب إلا عبد الله بن نافع، تفرد به: مسلم بن عمرو».
وعبد الله بن نافع هذا: هو الصائغ أبو محمد المخزومي، تلميذ مالك، قد أنكر أحمد أحاديثه، ووثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، وتوسَّط البخاري وأبو حاتم فقالا: «في حفظه شيء، وكتابه أصح»، وقال ابن حبان: «صحيح الكتاب، وإذا حدث من حفظه ربما أخطأ»؛ ولذلك لخصه ابن حجر بقوله: «ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين».
وهذا الحديث قد قرأه أحمد بن صالح الحافظ الحجة علىٰ عبد الله بن نافع من الكتاب، كما في إسناد أبي داود.
ينظر: التاريخ الكبير (٥/ ٢١٣)، الجرح والتعديل (٥/ ١٨٣)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٤٨)، تهذيب الكمال (١٦/ ٢٠٨)، تقريب التهذيب ص (٥٥٢)، تحرير تقريب التهذيب (٢/ ٢٧٧)، الذكر والدعاء والعلاج بالرقىٰ من الكتاب والسنة (٢/ ٧٢٢). =

....

قال شيخ الإسلام ﵀: «ومثل هذا يخاف أن يغلط أحيانًا، فإذا كان لحديثه شواهد عُلِمَ أنه محفوظ، وهذا له شواهد متعددة»[(١)].

قوله: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»: أي لا تجعلوا بيوتكم كالقبور الخالية عن ذكر الله تعالىٰ وعبادته؛ لأن القبور غير صالحة لذلك؛ فتتركوا الصلاة فيها، وذكر الله ﷿، ودعاءه، وضرب المثال بالقبور؛ لأنها معروفة ومعهودة بهذه الصفة حسًّا وشرعًا.

وفي ذلك أمرٌ بأداء العبادة من صلاةٍ وغيرها في البيوت، ونهيٌ وتحذيرٌ عن فعلها في القبور، وهذا ما يفعله أهل الشرك من النصارىٰ، ومن تشبه بهم من القبوريين[(٢)].

= وقال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم المنكي ص (٣٠٨): «هو حديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة يرتقي بها إلىٰ درجة الصحة». ينظر لشواهده: الذكر والدعاء والعلاج بالرقىٰ من الكتاب والسنة (٢/ ٧٢٢).

وجاء في صحيح مسلم (١/ ٥٣٩) رقم (٢١٢) (٧٨٠) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﵁: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر». وفي صحيح البخاري (١/ ٩٤) رقم (٤٣٢)، وصحيح مسلم (١/ ٥٣٨) رقم (٢٠٨) (٧٧٧) من حديث ابن عمر ﵄ مرفوعا: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تتخذوها قبورا».

وقد صحح الحديث: النووي في رياض الصالحين ص (٣٩٦)، وابن حجر في الفتح (٦/ ٤٤٨)، وعبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد ص (٢٥٨)، وشعيب الأرناؤوط ومجموعته في تحقيق سنن أبي داود (٣/ ٣٨٥)، وحَسَّنه شيخ الإسلام في الاقتضاء (٢/ ١٧٠)، وابن القيم في إغاثة اللهفان (١/ ١٩١).

(١) الرد علىٰ الإخنائي ص (١٠٥).

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٧٢)، وشرح المشكاة للطيبي (٣/ ١٠٤٣).

تعريف العيد

قوله: «**وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا**»: «العيد: اسم لما يعود من الاجتماع العام علىٰ وجه معتاد، عائد: إما بعود السنة، أو بعود الأسبوع، أو الشهر، أو نحو ذلك»[(١)].

والمعنىٰ: «لا تصيروا قبري مكانًا تعودون إليه؛ أو: تعتادون المجيء إليه في أوقات معلومة؛ فإن هذا قد يوصل إلىٰ أن يعظم النبي ﷺ كتعظيم الله جل وعلا، فاتخاذ القبور عيدًا من وسائل الشرك»[(٢)].

ووجه الدلالة: أن قبر رسول الله ﷺ أفضل قبر علىٰ وجه الأرض؛ لاحتوائه أفضل مقبور، وقد نهىٰ عن اتخاذه عيدًا، فقبر غيره أولىٰ بالنهي كائنًا من كان[(٣)].

قال ابن القيم رحمه الله: «نهيه لهم أن يتخذوا قبره عيدًا: نهي لهم أن يجعلوه مجمعًا كالأعياد التي يقصد الناس الاجتماع إليها للصلاة، بل يُزار قبره صلوات الله وسلامه عليه كما كان يزوره الصحابة رضوان الله عليهم، علىٰ الوجه الذي يرضيه ويحبه، صلوات الله وسلامه عليه»[(٤)].

---

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٩٦).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٧٦)، وينظر: شرح المشكاة للطيبي (٣/ ١٠٤٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٧٢).

(٤) حاشية علىٰ سنن أبي داود (٦/ ٢٣).

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسينِ ﵁ أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا يَجِيءُ إِلىٰ فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ». رَوَاهُ فِي المُخْتَارَةِ.

قوله: «**فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»: أي متىٰ ما صليتم عليَّ فإن هذه الصلاة تبلغني حيثما كنتم في برٍّ أو بحرٍ أو جوٍّ، قريبين كنتم أو بعيدين؛ فلذلك لا ينبغي أن تتكلفوا المعاودة إليَّ، فإن الصلاة عَلَيَّ تغنيكم عن ذلك[(١)].

شد الرحال إلى قبر النبي ﷺ

وفي الحديث دليل علىٰ منع شد الرحال إلىٰ قبره ﷺ، وإلىٰ غيره من القبور والمشاهد؛ لأن ذلك من اتخاذها أعيادًا، بل من أعظم أسباب الإشراك بأصحابها، وقد قال ﷺ: «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَىٰ ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ**»[(٢)].

قوله: «**وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الحُسينِ ﵁ أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا**» هذا الحديث رواه الضياء المقدسي في المستخرج من الأحاديث المختارة، وابن أبي شيبة وغيرهما. وقد ذكر شيخ الإسلام[(٣)] أنه حديثٌ ثابتٌ وله شواهد[(٤)].

---

(١) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (١/ ٣٠٧)، وشرح المشكاة للطيبي (٣/ ١٠٤٣)، وشرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٥/ ٤٧٨)، وتطريز رياض الصالحين ص (٧٦٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٦٠) رقم (١١٨٩)، ومسلم (٢/ ١٠١٤) رقم (١٣٩٧).

(٣) في الرد علىٰ الإخنائي ص (٣٤٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٥٠) رقم (٧٥٤٢)، ومن طريقه أبو يعلىٰ (١/ ٣٦١) رقم (٤٦٩)، والضياء المقدسي في المختارة (٢/ ٤٩) رقم (٤٢٨) عن زيد بن الحباب، عن جعفر بن إبراهيم =

وقوله: «رَأَىٰ رَجُلًا يَجِيءُ إِلىٰ فُرْجَةٍ»: (الفُرْجَة): -بضم الفاء وفتحها لغتان، وسكون الراء- مفرد (فُرَج)، وهي الخلل والشق بين الشيئين، أي: هي الفتحة والكُوَّة في الجدار ونحوه[1].

= من ولد ذي الجناحين، عن علي بن عمر، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن أبيه، عن جده، عن النبيِّ ﷺ.

وجاء عند البزار (٢/ ١٤٧) رقم (٥٠٩) من طريق عيسىٰ بن جعفر بن إبراهيم، عن عليِّ بن عمر به. وليس لعيسىٰ بن جعفر ترجمة، ولعلَّ كلمة (عيسىٰ بن) مقحمة، فالمشهور أن الحديث من رواية جعفر بن إبراهيم كما سبق.

وقد قال البزار عقبه: «وهذا الحديث لا نعلمه يروىٰ عن عليٍّ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقد روي بهذا الإسناد أحاديث صالحة فيها مناكير، فذكرنا هذا الحديث؛ لأنه غير منكر: «لا تجعلوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا»، قد روي عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه».

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة علىٰ النبي ﷺ ص (٣٥) رقم (٢٠) عن جعفر بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عمن أخبره من أهل بلده، عن علي بن حسين بن عليٍّ، به. وهو واضح الانقطاع؛ لإبهام من أخبره من أهل بلده.

والحديث في إسناده علتان:

١- جعفر بن إبراهيم الجعفري: ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلا. وقال عنه ابن حبان: «يروي عن عليِّ بن عمر عن أبيه، عن عليِّ بن الحسين بنسخة، روىٰ عنه زيد بن الحباب: يُعتَبر حديثه من غير رواية عن هؤلاء». ينظر: التاريخ الكبير (٢/ ١٨٦)، الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٤)، الثقات لابن حبان (٨/ ١٦٠)، لسان الميزان (٢/ ٤٤٠).

٢- عليُّ بن عمر بن عليِّ بن الحسين: قال عنه ابن حجر في تقريب التهذيب ص (٤٠٤): «مستور».

فهذا الإسناد ضعيف، ولكن متنه غير منكر كما قال البزار؛ وذلك لورود شواهد له تجدها مفصلة في الذكر والدعاء والعلاج بالرقىٰ من الكتاب والسنة (٢/ ٧٢٢).

وقد حسَّن الحديث السَّخَاوي في المقاصد الحسنة ص (٤٢٣)، والعجلوني في كشف الخفاء (٢/ ٢٨)، وجَوَّد إسناده سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد ص (٢٩٩).

(١) ينظر: البارع في اللغة لأبي علي القالي ص (٦٦٩)، ومجمل اللغة لابن فارس ص (٧١٩).

وقوله: «لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»: هذه الجمل سبق شرحها في الحديث السالف، فأغنىٰ ذلك عن الإعادة.

وفي معنىٰ الجملة الثانية عدة أحاديث أخرىٰ:

ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا: «**اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا**»[١].

وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ**»[٢].

قوله: «**وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**»: «المراد: صلوا عليَّ في أي مكان كنتم، ولا حاجة إلىٰ أن تأتوا إلىٰ القبر وتسلموا عليَّ وتصلوا عليَّ عنده»[٣].

ومناسبة هذا الحديث والذي قبله للباب وللتوحيد: هو أن هذين الحديثين قد دلَّا علىٰ تحريم اعتياد قبر النبي عليه الصلاة والسلام لأجل الدعاء، وهذا من النبي صلى الله عليه وسلم حِمَاية لحِمَىٰ التوحيد، وسدًّا للطريق الموصلة إلىٰ الشرك بالله، ونهىٰ عن اتخاذ قبره عليه السلام عيدًا ومسجدًا خشية الشرك بالله، فما بالك بقبور غيره من الأنبياء والصالحين، فهذه أولىٰ ثم أولىٰ[٤].

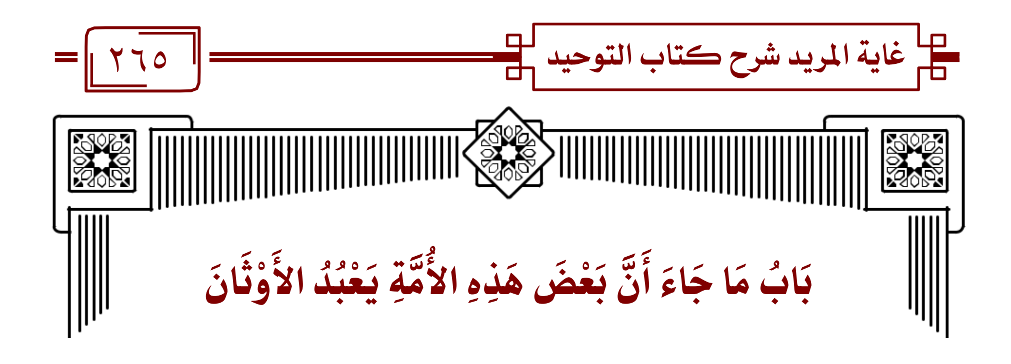
---

(١) صحيح البخاري (١/ ١٦٦) رقم (٤٢٢)، وصحيح مسلم (١/ ٥٣٨) رقم (٧٧٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٣٩) رقم (٧٨٠).

(٣) القول المفيد (١/ ٤٥١).

(٤) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٢٧٧)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٧)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٥).



بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ يَعْبُدُ الأَوْثَانَ

مقصود المصنف بهذه الترجمة: إثبات أَنَّ الشرك سيقع في هذه الأمة لا محالة، والرد علىٰ من ينكر ذلك مِن أهل البدع والضلال مِن عُبَّاد القبور الذين يقولون: عبادة القبور والأولياء ليست من الشرك بالله؛ لأن الأمة معصومة منه، والمصنف إذ يقول هذا الكلام يحذر الناس مِن أن يقعوا في براثن الشرك، ولا يفيدهم استبعاد ذلك في حقهم؛ لأنه واقعٌ في هذه الأمة لا محالة، بدلالة النصوص الشرعية، والواقع المشاهد[١].

وعلاقة الترجمة بما قبلها من الأبواب: هو أن المصنف لَمَّا تكلم عن التوحيد ووجوبه، والشرك والحذر منه، وذَكَرَ ما ينافي كمال التوحيد، وما هو ذريعةٌ إليه، أراد أن يُبَيِّنَ أن الشرك لا بد أن يقع في هذه الأمة بعبادتها لغير الله تعالىٰ[٢].

الفرق بين الوثن والصنم

والفرق بين الوثن والصنم: هو أن الصنم: كل ما عُبِدَ من دون الله تعالىٰ علىٰ صورة إنسانٍ أو حيوانٍ، وهو التمثال والصورة، وأما الوثن: فهو ما عُبِدَ من دون الله من غير صورةٍ كقبرٍ أو شجرٍ أو حجر أو بقعةٍ أو غير ذلك. وعليه فالوثن أعم من الصنم، فبين الوثن والصنم عمومٌ وخصوصٌ؛ إذا اجتمعا افترقا، وإذا افترقا اجتمعا[٣].

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٠٦)، والقول السديد ص (٩١)، والقول المفيد (١/ ٤٥٤).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (١٨٨).

(٣) قال بهذا الفرق: أبو هلال العسكري في الفروق ص (٣٢٣)، وابن عرفة كما في لسان العرب (١٢/ ٣٤٩)، وعَكَسَ المعنىٰ صاحب النهاية (٥/ ١٥١)، وتبعه جمع غفير، فلم يصيبوا في ذلك!

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ **الآية** [النساء:٥١].

وقول المصنف: «**أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأُمَّةِ**»: «أي لا كلها؛ لأن في هذه الأمة طائفة لا تزال منصورة علىٰ الحق إلىٰ قيام الساعة، لكنه سيأتي في آخر الزمان ريح تقبض روح كل مسلم، فلا يبقىٰ إلَّا شرار الناس»[١]، كما في قوله ﷺ: «**لَا تَزَالُ عِصَابَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَىٰ أَمْرِ الله، قَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ، حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَىٰ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ رِيحًا كَرِيحِ الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِيرِ، فَلَا تَتْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ إِلا قَبَضَتْهُ، ثُمَّ يَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ**»[٢].

وقوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾: «الاستفهام هنا للتقرير والتعجيب، والرؤية بصرية بدليل أنها عديت بـ (إلىٰ)، وإذا عديت بـ (إلىٰ) صارت بمعنىٰ النظر. والخطاب إما للنبي ﷺ أو لكل من يصح توجيه الخطاب إليه؛ أي: ألم تر أيها المخاطب؟»[٣].

تعريف الجبت

والذين ﴿أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾: هم اليهود، والمعنىٰ أنهم أُعْطُوا حظًّا مِن علم كتابهم، وهو التوراة، فعلموه، ثم خالفوه بأن آمنوا ﴿بِٱلْجِبْتِ﴾: والجبت: كل ما عُبِدَ من دون الله من صنمٍ وغيره[٤]؛ ولذلك كل ما قيل في تفسيره صحيح، فقيل: هي الأصنام، وقيل الكهان، وقيل: غير ذلك[٥].

---

(١) القول المفيد (١/ ٤٥٤).

(٢) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٢٤) رقم (١٩٢٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٣) القول المفيد (١/ ٤٥٥).

(٤) **ينظر**: جمهرة اللغة لابن دريد (١/ ٢٥٢).

(٥) **ينظر** هذه الأقوال في النكت والعيون للماوردي (١/ ٤٩٥)، وزاد المسير لابن الجوزي (١/ ٤١٩).

وقد جاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «الجبت: رسم الشيطان بالحبشية»[(١)].

قال سعيد بن جبير في هذه الآية: «(الجبت) الساحر بلسان الحبشة»[(٢)].

﴿وَٱلطَّٰغُوتِ﴾: الطَّاغُوت: يذكر ويؤنث، مفرد طواغيت، وهو على وزن (لاهوت)، ولكنه مقلوب؛ لأنه مأخوذ من (طغا) يطغى طغيانًا، والتاء زائدة[(٣)].

تعريف الطاغوت

و«الطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حَدَّهُ من معبودٍ، أو متبوعٍ، أو مطاعٍ»[(٤)].

ومناسبة هذه الآية للترجمة: أنه إذا كان أهل الكتاب من اليهود النصارى - الذين أوتوا التوراة والإنجيل - قد وقعوا في الشرك بالله من الإيمان بالجبت والطاغوت؛ فيمكن أن تقع هذه الأمة في ذلك تشبهًا بهؤلاء؛ لأن النصوص الشرعية دلت على أن هذه الأمة ستحذو حذو اليهود والنصارى، وتتبع سننهم حذو القذة بالقذة، كما سيأتي في الحديث التالي[(٥)].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٤) رقم (٥٤٤٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ١٣٧).

(٣) **ينظر**: تهذيب اللغة (٨/ ١٥٣)، والصحاح للجوهري (٦/ ٢٤١٣).

(٤) إعلام الموقعين لابن القيم (١/ ٤٠).

(٥) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (١٧٦)، وفتح الله الحميد ص (٣٠٦)، والقول المفيد (١/ ٤٥٦).

وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة:٦٠].

قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾: هذا خطاب من الله لنبيه ﷺ أن يقول لليهود ردًّا علىٰ قولهم: ما نعرف دينًا شرًّا من دينكم: هل لي أن أخبركم بشر مما نقمتم من إيماننا ثوابًا؟[١].

قوله: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ﴾ وهم اليهود والنصارىٰ، واللعن هو الطرد والإبعاد، والمراد بذلك العذاب والطرد عن رحمة الله ومنها الجنة، وأما الغضب: فهو أشد من اللعنة وأبقىٰ، فخص باليهود؛ لأنهم أشد عداوة لأهل الحق[٢].

قوله: ﴿وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ﴾: يعني بالذين جعلهم قردة: أصحاب السبت من اليهود، وبالخنازير: كفار مائدة عيسىٰ من النصارىٰ[٣]. ومَسْخُ أصحاب السبت قردةً جاء في آيةٍ صريحة، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدۡ عَلِمۡتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعۡتَدَوۡاْ مِنكُمۡ فِي ٱلسَّبۡتِ فَقُلۡنَا لَهُمۡ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ٦٥﴾ [البقرة:٦٥].

﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾: مَرَّ معنا شرح معنىٰ الطاغوت مستوفىٰ في الأبواب السابقة.

والشاهد من هذه الآية لموضوع الترجمة هو قوله تعالىٰ: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾، ومناسبة ذلك للباب هو نظير مناسبة الآية السابقة التي مرت معنا آنفًا.

---

(١) ينظر: تأويلات أهل السنة للماتريدي (٣/ ٥٤٨)، وبحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٠٢)، والتفسير البسيط للواحدي (٧/ ٤٤٤).

(٢) ينظر: مجمع بحار الأنوار (٤/ ٤٩١)، وتفسير ابن كثير (٣/ ١٣٠).

(٣) ينظر: التفسير الوسيط للواحدي (٢/ ٢٠٤)، وتفسير السمعاني (٢/ ٤٩).

وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف:٢١].

فمطابقة هذه الآية للترجمة: أنه إذا كان اليهود والنصارىٰ ممن عبد الطاغوت، فكذلك يكون في هذه الأمة من يفعل ذلك.

ففي الآية السابقة أن أهل الكتاب آمنوا بالجبت والطاغوت، وفي هذه الآية: أن فيهم من عَبَد الطاغوت؛ فلا بد أن يكون من هذه الأمة من يتشبه بهم في ذلك[١].

وقوله تعالىٰ: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ﴾: الظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب السلطان والنفوذ من الرؤساء والحكام[٢].

قوله: ﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾: أي لنبنين علىٰ باب كهفهم مسجدًا نعبد الله تعالىٰ فيه، ونتذكر به أحوالهم، وما جرىٰ لهم، ونتبرك بمكانهم[٣].

ومناسبة الآية للباب وللتوحيد: أنها دلت علىٰ أن الأمم السابقة قد بنت المساجد علىٰ القبور، فجرَّهم ذلك إلىٰ الشرك بالله تعالىٰ، وقد ثبت أن هذه الأمة ستتبع طريق من كان قبلها، وعليه فلا بد أن يقع في هذه الأمة ما وقع في الأمم السالفة من البناء علىٰ القبور، فدل ذلك علىٰ وقوع الشرك في هذه الأمة، كما وقع في الأمم السابقة عن طريق التشبه بهم واتباع سبيلهم[٤].

---

(١) **ينظر:** حاشية كتاب التوحيد ص (١٧٧)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٢٧).

(٢) **ينظر:** تفسير يحيىٰ بن سلام (١/ ١٧٧)، وتفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢٣٥٤).

(٣) **ينظر:** روح البيان للبروسوي (٥/ ٢٣٢)، وتفسير السعدي ص (٤٧٣).

(٤) **ينظر:** تيسير العزيز الحميد ص (٣١٠)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٧٧).

عَـنْ أَبِـي سَـعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «لَتَتَّـبِعُنَّ سَـنَنَ مَـنْ كَـانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ القُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله اليَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ؟ قَالَ: «فَمَنْ؟». أَخْرَجَاهُ.

قوله: «عَـنْ أَبِـي سَـعِيدٍ ...»: حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين، كما أشار المؤلف بقوله: «أَخْرَجَاهُ»، عدا قوله: «حَذْوَ القُذَّةِ بِالْقُذَّةِ» فهي ليست في الصحيحين، والذي فيهما: «شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ»[1].

قوله: «لَتَتَّبِعُنَّ»: بضم العين وتشديد النون، واللام للتأكيد، وأصلها (تَتَّبِعُونن)[2].

معنى سنن وضبطها

«سَنَنَ»: فيها وجهان:

الوجه الأول: فتح السين (سَنَنَ) مفرد ومعناه السبيل والطريق.

الوجه الثاني: ضم السين (سُنَن) جمع سنة وهي الطريقة.

وبعض الشُّرَّاح رجح الضم[3]، ولكن الفتح هو الأصوب والأشهر[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٩/ ١٠٣) رقم (٧٣٢٠)، ومسلم (٤/ ٢٠٥٤) رقم (٢٦٦٩).

(تنبيه): أسقط المُصَنِّف جملة «شِبْرًا بِشِبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ» الموجودة في الحديث في الصحيحين، وأتىٰ بجملة أخرىٰ: «حَذْوَ القُذَّةِ بِالْقُذَّةِ» وهي غير موجودة في رواية البخاري ومسلم، بل لا توجد في حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وإنما هي في بعض الأحاديث الأخرىٰ، منها: حديث شدَّاد بن أَوْس. أخرجه أحمد (٢٨/ ٣٥٩) رقم (١٧١٣٥)، وغيره. وحديث حذيفة. أخرجه الحاكم (٢/ ٣٤٢) رقم (٣٢١٨)، وغيره.

(٢) ينظر: فتح الباري (٦/ ٤٩٨)، و(١٣/ ٣٠٠)، وإرشاد الساري (١٠/ ٣٢٨).

(٣) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٩٥).

(٤) قال المهلب: «فتح السين هو أولىٰ من ضمها؛ لأنه لا يستعمل الشبر والذراع إلا في السنن وهو الطريق». ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٣٦٦).

وقال شيخنا ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ شارحًا هذا الكلام ومفصلًا له: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ليس علىٰ ظاهره، بل هو عام مخصوص؛ لأننا لو أخذنا بظاهره كانت جميع هذه الأمة تتبع سنن من كان قبلها، لكننا نقول: إنه عام مخصوص؛ لأن في هذه الأمة من لا يتبع كما أخبر النبي ﷺ أنه لا تزال طائفة من هذه الأمة علىٰ الحق. وقد يقال: إن الحديث علىٰ عمومه وأنه لا يلزم أن تتبع هذه الأمة الأمم السابقة في جميع سننها، بل بعض الأمة يتبعها في شيء، وبعض الأمة يتبعها في شيء آخر، وحينئذ لا يقتضىٰ خروج هذه الأمة من الإسلام، وهذا أولىٰ لبقاء الحديث علىٰ عمومه»[1].

معنى القذة

قوله: «حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ»: أي: مثلًا بمثل، وهو مثل للشيئين يستويان، ولا يتفاوتان، والقُذَّة -بضم القاف- واحدة القُذَذ وهي ريش السهم، وله قذتان متساويتان، أي: لتفعلن أفعالهم، ولتتبعن طرائقهم حتىٰ تشبهوهم وتحاذوهم مثلًا بمثل، كما تشبه قذة السهم القذة الأخرىٰ، وهذا مَثَل يُضْرَب للشيئين يستويان، ولا يتفاوتان[2].

قوله: «حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ»: «الجحر - بالضم- هو: السرب الذي يكون في الأرض، ومنه جحر الضب، لأنه يحفر جحرًا من أعسر الجحور، ومع هذا لو دخله اليهود والنصارىٰ لكان في هذه الأمة من يفعل ذلك تقليدًا لهم!»[3].

---

(١) القول المفيد (١/ ٤٦٤).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣١١)، وفتح المجيد ص (٢٦٧).

(٣) إعانة المستفيد (١/ ٣٢٨).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سيبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِيَ مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِم عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضيتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَىٰ أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ وَلَو اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

ووجه مطابقة الحديث للترجمة: هو إخبار النبي ﷺ أن الأمة ستقع فيما وقع فيه أهل الكتاب من اليهود والنصارىٰ من ضلال وانحراف؛ ومن ذلك الوقوع في الشرك والكفر الصراح الذي وُجد عند الكتابيين، وسيقع في هذه الأمة أيضًا، وهذا الحديث يُعَدُّ عمدة هذا الباب[(١)].

قوله: «**وَلِمُسْلِمٍ**»: في صحيحه[(٢)].

معنى زوى

قوله: «**إِنَّ اللهَ زَوَىٰ لِيَ الأَرْضَ**»: معناه قبضها وجمعها، ويقال انزوىٰ الشيء: إذا انقبض وتجمع، وانزوىٰ القوم: تدانوا وتضاموا[(٣)].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣١٣)، وفتح المجيد ص (٢٦٧)، وقرة عيون الموحدين ص (١٢٣)، والقول المفيد (١/ ٤٦٧)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٢٩).

(٢) أخرجه مسلم (٤/ ٢٢١٥) رقم (٢٨٨٩).

(٣) **ينظر**: معالم السنن (٤/ ٣٣٩)، وإكمال المعلم (٨/ ٤٢٥).

قوله: «**فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سيبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا**»: هذا الحديث عَلَم من أعلام نبوته ﷺ؛ فإن ملك هذه الأمة كان معظم امتداده في جهتي المشرق والمغرب، وأما في جهتي الجنوب والشمال فقليل بالنسبة إلىٰ المشرق والمغرب[1].

قوله: «**وَأُعْطِيتُ الكَنْزَيْنِ الأَحْمَرَ وَالأَبْيَضَ**»: يعني الذهب والفضة، والمراد بذلك الإشارة إلىٰ كنوز كسرىٰ وقيصر؛ فغالب نقود كسرىٰ الذهب، وغالب نقود قيصر الفضة[2].

وفي حديث أبي هريرة في الصحيحين: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ الله**»[3]. وقد ظهر ذلك ووجد في زمان الفتوح في إمارة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإنه سيق إليه تاج كسرىٰ وحليته، وما كان في بيوت أمواله وجميع ما حوته مملكته علىٰ سعتها وعظمتها، وكذلك فعل الله بقيصر لما فتحت بلاده.

وهل أُعْطِيَ النبي ﷺ هذا في حياته كما يفهم من قوله: «**وَأُعْطِيتُ**»؟

الجواب: بعد موته أعطيت أمته ذلك، لكن ما أعطيت أمته؛ فهو عطاء له؛ لأنَّ أمته تابعة له وامتداد ملك الأمة هو امتداد لما كان عليه النبي ﷺ[4].

---

(١) **ينظر**: إكمال المعلم (٨/ ٤٢٥)، كشف المشكل (٤/ ٢١٨)، شرح مسلم للنووي (١٨/ ١٣).

(٢) **ينظر**: إكمال المعلم (٨/ ٤٢٥)، شرح مسلم للنووي (١٨/ ١٣).

(٣) صحيح البخاري (٤/ ٨٥) رقم (٣١٢٠)، وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٦) رقم (٢٩١٨).

(٤) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٤٧٣).

وَرَوَاهُ البَرْقَانِي فِي صَحِيحِهِ وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَىٰ أُمَّتِي الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ، ....

معنى بيضتهم

قوله: «فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ»: أي جماعتهم وأصلهم، وبيضة الدار: معظمها ووسطها، أراد عدوًّا يستأصلهم ويهلكهم جميعهم[(١)].

«لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ»: السنة هي القحط والجدب، وتُجمع علىٰ سنين، قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ﴾ [الأعراف:١٣٠]، والمقصود بقوله: «لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ» أي: ألَّا تصيبهم سنة وشدة تجتاحهم وتعمهم بالهلاك، وأما أن يحصل القحط في قوم دون قوم فهذا خارج عنها، وهو يقع كثيرًا[(٢)].

معنى القطر

قوله: «وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا»: (بأقطارها) أي: بأطرافها، جمع قُطْر، وهو الجانب والناحية، والمعنىٰ: فلا يستطيع عدو من الكفار استئصالهم أو إهلاكهم جميعًا، ولو حاصرهم واجتمع علىٰ محاربتهم من كل ناحيةٍ من نواحي بلادهم[(٣)].

قوله: «وَرَوَاهُ البَرْقَانِي فِي صَحِيحِهِ وَزَادَ...» لم أقف علىٰ صحيح البرقاني، ولكن وقفت علىٰ الزيادة في كتب أشهر منه، كمسند أحمد، والسنن سوىٰ النسائي[(٤)].

---

(١) **ينظر**: تفسير غريب ما في الصحيحين ص (٤٨٤)، شرح المشكاة للطيبي (١١/ ٣٦٣٧).

(٢) **ينظر**: معالم السنن (٤/ ٣٤٠)، إكمال المعلم (٨/ ٤٢٧).

(٣) مرقاة المفاتيح (٩/ ٣٦٧٧) بتصرف.

(٤) أخرجه أحمد (٣٧/ ٨٧) رقم (٢٢٣٩٥)، وأبو داود (٤/ ٩٧) رقم (٤٢٥٢)، والترمذي (٤/ ٤٩٠) رقم (٢٢٠٢)، و(٤/ ٤٩٩) رقم (٢٢١٩)، و(٤/ ٥٠٤) رقم (٢٢٢٩) من طريق أيوب السختياني، =

وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِم السيفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمشركِينَ، وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الأَوْثَانَ، ....

المقصود بالأئمة المضلين

قوله: «**الأَئِمَّةَ المُضِلِّينَ**»: الأئمة: جمع إمام، وهو رئيس القوم الذي يدعوهم إلىٰ قول أو فعل أو اعتقاد، ويتبعونه في ذلك ضالًّا كان أو مهتديًا[١]، والمقصود بهم: الأمراء والعلماء والعُبَّاد الداعون إلىٰ البدع والضلالات، والفسق والفجور[٢].

قوله: «**وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِم السيفُ لَمْ يُرْفَعْ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ**»: أي: إذا ظهرت الحرب والفتن والاقتتال فيهم تبقىٰ إلىٰ يوم القيامة، وقد وضع السيف بقتل عثمان، فلم يزل إلىٰ الآن، ولم يرتفع[٣].

قوله: «**وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالمشركِينَ**»: الحي مفرد أحياء، والمقصود بها القبائل[٤].

= وابن ماجه (٢/ ١٣٠٤) رقم (٣٩٥٢)، وابن حبان (١٥/ ١٠٩، ١١٠) رقم (٦٧١٤) من طريق قتادة بن دعامة السدوسي،

والحاكم (٤/ ٤٩٦) رقم (٨٣٩٠)، من طريق يحيىٰ بن أبي كثير،

ثلاثتهم (أيوب، وقتادة، ويحيىٰ بن أبي كثير) عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان رضي الله عنه. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وقال الحاكم: «صحيح علىٰ شرط الشيخين»، ووافقه الذهبي. وصححه السخاوي في البلدانيات ص (١٠٥).

(١) ينظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣٨٩)، والتنوير شرح الجامع الصغير (٤/ ١٧٤).

(٢) ينظر: حاشية السندي علىٰ ابن ماجه (٢/ ٤٦٥)، تحفة الأحوذي (٦/ ٤٠١).

(٣) ينظر: حاشية السندي علىٰ ابن ماجه (٢/ ٤٦٥)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣١٩).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣١٩)، وفتح المجيد ص (٢٧٣).

وَإِنَّهُ سيكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِي بَعْدِي، ....

هل اللحوق في قوله: (يلحق حي من أمتي بالمشركين) لحوق بدني أو حكمي؟

وهل المراد باللحوق هنا اللحوق البدني أو الحكمي؟

الجواب: كلا المعنيين مرادان، فاللحوق البدني بمعنىٰ أنه يذهب هذا الحي إلىٰ المشركين ويدخلون فيهم، واللحوق الحكمي، بمعنىٰ أن يعملوا بعمل المشركين، وقد كان هذا بعد وفاة النبي ﷺ حينما ارتدت قبائل من العرب فحاربهم أبو بكر رضي الله عنه.

وقوله: «**وَحَتَّىٰ تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ**» هذا هو شاهد الترجمة، ففيه الرد علىٰ من قال بخلافه من عُبَّاد القبور الذين ينكرون وقوع الشرك، وعبادة الأوثان في هذه الأمة.

وفي معنىٰ هذا ما في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّىٰ تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَىٰ ذِي الْخَلَصَةِ**»، وَذُو الْخَلَصَةِ طَاغِيَةُ دَوْسٍ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ[١]. وأليات أي: أعجاز النساء.

وفي صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعًا: «**لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّىٰ تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّىٰ**»[٢].

معنى سيكون في أمتي كذابون ثلاثون

قوله: «**وَإِنَّهُ سيكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ ثَلَاثُونَ**» قال ابن حجر: قد ظهر مصداق ذلك في زمن النبي ﷺ، فخرج مسيلمة الكذاب باليمامة، والأسود العنسي باليمن، ثم خرج في خلافة أبي بكر طليحةُ بن خويلد في بني أسد بن خزيمة، وسجاح التميمية في بني تميم، ثم خرج المختار بن أبي عبيد الثقفي

---

(١) صحيح البخاري (٩/ ٥٨) رقم (٧١١٦)، وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٠) رقم (٢٩٠٦).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٣٠) رقم (٢٩٠٧).

وغلب علىٰ الكوفة في أول خلافة ابن الزبير، وزين له الشيطان أن يدعي النبوة، وزعم أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ يأتيه. ومنهم الحارث بن سعيد المتنبئ الكذاب خرج في خلافة عبد الملك بن مروان فقتله.

هل المقصود بالحديث دعوى النبوة مطلقًا؟

وليس المراد بالحديث من ادعىٰ النبوة مطلقًا فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ عن جنون أو سوداء، وإنما المراد من قامت له شوكة، وبدت له شبهة(١).

فمن زعم أنه نبي بعد الرسول ﷺ فهو كاذب كافر حلال الدم والمال، ومن صدَّقه في ذلك، فهو كافر حلال الدم والمال، وليس من المسلمين ولا من أمة محمد ﷺ، وإنَّما يكون أمره للحاكم، فهو الَّذي يقضي فيه.

كيف نجمع بين حديث: (لا نبي بعدي)، وبين نزول عيسى في آخر الزمان وهو نبي؟

قوله: «لَا نَبِي بَعْدِي» أي: بعد موت النبي ﷺ، ولكن ما الجواب عما ثبت في نزول عيسىٰ بن مريم في آخر الزمان، مع أنه نبي ويضع الجزية ولا يقبل إلَّا الإسلام؟

الجواب: أَنَّ نبوة عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ سابقةٌ لنبوة محمد ﷺ، وحينما ينزل في آخر الزمان- كما تواترت بذلك النصوص- لا ينزل علىٰ أنَّه نبِيٌّ متبعٌ، بل علىٰ أنَّه أحدُ أتباع محمد ﷺ؛ ولذلك عَدَّه بعض العلماء من الصحابة. وهو حينما يحكم ويُشَرِّع لا يحكم بالإنجيل، وإنما يحكم بشريعة الإسلام، وأمَّا كونه يضع الجزية ولا يقبل إلَّا الإسلام؛ فليس تشريعًا جديدًا ينسخ قبول الجزية، بل هو تشريع من محمد ﷺ؛ لأنه أخبر به مُقِرًّا له.

---

(١) فتح الباري (٦/ ٦١٧) -بتصرف-.

وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ الحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضرهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّىٰ يِأْتِيَ أَمْرُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ».

قوله: «وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَىٰ الحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضرهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ»: هذه الجملة من حديث ثوبان رواها مسلم[(١)].

والطائفة: الجماعة.

ومن هذه الطائفة؟

الجواب: هذه هي (الطائفة المنصورة)، وقد تكاثرت أقوال العلماء في نعت هذه الطائفة:

قال يزيد بن هارون: «إن لم يكونوا أصحاب الحديث، فلا أدري من هم؟»[(٢)]، وكذا قال أحمد بن حنبل[(٣)].

وقال علي بن المديني: «هم أصحاب الحديث»[(٤)].

وقال البخاري: «هم أهل العلم»[(٥)].

وقال القاضي عياض: «وإنما أراد أهل السنة والجماعة، ومَن يعتقد مذهب أهل الحديث»[(٦)].

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٥٢٣) رقم (١٩٢٠).

(٢) أخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل ص (١٧٨)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص (٢٦).

(٣) أخرجه الحاكم في علوم الحديث ص (٢)، والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص (٢٧).

(٤) سنن الترمذي (٤/ ٤٨٥).

(٥) صحيح البخاري (٩/ ١٠١).

(٦) إكمال المعلم (٦/ ٣٥٠).

....

الراجح في المراد بالطائفة المنصورة

ولعل أقوىٰ الأقوال ما اختاره النووي ﷺ حيث قال: «ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين، منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرىٰ من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض»[(١)].

وهم منصورون إما بسيف العلم والحجة والبرهان علىٰ الكفار والمشركين والملحدين والمنافقين والمبتدعين، أو منصورون بالسيف والسلطان علىٰ عدوهم من اليهود الحاقدين، والنصارىٰ الصليبيين، ولا منافاة بين هذا وذاك؛ لأن اللفظ يحتمل كلا المعنيين، وهما صحيحان[(٢)].

المراد بالظهور في قوله: (ظاهرين)

وقوله: «**عَلَىٰ الحَقِّ**»: أي ثابتين علىٰ الحق علمًا وعملًا، و(ظاهرين): هذا مرتبط بمفهوم كونهم منصورين، وفيه وجهان: أولهما: أنهم غالبون علىٰ الباطل بالحجة والبرهان، والثاني: بالسيف والسِّنَان في زمن التمكين، وكلا الوجهين صحيح[(٣)].

قوله: «**لَا يَضرهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ**»: أي لا يضيرهم خذلان مَن خذلهم من المسلمين، وترك التعاون معهم؛ لثباتهم علىٰ دينهم، ولنصرة الله لهم[(٤)].

---

(١) شرح مسلم للنووي (١٣/ ٦٧).

(٢) **ينظر**: شرح المشكاة للطيبي (١٢/ ٣٩٧٢)، حاشية السندي علىٰ ابن ماجه (١/ ٧).

(٣) **ينظر**: إرشاد الساري للقسطلاني (١٠/ ٣٢٤)، تحفة الأحوذي (٦/ ٤٠١).

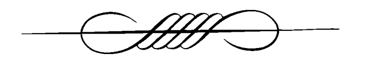
(٤) **ينظر**: شرح المشكاة للطيبي (١٢/ ٣٩٧٢)، تحفة الأحوذي (٦/ ٤٠١).

وقد جاء في حديثٍ آخر: «**لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ**»[(١)].

قوله: «**حَتَّىٰ يأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ**»: أي: حكمه وقضاؤه، وذلك إما بقيام الساعة، أو بالريح التي تقبض نفس كل مؤمن ومؤمنة؛ فيموتون منها[(٢)].

والخلاصة من هذا الحديث: أنه دَلَّ علىٰ وقوع الشرك في هذه الأمة، وأن قبائلَ وفئامًا منها يعبدون الأوثان، وفي ذلك الرد علىٰ من قال بخلافه من عُبَّاد القبور الذين ينكرون وقوع الشرك، وعبادة الأوثان في هذه الأمة.

فهذا الحديث وغيره مما جاء في الباب يدل علىٰ أن الشرك يقع في هذه الأمة، فالواجب الاحتراز من الشرك والحذر من الوقوع في أسبابه ووسائله كي لا يكون المرء من هؤلاء الذين أخبر عنهم النبي ﷺ.



(١) أخرجه البخاري (٤/ ٢٠٧) رقم (٣٦٤١)، ومسلم (٣/ ١٥٢٤) رقم (١٠٣٧) من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٢) ينظر: تحفة الأحوذي (٦/ ٤٠١)، وحاشية السندي علىٰ ابن ماجه (٢/ ٤٦٥).



بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

مقصود الترجمة: تقرير أَنَّ السحر شرك محرمٌ وبيان ما ورد فيه من الوعيد، وأنه ينافي التوحيد، وبيان تكفير فاعله(١)، فيكون معنىٰ قوله: «**بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ**»: أي ما جاء فيه من الوعيد الشديد.

تعريف السحر لغة واصطلاحًا

قال ابن كثير: «السحر في اللغة عبارة عما لطف وخفي سببه، ولهذا جاء في الحديث: «**إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا**»(٢)، وسمي السحور سحورًا لكونه يقع خفيًّا آخر الليل»(٣).

وأما في الاصطلاح: فهو عبارةٌ عن عزائمَ ورُقًىٰ وعُقَد يستعملها الساحر بالاستعانة ببعض الشياطين؛ للتأثير في بعض الناس: إما في أبدانهم بالقتل أو المرض، أو الإخلال بعقولهم، أو في التفريق بين الزوجين، أو أحدهما عن الآخر، ونحو ذلك(٤).

أنواع السحر

والسحر إجمالًا نوعان:

١- **سحر التخييل**: وهو «مختص بكل أمر يخْفَىٰ سببه، ويُتَخَيَّل علىٰ غير

---

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (١٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥/ ١٩٧٦) رقم (٤٨٥١).

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ٢١٢).

(٤) **ينظر**: إحياء علوم الدين (١/ ٢٩)، والكافي في فقه الإمام أحمد لابن قدامة (٤/ ٦٤).

....

حقيقته، ويَجْرِي مجرىٰ التمويه والخداع، قال تعالىٰ: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾ [طه:٦٦]»[١].

وهذا النوع من السحر يسحر أعين الناظرين، ولا حقيقة له.

٢- **السحر الحقيقي**: وهو ما يؤثر في بدن المسحور، وهو واقعٌ عقلًا وحسًّا، وأثبته أهل السنة خلافًا للمعتزلة[٢].

وجه إدخال السحر في كتاب التوحيد

قال السعدي رحمه الله: «وجه إدخال السحر في أبواب التوحيد أن كثيرًا من أقسامه لا يتأتىٰ إلَّا بالشرك والتوسل بالأرواح الشيطانية إلىٰ مقاصد الساحر، فلا يتم للعبد توحيد حتىٰ يدع السحر كله قليله وكثيره»[٣].

هل للسحر حقيقة؟

وهل هذه الحقيقة تقلب الأعيان أو هي تأثير في المزاج؟

هل للسحر حقيقة؟

الجواب: مذهب جمهور أهل السُّنة والجماعة، أنَّ للسحر حقيقة، وخالف في ذلك أبو حنيفة فيما يُروىٰ عنه، والمعتزلة كما حكاه عنهم الرازي، وذكر أنهم يكفرون من اعتقد وجوده[٤].

قال ابن قدامة: «ولولا أن للسحر حقيقة، لم يأمر بالاستعاذة منه»[٥].

---

(١) المصباح المنير (١/ ٢٦٨).

(٢) ينظر: المعلم بفوائد مسلم للمازري (٣/ ١٥٨)، وشرح مسلم للنووي (١٤/ ١٧٤).

(٣) القول السديد ص (٧٤).

(٤) مفاتيح الغيب (٣/ ٦٢٥).

(٥) الكافي في فقه الإمام أحمد (٤/ ٦٤).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾ [البقرة:١٠٢]، ....

وروت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن النبي ﷺ سُحِر حتىٰ إنَّه ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله، وإنه قال لها ذات يوم: «**أَتَانِي رَجُلَانِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رِجْلَيَّ وَالْآخَرُ عِنْدَ رَأْسِي، فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رِجْلَيَّ لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا بَالُ الرَّجُلِ؟ قَالَ: مَطْبُوبٌ - يَعْنِي مَسْحُورًا - قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَبِيدُ بْنُ أَعْصَمَ، قَالَ: وَفِيمَ؟ قَالَ: فِي جُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَةٍ تَحْتَ رَعُوفَةٍ فِي بِئْرِ ذَرْوَانَ**...» **الحديث**[(١)].

ونقل ابن هبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ الإجماع علىٰ ذلك حيث قال: «أجمعوا علىٰ أن السحر له حقيقة إلَّا أبا حنيفة، فإنه قال: لا حقيقة له عنده»[(٢)]. وهو قول شاذ.

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ﴾: ضمير الفاعل يعود علىٰ متعلمي السحر وهم اليهود؛ لأن الآية في سياق الآيات التي تتحدث عن اليهود، والمعنىٰ: لقد علم هؤلاء اليهود في كتابهم التوراة مَنِ الذي اشترىٰ السحر بكتابي، أي: تعلم السحر، واستحبه، ورضي به عوضًا عن شرع الله ودينه[(٣)].

قوله: ﴿مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾: الخلاق هو النصيب الوافر من الخير، أي: ماله يوم القيامة نصيب من الجنة، والمعنيون بذلك الذين يُعلمون السحر من علماء اليهود[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ١٨) رقم (٦٠٦٣)، ومسلم (٤/ ١٧١٩) رقم (٢١٨٩).

(٢) نقله عنه ابن كثير في تفسيره (١/ ٢٥٥).

(٣) **ينظر**: تفسير مقاتل بن سليمان (١/ ١٢٧)، وتفسير الطبري (٢/ ٤٥٠، ٤٥١).

(٤) **ينظر**: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ١٨٦)، وتفسير البغوي (١/ ١٣٢).

والشاهد من هذه الآية قوله: ﴿مَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنۡ خَلَٰقٖ﴾.

ومناسبة الآية للباب: أنها تدل علىٰ تحريم السحر وأنه من الجبت(١).

ما حكم تعلم السحر؟

مسألة: **ما حكم تعلم السحر؟**

الجواب: لا يجوز، وأمَّا تكفير متعلمه ففيه تفصيل بحسب نوع السحر الذي تعلمه، قال ابن حجر رحمه الله: «وأمَّا تعلمه وتعليمه فحرام، فإن كان فيه ما يقتضي الكُفْر كَفَر واستتيب منه ولا يُقْتَل، فإن تاب قُبِلَت توبته، وإن لم يكن فيه ما يقتضي الكُفْر عُزِّر»(٢).

وقال الشافعي رحمه الله: «إذا تعلم السحر قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلىٰ الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس منها فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته فهو كافر»(٣)، ومعناه أنه إن لم يعتقد إباحته فليس بكافر عند الشافعي.

خلاصة الخلاف في حكم الساحر

وخلاصة ما جاء في هذه المسألة أن أهل العلم في ذلك علىٰ قولين:

القول الأول: **التفصيل فقد يكفر وقد لا يكفر بحسب الحال**:

وهؤلاء قالوا: من كان سحره بواسطة الشياطين فإنه يكفر؛ لأنه لا يتأتىٰ ذلك إلَّا بالشرك وعبادة الشيطان غالبًا لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنۡ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحۡنُ فِتۡنَةٞ فَلَا تَكۡفُرۡ﴾ [البقرة:١٠٢].

---

(١) ينظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٠٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٠).

(٢) فتح الباري (١٠/ ٢٣٥).

(٣) ذكره ابن كثير في تفسيره (١/ ١٩٩).

وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [البقرة:١٠٢] قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشيطَانُ».

ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها، فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصيًا معتديًا.

القول الثاني: **إنه يكفر مطلقًا**:

لأن السحر لا يتأتىٰ إلَّا بالشرك، قال به الشيخ سليمان آل الشيخ[1]؛ ورجح هذا سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللهُ، وغيره.

وعند النظر والتأمل نجد أن الخلاف بين الفريقين خلافٌ لفظي؛ لأن الذين قالوا بأن من السحر ما هو دون الكفر مَثَّلُوا لذلك بأشياء هي لا ترتقي إلىٰ الكفر، والذين قالوا: بأنه كله كفر لم يتصوروا وقوع ما هو دون الكفر، ولم يصنفوا هذه العقاقير ونحوها ضمن قائمة السحر.

وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «الجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشيطَانُ» هذا الأثر عن عمر بن الخطاب في تفسير هذه الآية جاء مسندًا في كتب التفسير المسندة وغيرها[2]، وقد فرق فيه بين معنىٰ الجبت،

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٢٨٢).

(٢) أخرجه البخاري معلقًا (٦/ ٤٥)،

ووصله سعيد بن منصور (٢/ ٢٤٧) رقم (٢٥٣٤) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم،

والطبري (٨/ ٤٦٢) رقم (٩٧٦٦)، وابن المنذر في تفسيره (٢/ ٧٤٥) رقم (١٨٧٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٥) رقم (٥٤٤٩) من طريق شعبة بن الحجاج،

والطبري (٨/ ٤٦٢) رقم (٩٧٦٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٤٩٥) رقم (٢٦١٨) من طريق سفيان الثوري، =

وَقَالَ جَابِرٌ ﵁: «الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشيطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ».

ومعنىٰ الطاغوت، حيث قال: «**الجِبْتُ: السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ: الشيطَانُ**»، وهذا من باب تفسير الشيء ببعض أجزائه، وهو معروف عند السلف، وإلا فإن معنىٰ الجبت أعم، وكذلك معنىٰ الطاغوت[1].

والمغزىٰ من إيراد هذا الأثر في هذا الباب ظاهر؛ إذ إنَّ موضع الشاهد هو قوله تعالىٰ: ﴿بِٱلۡجِبۡتِ﴾، وتفسير عمر بن الخطاب ﵁ للجبت في الآية بأنه السحر يبين علاقة الأثر بالباب[2].

قوله: «**وَقَالَ جَابِرٌ ﵁: الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ ...**» هذا الأثر أيضًا جاء مسندًا في كتب التَّفسير المسندة[3].

قوله: «**الطَّوَاغِيتُ**»: جمع طاغوت، وقد سبق بيان معناه.

تعريف الكاهن

قوله: «**كُهَّانٌ**»: جمع كاهن، وهو الذي يخبر عن المغيبات الكائنات في

= ثلاثتهم (أبو الأحوص، وشعبة، وسفيان) عن أبي إسحاق السبيعي، عن حسان بن فائد، عن عمر ﵁.

قال ابن حجر في فتح الباري (٨/ ٢٥٢): «إسناده قوي، وقد وقع التصريح بسماع أبي إسحاق له من حسان، وسماع حسان من عمر في رواية رسته. وحسان بن فائد بالفاء عبسي بالموحدة، قال أبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حبان في الثقات». **ينظر**: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٢٣٣)، الثقات لابن حبان (٤/ ١٦٣)، تغليق التعليق (٤/ ١٩٦).

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (١٨٧)، والقول المفيد (١/ ٤٩٢).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٧)، والقول المفيد (١/ ٤٩٢).

(٣) أورده البخاري (٦/ ٤٥) تعليقًا بلا إسناد، وأخرجه ابن أبي حاتم تفسيره (٣/ ٩٧٦) رقم (٥٤٥٢)، والطبري في جامع البيان (٥/ ٤١٨) رقم (٥٨٤٥).

عَـنْ أَبِـي هُرَيْـرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ قَـالَ: «اجْتَنِبُـوا السَّـبْعَ الْمُوبِقَاتِ»، ....

مستقبل الزمان، وقيل: هو الذي يخبر عما في الضمير ويدعي معرفة الأسرار[(١)].

قوله: «كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشيطَانُ»: أراد جنس الشيطان، ولم يرد إبليس علىٰ وجه الخصوص[(٢)].

قوله: «فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ»: الحي: مفرد أحياء، وهم القبائل، أي: في كل قبيلة من قبائل العرب كاهن يتحاكمون إليه في المنازعات والخصومات، ويسألونه عن أمور الغيب[(٣)].

ومطابقة هذا للترجمة ظاهر: من جهة أن الكاهن طاغوت من الطواغيت؛ فإذا كان هذا الاسم يطلق علىٰ الكاهن، فالساحر أولىٰ؛ لأنه أشر وأخبث[(٤)].

قوله: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ» الحديث متفقٌ عليه، كما أشار إليه المؤلف[(٥)].

معنىٰ الموبقات

قوله: «الْمُوبِقَاتِ»: جمع موبقة، من الفعل (أوبق) (يُوبق) إذا أهلك غيره، والموبقات: المهلكات[(٦)]، والمراد بها هنا الكبائر[(٧)].

---

(١) ينظر: عمدة القاري (١٨/ ١٧٥)، والقول المفيد (١/ ٤٩٣).
(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٨)، وكتاب التوحيد ص (١٣٠).
(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٨)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٤٦).
(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٣٢٨) بتصرف.
(٥) أخرجه البخاري (٤/ ١٠) رقم (٢٧٦٦)، ومسلم (١/ ٩٢) رقم (٨٩).
(٦) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٣/ ٤١٠)، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٨٤).
(٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٢/ ١٨٢).

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشركُ بالله، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ الله إِلَّا بِالحقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ المُؤْمِنَاتِ» متفق عليه.

قوله: «وَالسِّحْرُ»: سبق الحديث عنه وتعريفه؛ ولأجله ساق المؤلف الحديث في هذا الباب.

قوله: «وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ الله إِلَّا بِالحقِّ»: «(النفس التي حرم الله): هي النفس المعصومة بإسلام، أو ذمةٍ، أو عهدٍ، أو أمانٍ. (إلا بالحق): كالقتل قصاصًا، أو حَدًّا، أو رِدَّةً»[1].

قوله: «وَأَكْلُ الرِّبَا»: الربا في اللغة: هو الزيادة؛ من ربا، يربو، إذا زاد[2]، وفي الشرع: هو عبارة عن عقدٍ فاسدٍ، بصفةٍ سواءٌ كان هناك زيادة، أو لا[3].

قوله: «وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ»: أكل مال اليتيم علىٰ وجه الظلم وبغير وجه حق هو من الكبائر، وقد جاء الوعيد الشديد في ذلك في كتاب الله تعالىٰ، قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ۝١٠﴾ [النساء:١٠][4].

قوله: «وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ الغَافِلَاتِ»: (القذف): الرمي البعيد، واستعير للشتم والعيب والبهتان، كما استعير الرمي. و(المحصَنات): أي العفائف، بفتح الصاد وكسرها (المحصِنات) لغتان، فبالفتح: التي أحصنها

---

(١) دليل الفالحين لابن علان (٨/ ٦٠٣).

(٢) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص (٣٨١)، والنهاية في غريب الحديث (٢/ ١٩١).

(٣) ينظر: الجوهرة النيرة القدوري (١/ ٢١٢)، والبناية شرح الهداية للعيني (٨/ ٢٦٠).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (٨/ ١٨٥)، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٨٦).

الله تعالىٰ وحفظها من الزنا، وبالكسر: التي حفظت فرجها من الزنا، وقوله: (الغافلات): كناية عن البراءة؛ لأن البريء يكون غافلًا عَمَّا اتُّهِم به من الفُحش والزنا[١].

وقوله: «**الْمُؤْمِنَاتِ**»: احترازًا عن قذف الكافرات؛ فإن قذف الذمية ليس من الكبائر، وإنما هو صغيرة من الصغائر[٢]، وقد خالف في ذلك ابن حزم، فرأىٰ فسق قاذف الكافرة، واستدل بعموم قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤﴾ [النور:٤]، وقال: «فهذا عموم تدخل فيه الكافرة والمؤمنة، فوجب أن قاذفها - يعني الكافرة - فاسق إلا أن يتوب»[٣].

قوله: «**وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ**»: هو الفرار من الكفار في الحرب والمعركة[٤].

«والزحف: أصله المشي المتثاقل، كالصبي يزحف قبل أن يمشي، وسمي الجيش زحفًا؛ لأنه يزحف فيه»[٥].

وخلاصة دلالة الحديث: أنه دَلَّ علىٰ تحريم عمل السحر وتعلمه وتعليمه، واعتباره من الكبائر المهلكات؛ لأن مبناه علىٰ الشرك بالله تعالىٰ[٦].

---

(١) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٢/ ٥٠٦)، وشرح مسلم للنووي (٢/ ٨٤).

(٢) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٢/ ٥٠٦).

(٣) المحلىٰ بالآثار (١٢/ ٢٢٤).

(٤) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٢/ ٥٠٥، ٥٠٦).

(٥) التوضيح لشرح الجامع الصحيح لابن الملقن (١٧/ ٢٦٤).

(٦) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ٣٥١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٢)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٥).

وَعَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضربةٌ بِالسيفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

قوله: «وَعَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا» الحديث مرفوعًا ضعيف، والصحيح وقفه[1].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٠/ ١٨٤) رقم (١٨٧٥٢) من طريق ابن عيينة،

والترمذي (٤/ ٦٠) رقم (١٤٦٠)، والدارقطني (٤/ ١٢١) رقم (٣٢٠٤)، والحاكم (٤/ ٤٠١) رقم (٨٠٧٣)، والبيهقي (٨/ ٢٣٤) رقم (١٦٥٠٠) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير،

والطبراني (٢/ ١٦١) رقم (١٦٦٥) من طريق مروان بن معاوية،

ثلاثتهم (ابن عيينة، وأبو معاوية، ومروان بن معاوية) عن إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جندب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عدا عبد الرزاق؛ فقد أخرجه عن الحسن مرسلًا، وأسقط جندبًا.

وتابع (خالدُ بن عبيد الباهلي) إسماعيل بن مسلم عند الطبراني (٢/ ١٦١) رقم (١٦٦٦)، وأبي نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٥٨٠) رقم (١٥٨٩)، ووقعت تسميته عند الطبراني (خالد العبد).

والحديث فيه علتان:

الأولىٰ: ضعف إسماعيل بن مسلم: تركه ابن المبارك، ويحيىٰ، وابن مهدي، كما في التاريخ الكبير للبخاري (١/ ٣٧٢). وقال عنه أحمد بن حنبل: «منكر الحديث»، كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٨)، وقال عنه ابن معين في تاريخه - رواية الدارمي ص (٦٦): «ليس بشيء».

وقال يحيىٰ القطان: «لم يزل مختلطًا كان يحدثنا بالحديث الواحد علىٰ ثلاثة ضروب». الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٩٨).

وقال الترمذي في العلل الكبير ص (٢٣٧): «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هذا لا شيء وإنما أخرجه إسماعيل بن مسلم، وضعف إسماعيل بن مسلم المكي جدًّا». وقال أيضًا (٣/ ١١٢): «إسماعيل بن مسلم المكي: يُضَعَّف في الحديث مِن قِبَل حفظه». وقال البيهقي: «إسماعيل بن مسلم ضعيف». =

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ، قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ».

قوله: «**حَدُّ السَّاحِرِ**»: قصد بالحد هنا: عقوبته المحددة في الشرع[١].

وقوله: «**ضربَةٌ بِالسيفِ**»: رُوِيَ بالهاء (ضربُه) والتاء (ضربةٌ)، وكلاهما صحيح[٢].

قوله: «**وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ**»: هذا الحديث مما تعقب علىٰ المصنف حيث نسبه للبخاري[٣]، والحديث بهذا اللفظ أخرجه أبو داود، وأحمد، وغيرهما بسند صحيح[٤].

= وذكر ابن عدي له أحاديث منها حديثه هذا، ثم قال: «أحاديثه غير محفوظة عن أهل الحجاز والبصرة والكوفة إلا أنه ممن يكتب حديثه». الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٤٦٢).

وأما متابعة خالد العبد لإسماعيل بن مسلم فغير نافعة؛ لأن خالدًا هذا قال فيه عمرو بن عليٍّ: «قدري متروك الحديث جدًّا، قد أجمعت عليه الأئمة». الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٤٤٦)، **وينظر**: التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ١٦٥).

والعلة الثانية: الوقف: قال الترمذي (٣/ ١١٢): «الصحيح عن جندب موقوفًا». وكذا قال الذهبي في الكبائر ص (١٥).

(١) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٥٠٧).

(٢) **ينظر**: شرح المشكاة للطيبي (٨/ ٢٥٠٨)، والقول المفيد (١/ ٥٠٨).

(٣) ولعل قصد المصنف رَحِمَهُ اللهُ أن أصل الحديث في صحيح البخاري، وهو كذلك برقم (٣١٥٦)، لكنه دون الجملة موضع الشاهد في قتل كل ساحر وساحرة، ولعل المصنف رَحِمَهُ اللهُ تبع في ذلك البيهقي، فإنه أخرجه بذكر موضع الشاهد، ثم قال في السنن الكبرىٰ (٩/ ٣١٨): «رواه البخاري في الصحيح». وكذا صنع الذهبي في سير أعلام النبلاء (١/ ٧٠).

(٤) أخرجه أحمد (٣/ ١٩٦) رقم (١٦٥٧)، وأبو داود (٣/ ١٦٨) رقم (٣٠٤٣)، وعبد الرزاق =

....

قوله: «فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»: «يعني: نفذنا ما كتب به أمير المؤمنين، وسواحر: جمع ساحرة، وهي المرأة التي تتعاطىٰ السحر»[(١)].

= (١٠/ ١٨٠) رقم (١٨٧٤٦)، وابن أبي شيبة (٥/ ٥٦٢) رقم (٢٨٩٨٢)، وسعيد بن منصور (٢/ ١١٩) رقم (٢١٨٠)، وأبو يعلىٰ (٢/ ١٦٦) رقم (٨٦٠)، والطوسي في مستخرجه علىٰ جامع الترمذي ص (٤٨٢) من طريق سفيان بن عيينة،

وعبد الرزاق (٦/ ٤٩) رقم (٩٩٧٢) عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج،

وعبد الرزاق أيضًا (١٠/ ١٨٠) رقم (١٨٧٤٦) عن معمر بن راشد الأزدي،

ثلاثتهم (ابن عيينة، وابن جريج، ومعمر) عن عمرو بن دينار، عن بجالة بن عبدة، قال: كنتُ كاتبًا لجزء بن معاوية عمِّ الأحنف بن قيس إذ جاءنا كتابُ عمرَ قبل موته بسنة: فذكره. قال الطوسي: «يقال: هذا حديث حسن صحيح».

وأخرجه سعيد بن منصور (٢/ ١٢٠) رقم (٢١٨١)، وعنه حرب الكرماني كما في مسائله (١/ ٣٩٤) رقم (٤٠٥)، وابن أبي شيبة (٦/ ٤٣٠) رقم (٣٢٦٥٤)، وأحمد بن حنبل كما في مسائل ابنه صالح (٢/ ٢٤٣) رقم (٨٣٧) من طريق عباد المازني،

وسعيد بن منصور (٢/ ١٢٠) رقم (٢١٨٢)، وابن أبي شيبة (٦/ ٤٣٠) رقم (٣٢٦٥٣) من طريق قشير بن عمرو،

كلاهما (عباد المازني، وقشير بن عمرو) عن بجالة بن عبدة، به.

وفي سنن سعيد بن منصور: «عن عوف بن عباد المازني»، والصواب: «عن عوف، عن عباد المازني»، وفيها أيضًا: «عن قيس بن عمرو»، والصواب: «عن قشير بن عمرو». والتصويب من المصادر التي في هاتين المتابعتين.

وجاء في الأموال لابن زنجويه (١/ ١٤٦) رقم (١٣٥) من طريق عوف، عن رجل، عن بجالة بن عبدة.

والأثر صححه ابن حزم في المحلىٰ (١١/ ٣٩٦)، وأحمد شاكر في شرح مسند أحمد (٢/ ٣٠٢)، وشعيب الأرناؤوط ومجموعته في تحقيق مسند أحمد (٣/ ١٩٧).

(١) إعانة المستفيد (١/ ٣٥٢).

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ».

قوله: «وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا»[1]: هذا الأثر رواه مالك في الموطأ وغيره وهو يدل علىٰ ما دل عليه أثر عمر بن الخطاب السابق في قتل الساحر.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٥٣) رقم (٢٧٩١٢) عن عبدة بن سليمان،

وعبد الله بن الإمام أحمد في مسائله لأبيه ص (٤٢٧) رقم (١٥٤٣) من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان،

والخلال في أحكام أهل الملل والردة من جامعه ص (٤٦٥) من طريق عليِّ بن مهر،

وبكر بن العلاء القشيري في أحكام القرآن له (١/ ٨٠) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي،

والطبراني (٢٣/ ١٨٧) رقم (٣٠٣) من طريق إسماعيل بن عياش،

والبيهقي (٨/ ٢٣٤) رقم (١٦٤٩٩) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم،

ستتهم (عبدة بن سليمان، ويحيىٰ القطان، وعلي بن مهر، والدراوردي، وابن عياش، وأبو معاوية) عن عبيد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن عبد الله بن عمر؛ أن جارية لحفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا... الأثر.

وأخرجه ابن وهب في جامعه (١/ ٢٨٦) رقم (٤٩٨)، وعبد الرزاق (١٠/ ١٨٠) رقم (١٨٧٤٧) عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، به. وشكَّ عبد الرزاق فقال: عن عبد الله أو عبيد الله بن عمر.

وأخرجه مالك بلاغًا (٢/ ٨٧١) رقم (١٤) عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، أنه بلغه أن حفصة زوج النبيِّ ﷺ قتلت جارية لها سحرتها، وقد كانت دبرتها، فأمرت بها فقتلت.

والراجح أن الأثر من رواية عبيد الله المصغَّر الثقة الثبت؛ لأن من رواه عنه أوثق وأكثر ممن رواه عن عبد الله المكبَّر الضعيف؛ فإسناده من طريق عبيد الله بن عمر العمري صحيح. وقد صححه ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٦٥).

وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

قوله: «**وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ**»: ولفظ الأثر كاملًا: «أن ساحرًا كان يلعب عند الوليد بن عقبة، فكان يأخذ السيف فيذبح نفسه، ويعمل كذا، ولا يضره، فقام جندب إلىٰ السيف فأخذه، فضرب عنقه، ثم قرأ: ﴿أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ﴾ [الأنبياء:٣]»[1].

قوله: «**قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ**»، أي: صح عن ثلاثة، ويعني بالثلاثة: عمر، وحفصة، وجندبًا رضي الله عنهم[2]، وهذا القول نقله

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٢)، والدارقطني (٤/ ١٢١) رقم (٣٢٠٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٥٧٩) رقم (١٥٨٨)، والبيهقي (٨/ ٢٣٤) رقم (١٦٥٠١) من طريق هشيم بن بشير،

والبخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٢) من طريق خالد الواسطي،

كلاهما (هشيم، وخالد الواسطي) عن خالد الحذاء، عن أبي عثمان النهدي، عن جندب، به.

وقد ذكر العلائي: في جامع التحصيل ص (١٧١) عن الإمام أحمد قوله: «لم يسمع خالد الحذاء من أبي عثمان -يعني النهدي- شيئا».

لكن الأقرب أنه سمع منه لأمرين:

١- أن الإمام البخاري قد خرج له عنه في صحيحه، ومعلوم تشدد البخاري في السماع واشتراطه إيَّاه في صحيحه.

٢- أنه أثبت له السماع أيضًا يحيىٰ بن معين. قال عبد الله بن الإمام أحمد: «قلت ليحيىٰ: خالد الحذاء، سمع من أبي عثمان النهدي؟ قال: نعم، قد روىٰ عنه. قلت: سمع منه؟ قال: نعم». «موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله» (١/ ٣٣٥).

وبناء علىٰ هذا فالإسناد صحيح. وقد تابع خالدًا الحذاء عاصم الأحول كما في التاريخ الكبير للبخاري (٢/ ٢٢٢).

وأخرجه البخاري أيضًا في الموضع نفسه معلقًا من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي، عن جندب.

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٣٥)، وفتح المجيد ص (٢٨٧).

ابن كثير في تفسيره[١].

ومناسبة الآثار للباب: أن فيها بيان رأي الصحابة المذكورين في أن الساحر يُقْتَل مطلقًا من غير استتابة ولا تفصيل، وهذا يدل علىٰ خطورة السحر، وأنه من أعظم الكبائر[٢].

هل يقتل الساحر حدًا أم ردة؟

وقد اختلف العلماء في قتل الساحر علىٰ عدة آراء:

الرأي الأول: قتل الساحر كفرًا:

وهؤلاء قالوا: إن السحر كفر، والساحر يقتل بكل حال، ولا تُقْبَل توبته؛ لأن الله تعالىٰ سمىٰ السحر كفرًا بقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:١٠٢]؛ ولأن حقيقة السحر لا بد أن يكون فيه إشراك بالله تعالىٰ، والمشرك مرتد يحل دمه وماله.

وهذا قول حفصة، وابن عمر، وعمر بن عبد العزيز، وابن شهاب، وسالم بن عبد الله، ومالك، وأحمد، وإسحاق.

الرأي الثاني: التفصيل، فيقتل ردةً إذا كان سحره بشرك، وحدًّا إذا لم يكن بشرك، وأدىٰ لقتل معصوم.

الرأي الثالث: يقتل إذا كان سحره كفرًا ويعزر إذا كان دون ذلك:

وهؤلاء قالوا: لا يقتل الساحر إذا لم يكن سحره كفرًا، اللهم إلا أن يقتل أحدًا بسحره ويقر بذلك، فحينئذٍ يقتل به قودًا. وهذا قول الشافعي وداود.

---

(١) تفسيره ابن كثير (١/ ٢٥٠).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٣)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٨).

الرأي الرابع: يوكل أمر قتله للإمام بحسب المصلحة[١].

والراجح الرأي الأول؛ لأنه مذهب ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ، وقولهم مقدم علىٰ قول غيرهم.

استشكال وجوابه:

قد يقول قائل: كيف تأمر حفصة بقتل السَّاحرة وينفذ أمرها دون الرجوع إلىٰ الحاكم، وهو الموكل إليه إصدار العقوبات وتنفيذها؟!

والجواب عن هذا الاستشكال من وجوه:

الوجه الأوَّل: يحتمل أنَّ حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رفعت أمر السَّاحرة إلىٰ الحاكم وأثبتت عنده سحرها، فقتلها، ونسب القتل إلىٰ حفصة؛ لأنَّها هي الَّتي رفعت أمر السَّاحرة إليه.

الوجه الثَّاني: ويحتمل أن تكون قد رفعت أمرها إلىٰ الحاكم، وأوكل إليها تنفيذ القتل؛ لأنَّ الجارية لها، فباشرته بنفسها أو أمرت به من ينوب عنها [٢].

الوجه الثَّالث: علىٰ فرض عدم التَّسليم بالوجهين السَّابقين، يمكن أن يقال: إنَّ ذلك كان اجتهادًا من حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قادها إليه كون الجاريَّة مِلْكًا لها،

---

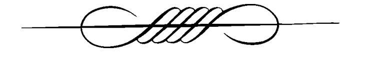
(١) **ينظر**: الاستذكار (٨/ ١٦١)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤٤٢)، والمنتقىٰ شرح الموطإ (٧/ ١١٧)، وشرح مسلم للنووي (١٤/ ١٧٦)، وشرح المشكاة للطيبي (٨/ ٢٥٠٨)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٢/ ٥٠٥)، وجامع العلوم والحكم (١/ ٣٢١)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٠٣).

(٢) **ينظر**: هذان الوجهين في المنتقىٰ شرح الموطإ (٧/ ١١٦).

ومن الفقهاء من يقول: «إنَّ تصرف السَّيد في عبده أقوىٰ من تصرف الحاكم إلَّا أن يحكم الحاكم بسقوطه فيمنع»[(١)].

وقد جاء في بعض الروايات أنَّ عثمان رَضِوَٱللَّهُعَنهُ أنكر عليها هذا الفعل، فعن نافع عن ابن عمر رَضِوَٱللَّهُعَنهُمَا: «أَنَّ جَارِيَةً لِحَفْصَةَ سَحَرَتْهَا وَوَجَدُوا سِحْرَهَا، فَاعْتَرَفَتْ بِهِ، فَأَمَرَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ، فَقَتَلَهَا، فَبَلَغَ ذَلِكَ عُثْمَانَ، فَأَنْكَرَهُ

وَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ ابْنُ عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا سَحَرَتْهَا وَاعْتَرَفَتْ بِهِ وَوَجَدُوا سِحْرَهَا، فَكَأَنَّ عُثْمَانَ إِنَّمَا أَنْكَرَ ذَلِكَ لِأَنَّهَا قُتِلَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ»[(٢)].



(١) الحاوي الكبير (١٣/ ٢٤٨).

(٢) سبق تخريجه ص (٢٩٣)، وهذا اللفظ لابن أبي شيبة، وجاء في لفظ عبد الرزاق: «فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا تُنْكِرُ عَلَىٰ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ امْرَأَةٍ سَحَرَتْ وَاعْتَرَفَتْ، فَسَكَتَ عُثْمَانُ». وجاء عند الطبراني: «وَكَانَ عُثْمَانُ أَنْكَرَ عَلَيْهَا مَا فَعَلَتْ دُونَ السُّلْطَانِ». والأثر إسناده صحيح كما سبق.



بَابُ بَيَانِ شيءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

مقصود الترجمة: بيان شيء من أنواع السحر بالمعنىٰ العام، ولكنه يختلف عن السحر الحقيقي من حيث طريقة عمله، وحكمه الشرعي، وانطلق المصنف في هذه الترجمة من المنطلق اللغوي أكثر من المنطلق الاصطلاحي؛ ولذلك (الألف) و (اللام) في قول المصنف (السحر) هي للجنس لا العهد.

لماذا عبر المصنف بقوله: (باب بيان شيء من أنواع السحر)؟

قال شيخنا ابن عثيمين ﷺ: «المؤلف كان حكيمًا في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء؛ لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك»[١].

وعلاقة هذا الباب بالذي قبله: أنه لما ذكر في الباب السابق حكم السحر والساحر؛ اشتاقت النفوس لمعرفة ماهية السحر وأنواعه حتىٰ تجتنبه وتحذره لكثرة وقوعها وخفائها علىٰ الناس[٢].

ووجهٌ ثانٍ في المناسبة: وهو أَنَّ المصنف لما ذكر ما جاء في السحر في الباب السابق؛ أراد أَنْ يُبيِّن في هذا الباب أَنَّ من السحر الذي يأتي في النصوص ما لا يكون شركًا أكبر، ولكنه يدخل في أنواع السحر بطريق العموم، ولكنها ليست من السحر بالمعنىٰ الخاص لا في حقيقته ولا في حكمه[٣].

---

(١) القول المفيد (١/ ٥٢٨).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٣٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٩٤).

(٣) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٥٢٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٠٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٤).

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ العَلاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الجِبْتِ» ....

قوله: «قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حديث قبيصة ...» حديث قبيصة رواه أحمد وغيره من طريق عوف العبدي عن حيان بن العلاء، وحيان مجهول؛ فالحديث من هذا الطريق ضعيف[1].

---

(١) أخرجه معمر بن راشد في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١٠/ ٤٠٣) رقم (١٩٥٠٢)، ومن طريقه البيهقي في الآداب ص (١٤٢) رقم (٣٤٤)،

وأحمد (٢٥/ ٢٥٦) رقم (١٥٩١٥)، وأبو داود (٤/ ١٦) رقم (٣٩٠٧)، من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان،

وأحمد (٣٤/ ٢٠٨) رقم (٢٠٦٠٣) من طريق روح بن عبادة،

وأحمد (٣٤/ ٢٠٨) رقم (٢٠٦٠٤) من طريق محمد بن جعفر،

وابن أبي شيبة (٥/ ٣١١) رقم (٢٦٤٠٣) من طريق مروان بن معاوية،

والطَّحَاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣١٢) رقم (٧٠٩١) من طريق ابن المبارك،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٧٤) رقم (٥٤٤٢) من طريق النضر بن شميل،

وابن حبان (١٣/ ٥٠٢) رقم (٦١٣١)، من طريق حماد بن زيد،

والطبراني (١٨/ ٣٦٩) رقم (٩٤١) من طريق هوذة بن خليفة،

والطبراني (١٨/ ٣٦٩) رقم (٩٤٢) من طريق سفيان،

والطبراني (١٨/ ٣٦٩) رقم (٩٤٤)، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (١/ ٣٢٢) رقم (٣٧) -ولم يذكر أبو الشيخ الطيرة- من طريق حماد بن سلمة،

عشرتهم (معمر، ويحيىٰ بن سعيد، وروح، ومحمد بن جعفر، ومروان بن معاوية، وابن المبارك، وحماد بن زيد، وهوذة بن خليفة، وسفيان، وحماد بن سلمة) عن عوف ابن أبي جميلة العبدي، عن حيان بن العلاء، عن قطن بن قبيصة، عن أبيه قبيصة بن المخارق. =

....

المراد بالعيافة

«**العِيَافَةَ**»: -بكسر العين- وهي زجر الطير، وهو التفاؤل بأسمائها وأصواتها وألوانها وممرها، وهو من عادة العرب كثيرًا، وهو كثير في أشعارهم[(١)].

وجه كون العيافة من السحر

«**ووجه كون العيافة من السحر**: أن العيافة يستند فيها الإنسان إلىٰ أمر لا حقيقة له، فماذا يعني كون الطائر يذهب يمينًا أو شمالًا أو أمامًا أو خلفًا؟ فهذا لا أصل له وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان علىٰ ذلك فقد اعتمد علىٰ أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة»[(٢)].

تعريف الطَّرْق

«**وَالطَّرْقَ**»: هو الضرب بالحصا وهو ضرب من الكهانة يفعله النساء. وقيل: هو الخط في الرمل[(٣)].

= فائدة: روىٰ الحديث أبو الشيخ الأصبهاني في طبقات المحدثين بأصبهان (١/ ٣٢٤، ٣٢٥) بإسنادٍ آخر عن قبيصة، فقال: (أخبرنا إبراهيم بن شريك الأسدي قال: ثنا شهاب بن عباد قال: ثنا حماد بن زيد، عن هارون بن رئاب، عن كنانة بن نعيم، عن قبيصة بن مخارق، قال: تحملت حمالة فأتيت النبي ﷺ أسأله قال: فذكر الحديث بطوله)، ولم يسق لفظه.

والحديث فيه: (حيان بن العلاء) وهو مجهول، وهو علة الحديث. ينظر: تحرير تقريب التهذيب (١/ ٣٣٦).

وقد حسَّن الحديث النووي، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وجوَّد إسناده ابن مفلح. ينظر: رياض الصالحين ص (٣٦٩)، مجموع الفتاوىٰ (٣٥/ ١٩٢)، الآداب الشرعية (٣/ ٣٦٧).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٣٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة للبيضاوي (٣/ ١٨٤)، وشرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨٢).

(٢) القول المفيد (١/ ٥١٧).

(٣) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٢١)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ١٨٤)، وشرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨٣).

.... قَالَ عَوْفٌ: (العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ)، وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: (رَنَّةُ الشيطَانِ). إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ. وَلأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ: المُسْنَدَ مِنْهُ.

«وَالطِّيَرَةَ»: مصدر من التطير، وهي التشاؤم بالشيء والكراهية له، يقال: تَطَيَّرَ الرجل طِيَرَةً، واشتقاقه من الطير كالغراب وغيره، فكانت العرب تتشاءم به، وترىٰ أن ذلك مانع من الخير، فنفىٰ الإسلام ذلك، ونهىٰ عنه[1].

و«الجِبْتِ»: سبق معنىٰ (الجبت) في الأبواب السابقة.

قوله: «قَالَ عَوْفٌ: (العِيَافَةُ: زَجْرُ الطَّيْرِ، وَالطَّرْقُ: الخَطُّ يُخَطُّ بِالأَرْضِ)»: هذا تفسير منه لهذين المصطلحين، وتفسيره (للعِيَافة) مَرَّ معنا، وتفسيره (للطَّرْق) هو علىٰ الوجه الثاني من التفسير الذي سبق ذكره.

إشكال: كيف ينهى عن الخط وقد كان نبي يخط؟

فإن قيل: قد صح عن الرسول ﷺ أنه سئل عن نبي من الأنبياء (المراد به إدريس عليه السلام) يخط؛ فقال: من وافق خطه؛ فذاك.

فالجواب من وجهين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يمكن حصوله؛ لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أو لا؟

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالىٰ كما في حال هذا النبي؛ فلا بأس به؛ لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إيَّاها.

أمَّا هذه الخطوط السحرية؛ فهي من الوحي الشيطاني.

---

(١) ينظر: معالم السنن (٤/ ٢٣٥)، وتفسير غريب ما في الصحيحين ص (٣٠٦).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﭫ قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

تحريم قراءة الفنجان

وفي الحديث دليل علىٰ تحريم التنجيم؛ لأنه إذا كان الخط ونحوه الذي هو من فروع النجامة من الجبت فكيف بالنجامة. وفيه أيضًا تحريم قراءة الفنجان[١].

معنى رنة الشيطان

قوله: «**وَالجِبْتُ: قَالَ الحَسَنُ: (رَنَّةُ الشيطَانِ)**»: قال صاحب التيسير: «لم أجد فيه كلامًا»[٢]. وقال شيخنا ابن عثيمين ﵀: «والظاهر أن رنة الشيطان، أي: وحي الشيطان؛ فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقىٰ أمره من وحي الشيطان أنه أتىٰ نوعًا من الكفر»[٣].

ومناسبة هذا الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هو أن هذا الحديث ذكر ثلاثة أشياء، وهي: (العِيَافة)، و (الطَّرْق)، و (الطِّيَرَة)، وهي أنواع من الجبت الذي هو نوع من أنواع السحر القائم علىٰ الشرك بالله، المنافي للتوحيد[٤].

قوله: «**وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ...**» حديث ابن عباس رواه أبو داود وغيره[٥]، وإسناده صحيح.

---

(١) **قراءة الفنجان**: هي نوع من أنواع الكهانة، وكيفيتها أنْ يشرب المقروء له قهوة أو نحوها بقوام محدد من فنجان، ثم يترك الفنجان لمدة محددة، ثم ينظر القارئ في شكل الأثر المتبقي من المشروب، ويبني عليه متكهنًا بأمورٍ مستقبلية غيبية تحدث للمقروء له.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٣٤١).

(٣) القول المفيد (١/ ٥١٧).

(٤) **ينظر**: إعانة المستفيد (١/ ٣٥٨، ٣٥٩)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٥)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٠).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٣٩) رقم (٢٥٦٤٦)، وأحمد (٣/ ٤٥٤) رقم (٢٠٠٠)، وأبو داود (٤/ ١٥) رقم (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٢/ ١٢٢٨) رقم (٣٧٢٦) من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان، =

قوله: «مَنِ اقْتَبَسَ»: «أي: أخذ وحصَّل وتعلم»[(١)].

قوله: «شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ»: الشعبة: الطائفة من الشيء والقطعة منه، والمقصود: علم من علوم النجوم، أو مسألة من مسائله[(٢)].

قوله: «فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ»: أي: أخذ قطعة من علم السحر، وهو العلم المحرم المذموم[(٣)].

قوله: «زَادَ مَا زَادَ»: «يعنى: كلما زاد من علم النجوم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر، أو زاد اقتباس شعب السحر ما زاده من اقتباس علم النجوم»[(٤)].

حكم تعلم النجوم

حكم تعلم النجوم:

تعلم النجوم علىٰ قسمين:

= وأحمد (٥/ ٤١) رقم (٢٨٤٠) من طريق روح بن عبادة،

وعبد بن حميد في مسنده -المنتخب ص (٢٣٦) رقم (٧١٤)، والطبراني (١١/ ١٣٥) رقم (١١٢٧٨) من طريق الحارث بن عبيد الإيادي،

ثلاثتهم (يحيىٰ بن سعيد، وروح، والحارث بن عبيد) عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والحديث قال فيه المصنف: (إسناده صحيح)، وصححه النووي في رياض الصالحين ص (٣٦٩)، والذهبي في المهذب في اختصار السنن الكبير (٦/ ٣٢٣٣)، والعراقي في تخريج الإحياء ص (١٤٦٠)، والمناوي في التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٤٠٣)، وأحمد شاكر (٣/ ٢٥٩) في شرح المسند، وشعيب ومجموعته في تحقيق المسند (٥/ ٤١).

(١) مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٩٠٧).

(٢) ينظر: مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٩٠٧)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣٤٢).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٩١٢)، ودليل الفالحين (٨/ ٥٠١).

(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٤٠٣).

وَلِلْنَسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشركَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شيئًا وُكِلَ إِلَيْهِ».

القسم الأول: علم التسيير: وهو ما يدرك بطريق المشاهدة كالاستدلال بالشمس والقمر والنجوم علىٰ أوقات الصلوات وجهة القبلة ونحو ذلك، فهذا جائز.

قال شيخنا ابن باز رحمه الله: «الاستفادة من النجوم وسيرها في معرفة القبلة والحر والبرد لا بأس به؛ لأنه من علم التسيير لا من علم التأثير»[(١)].

القسم الثاني: علم التأثير: وهو علم النجوم الذي يستدل به علىٰ الحوادث الأرضية؛ فيستدل مثلًا باقتران النجم الفلاني علىٰ أنه سيحدث كذا وكذا. ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم علىٰ أنه سيكون سعيدًا، وفي النجم الآخر علىٰ أنه سيكون شقيًّا، فيستدلون باختلاف أحوال النجوم علىٰ اختلاف الحوادث الأرضية، فهذا محرم.

ومناسبة الحديث للترجمة: أنه دَلَّ علىٰ أن التنجيم نوعٌ من أنواع السحر؛ لأن المنجم والساحر يدعيان علم الغيب الذي هو خاصٌّ بالله سبحانه وتعالىٰ[(٢)].

«وَلِلْنَسَائِيِّ»: يعني في سننه الصغرىٰ، وقد رواه غيره، والحديث ضعيف لثلاث علل[(٣)].

---

(١) شرح كتاب التوحيد ص (١٣٤).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/ ٥٢١)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٦٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٦)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣١).

(٣) أخرجه النسائي (٧/ ١١٢) رقم (٤٠٧٩) من طريق عمرو بن علي، =

قوله: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ»: العقدة مفرد عُقَد وهي ما تعقده السحرة، ويقال لها (العزيمة) أيضًا، والنفث: هو النفخ مع ريق، وهو مرتبة بين النفخ والتفل. ووجه قوله: (فقد سحر) هو أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر عقدوا الخيوط، ونفثوا علىٰ كل عقدة، حتىٰ ينعقد ما يريدونه من السحر بإذن الله تعالىٰ، ولهذا أمر الله بالاستعاذة من شرهم في قوله: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِي ٱلْعُقَدِ﴾ [الفَلَق:٤] يعني السواحر اللاتي يفعلن ذلك[1].

= والطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ١٢٧) رقم (١٤٦٩) من طريق أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف السدوسي،

كلاهما (عمرو بن علي، وأحمد بن عبد الله) عن أبي داود الطيالسي، عن عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وأخرجه معمر بن راشد في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ١٧) رقم (١٩٧٧٢) من طريق أبان بن أبي عياش،

وابن وهب في جامعه ص (٧٥٧) رقم (٦٧٤)، والبيهقي (٩/ ٥٩٠) من طريق جرير بن حازم،

كلاهما (أبان، وجرير) عن الحسن البصري مرسلًا. ورواية جرير مختصرة.

والحديث ضعيف لثلاث علل:

الأولىٰ: عباد بن ميسرة: ضعيف الحديث، ضعَّفه أحمد كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٨٧). وقال يحيىٰ بن معين في تاريخه- رواية الدوري (٤/ ١٠٣)، والنسائي في الضعفاء والمتروكون ص (٧٤): «ليس بالقوي».

والثانية: الحسن البصري لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه، كما نص علىٰ ذلك الأئمة: كابن أبي حاتم في علل الحديث (٣/ ٩٦)، وابن القيسراني في تذكرة الحفاظ ص (٢٠٢)، وغيرهم.

والثالثة: الإرسال، فأبان وجرير بن حازم قد خالفا عبَّادًا فأرسلاه، وجرير بن حازم ثقة؛ فروايته مقدَّمة.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/ ٣٧٨): «هذا الحديث لا يصح للين عبَّاد وانقطاعه».

(١) **ينظر:** تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص (١٩٨).

....

قوله: «**وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشرَكَ**»: هذه الجملة احتج بها من يرىٰ أن الساحر مشرك مطلقًا، وأن السحر لا يتأتىٰ إلا بالشرك، ولكن أجاب بعضهم بأن هذا مخصوص؛ فلا يتناول جميع السحر، إنما يقصد بالسحر هنا: السحر بالطرق الشيطانية، وأما مَنْ سَحَر بالعقاقير والأدوية ونحو ذلك فلا يكون مشركًا(١).

وجوابٌ آخر: أن الحديث ضعيفٌ، وعليه فلا يصح الاستدلال به.

قوله: «**وَمَنْ تَعَلَّقَ شيئًا**»: فيه معنيان:

الأول: من استمسك بشيءٍ واعتمد عليه؛ بحيث يعتقد فيه الضر أو النفع من دون الله(٢).

والثاني: «من علق شيئًا بعنقه أو عنق صغير، من التعلق بمعنىٰ التعليق»(٣).

قوله: «**وُكِلَ إِلَيْهِ**»: أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عمادًا له، وتركه الله له، وخلىٰ بينه وبينه(٤).

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان شيء من أنواع السحر، وهو سحر العُقَد والنفث فيها، وهو ما يسمىٰ بـ (العزيمة)(٥).

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٣)، والقول المفيد (١/ ٥٢٢).

(٢) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (١٩٩)، القول المفيد (١/ ٥٢٢)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٦١).

(٣) حاشية السندي علىٰ سنن النسائي (٧/ ١١٢).

(٤) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (١٩٩)، والقول المفيد (١/ ٥٢٢).

(٥) **ينظر**: إعانة المستفيد (١/ ٣٦١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٠٩)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٣).

وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ مَا العَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مسلم.

قوله: «**وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...» الحديث رواه مسلم في صحيحه[١].

قوله: «**العَضْهُ**»: هذه الكلمة فسرها النبي ﷺ في هذا الحديث بأنها النميمة؛ ولذلك قال القاضي عياض: «قد جاء مفسرًا في الحديث بما لا يحتاج إلىٰ غيره»[٢].

قوله: «**النَّمِيمَةُ**»: مِن نَمَّ، يَنُمُّ-بالكسر والضم-، نَمًّا، فهو نَمَّام، وهي نقل الحديث من قوم إلىٰ قوم بغيًا، علىٰ غير وجه الصلاح والخير، بل من باب الإفساد والشر[٣].

قوله: «**القَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ**»: أي: نقل القول للناس، وإيقاع الخصومة بينهم؛ بما يحكىٰ للبعض عن البعض[٤].

وجه مشابهة النميمة للسحر

مناسبة الحديث للترجمة: تظهر من مشابهة النميمة للسحر من وجهين:

الأول: أن النمام يمشي بالنميمة بين الناس علىٰ وجه المكر والحيلة، وهذا أشبه ما يكون بالسحر.

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠١٢) رقم (٢٦٠٦).

(٢) إكمال المعلم (٨/ ٨٠).

(٣) **ينظر**: مشارق الأنوار (٢/ ١٣)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ١٢٠).

(٤) **ينظر**: مطالع الأنوار علىٰ صحاح الآثار (٥/ ٤٠١)، والنهاية في غريب الحديث (٤/ ١٢٣).

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ البَيَانِ لَسِحْرًا».

والثاني: أن ما يفعله النمام من الإفساد والوقيعة بين الناس يساوي عمل الساحر أو يفوقه[1].

ويمكن إضافة وجه ثالث: وهو خفاء السبب؛ فكما أن نتائج السحر سببها خفي، فكذلك ما يترتب على النميمة.

قوله: «**وَلَهُمَا**»: أي البخاري ومسلم[2].

«**إِنَّ مِنَ البَيَانِ**»: البيان هو البلاغة والفصاحة، و (مِن) هنا للتبعيض لا لبيان الجنس، أي أن بعض أنواع البيان سحر.

وجه كون البيان سحرًا

ووجه كون ذلك سحرًا: «أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم، فينصرف إليه، ولهذا إذا أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل، لكن لقوة فصاحته وبيانه يسحر السامع فيظنه حقًّا، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بليغ يُحذر من حق، لفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه، وهذا من جنس السحر الَّذي يسمونه العطف والصرف»[3].

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٤، ٣٤٥)، وإعانة المستفيد (١/ ٣٦٢)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٥).

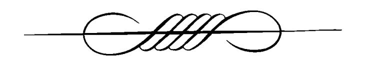
(٢) أخرجه البخاري (٧/ ١٩) رقم (٥١٤٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ولم يرد عند مسلم من مسند ابن عمر، وإنما أخرجه عن صحابي آخر وهو عمار بن ياسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢/ ٥٩٤) رقم (٨٦٩).

(٣) القول المفيد (١/ ٥٢٧، ٥٢٨).

....

وبناءً علىٰ ذلك: فقد يكون البيان محمودًا وقد يكون مذمومًا؛ فإذا كان البيان في نصرة الحق والدفاع عنه فهو محمود، وإذا كان في نصرة الباطل والمنكر وترويج شبهاته فهو مذموم، وفي كلتا الحالتين هو نوع من السحر بالمعنىٰ اللغوي العام[١].

ومناسبة الحديث للباب: أنه دَلَّ علىٰ أن بعض أنواع البيان من السحر؛ وذلك لأن صاحب البيان يسحر الناس بكلامه، ويستميل القلوب بحجته[٢].



(١) **ينظر**: تأويل مختلف الحديث ص (٤٢٦)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣٤٥).

(٢) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٢).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

قصد المصنف رحمه الله **بهذه الترجمة**: بيان ما جاء من الوعيد الشديد في حق الكهان ومَن جرىٰ مجراهم، ومَن صدقهم، ومراد المصنف بقوله: (ونحوهم): أي كل من يدعي علم الغيب بطريقةٍ من الطرق[1].

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الكهانة شركٌ بالله عز وجل من جهتين:

الأولىٰ: دعوىٰ مشاركة الله في علم الغيب، وهذا شركٌ في الربوبية.

والثانية: استخدام الجن؛ فإن التعامل مع الجن في مثل هذه الأمور لا يكون إلا بالتقرب إليهم بشيءٍ من العبادات كالذبح والاستعانة والاستغاثة ونحو ذلك. وقد تكون بإهانة المصحف أو بسب الله تعالىٰ، وهذا كفرٌ صريح وردةٌ واضحةٌ[2].

ثم من جهةٍ أخرىٰ هذا الباب يناسب الأبواب التي قبله؛ لأنه أتىٰ بعد ذكر أبواب السحر، وطبيعة عمل الكاهن والعراف الذي يستخدم الجن لإخباره بأمور الغيب التي لا يعلمها إلا الله في الماضي والمستقبل؛ فيجتمع بذلك الكاهن مع الساحر باستخدامهما الجن لتأدية مهامهما، ويصرفان له صنوفًا من ألوان العبادات[3].

---

(١) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٣).

(٢) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣١٤)، والتوضيح الرشيد ص (٢٢٩).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٤٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٠٢).

رَوَىٰ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شيءٍ فَصَدَّقَهُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

قوله: «**رَوَىٰ مُسْلِمٌ**» في صحيحه[١]، هو كما قال عدا (**فَصَدَّقَهُ**)، فإنها عند أحمد في مسنده[٢].

تعريف العراف

قوله: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا**»: العراف: هو الذي يدعي معرفة ما أُخْفِيَ من الأمور بمقدماتِ أسبابٍ يستدل بها، كمعرفة الشيء المسروق، ومكان الضالة، ونحو ذلك من الأمور[٣].

قوله: «**فَسَأَلَهُ عَنْ شيءٍ فَصَدَّقَهُ**»: أي سأله عن شيءٍ من المغيبات ونحوها[٤].

قوله: «**لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**»: قال النووي: «وأما عدم قبول صلاته فمعناه أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة في سقوط الفرض عنه، ولا يحتاج معها إلىٰ إعادة»[٥].

«وظاهر لفظ مسلم أن الوعيد مرتب علىٰ مجيئه وسؤاله، سواء صدقه أو شك في خبره»[٦].

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ١٧٥١) رقم (٢٢٣٠).

(٢) المسند (٢٧/ ١٩٧) رقم (١٦٦٣٨).

(٣) **ينظر**: معالم السنن (٣/ ١٠٥)، والمعلم بفوائد مسلم (٢/ ٢٩١).

(٤) **ينظر**: التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٠/ ١٩)، وفيض القدير (٦/ ٢٢)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٣٨٥).

(٥) شرح مسلم للنووي (١٤/ ٢٢٧).

(٦) فتح المجيد ص (٢٩٥).

ولكن رواية الباب عند المصنف تدل علىٰ عكس هذا؛ لأن فيها قيد (فصدقه)، وقد نبهنا أنها ليست في رواية مسلم، ولكن لعل المصنف جمع بين اللفظين لورود كل واحدة منهما في هذا الحديث في رواياته المختلفة، فقد جاء في رواية: «**مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا**»[(١)]؛ فلذلك قيد المصنف هذا الحديث بهذه اللفظة.

سؤال العراف على أقسام

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «ظاهر الحديث أن مجرد سؤاله يوجب عدم قبول صلاته أربعين يومًا، ولكنه ليس علىٰ إطلاقه؛ فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلىٰ أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالًا مجردًا؛ فهذا حرام لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «من أتىٰ عرافًا...».

القسم الثاني: أن يسأله فيصدقه في دعوىٰ علم الغيب، ويعتبر قوله؛ فهذا كفر لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن...

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله؛ فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث...

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجبًا»[(٢)].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧/ ١٩٧) رقم (١٦٦٣٨).

(٢) القول المفيد (١/ ٥٣٣، ٥٣٤).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هو دلالته علىٰ بيان حال العرافين ومَن يسألهم أنه لا تقبل منه صلاة أربعين يومًا وهو واقعٌ في إثمٍ عظيمٍ، بل واقع في الشرك بالله تعالىٰ، وقد يكون أصغر في السؤال المجرد وأكبر في التصديق، وإذا كان هذا حال السائل للعراف فما بالك بالعراف نفسه؟!؛ فلا شك أنه في قمة الشرك والكفر بالله تعالىٰ، وهذا ما قَصَدَه المصنف في تبويبه: (باب ما جاء في الكهان ونحوهم)[1].

قوله: «**وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ...**» الحديث رواه أبو داود وغيره، وضعفه البخاري[2].

---

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٤)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة ص (٧٠) رقم (١٥)، ومن طريقه ابن أبي شيبة (٣/ ٥٣٠) رقم (١٦٨٠٩)، والدارمي (١/ ٧٣٢) رقم (١١٧٦)،
وأحمد (١٥/ ١٦٤) رقم (٩٢٩٠) من طريق عفان بن مسلم،
وأحمد (١٦/ ١٤٢) رقم (١٠١٦٧)، وابن ماجه (١/ ٢٠٩) رقم (٦٣٩)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٨/ ٢٠١) رقم (٨٩٦٧) من طريق وكيع بن الجراح،
وإسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٤٢٣) رقم (٤٨٢) من طريق النضر بن شميل،
وأبو داود (٤/ ١٥) رقم (٣٩٠٤)، والبزار (١٦/ ٢٩٤) رقم (٩٥٠٢) من طريق موسىٰ بن إسماعيل التبوذكي،
وأبو داود (٤/ ١٥) رقم (٣٩٠٤)، والترمذي (١/ ٢٤٢) رقم (١٣٥)، وفي العلل الكبير ص (٥٩) رقم (٧٦)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٨/ ٢٠١) رقم (٨٩٦٨)، من طريق يحيىٰ بن سعيد القطان،
والترمذي (١/ ٢٤٢) رقم (١٣٥)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٨/ ٢٠١) رقم (٨٩٦٨) من طريق بهز بن أسد، =

وسيأتي الحديث قريبًا من طريق آخر مع ما يشهد له[(١)].

قوله: «**كَاهِنًا**»: الكاهن: هو الذي يُخْبِر بالأمور الغيبية عن الكوائن في مستقبل الزمان، ويدعي معرفة الأسرار[(٢)].

= والترمذي (١/ ٢٤٢) رقم (١٣٥)، وفي العلل الكبير ص (٥٩) رقم (٧٦)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٨/ ٢٠١) رقم (٨٩٦٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،

وابن الجارود في المنتقىٰ ص (٣٧) رقم (١٠٧) من طريق يزيد بن هارون،

والخلال في كتاب السنة (٤/ ١٦٢) رقم (١٤٢٧)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٣٧، ٧٣٨) رقم (١٠١٤) من طريق أبي كامل مظفر بن مدرك،

والخلال في كتاب السنة (٤/ ٩٧) رقم (١٢٥٢)، وابن المنذر في الأوسط (٢/ ٢٠٩) رقم (٧٩٥)، والعقيلي في الضعفاء (١/ ٣١٧) من طريق رَوْح بن عبادة،

والبيهقي (٧/ ٣٢١) رقم (١٤١٢٤) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي،

كلهم عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث فيه: أبو تميمة الهجيمي، وهو طريف بن مجالد: لم يسمع من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال البخاري في التاريخ الكبير (٣/ ١٧): «هذا حديث لا يُتَابَع عليه، ولا يُعْرَف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة».

ولذلك قال الترمذي في العلل ص (٥٩): «سألتُ محمدًا -يعني محمد بن إسماعيل البخاري- عن هذا الحديث، فلم يعرفه إلا من هذا الوجه، وضَعَّفَ هذا الحديث جدًّا».

وقال البزار عقبه: «وهذا الحديث لا نعلمه رواه بهذا اللفظ إلا حكيم الأثرم، عن أبي تميمة، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وحكيم منكر الحديث، لا يحتج بحديث له إذا انفرد به، وهذا مما تفرد به».

وقال الدارقطني كما في أطراف الغرائب والأفراد (٥/ ٢٨٠): «تفرد به حكيم الأثرم، عن أبي تميمة، وتفرد به حماد بن سلمة عنه».

(١) ينظر: ص (٣١٧).

(٢) ينظر: معالم السنن (٣/ ١٠٥)، والمعلم بفوائد مسلم (٢/ ٢٩١).

قوله: «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ»: أي اعتقد صدقه فيما يدعيه من علم الغيب، ومقدرته علىٰ فعل ما لا يقدر عليه إلا الله[(١)].

قوله: «فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ» فيه أقوال:

القول الأول: كفر دون كفر: وأصحابه قالوا: هذا الذي يتعين جمعًا بين النصوص؛ فإن قوله: «لم تقبل له صلاة أربعين يومًا» يدل علىٰ أنه لم يخرج من الإسلام، والحديث الآخر: «فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد» يدل علىٰ مطلق الكفر؛ فدل ذلك علىٰ أن المقصود بالكفر هنا الكفر الأصغر، وليس الكفر الأكبر المخرج من الملة[(٢)].

القول الثاني: هذا من أحاديث الوعيد التي يتوقف فيها:

وهذا القول قال عنه سليمان بن عبد الوهاب: باطل[(٣)]، وقال شيخنا ابن عثيمين: ضعيف[(٤)].

القول الثالث: كفر أكبر مخرج من الملة: وأصحابه قالوا: هذا ظاهر الحديث؛ ولأن من صدق الكهان فقد كذب بالقرآن، ولا يجتمع التصديق بالقرآن والتصديق بالكهانة؛ لأن الله أبطل الكهانة، وأخبر أنها من عمل الشياطين، فمن صدقها وصوبها كان كافرًا بالله كفرًا أكبر[(٥)].

---

(١) **ينظر**: فيض القدير (٦/ ٢٣)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ٣٨٥) كلاهما للمناوي، والتنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني (١٠/ ٢١).

(٢) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢١، ٣٢٢).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٠).

(٤) التعليق علىٰ صحيح مسلم (٢: ٢١٧).

(٥) **ينظر**: التنوير شرح الجامع الصغير (١٠/ ٢٠)، والقول المفيد (١/ ٥٣٩).

وأُجِيبَ أن هذا القول فيه نظر من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: قوله ﷺ: «لم تقبل له صلاة أربعين يومًا» يدل علىٰ أنه لم يكفر الكفر الأكبر، ولو كان الكفر الأكبر لم يحد عدم قبول صلاته بتلك المدة من الأيام.

الوجه الثاني: لا شك أن ادعاء علم الغيب أو تصديق أحد ممن يدعي علم الغيب كفر أكبر، ولكن تصديق الكاهن فيه شبهة؛ لأنه يخبر بالأمور المغيبة فيما صدق فيه عن طريق استراق الجن للسمع، يأتي الآتي إلىٰ الكاهن ويقول: أنا أصدقه فيما أخبر من الغيب؛ لأنه قد جاءه علم ذلك الغيب[1].

الوجه الثالث: أنه جاء في نص الحديث: «**أو أتىٰ حائضًا في دبرها فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد**»، وإتيان الحائض ليس بكفر مخرج عن الملة بالاتفاق؛ فثبت أن الكفر هنا كفر أصغر.

القول الرابع: قيل: هذا علىٰ التشديد والتأكيد، أي: قارب الكفر والمراد كفر النعمة، قال الترمذي: «وإنما معنىٰ هذا عند أهل العلم علىٰ التغليظ»[2]، وهذا القول قال عنه صاحب التيسير: باطل[3].

القول الخامس: وهو الأقرب: القول بالتفصيل كما يلي:

إن صدق الكاهن بدعوىٰ أنه يعلم الغيب الذي تفرد الله بعلمه، فهذا تكذيب بالقرآن؛ لأن الله يقول: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[النمل:٦٥]، ففي هذه الحال يكون كفرًا أكبر.

---

(١) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢٢).

(٢) سنن الترمذي (١/ ١٩٩).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٠).

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالحَاكِمِ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَىٰ شرطِهِمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

أما إذا أتاه ولم يصدقه في دعوىٰ علم الغيب والمستقبل، أو صدقه بما خفي عليه وليس هو من علم الغيب كأن يصدقه بما يخبر به من الوقائع التي وقعت مما خفي علمها علىٰ السائل، فهذا محرم لكن لا يلزم منه الكفر الأكبر، بل هو كفر دون كفر، والله أعلم.

قوله: «**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ أَتَىٰ عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا**» هذا الحديث سبق شرحه مفصلًا في الكلام السابق.

وكلمة «**عَرَّافًا**» التي من أجلها ساق المصنف الحديث مرة ثانية غير موجودة في السنن الأربعة، وإنما هي عند الحاكم وغيره، والحديث صحيح بما له من شواهد ومتابعات[1].

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده (١/ ٤٣٤) رقم (٥٠٣) من طريق النضر بن شميل،
وأحمد (١٥/ ٣٣١) رقم (٩٥٣٦) عن يحيىٰ بن سعيد القطان،
والخلال في كتاب السنة (٤/ ١٥٢) رقم (١٣٩٨)، وابن بطة في الإبانة (٢/ ٧٢٨) رقم (٩٩٢)، والحاكم (١/ ٤٩) رقم (١٥) من حديث رَوْح بن عبادة،
والحاكم (١/ ٤٩) رقم (١٥) من طريق عبيد الله بن موسىٰ العبسي،
والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٢/ ٦٥٢) من طريق القاسم بن مالك المزني،
خمستهم (النضر، ويحيىٰ بن سعيد، ورَوْح بن عبادة، وعبيد الله بن موسىٰ، والقاسم) عن عوف بن أبي جميلة، عن خِلَاس بن عمرو، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقرن الحاكم مع خِلَاس (محمد بن سيرين)، وقرن أحمد مع أبي هريرة (الحسن البصري) وهو بهذا السند مرسل، **ينظر**: إطراف المسند المعتلي لابن حجر (٧/ ١٦٦).
وبهذا يكون هذا الحديث مرويًّا علىٰ ثلاثة أوجه:
الوجه الأول: عوف بن أبي جميلة، عن الحسن البصري مرسلًا، وهذه إحدىٰ روايتي يحيىٰ بن سعيد القطان. =

وَلِأَبِي يَعْلَىٰ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا.

قوله: «وَلِأَبِي يَعْلَىٰ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ»: أثر ابن مسعود رواه أبو يعلىٰ وغيره[(١)].

= **الوجه الثاني**: عوف بن أبي جميلة، عن خلاس، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهذه رواية النضر بن شميل، وروح بن عبادة، وعبيد الله بن موسىٰ، والقاسم بن مالك، والرواية الثانية ليحيىٰ القطان.

الوجه الثالث: عوف بن أبي جميلة، عن خلاس ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهذه رواية عبيد الله بن موسىٰ، وروح بن عبادة.

فأمَّا الوجه الأول فمرسل.

وأما الوجه الثاني فعلَّته عدم سماع خلاس بن عمرو من أبي هريرة رضي الله عنه: نصَّ عليه الإمام أحمد كما في سؤالات الآجري ص (٣٤٦).

وأما الوجه الثالث فإنه إسناد صحيح؛ ولذلك قال فيه الحاكم (١/ ٤٩): «حديث صحيح علىٰ شرطهما»، ووافقه الذهبي، وقال شعيب الأرناؤوط ومجموعته في تحقيق سنن ابن ماجه (١/ ٤٠٥): «إسناده صحيح»، وقال الحافظ العراقي في أماليه: «حديث صحيح»، وقال الذهبي: «إسناده قوي»، كما نقله عنهما المناوي في فيض القدير (٦/ ٢٣).

لكن قد تُكلِّم في ثبوت ذكر محمد بن سيرين في هذا الإسناد؛ لأنه جاء مقرونًا، وعوف ممن أُنكِر عليه إذا جمع بين الشيوخ، ففي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ١٤٧) قال يحيىٰ القطان: «قال لي شعبة في أحاديث عوف، عن خلاس، عن أبي هريرة، ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة إذا جمعهم، قال لي شعبة: ترىٰ لفظهم واحدا؟ قال أبو محمد -يعني ابن أبي حاتم-: كالمنكر علىٰ عوف». وينظر: «شرح علل الترمذي» (٢/ ٨١٦).

وقال يحيىٰ القطان كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/ ٢٣٦): «كان معي أطراف عوف، عن الحسن، عنِ النَّبِيِّ ﷺ. وخلاس ومحمد، عن أبي هريرة: أن موسىٰ عليه السلام كان رجلا حَيِيًّا، فقال بنو إسرائيل: هو آدر، قال: فسألت عوفًا فترك محمدًا، وقال: خلاس مرسل».

وعلىٰ كل حال فالحديث له شواهد يتقوىٰ بها، ومن ذلك ما سيذكره المصنف رحمه الله مما جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(١) أخرجه أبو داود الطيالسي (١/ ٣٠٠) رقم (٣٨١)، وابن الجعد ص (٧٧) رقم (٤٢٥) من طريق شعبة بن الحجاج، =

قال ابن حجر: «أخرجه أبو يعلىٰ من حديث بن مسعود بسند جيد، لكن لم يصرح برفعه، ومثله لا يقال بالرأي»[(١)].

ومناسبة هذا الأثر والذي قبله للباب: أن فيهما بيان حكم إتيان الكُهَّان وتصديقهم فيما يقولون، وهو الكفر بالله ﷻ، فإذا كان هذا حال المصدق بهم فما بالك بالكهان أنفسهم؟!، لا شك أنهم في شركٍ وكفرٍ عظيم.

قوله: «وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصينٍ مَرْفُوعًا» الحديث رواه البزار وغيره[(٢)].

= وابن الجعد ص (٢٨٧) رقم (١٩٤١) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق وزهير بن معاوية،

وابن الجعد ص (٢٨٨) رقم (١٩٤٨) من طريق عبد العزيز بن مسلم،

وأبو يعلىٰ (٩/ ٢٨٠) رقم (٥٤٠٨) من طريق إبراهيم بن طهمان،

وابن أبي شيبة (٥/ ٤٢) رقم (٢٣٥٢٨) من طريق سفيان الثوري،

والبزار (٥/ ٢٥٦) رقم (١٨٧٣) من طريق عمرو بن قيس،

سبعتهم (شعبة، وإسرائيل، وزهير، وعبد العزيز، وابن طهمان، والثوري، وعمرو بن قيس) عن أبي إسحاق السبيعي، قال سمعت هبيرة بن يريم يقول: سمعت عبد الله بن مسعود ﵁ يقول: «من أتىٰ عرافا أو كاهنا، فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل علىٰ محمد ﷺ».

وهذا الأثر إسناده صحيح، وهو وإن كان موقوفًا، إلا أن له حكم الرفع.

(١) فتح الباري (١٠/ ٢١٧).

(٢) أخرجه البزار (٩/ ٥٢) رقم (٣٥٧٨) من طريق شيبان بن فروخ،

والدولابي في الكنىٰ والأسماء (٣/ ١١٨٨) رقم (٢٠٨٣) من طريق أبي يحيىٰ عيسىٰ بن إبراهيم،

كلاهما (شيبان، وأبو يحيىٰ) عن أبي حمزة العطار إسحاق بن الربيع، عن الحسن البصري، عن عمران بن حصين ﵄. وليس عند الدولابي قوله: «**أو سحر أو سحر له**» إلىٰ آخر الحديث. ووقع عنده: «...حدثنا الحسين بن عمران بن حصين»، وهو تصحيف واضح، والصواب: «...حدثنا الحسن، عن عمران بن حصين». =

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ».

قوله: «لَيْسَ مِنَّا»: ظاهره: ليس منا: ليس من أهل الملة[1]، وتأوله بعضهم بقوله: «ليس يفعل ذلك من هو من أشياعنا، العاملين باتباعنا، المقتفين لشرعنا»[2].

= وهذا الحديث فيه علتان:

العلة الأولىٰ: تفرُّد أبي حمزة العطار، قال البزار: «وهذا الحديث قد رُوِيَ بعض كلامه من غير وجه، فأما بجميع كلامه ولفظه فلا نعلمه يُرْوَىٰ إلا عن عمران بن حصين، ولا نعلم له طريقًا عن عمران بن حصين إلا هذا الطريق».

وأبو حمزة العطار قد ضعَّفه عمرو بن علي الفلاس وابن عدي، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه، كان حسن الحديث»، وقال البزار: «لا بأس به». **ينظر**: تهذيب الكمال (٢/ ٤٢٤)، ميزان الاعتدال (١/ ١٩١).

العلة الثانية: المخالفة؛ فقد روىٰ الحديث جماعة من الثقات من أصحاب الحسن البصري عنه، فلم يذكروا فيه قوله: «ليس منا من تطيَّر ...» إلىٰ آخر الحديث.

وهؤلاء هم:

١- **معمر بن راشد**: أخرجه معمر في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ٢٠٩) رقم (٢٠٣٤٤).

٢- **يونس بن عبيد**: أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦٠)، والبزار (٩/ ٣١) رقم (٣٥٤٥).

٣- **منصور بن زاذان**: أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣٥) رقم (٢٣٤٦١)، والطبراني (١٨/ ١٧٩) رقم (٤١٤).

العلة الثالثة: أن الحسن البصري لم يسمع من عمران بن حصين رضي الله عنهما. **ينظر**: المراسيل لابن أبي حاتم ص (٣٨).

ومع ذلك فقد جود إسناد هذا الحديث: المنذري كما في الترغيب والترهيب (٤/ ٣٣)، وابن حجر كما في فتح الباري (١٠/ ٢١٧).

(١) **ينظر**: فوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٨٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٣٥١).

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي (الأَوْسَطِ) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَىٰ» إِلَىٰ آخِرِهِ.

وهذا اللفظ فيه وعيد شديد يدل علىٰ أنه من الكبائر[(١)].

قوله: «مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ»: (من تطير) أي: فعل الطيرة (أو تطير له)، أي: قبل قول المتطير له وتابعه، أو أمر من يتطير له[(٢)].

قوله: «أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ»: «(تكهن): يعني ادعىٰ علم الغيب وادعىٰ أنه كاهن، أو أخبر بأمور من المغيبة يخدع من رآه بأنه كاهن»[(٣)].

و(تكهن له): الذي يأتي الكاهن ويصدقه ويتابعه[(٤)].

قوله: «أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ»: (سَحَرَ): أي فعل السحر، «(أو سُحِرَ له): أي: طلب من الساحر أن يسحر له، ومنه النشرة عن طريق السحر؛ فهي داخلة فيه»[(٥)].

و«**مناسبة الحديث للباب**: أن فيه النهي والتغليظ عن فعل الكهانة ونحوها وتصديق أهلها»[(٦)].

قوله: «وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي (الأَوْسَطِ)» هذا الحديث في المعجم الأوسط كما قال الْمُصَنِّف، وجاء أيضًا في غيره[(٧)].

---

(١) **يراجع**: فتح المجيد ص (٢٩٧)، والتوضيح الرشيد ص (٢٢٩).

(٢) **يراجع**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥١)، وفتح المجيد ص (٢٩٧).

(٣) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢٣).

(٤) فتح المجيد ص (٢٩٧).

(٥) القول المفيد (١/ ٥٤٣).

(٦) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٨).

(٧) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣/ ٣٩٩) رقم (٣٠٤٣) عن أبي موسىٰ الزمن محمد بن المثنىٰ، =

قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَىٰ المَسروقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ ....

قوله: «**قَالَ البَغَوِيُّ: العَرَّافُ: الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَىٰ المَسروقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ...**»: هذا شروع من المصنف في تعريف العراف الوارد في الطريق الثاني من حديث أبي هريرة السابق.

وقصده بيان أن العرافة هي ضرب من ضروب الكهانة، وبالتالي: إما هما بمعنىٰ واحد أو بينهما عموم وخصوص.

= وأبو يعلىٰ كما في المطالب العالية (١١/ ١٨٩) رقم (٢٤٩٥)، ومن طريقه الضياء المقدسي في المختارة (١١/ ٤٠٣) رقم (٤٢٦) من طريق أبي هشام محمد بن يزيد الرفاعي، والطبراني في الأوسط (٤/ ٣٠١) رقم (٤٢٦٢) من طريق يحيىٰ بن الفضل الخرقي، ثلاثتهم (أبو موسىٰ الزمن، وأبو هشام، ويحيىٰ بن الفضل) عن أبي عامر العقدي، عن زمعة بن صالح، عن سلمة بن وَهْرَام، عن عكرمة، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وهو معلٌّ بعلتين:

العلة الأولىٰ: أن مداره علىٰ زمعة بن صالح، وهو ضعيف. كما في تقريب التهذيب ص (٢١٧).

العلة الثانية: تفرُّد زمعة بن صالح به. قال البزار عقبه: «لا نعلمه يروىٰ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد».

وقد جاء نحو هذا الحديث أيضًا عن كعب الأحبار قال: «قال الله: ليس من عبادي من سَحر أو سُحر له، أو كَهُنَ أو كُهِنَ له، أو تطيَّر أو تُطيُّر له، ولكن عبادي من آمن بي وتوكَّل عليَّ». أخرجه معمر في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ٢١١) رقم (٢٠٣٥٠) عن قتادة، أنَّ كعبًا ... فذكره. وهو منقطع؛ فقتادة لم يدرك كعبًا، فإنَّ كعبًا توفي في أواخر خلافة عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة (٣٢هـ)، وقتادة وُلِد سنة (٦٠هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/ ٥١٦)، (٢٤/ ١٩٢)، والحديث من الإسرائيليات، وقد جاء عن وهب بن منبه كما في حلية الأولياء (٤/ ٥٧) وقال فيه: «قرأت في بعض الكتب: ليس من عبادي من سحر أو سحر له....».

وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ، وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.
وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: العَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ.

وكلام البغوي هذا قاله في كتابه شرح السنة، وهو منقول عنه بتصرف[١].

وقد سبق تعريف العراف، وهو بمعنىٰ تعريف البغوي.

تعريف شيخ الإسلام للعراف

قال سليمان بن عبد الله ﵀: «هذا تفسير حسن، وظاهره يقتضي أن العراف هو الذي يخبر عن الواقع كالمسروق والضالة، وأحسن منه كلام شيخ الإسلام: أن العراف اسم للكاهن والمنجم والرمَّال ونحوهم، كالحازر الذي يدعي علم الغيب أو يدعي الكشف»[٢]، وسيأتي.

قوله: «وَقِيلَ: هُوَ الكَاهِنُ وَالكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ المُغَيَّبَاتِ فِي المُسْتَقْبَلِ وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ»: هذا من كلام المصنف، وليس من كلام البغوي.

قوله: «وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: العَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ...»: من خلال تعريف شيخ الإسلام للعراف نجد أنه يجعل العرافة أعم من الكهانة، فيدخل فيها الكهانة والتنجيم والرمل ونحو ذلك.

وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية موجود في مختصر الفتاوىٰ المصرية للبعلي بتصرف يسير جدًّا[٣].

---

(١) ينظر: شرح السنة (١٢/ ١٨٢).
(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٢).
(٣) مختصر الفتاوىٰ المصرية للبعلي ص (١٥٢).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ [أَبَا جَادٍ] ....

قوله: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ...» الأثر أخرجه معمر وغيره، وإسناده صحيح[(١)].

قوله: «يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ»: هذا يسمىٰ علم الحروف، وتعلمها يكون بتقطيعها علىٰ مقاطع (أبجد) (هوز) (حطي) (كلمن) (سعفص) (قرشت) (ثخذ) (ضظغ)، فيجعلون الألف واحدًا والباء اثنين، إلىٰ نهاية الحرف العاشر، ثم يبدؤون بالكاف عشرين واللام ثلاثين، وهكذا إلىٰ القاف مائة والراء مائتين، إلىٰ أن تتم هذه الحروف[(٢)]، فيكون الغين ألْفًا.

---

(١) أخرجه معمر في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ٢٦) رقم (١٩٨٠٥)،
وابن وهب في جامعه ص (٧٦٩) رقم (٦٩٠)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢٤٠) رقم (٢٥٦٤٨) من طريق يحيىٰ بن أيوب،
والخرائطي في مساوئ الأخلاق ص (٣٥٠) رقم (٧٣٩) من طريق سفيان الثوري،
ثلاثتهم (معمر، ويحيىٰ بن أيوب، والثوري) عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا موقوفًا. وهذا إسناد صحيح إلىٰ ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا.
وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٨٣٩) رقم (١٧٢٨) عن صالح بن علي النوفلي،
والطبراني (١١/ ٤١) رقم (١٠٩٨٠) عن الحسين بن إسحاق التستري،
كلاهما (النوفلي، والتستري) عن خالد بن يزيد العمري، عن محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن طاوس، عن ابن عباس رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا مرفوعًا: «رُبَّ متعلِّم حروف أبي جاد، دارسٍ في النجوم؛ ليس له عند الله خلاق يوم القيامة».
ولا يصحُّ؛ لأن مداره علىٰ خالد العمري وهو كذاب. كذبه أبو حاتم وابن معين، وقال ابن حبان: «منكر الحديث جدًّا ... يروي الموضوعات عن الأثبات». ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ٣٦٠)، المجروحين لابن حبان (١/ ٢٨٤).

(٢) يراجع: حاشية كتاب التوحيد ص (٢٠٧، ٢٠٨).

وكتابة أبي جاد علىٰ قسمين:

القسم الأول: كتابتها وتعلمها لتعليم الحروف، وللاستعانة بها في التاريخ بواسطة حساب الجمل وما شابهه علىٰ ما هو معروف عند العرب، فهذا تعلم مباح لا بأس به، كقول حافظ الحكمي في آخر منظومته سلم الوصول[(١)]:

أَبْيَاتُهَا (يُسْرٌ) بعدِّ الجُمَّل   تأريخها (الْغُفْرَانُ) فَافْهَمْ وَادْعُ لِي

«يسر»: الياء (١٠)، والسين (٦٠)، والراء (٢٠٠)؛ فالمجموع يساوي (٢٧٠) بيتًا، ومثلها قوله: «الغفران»: فالألف الأولىٰ (١)، واللام (٣٠)، والغين (١٠٠٠)، والفاء (٨٠)، والراء (٢٠٠)، والألف الثانية (١)، والنون (٥٠)؛ فالمجموع يساوي (١٣٦٢)، وهي سنة نظمها أو الانتهاء من تسويدها.

ومثل ذلك أيضًا قول ابن الجزري في ختام منظومته في التجويد[(٢)]:

أَبْيَاتُهَا قَافٌ وَزَايٌ بِالْعَدَدْ   مَنْ يُحْسِنِ التَّجْوِيدَ يَظْفَرْ بِالرَّشَدْ

فالقاف: (١٠٠)، والزاي: (٧)؛ فمجموع أبياتها يساوي: (١٠٧).

القسم الثاني: كتابتها وتعلمها مِن قِبَل المنجمين والكهان؛ لمعرفة ارتباطها بسير النجوم بدعوىٰ أنَّه يستدل بها علىٰ الحوادث الأرضية فهذا محرم[(٣)].

---

(١) معارج القبول بشرح سلم الوصول (١/ ٤٥).

(٢) المقدمة الجزرية ص (٢٣).

(٣) راجع في ذلك: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٥)، والتوضيح الرشيد ص (٢٣٠).

وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: مَا أَرَىٰ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ.

قوله: «**وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ**»: هذا محمول علىٰ علم التأثير لا علم التسيير.

فعلم النجوم نوعان: الأول: علم التأثير، والثاني: علم التسيير، وسيأتي تفصيل القول فيهما، في باب ما جاء في التنجيم إن شاء الله[1].

قوله: «**مَا أَرَىٰ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ**»: قوله: (ما أَرىٰ) يجوز فتح الهمزة بمعنىٰ: لا أعلم، ويجوز ضمها (ما أُرىٰ) بمعنىٰ: لا أظن ذلك[2]. والمعنىٰ: أن فاعل ذلك ليس له نصيب من الجنة عند الله ﷻ يوم القيامة[3].

و«ظاهر كلام ابن عباس أنه يرىٰ كفرهم؛ لأن الذي ليس له نصيب عند الله هو الكافر؛ إذ لا يُنْفَىٰ النصيب مطلقًا عن أحد من المؤمنين»[4].

و«**مناسبة الأثر للباب**: أنه يدل علىٰ أن كتابة أبي جاد وتعلُّمها لمن يدعي بها معرفة علم الغيب والنظر في النجوم علىٰ اعتقاد أن لها تأثيرًا، كل ذلك يدخل في العرافة، ومن فعله فقد أضاع نصيبه من الله»[5].

---

(١) وقد سبق شيء من الكلام عن هذين النوعين ص (٣٠٣).

(٢) **يراجع**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٥).

(٣) **ينظر**: إعانة المستفيد (١/ ٣٧٥).

(٤) القول المفيد (١/ ٥٤٩).

(٥) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢١٩).



بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرةِ

مقصود الترجمة: بيان ما جاء في حكم النُّشْرَة بالتفصيل، وهل هي ممنوعةٌ بإطلاق، أو منها ما هو مباحٌ وجائزٌ؟؛ ولذلك لم يجزم المؤلف في تبويبه بتحريمٍ أو كراهةٍ(١).

تعريف النشرة

والنُّشْرَة في اللغة: - بالنون المضمومة - فُعْلَة مِن النشر: أي الكشف والزوال، ومنه استخدم المعنىٰ الاصطلاحي لها: أي أن هذا العلاج يكشف المرض الذي لابس ذلك المريض(٢).

والنُّشْرَة اصطلاحًا: هي ضربٌ من الرقية والعلاج يُستخدم لحل السحر عَمَّن يُظَنُّ أَنَّ به سحرًا أو مسًّا من الجن(٣).

و **(الـ)** هنا للاستغراق وليست للعهد؛ لأن المؤلف قصد بيان كل أنواع النُّشْرَة وأحكامها، ولم يقتصر علىٰ نوعٍ معينٍ(٤).

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ظاهرة: وهي أنه كما أن السحر شرك بالله ﷻ يقدح في أصل التوحيد، وأن الساحر مشرك الشرك الأكبر بالله؛ فالنشرة التي هي حل السحر قد تكون من ساحر، وقد تكون من غير ساحر بالأدوية المأذون بها، أو الأدعية ونحو ذلك.

---

(١) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٢٥)، والتوضيح الرشيد ص (٢٤٥).

(٢) **يراجع**: لسان العرب (٥/ ٢٠٩)، وتاج العروس (١٤/ ٢١٧).

(٣) **ينظر**: السنن الصغرىٰ للبيهقي (٤/ ٧٥)، والقول السديد ص (١٠٢).

(٤) **ينظر**: القول المفيد (١/ ٥٥٣).

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشرةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشيطَانِ» [رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ]، **وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.**

حكم النشرة بالسحر

فإذا كانت من ساحر فإنها مناقضة لأصل التوحيد، ومنافية له؛ لأن الساحر غالبًا لا يمكن أن يعالج بالسحر إلا عن طريق الشياطين الذين يخدمونه عوضًا عن وقوعه في الشرك أو أيِّ فعل يكفر به، وإن لم تكن بالسحر، وإنما بأدوية وعقاقير ونحو ذلك فالأصل جوازها.

ومناسبة الباب للأبواب السابقة: تظهر من وجوه:

الوجه الأول: أن المصنف لما ذَكَرَ في الأبواب السالفة ما يتعلق بالسحر وأنواعه ناسب هنا أن ينتقل من السحر إلىٰ كيفية حل هذا السحر.

الوجه الثاني: أن النُّشرة قد تكون بأشياء لا علاقة لها بالسحر، وحينئذٍ تكون مباحة؛ فيجب التفريق في ذلك بين ما هو سحر وما هو غير سحر؛ حتىٰ لا يختلط ذلك علىٰ الناس، فيُجتنب المحرم ويُفعل المباح[١].

الوجه الثالث: «الرد علىٰ شبهة إتيان الناس إلىٰ السحرة والكهان بقصد حل السحر عن المسحور»[٢].

قوله: «**عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشرةِ...**» الحديث رواه أحمد وأبو داود وغيرهما[٣]، وفي سنده انقطاع.

---

(١) **يراجع**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٦)، والتوضيح الرشيد ص (٢٤٥).

(٢) التوضيح الرشيد ص (٢٤٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في جامع معمر (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ١٣) رقم (١٩٧٦٢)، ومن طريقه أحمد (٢٢/ ٤٠) رقم (١٤١٣٥)، وأبو داود (٤/ ٦) رقم (٣٨٦٨)، والبيهقي (٩/ ٥٩٠) رقم (١٩٦١٣) عن عقيل بن معقل، عن وهب بن منبه، عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. =

= والحديث صحح إسناده النووي كما في المجموع شرح المهذب (٩/ ٦٧)، وحَسَّنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٠/ ٢٣٣)، وقال ابن مفلح في الآداب الشرعية (٣/ ٧٧): «إسناد جيد»، وقال شعيب الأرناؤوط ومجموعته في تحقيق مسند أحمد (٢٢/ ٤٠): «إسناده صحيح». ولكن الحديث مُعَلٌّ بعلتين:

الأولىٰ: الانقطاع: فإن وهب بن منبه لم يلق جابرًا كما نَصَّ علىٰ ذلك يحيىٰ بن معين في تاريخه -رواية الدوري (٣/ ١١٨)، وبذلك أَعَلَّهُ الشيخ مقبل الوادعي في أحاديث معلة ظاهرها الصحة ص (٩٤، ٩٥).

والثانية: الإرسال: قال البيهقي (٩/ ٥٩٠): «ورُوِيَ عن النبي ﷺ مرسلًا، وهو مع إرساله أصح».

والظاهر أن البيهقي يشير إلىٰ ما أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٤٠) رقم (٢٣٥١٦) عن ابن عيينة وأبي أسامة حماد بن أسامة،

وأبو داود في مراسيله ص (٣١٩) رقم (٤٥٣) عن عليِّ بن الجعد،

ثلاثتهم (ابن عيينة، وأبو أسامة، وابن الجعد) عن شعبة، عن أبي رجاء، قال: سألت الحسن عن النشر، فذَكر لي عن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: «هي من عمل الشيطان».

وأخرجه البزار (١٣/ ٢٢٤) رقم (٦٧٠٩)، والحاكم (٤ / ٤٦٤) رقم (٨٢٩٢) من طريق مسكين بن بكير، عن شعبة، عن أبي رجاء، عن الحسن، قال: سألت أنس بن مالك عن النشرة، فقال: «ذكروا عند النبي ﷺ أنها من عمل الشيطان». هكذا موصولًا بذكر أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بين الحسن وبين النبيِّ ﷺ.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة إلا مسكين بن بكير، ومسكين حراني ثقة مشهور». وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح». ووافقه الذهبي.

وكأن مراد البزار أنه لا يعلم أحدًا رواه عن شعبة موصولًا إلا مسكين بن بكير، ويؤيده أن عبارة البزار جاءت في كشف الأستار عن زوائد البزار (٣/ ٣٩٤): «لا نعلم **أسنده** عن شعبة إلا مسكين».

ومسكين بن بكير في روايته عن شعبة كلام؛ فقد قال أحمد كما في تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٨٥): «حدَّث عن شعبة بأحاديث لم يروها أحد»؛ ولذلك لما سئل أبو حاتم عن حديثه هذا رجَّح المرسل وهو رواية ابن عيينة وأبي أسامة وعلي بن الجعد كما تقدَّم، وخطأ رواية مسكين بن بكير الموصولة فقال: «هذا خطأ؛ إنما هو: أبو رجاء؛ قال: سألت الحسن عن النشرة؟ فقال: ذكروا عن النبي ﷺ ... فهذا من كلام الحسن وقيله». العلل لابن أبي حاتم (٦/ ١٣٩).

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ: قُلْتُ لِابْنِ الْمُسيبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤَخَّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشر؟..

لماذا كُنى عن السحر بالطب؟

قوله: «سُئِلَ عَنِ النُّشرةِ؟»: سبق بيان معنىٰ النشرة في مقدمة الباب، والألف واللام في (النشرة) للعهد، وليست للاستغراق، أي النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، فجاء الجواب: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشيطَانِ»: أي: من العمل الذي يفعل بواسطة وحيه وأمره[1]، والمقصود بـ(الشيطان) جنس الشياطين، والنشرة هنا هي ما كان يتعاطاه أهل الجاهلية في حل السحر.

ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد والباب: أنه يدل علىٰ تحريم النُّشرة التي هي من عمل الشيطان، ومِن نُشرة الجاهلية التي لا تتم إلا بالشرك بالله[2].

قوله: «وَفِي الْبُخَارِيِّ»: معلقًا[3]، ووصله ابن أبي شيبة في مصنفه، قال ابن حجر: «إسناده صحيح»[4].

قوله: «رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ»: بكسر الطاء، أي: سحر، يقال: طُب الرجل بالضم: إذا سحر، كَنَّوا عن السحر بالطب تفاؤلًا، كما يقولون للديغ: سليم، وللكسير: جبير، من باب الفأل بالسلامة، وجبران الكسر، والطب من الأضداد يقال لعلاج الداء: طب، ويقال للسحر أيضًا[5].

---

(١) **يراجع**: حاشية كتاب التوحيد ص (٢٠٩)، والقول المفيد (١/ ٥٥٤).
(٢) **يراجع**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٢).
(٣) صحيح البخاري (٧/ ١٣٧) معلقًا.
(٤) تغليق التعليق (٥/ ٤٩).
(٥) **ينظر**: الكواكب الدراري (٢١/ ٣٩)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/ ٥٤٣).

قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ، انْتَهَىٰ.

قوله: «يُؤَخَّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ»: (يُؤَخَّذ) بتشديد الخاء، أي: يُحْبَس عن امرأته حتىٰ لا يستطيع أن يصل إلىٰ جماعها، والأُخذة -بضم الهمزة-: هي رقية الساحر[(١)].

قوله: «أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنَشر»: (يُحَلُّ) بضم الياء وفتح الحاء مبني للمجهول[(٢)]. يحل مِن حَلَّ العقدة يحلها؛ نقضها وفكها، ويُنَشَّر بضم الياء وتشديد الشين[(٣)]، ويحل وينشر بمعنىٰ واحد[(٤)].

قوله: «لَا بَأْسَ بِهِ»: يعني أن النشرة لا بأس بها، ويعني بذلك النشرة المباحة التي ليست من السحر[(٥)]. وقيل: بل يعني أن حل السحر بالسحر لا بأس به؛ لأنهم «إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ»: يعني أن حل السحر يُرَاد به الإصلاح وشفاء المريض، بخلاف السحر، فإنما يُرَاد به الضرر والأذىٰ[(٦)].

ولذلك قال: «فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ»: يعني أن الشريعة لم تمنع من النشرة المباحة، المبنية علىٰ التعوذات الشرعية، والأدعية، وقراءة القرآن، والدواء المباح، ونحو ذلك، بل جاءت بإباحتها[(٧)].

---

(١) ينظر: الكواكب الدراري (٢١/ ٣٩)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/ ٥٤٣).

(٢) ينظر: عمدة القاري (٢١/ ٢٨٣)، وإرشاد الساري للقسطلاني (٨/ ٤٠٥).

(٣) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٢١٠).

(٤) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ٣٧٨).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٨)، وفتح المجيد ص (٣٠٣).

(٦) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ٣٧٩).

(٧) ينظر: إعانة المستفيد (١/ ٣٧٩)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٣٠).

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحُلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ.

وهذا من ابن المسيب رحمه الله كأنه تقسيم للنشرة إلىٰ قسمين: مباحة نافعة، ومحرمة ضارة[١].

هل يجوز حل السحر بالسحر؟

وفصل ذلك شيخنا ابن عثيمين فقال: «كأن ابن المسيب رحمه الله قسم السحر إلىٰ قسمين: ضار، ونافع. فالضار مُحرم، قال تعالىٰ: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [البقرة:١٠٢] والنافع لا بأس به، وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر وحملوا ما روي عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر؟ أمَّا إذا علم أنه سحر؛ فلا يحل»[٢].

ومناسبة الأثر للباب: أنه فيه بيان التفصيل في حكم النشرة، وأن منها ما هو جائز ومباح، ومنها ما هو محرم[٣].

قوله: «وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ ...» قول الحسن هنا يُحْمَل علىٰ النُّشْرَة المحرمة المبنية علىٰ السحر.

ولذلك نقول: لا تعارض بين كلام سعيد بن المسيب السابق، وكلام الحسن هنا؛ لأن كلام ابن المسيب محمول علىٰ النُّشْرَة المباحة، وكلام الحسن محمول علىٰ النُّشْرَة المحرمة.

---

(١) ينظر: القول المفيد (١/ ٥٥٦).

(٢) القول المفيد (١/ ٥٥٦، ٥٥٧).

(٣) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٤).

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: النُّشرةُ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ:

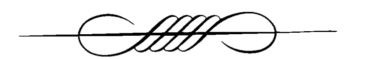
حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشيطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشر وَالمُنْتَشِر إِلَىٰ الشيطَانِ بِمَا يُحِبُّ فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ.

وَالثَّانِي: النُّشرةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ المُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ.

قوله: «قَالَ ابْنُ القَيِّمِ: النُّشرةُ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ»:

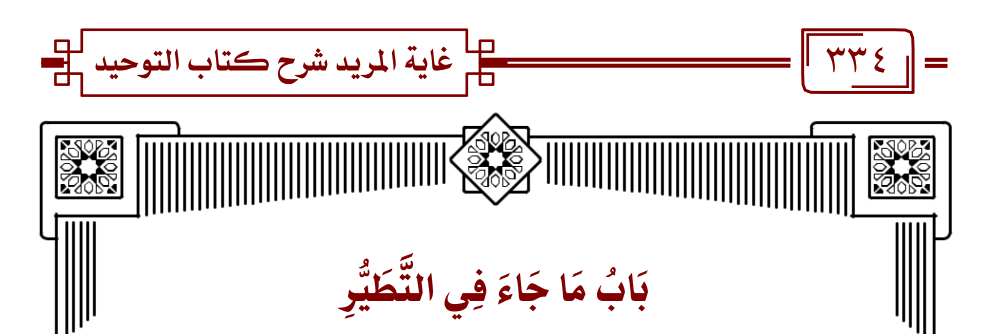
هذا الكلام لابن القيم في كتابه إعلام الموقعين[1].

وهذا تقسيم منه للنشرة إلىٰ قسمين: ممنوعة وجائزة. وهو واضح لا يحتاج إلىٰ شرح وتوضيح، وسبق أن أشرنا إلىٰ هذا التقسيم.



---

(١) (٤/ ٣٠١).



بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطَيُّرِ

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف:١٣١].

مقصود الترجمة بيان حكم التطير، وأنه منهيٌّ عنه، بل هو من الشرك الأصغر، ونوعٌ من أنواع السحر بالمعنىٰ اللغوي العام.

والتطير: التشاؤم بالشيء والكراهية له، فكانت العرب تتشاءم ببعض الأشياء، وترىٰ أن ذلك مانع من الخير، فنفىٰ الإسلام ذلك، ونهىٰ عنه.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن التطير منافٍ للتوحيد من وجهين:

«**الأول**: أن المتطير قطع توكله علىٰ الله واعتمد علىٰ غير الله.

والثاني: أنه يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل»(١).

ومناسبة الترجمة لما قبلها: أن الطيرة مما ينافي التوحيد ويناقضه؛ إذ إن المتطير يتعلق قلبه بغير الله كالنشرة المحرمة، فإن فيها تعلقًا بغير الله، والتطير والنشرة كلاهما مناف للتوحيد والاعتماد علىٰ الله تعالىٰ.

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾: كان آل فرعون يتطيرون بموسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهذا جاء صريحًا في بداية الآية، قال تعالىٰ: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف:١٣١](٢).

---

(١) القول المفيد (١/ ٥٦٠).

(٢) **ينظر**: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٧)، وتفسير القرطبي (٧/ ٢٦٤).

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾ [يس:١٩].

و«المعنىٰ: ألا إنما الشؤم الذي يلحقهم هو الذي وُعِدُوا به في الآخرة، لا ما ينالهم في الدنيا، وقال بعضهم: (طائرهم): حظهم، والمعنىٰ واحد»[(١)].

قال الشنقيطي ﷫: «ذكر تعالىٰ في هذه الآية الكريمة: أن فرعون وقومه إن أصابتهم سيئة، أي قحط وجدب ونحو ذلك، تطيروا بموسىٰ وقومه فقالوا: ما جاءنا هذا الجدب والقحط إلا من شؤمكم، وذكر مثل هذا عن بعض الكفار مع نبينا ﷺ في قوله: ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِكَ﴾ [النساء:٧٨]»[(٢)].

ومناسبة هذه الآية لهذا الباب: أن هذا التطير من صفات أعداء الرسل، ومن خصال المشركين، وليس من خصال أتباع الرسل، وأما أتباع الرسل فإنهم يعلقون ذلك بما عند الله من القضاء والقدر، أو بما جعله الله -جل وعلا- لهم من ثواب أعمالهم أو العقاب عليها؛ كما قال تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف:١٣١][(٣)].

وقوله: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾: أي: قال الذين أُرْسِلُوا إلىٰ القرية ردًّا علىٰ قول أهل القرية حينما قالوا لهم: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّا تَطَيَّرۡنَا بِكُمۡ﴾ [يس:١٨]؛ أي: تشاءمنا بكم، وإننا لا نرىٰ أنكم تدلوننا علىٰ الخير، بل علىٰ الشر وما فيه هلاكنا؛ فأجابهم الرسل بقولهم: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾: أي: مصاحب لكم، فما يحصل لكم؛ فإنه منكم ومن أعمالكم، فأنتم السبب في ذلك[(٤)].

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٢/ ٣٦٩)

(٢) أضواء البيان (٢/ ٣٩).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٣٧، ٣٣٨).

(٤) القول المفيد (١/ ٥٦١) بتصرف.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَىٰ، وَلَا طِيَرَةَ وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ». أَخْرَجَاهُ زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُولَ».

قوله: «وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ...» حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين[(١)]، كما أشار المؤلف.

قوله: «لَا عَدْوَىٰ»: هذا حمله العلماء علىٰ أحد وجهين:

الأول: أن المقصود بذلك إضافة الأشياء إلىٰ القدر: أي لا يعدي شيءٌ شيئًا بذاته مستقلًا عن قدر الله، بل كل ذلك يجري بقدر الله وقضائه.

والثاني: أن هذا مخصوص، ويراد به شيء دون شيء: أي لا عدوىٰ إلا من الجذام والبرص والجرب، فهذه هي التي تكون فيها العدوىٰ دون سواها.

والصواب القول الأول[(٢)].

الجمع بين أحاديث العدوى الَّتي ظاهرها التعارض

كيف الجمع بين حديث: «لَا عَدْوَى»، وحديث: «فِرَّ مِن الْمَجْذُومِ»؟

قال العلماء: إن قوله: «لا عَدْوَىٰ» أي: علىٰ الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلىٰ غير الله تعالىٰ، وأن هذه الأمراض تعدي بطبعها[(٣)].

وأمَّا حديث: «فِرَّ مِن الْمَجْذُومِ» فهو من قبيل الأخذ بالأسباب الشرعية؛ ولهذا قال: «فِرَّ مِن المجْذُوم، كَمَا تَفِرُّ مِن الْأَسَدِ»[(٤)].

وقال: «لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَىٰ مُصِحٍّ»[(٥)]، وقال في الطاعون: «فَمَنْ سَمِعَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ١٣٥) رقم (٥٧٥٧)، وأخرجه مسلم (٤/ ١٧٤٣) رقم (٢٢٢٠).

(٢) ينظر: معالم السنن للخطابي (٤/ ٢٣٣)، وشرح صحيح البخاري لابن بطال (٩/ ٤١٠).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٣٦٤).

(٤) أخرجه البخاري (٧/ ١٢٦) رقم (٥٧٠٧).

(٥) أخرجه مسلم (٤/ ١٧٤٣) رقم (٢٢٢١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ»[١]، وكل ذلك بتقدير الله تعالىٰ، كما قال ﷺ: «فَمَنْ أَعْدَىٰ الْأَوَّلَ؟»[٢] يشير إلىٰ أن الأول إنما جرِب بقضاء الله وقدره.

فيكون أمره بالفرار من المجذوم ونهيه عن إيراد الممرض علىٰ المصح، وعن الدخول إلىٰ موضع الطاعون، من باب اجتناب الأسباب التي خلقها الله تعالىٰ، وجعلها أسبابًا للهلاك والأذىٰ، والعبد مأمور باتقاء أسباب الشر إذا كان في عافية، فكما أنه يؤمر أن لا يلقي نفسه في الماء أو في النار أو تحت الهدم أو نحو ذلك، فكذلك يشرع له اجتناب مقاربة المريض كالمجذوم، وقدوم بلد الطاعون؛ فإن هذه كلها أسباب للمرض والتلف، والله تعالىٰ هو خالق الأسباب ومسبباتها لا خالق غيره[٣].

قوله: «وَلَا طِيَرَةَ»: الطيرة من التطير وهي معروفة، وقد مرت معنا سابقًا.

معنى الهامة

قوله: «وَلَا هَامَةَ»: (الهامة): هو طائر كبير يضعف بصره بالنهار ويطير بالليل ويصوت فيه ويقال له: بوم، والعرب يتشاءمون بصوته، ويسمونه: (الصَّدَىٰ).

وكانوا يقولون: إن روح القتيل الذي لا يدرك ثأره يصير هامة وتقول: اسقوني اسقوني فإذا أدرك ثأره طارت[٤].

---

(١) أخرجه البخاري (٩/ ٢٧) رقم (٦٩٧٤)، ومسلم (٤/ ١٧٣٧) رقم (٢٢١٨) من حديث أسامة بن زيد رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ١٢٨) رقم (٥٧١٧)، ومسلم (٤/ ١٧٤٢) رقم (٢٢٢٠) من حديث أبي هريرة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.

(٣) **ينظر**: مقدمة ابن الصلاح ص (٢٨٥)، زاد المعاد (٤/ ٢١٨)، لطائف المعارف ص (١٢٦)، الآداب الشرعية (٣/ ٣٦٣).

(٤) **ينظر**: الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/ ١٩٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ١٨٢).

معنى صفر

قوله: «وَلَا صَفَرَ»: (صفر): قيل: هو حية في بطن الإنسان تعتقد العرب أنها تعض الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وذلك مذكور في أشعارهم، وقيل المقصود بذلك: أنهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر؛ فيحلونه عامًا، ويحرمونه عامًا، وهذا أقرب الأقوال(١).

معنى الأنواء

قوله: «وَلَا نَوْءَ»: الأنواء هي منازل القمر، وهي ثمانية وعشرون نجمًا، وكانت العرب يعتقدون عند كل نوء حصول أحداث معينة كالمطر والريح ونحو ذلك، فأبطل الإسلام هذا المعتقد(٢).

قوله: «وَلَا غُولَ»: (الغُول): واحد الغِيلان، وهي جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أنها تظهر للناس في الفَلَوات، فتفزعهم، وتضلهم عن الطريق، وتهلكهم ، فنفىٰ النبي ﷺ ذلك وأبطله(٣).

نفي الطيرة في حديث: (لا عدوى ولا طيرة) هل يعارض حديث: (الشؤم في ثلاث)

إشكال وجوابه:

جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْفَرَسِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالدَّارِ**»(٤) فما المراد بذلك؟

الجواب من وجوه:

الوجه الأول: أن معنىٰ الحديث إن كان الشؤم في شيء حقًّا فهو في هذه

---

(١) **ينظر**: الإفصاح عن معاني الصحاح (٦/ ١٩٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ١٨٢)، وشرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨٠).

(٢) **ينظر**: شرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨٠)، وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة (٣/ ١٨٣).

(٣) **ينظر**: شرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨١)، وكشف المشكل لابن الجوزي (٣/ ٩٣).

(٤) أخرجه البخاري (٤/ ٢٩) رقم (٢٨٥٨)، ومسلم (٤/ ١٧٤٦) رقم (١١٥) (٢٢٢٥).

الثلاث، باعتبار أن النفوس البشرية يقع منها التشاؤم بهذه الأشياء أكثر من غيرها.

وقد جاء ذلك صريحًا في إحدىٰ روايات حديث عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فَفِي الدَّارِ، وَالمَرْأَةِ، وَالفَرَسِ**»[1].

الوجه الثاني: «إخباره ﷺ بالشؤم في هذه الثلاثة، ليس فيه إثبات الطيرة التي نفاها الله، وإنما غايته أن الله سبحانه قد يخلق أعيانًا منها مشؤومة علىٰ من قاربها وسَكَنها، وأعيانًا مباركة لا يلحق من قاربها منها شؤم ولا شر»[2].

ومناسبة الحديث للباب: أنه جاء في الحديث النهي عن الطيرة، وإبطالها، وبيان أنها معتقد جاهلي، مبني علىٰ تعليق القلب بغير الله، وهذا من الشرك بالله عَزَّ وَجَلَّ[3].

قوله: «**وَلَهُمَا**» أي البخاري ومسلم[4]:

قوله: «**لَا عَدْوَىٰ وَلَا طِيَرَةَ**»: مَرَّ معنا شرح معنىٰ العدوىٰ والطيرة في الحديث السابق.

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ٨) رقم (٥٠٩٤)، ومسلم (٤/ ١٧٤٨) رقم (١١٨) (٢٢٢٥).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٧).

(٣) **ينظر**: إعانة المستفيد (٢/ ١٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٩).

(٤) أخرجه البخاري (٧/ ١٣٩) رقم (٥٧٧٦)، ومسلم (٤/ ١٧٤٦) رقم (٢٢٢٤).

وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الفَأْلُ؟ قَالَ: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

قوله: «وَيُعْجِبُنِي الفَأْلُ»: الفأل مهموز، وقد لا يهمز، وهو: الاستبشار بحصول الخير عند سماع ما يسر، ويكون فيما يحسن وفيما يسوء، وقيل: فيما يحسن خاصة، بينما الطيرة فيما يسوء فقط[1].

قوله: «الكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»: هذا تفسير من النبي ﷺ لمعنىٰ الفأل.

هل في الإعجاب بالفأل شيء من الشرك؟

هل في الإعجاب بالفأل شيء من الشرك؟

قال ابن القيم رحمه الله: «ليس في الإعجاب بالفأل ومحبته شيء من الشرك، بل ذلك إبانة عن مقتضىٰ الطبيعة، ومن حب الفطرة الإنسانية التي تميل إلىٰ ما يوافقها ويلائمها، كما أخبرهم ﷺ: أنه حبب إليه من الدنيا النساء والطيب»[2]، وكان يحب الحلوىٰ، والعسل[3]، ويحب حسن الصوت بالقرآن والأذان، ويستمع إليه، ويحب معالي الأخلاق، ومكارم الشيم.

ما الفرق بين الطيرة والفأل؟

الفرق بين الطيرة والفأل:

الفرق بينهما: أن الفأل الحسن لا يدخل بعقيدة الإنسان ولا بعقله، وليس فيه تعليق القلب بغير الله بل فيه من المصلحة النشاط والسرور وتقوية النفوس علىٰ المطالب النافعة.

وأمَّا الطيرة: فإنه إذا عزم علىٰ فعل شيء من الأمور النافعة في الدين أو في الدنيا، فيرىٰ أو يسمع ما يكره أثر في قلبه أحد أمرين:

---

(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ١٦٥)، والتوضيح الرشيد ص (٢٥٣).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٤٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧/ ٤٤) رقم (٥٢٦٨)، ومسلم (٢/ ١١٠١) رقم (١٤٧٤).

أحدهما: أن يستجيب لذلك الداعي فيترك ما كان عازمًا علىٰ فعله أو بالعكس. وهذا من ضعف التوحيد والتوكل، ومن طرق الشرك ووسائله.

الأمر الثاني: ألَّا يستجيب لذلك الداعي ولكنه يؤثر في قلبه حزنًا وغمًّا.

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه نفيًا للطيرة وإبطالًا لها؛ لأنها من التعلق بغير الله المؤدي إلىٰ الشرك، وفيه بيان أن الفأل ليس من الطيرة المنهي عنها.

قوله: «**وَلأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ**» هذا وهم من المصنف، بل هو من حديث عروة بن عامر رواه أبو داود وغيره، وفيه انقطاع[1].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٣١٠) رقم (٢٦٣٩٢)، ومن طريقه أبو داود (٤/ ١٩) رقم (٣٩١٩) عن وكيع بن الجراح،

والخرائطي في مساوئ الأخلاق ص (٣٥٥) رقم (٧٥٢) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي،

وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٢٦٢) من طريق أبي حذيفة موسىٰ بن مسعود النهدي،

والبيهقي (٨/ ٢٤٠) رقم (١٦٥٢١)، وفي الدعوات الكبير (٢/ ٢٠٥) رقم (٥٦٨) من طريق يعلىٰ بن عبيد،

أربعتهم: (وكيع، والقاسم بن يزيد الجرمي، وأبو حذيفة، ويعلىٰ بن عبيد) عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ٧٠) رقم (٢٩٥٤١) عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير،

وفي الموضع نفسه رقم (٢٩٥٤٢) عن وكيع بن الجراح،

والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٤٠٠) رقم (١١٢٨) من طريق يعلىٰ بن عبيد،

ثلاثتهم (أبو معاوية، ووكيع، ويعلىٰ بن عبيد) عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، به.

قال عنه ابن معين كما في تاريخه - رواية الدوري (٣/ ٥٧٦): «مرسل،... عروة هذا ليست له صحبة». =

ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنُهَا الفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السيئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

قال صاحب التيسير: «هكذا وقع في نسخ التوحيد، وصوابه عروة بن عامر»[1].

قوله: «**أَحْسَنُهَا الفَأْلُ**»: مر معنا شرح معنىٰ الفأل، ومدح الفأل لما فيه من حسن الظن بالله ﷻ، ومع ذلك لا يرُّد ذلك المسلمَ عن المضي في قضاء حاجته.

= وقال ابن أبي حاتم في مراسيله ص (١٤٩): «سمعت أبي يقول: روىٰ الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة بن عامر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الطيرة فقال: أصدقها الفال.

سمعت أبي يقول: هو تابعي، يروي عن ابن عباس، وعبيد بن رفاعة...أدخله أبي في كتاب الوحدان ثم بيَّن علَّته».

فالحديث فيه ثلاث علل:

الأولىٰ: حبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعنه. **ينظر**: طبقات المدلسين ص (٣٧).

والثانية: حبيب لم يدرك عروة، كما في تهذيب التهذيب (٧/ ١٨٥).

والثالثة: عروة بن عامر مختلف في صحبته: فجزم بأنه تابعيٌّ: ابن معين، وأبو حاتم، وابن قانع، وأبو أحمد العسكري، والمزي.

ينظر: تاريخ ابن معين - رواية الدوري (٣/ ٥٧٦)، مراسيل ابن أبي حاتم ص (١٤٩)، معجم الصحابة لابن قانع (٢/ ٢٦٢)، تحفة الأشراف (٧/ ٢٩٥)، أسد الغابة (٣/ ٥٢٥)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٤٠٤- ٤٠٥).

ولذلك أعله بالإرسال ابن معين، وأبو حاتم الرازي كما تقدم، والبيهقي في الدعوات (٢/ ٢٠٥)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٦)، ومغلطاي في إكمال تهذيب الكمال (٩/ ٢٢٧)، ومع هذا فقد صححه النووي في شرح مسلم (١٤/ ٢٢٤).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٣٧٣).

وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِركٌ، الطِّيَرَةُ شِركٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا؛ وَلَكِنَّ الله يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

قوله: «**فَإِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ**»: «أي: إذا رأىٰ من الطيرة شيئًا يكرهه»[1].

قوله: «**فَلْيَقُل: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ...**»: الحسنات هنا هي كل أمرٍ مستحسن، أي: لا يقدر علىٰ إيجاد الأمور الحسنة الشاملة للنعم والخيرات والطاعات إلا أنت.

قوله: «**وَلَا يَدْفَعُ السيئَاتِ إِلَّا أَنْتَ**»: أي: لا يدفع الأمور المكروهة للنفوس إلا أنت.

قوله: «**وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ**»: هذه استعانة بالله تعالىٰ علىٰ فعل التوكل، وعدم الالتفات إلىٰ الطيرة، و (الحول): التحول والانتقال من حال إلىٰ حال، والمعنىٰ: (لا حول) علىٰ دفع السيئة، (ولا قوة) علىٰ تحصيل الحسنة إلا بك[2].

قوله: «**وَعَن ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ...**» حديث ابن مسعود: رواه أبو داود والترمذي وغيرهما، وهو صحيح[3]، دون آخره فهو من قول ابن مسعود.

---

(١) مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٩٠٢).

(٢) **ينظر**: مرقاة المفاتيح (٧/ ٢٩٠٢)، وتيسير العزيز الحميد ص (٣٧٤).

(٣) أخرجه الطيالسي (١/ ٢٧٨) رقم (٣٥٤)، وابن الجعد ص (٨٦) رقم (٤٨٨)، وأحمد (٧/ ٢٣٤) رقم (٤١٧١)، وعبد الله بن أحمد في كتاب السنة (١/ ٣٦٠) رقم (٧٧٥)، والطَّحَاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٩٩) رقم (٨٢٨، ٨٢٩)، وفي شرح معاني الآثار (٤/ ٣١٢) رقم (٧٠٧٩)، والحاكم (١/ ٦٤) رقم (٤٣) من طريق شعبة بن الحجاج، =

= وابن أبي شيبة (٥/ ٣١٠) رقم (٢٦٣٩١)، وأحمد (٦/ ٢١٣) رقم (٣٦٨٧)، و(٧/ ٢٥٠) رقم (٤١٩٤)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٣١٣) رقم (٩٠٩)، وأبو داود (٤/ ١٧) رقم (٣٩١٠)، والترمذي (٤/ ١٦٠، ١٦١) رقم (١٦١٤)، وابن ماجه (٢/ ١١٧٠) رقم (٣٥٣٨)، والبزار (٥/ ٢٣٠) رقم (١٨٤٠)، وأبو يعلىٰ (٩/ ١٤٠) رقم (٥٢١٩)، وابن حبان (١٣/ ٤٩١) رقم (٦١٢٢)، والبيهقي في الكبرىٰ (٨/ ٢٣٩) رقم (١٦٥١٧)، وفي شعب الإيمان (٢/ ٣٩٧) رقم (١١٢٤) من طريق سفيان الثوري،

وأبو يعلىٰ أيضًا (٩/ ٢٦) رقم (٥٠٩٢) من طريق منصور بن المعتمر.

ثلاثتهم (شعبة، وسفيان الثوري، ومنصور) عن سلمة بن كهيل، عن عيسىٰ بن عاصم، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وقال: «سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: «وما منَّا، ولكن الله يذهبه بالتوكل». قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود «وما منَّا»».

وينظر: العلل الكبير للترمذي ص (٢٦٦).

وقال البيهقي عقبه في الشعب: ««وما منَّا إلَّا» يقال: هذا من قول عبد الله بن مسعود، وليس من قول النبيِّ ﷺ».

وهذا الذي رجحه عدد من العلماء منهم ابن القيم كما في مفتاح دار السعادة (٣/ ١٤٨٤).

ويقول ابن حجر في النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٢٧): «ورواه علي بن الجعد، وغندر، وحجاج بن محمد، ووهب بن جرير، والنضر بن شميل، وجماعة عن شعبة فلم يذكروا فيه: «وما منَّا إلَّا».

وهكذا رواه إسحاق بن راهويه عن أبي نعيم، عن سفيان الثوري.

قلت -أي ابن حجر-: والحكم علىٰ هذه الجملة بالإدراج متعيِّن، وهو يشبه ما قدمناه في المدرك الأول للإدراج، وهو ما لا يجوز أن يضاف إلىٰ النبي ﷺ لاستحالة أن يضاف إليه شيء من الشِّرك».

ووهم فيه عمرو بن أبي قَيسٍ وهمًا قبيحًا، فحدَّث به، عن منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، عن مسروق، عن ابن مسعود رضي الله عنه. ذكره الدارقطني في علله (٥/ ٢٤٥).

قوله: «الطِّيَرَةُ شركٌ، الطِّيَرَةُ شركٌ»: أي نوع من أنواع الشرك، وهذا صريح في تحريم الطيرة، وبيان أنها من الشرك؛ لما فيها من تعلق القلب بغير الله[1].

هل الطيرة شرك أكبر؟

ولكنها ليست من الشرك الأكبر المخرج من الملة، وإنما هي من الشرك الأصغر[2].

قوله: «وَمَا مِنَّا إِلَّا»: أي: ما مِنَّا مِن أحدٍ إلا ويعتريه شيء من الطيرة في بادئ الأمر قبل النظر والتأمل، ولم يتم كلامه؛ كراهة أن يتفوه به؛ لما يتضمنه من الحال المكروهة[3].

والكلام من قوله «وَمَا مِنَّا إِلَّا» إلىٰ آخر الحديث هو موقوف من قول عبد الله بن مسعود، وليس من كلام النبي ﷺ، فهو من قبيل المدرج في الحديث، وقد نص علىٰ ذلك علماء الحديث[4].

قوله: «وَلَكِنَّ الله يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ»: (يُذْهِبُهُ) بضم الياء، من الإذهاب، أي يزيل تلك الأوهام المكروهة التي تخطر في قلب المؤمن، (بالتوكل): أي بسبب الاعتماد علىٰ الله، وإسناد الأمور إليه سبحانه. وفي هذا إشارة إلىٰ أن ما يقع في قلب المسلم من ذلك إذا دفعه بالتسليم لله، وعدم الاهتمام بالطيرة؛

(١) يراجع: تيسير العزيز الحميد ص (٣٧٥).

(٢) ينظر: القول المفيد (١/ ٥٧٤، ٥٧٥).

(٣) ينظر: حاشية السندي علىٰ سنن ابن ماجه (٢/ ٣٦٣)، وشرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨٣).

(٤) ينظر: سنن الترمذي (٤/ ١٦١)، وشعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٣٩٨)، مفتاح دار السعادة (٣/ ١٤٨٤)، النكت علىٰ كتاب ابن الصلاح (٢/ ٨٢٧).

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

فإنه لا يؤاخذ بما عرض له من ذلك[١]، وفيه أيضًا أنَّ المؤمن مهما بلغ من الإيمان والعلم ليس معصومًا، وقد يقع له من الخواطر ما يقع لغيره.

مناسبة الحديث للباب: الحديث واضح الدلالة علىٰ مقصود الترجمة؛ لأنه نَصَّ علىٰ أن الطيرة من الشرك بالله تعالىٰ[٢].

قوله: «وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو»: فيه ابن لهيعة، وهو ضعيف مطلقًا علىٰ الراجح عند الأئمة[٣].

---

(١) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٨٣)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٧/ ٥١١)، وفتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١٣)، ومرقاة المفاتيح (٧/ ٢٨٩٧).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٣).

(٣) أخرجه أحمد (١١/ ٦٢٣) رقم (٧٠٤٥) من طريق حسن بن موسىٰ الأشيب،
والطبراني (١٣/ ٢٢) رقم (٣٨) من طريق أسد بن موسىٰ،
وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٤) رقم (٢٩٢) من طريق عبد الله بن وهب،
ثلاثتهم (حسن، وأسد بن موسىٰ، وابن وهب) عن ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
والحديث فيه ابن لهيعة: وهو ضعيف، وقد قال أحمد شاكر في شرح المسند (٦/ ٤٧١): «إسناده صحيح»، وهذا مبني علىٰ مذهبه في تصحيح حديث ابن لهيعة مطلقًا، كما في حاشيته علىٰ الترمذي (١/ ١٦).
وذهب جماعة من النقاد إلىٰ تضعيف ابن لهيعة مطلقًا، ومن هؤلاء: يحيىٰ بن سعيد القطان وابن مهدي وابن معين. ينظر: الضعفاء الصغير للبخاري ص (٦٦)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٤٦).
وفصَّل جماعة فاحتملوا ما رواه عنه العبادلة دون غيرهم، والعبادلة هم: عبد الله بن وهب، =

ضابط الطيرة الشركية

قوله: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ**»: «هذا هو ضابط الطيرة التي تكون شركًا، وهو أن ترد المتطير عن حاجته، فإذا لم ترده عن حاجته، ولم يستجب لها، فلا حرج عليه»[(١)].

قوله: «**فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟**»: أي: ما كفارة هذا الشرك، وما الدواء الذي يزيله؟ فالكفارة تطلق علىٰ كفارة الشيء بعد فعله، وقبل فعله؛ فكفارة ذلك إن وقع، وكفارة ذلك إن لم يقع[(٢)].

= وعبد الله بن المبارك، وعبد الله بن يزيد المقرئ. فقد روي عن أحمد كما في شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ١٣٨) قوله: «سماع العبادلة من ابن لهيعة عندي صالح». وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٤٧): «سئل أبو زرعة عن ابن لهيعة سماع القدماء منه؟ فقال: آخره وأوله سواء، إلا أن ابن المبارك وابن وهب كانا يتتبعان أصوله فيكتبان منه، وهؤلاء الباقون كانوا يأخذون من الشيخ».

وحتىٰ لو اعتبرنا هذا الرأي الأخير في ابن لهيعة، فالحديث معلٌّ بالوقف علىٰ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما؛ فقد أخرجه ابن وهب في جامعه ص (٧٤٦) رقم (٦٦٠)،

وابن أبي شيبة (٥/ ٣١٢) رقم (٢٦٤١١) عن وكيع بن الجراح،

كلاهما (ابن وهب، ووكيع) عن أسامة بن زيد الليثي، عن نافع بن جبير قال: «سأل كعب الأحبار عبدَ الله بن عمرو، فقال: هل تَطيَّرُ؟ فقال: نعم، قال: فكيف تقول إذا تطيَّرتَ؟ قال: أقول: اللهم لا طير إلا طيرك، ولا خير إلا خيرك، ولا ربَّ غيرك، ولا قوة إلا بك. فقال كعب: أنت أفقه العرب، وإنها لكذلك في التوراة».

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٦/ ٢١) من طريق سعيد بن أبي هلال،

والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٤٠٣) رقم (١١٣٧) من طريق أوس بن بشر المعافري،

كلاهما (سعيد، وأوس) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما موقوفًا، بنحوه. وسعيد يرويه عن ابن عمرو بلاغًا.

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٤٢).

(٢) القول المفيد (١/ ٥٧٧) -بتصرف-.

قوله: «وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ»: «يحتمل أوجهًا- وكلها صحيحة قريبة -:

أ- أنه لا يحدث إلا قضاؤك الذي قضيته، فعلم المغيبات إنما هو لله ﷻ، وهذا الدعاء كفارة لمن وقع في الطيرة.

ب- أن المراد بالطير هنا ما يتشاءم به الإنسان، فكل ما يحدث للإنسان من التشاؤم والحوادث المكروهة؛ فإنه من الله تعالىٰ، كما أن الخير منه أيضا سبحانه، قال تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف:١٣١].

ج- أن الطيور كلها ملكك، فهي لا تفعل شيئًا، وإنما هي مسخرة، قال تعالىٰ: ﴿أَلَمۡ يَرَوۡاْ إِلَى ٱلطَّيۡرِ مُسَخَّرَٰتٖ فِي جَوِّ ٱلسَّمَآءِ مَا يُمۡسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ٧٩﴾ [النحل:٧٩].

فالطير مسخرة بإذن الله، والله تعالىٰ هو الذي يدبرها ويصرفها ويسخرها تذهب يمينا وشمالا، ولا علاقة لها بالحوادث»[(١)].

قوله: «لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ»: النفي والاستثناء في الجملة يفيدان الحصر؛ فالخير كله من الله تعالىٰ، سواء كان بسبب معلوم أو غير معلوم، والمعنىٰ: لا أحد يأتي بالخير، ويُرْجَىٰ منه الخير غيرك، و«فيه تفويض الأمور إلىٰ الله تقديرًا وتدبيرًا وخلقًا، والبراءة مِمَّا فيه تعلقٌ بغير الله تعالىٰ كائنًا مَن كان»[(٢)].

قوله: «وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»: هذه واضحة؛ وهي معنىٰ كلمة لا إله إلا الله، أي: لا معبود بحق إلا أنت، وهذا اعتراف بالتوحيد ونفي للشرك[(٣)].

---

(١) التوضيح الرشيد ص (٢٥٥).

(٢) قرة عيون الموحدين ص (١٥٢).

(٣) ينظر: قرة عيون الموحدين ص (١٥٢)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٢١).

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الفَضْلِ بْنِ العَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

ومناسبة الحديث للباب وللتوحيد: أَنَّ فيه تبيينًا لحقيقة الطيرة الشركية المحرمة، وهي الطيرة التي ترد صاحبها عن حاجته[1].

قوله: «**وَلَهُ**»: أي أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، والأثر ضعيف[2].

قوله: «**إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ**»: هذا حد للطيرة المنهي عنها، وهي أنها ما يحمل الإنسان علىٰ المضي فيما أراده، ويمنعه من المضي فيه كذلك.

ومناسبة الحديث للباب: أَنَّه دل علىٰ تحريم الطيرة إذا دفعت صاحبها أو منعته.

ومناسبة الحديث للتوحيد: ما جاء فيه من إنكار للطيرة، والتي بها يتعلق القلب بغير الله، وذلك شرك به[3].

---

(١) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٣٢٧) رقم (١٨٢٤) عن حماد بن خالد، عن ابن عُلَاثة، عن مسلمة الجهني، عن الفضل بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والحديث ضعيف؛ لأن فيه ابن عُلَاثة وهو محمد بن عبد الله، وجمهور المحدثين علىٰ تضعيفه وتوهينه. وقد وثقه ابن معين، ولكن ضعفه ابن حبان، والبخاري، والحاكم، والدارقطني، وغيرهم. **ينظر**: ميزان الاعتدال (٣/ ٥٩٤)، وأقل ما قيل فيه: (في حفظه نظر)، قاله البخاري في التاريخ الكبير (١/ ١٣٢).

ولذلك ضعف الحديث ابن مفلح كما في الآداب الشرعية (٣/ ٣٦١)، فقال: «رواه أحمد من رواية محمد بن عبد الله بن علاثة، وهو مختلف فيه، وفيه انقطاع»، وأحمد شاكر في شرح المسند (٢/ ٤١٢).

وللحديث شاهد عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أخرجه أبو يعلىٰ كما في إتحاف الخيرة المهرة (٤/ ٤٧١) رقم (٢٤٩٤) من طريق جعفر بن الزبير الحنفي، عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، عن أبي أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لكن جعفر بن الزبير متروك الحديث، كما في تقريب التهذيب ص (١٤٠).

(٣) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٦٣).

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

مقصود الترجمة: بيان حكم التنجيم، وذلك بذكر ما يجوز منه وما لا يجوز، وذكر ما جاء من الوعيد في النوع المحرم منه[١].

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أنَّه لـمَّا كان بعض التنجيم باطلًا، لِما فيه من دعوىٰ مشاركة الله في علم الغيب، وتعلُّق القلب بغير الله، ونسبة التصرف إلىٰ النجوم، وذلك ينافي التوحيد، ناسب أن يُعقد له بابٌ هنا يبين فيه الممنوع والجائز منه، ليكون المسلم علىٰ بصيرةٍ من ذلك»[٢].

وأما علاقته بالأبواب السابقة: فنجد أن كل الأبواب السابقة القريبة مثل باب الكهان، وذكر العرافين ونحوهم؛ مرتبطة بادعاء الغيب لغير الله تعالىٰ، ومن جملة ذلك التنجيم؛ لأن المنجم يدعي معرفة الغيب بمجرد نظره في النجوم، فناسب ذكر التنجيم بعد الأبواب السابقة.

أنواع التنجيم وتعريفها

والتنجيم نوعان:

النوع الأول: علم التأثير: وهو الاستدلال بالأحوال الفلكية علىٰ الحوادث الكونية، وهذا باطل ودعوىٰ لمشاركة الله في علم الغيب الذي انفرد به، أو تصديق لمن ادعىٰ ذلك، وهذا ينافي التوحيد لما فيه من هذه الدعوىٰ الباطلة، ولما فيه من تعلق القلب بغير الله، ولما فيه من فساد العقل؛ لأن سلوك الطرق الباطلة وتصديقها من مفسدات العقول والأديان.

---

(١) **يراجع**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٧٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٢٣).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٦).

أقسام علم التأثير وحكمها

وهو ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يعتقد في هذه النجوم أنها مؤثرة فاعلة، بمعنىٰ أنها هي التي تخلق الحوادث من خيرٍ وشرٍّ:

فهذا شرك أكبر؛ لأن من ادعىٰ أن مع الله خالقًا؛ فهو مشرك شركًا أكبر؛ حيث جعل المخلوق المسخر خالقا مُسَخِّرًا.

القسم الثاني: أن يعتقد أنها سبب لمعرفة علم الغيب؛ فيستدل بحركاتها وتنقلاتها وتغيراتها علىٰ أنه سيكون كذا وكذا؛ لأن النجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاء؛ لأنه ولد في النجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة؛ لأنه ولد في النجم الفلاني؛ فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلة لادعاء علم الغيب، ودعوىٰ علم الغيب كفر مخرج عن الملة.

القسم الثالث: أن يعتقدها سببًا لحدوث الخير والشر، أي أنه إذا وقع شيء نسب سببه إلىٰ النجوم، ولا ينسب إلىٰ النجوم شيئًا إلا بعد وقوعه؛ فهذا شرك أصغر[١].

معنى علم التسيير

النوع الثاني: علم التسيير: وهو الاستدلال بالشمس والقمر والكواكب علىٰ القبلة والأوقات والجهات، فهذا النوع لا بأس به، بل كثير منه نافع قد حث عليه الشارع، إذا كان وسيلة إلىٰ معرفة أوقات العبادات، أو إلىٰ الاهتداء به في الجهات[٢].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٥، ٦) بتصرف.

(٢) ينظر: القول السديد ص (١٠٨).

أقسام علم التسيير وحكمها

وينقسم علم التسيير إلىٰ قسمين:

القسم الأول: أن يستدل بسيرها علىٰ المصالح الدينية؛ فهذا مطلوب، وإذا كان يعين علىٰ مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجبًا، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم علىٰ جهة القبلة؛ فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبلة؛ فهذا فيه فائدة عظيمة.

القسم الثاني: أن يستدل بسيرها علىٰ المصالح الدنيوية؛ فهذا لا بأس به. وهو نوعان:

النوع الأول: أن يستدل بها علىٰ الجهات: كمعرفة أن القطب يقع شمالًا، والجدي وهو قريب منه يدور حوله شمالا، وهكذا؛ فهذا جائز، قال تعالىٰ: ﴿وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ۝١٦﴾ [النحل:١٦].

حكم الاستدلال بالنجوم على الفصول

النوع الثاني: أن يستدل بها علىٰ الفصول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر؛ فهذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشىٰ إذا قيل: طلع النجم الفلاني؛ فهو وقت الشتاء أو الصيف، وأن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو بالحر أو بالرياح، والصحيح عدم الكراهة[١].

وبناء علىٰ التقسيم السابق؛ يتضح لطالب العلم الفرق بين ما نهىٰ عنه الشارع وحرمه، وبين ما أباحه أو استحبه أو أوجبه، فالأول هو المنافي للتوحيد دون الثاني.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٦، ٧) بتصرف.

قَالَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشياطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَىٰ بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ. انْتَهَىٰ.

قوله: «**قَالَ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ ...**» أثر قتادة: أخرجه البخاري تعليقًا في صحيحه[1].

قوله: «**خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشياطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَىٰ بِهَا**»: هذا كله في كتاب الله ﷻ:

أما كونها «**زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشياطِينِ**»: ففي قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [المُلك:٥].

وكونها «**عَلَامَاتٍ يُهْتَدَىٰ بِهَا**»: ففي قوله سبحانه: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾﴾ [النحل:١٦].

معنى كون النجوم علامات

قال ابن جرير: «اختلف أهل التأويل في المعني بالعلامات... وأولىٰ الأقوال في ذلك بالصواب أن يقال: إن الله تعالىٰ ذكره عدَّد علىٰ عباده من نعمه إنعامه عليهم بما جعله لهم من العلامات التي يهتدون بها، فكل علامة استدل بها الناس علىٰ طرقهم وفجاج سبلهم، فداخل في قوله: ﴿وَعَلَٰمَٰتٍ﴾ والطرق المسبولة الموطوءة علامة للناحية المقصودة، والجبال علامات يهتدىٰ بهن إلىٰ قصد السبيل، وكذلك النجوم بالليل، غير أن الذي هو أولىٰ بتأويل الآية أن تكون العلامات من أدلة النهار»[2].

---

(١) أخرجه البخاري تعليقًا في صحيحه (٤/ ١٠٧)، ووصله ابن أبي حاتم في تفسيره (٩/ ٢٩١٣) رقم (١٦٥٣٦)، والطبري في تفسيره (١٤/ ١٩٣)، وأبو الشيخ في كتاب العظمة (٤/ ١٢٢٦)، وعزاه ابن الملقن في التوضيح لعبد بن حميد في تفسيره (١٩/ ٢٧).

(٢) جامع البيان (١٤/ ١٩٣-١٩٤).

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ القَمَرِ وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ، ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا. وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ المَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

و«**مناسبة الأثر للباب**: حيث أفاد الأثر رأي قتادة أنه لا يجوز الاعتقاد في النجوم أكثر من الأمور الثلاثة المذكورة.

ومناسبة الأثر للتوحيد: حيث أنكر قتادة ما يدعيه أهل التنجيم من علم الغيب؛ لأن ذلك إشراك مع الله في علم الغيب»(١).

الخلاف في حكم تعلم منازل القمر

مسألة: **اختلف السلف في تعلم منازل القمر على رأيين**:

الرأي الأول: **كراهة تعلم منازل القمر**:

وهو قول قتادة، وسفيان بن عيينة، كما أشار إليه المصنف(٢).

ومنعهم من ذلك من باب سد الذريعة، خشية أن يتدرج الأمر بالعامة من اعتقاد ما يجوز فيها إلىٰ اعتقاد ما لا يجوز، كالقول بأنها تؤثر في الكون، وأنها هي التي تأتي بالمطر والبرد أو الرياح، ونحو ذلك من الأقوال الشركية الكفرية.

الرأي الثاني: **جواز تعلم منازل القمر**:

وهو قول النخعي، ومجاهد، وأحمد، وإسحاق.

والصحيح الجواز وعدم الكراهة؛ لما فيه من فوائد، ولعدم وجود أمر يجعله ممنوعًا(٣).

---

(١) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٦٤).

(٢) **ينظر**: مسائل حرب الكرماني ص (٥٩٥).

(٣) **ينظر**: فتح الباري لابن رجب (٣/ ٦٩)، والقول المفيد (٢/ ٧)، وإعانة المستفيد (٢/ ١٩)، والتوضيح الرشيد ص (٢٧٠).

وَعَنْ أَبِي مُوسىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

قال شيخنا ابن عثيمين: «والصحيح أنه لا بأس بتعلم منازل القمر؛ لأنه لا شرك فيها؛ إلا إن تعلمها ليضيف إليها نزول المطر وحصول البرد، وأنها هي الجالبة لذلك؛ فهذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء؛ فهذا لا بأس به»[(١)].

مناسبة ذكر المؤلف لخلاف العلماء في حكم تعلم منازل القمر

فإن قيل ما علاقة هذا الخلاف بالباب: قيل: إن المصنف رحمه الله أراد أن يوضح أنه إذا كان العلماء قد اختلفوا في هذا النوع المباح في أصله من علم التنجيم ألا وهو علم التسيير، والذين منعوه منعوه سدًّا لذريعة الشرك بالله، فما بالك بتعلم علم التأثير المحرم الذي ينبني على الشرك والكفر الصراح، إن هذا لأشد وأخطر بكثير من علم التسيير؟![(٢)].

«**وَعَنْ أَبِي مُوسىٰ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ**» الحديث رواه أحمد وابن حبان وغيرهما من طريق الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، عن أبي بردة، عن أبي موسىٰ. وأبو حريز هو عبد الله بن حسين، وقد اختلف فيه اختلافًا كثيرًا، وأعدل الأقوال فيه ما ذكره الدارقطني أنه ضعيف ضعفًا يسيرًا[(٣)]؛ ولذا صحح الحديث الحاكم، وأقره الذهبي، كما سيأتي في الحكم على الحديث عند تخريجه.

---

(١) القول المفيد (٢/ ١١).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٣٨٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣٢/ ٣٣٩) رقم (١٩٥٦٩)، وابن حبان (١٢/ ١٦٦) رقم (٥٣٤٦) من طريق علي بن المديني، =

أقوال العلماء في قوله: (لا يدخلون الجنة)

قوله: «لَا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ»: أي لا يدخلون ابتداءً مع السابقين الأولين، أو من غير سبق عذاب؛ حتىٰ يُطَهروا بالنار(١).

وقد اختلف أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد علىٰ أقوال:

القول الأول: هذا الوعيد فيمن استحل هذا الفعل.

= وأبو يعلىٰ (١٣/ ٢٢٤) رقم (٧٢٤٨)، وابن حبان أيضًا (١٣/ ٥٠٧) من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة البصري،

والخرائطي في مساوئ الأخلاق ص (١٢٩) من طريق أبي غسان المسمعي،

والحاكم (٤/ ١٦٣) رقم (٧٢٣٤) من طريق مسدد بن مسرهد،

أربعتهم (علي بن المديني، ومحمد بن إسماعيل، وأبو غسان، ومسدد) عن المعتمر بن سليمان، عن الفضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، عن أبي بردة، عن أبي موسىٰ ﵁. قال الحاكم: «صحيح الإسناد»، وأقرَّه الذهبي.

وأخرجه أسلم بن سهل في تاريخ واسط ص (١٦١) من طريق أبي معشر يوسف بن يزيد،

وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (٢/ ٩٧) رقم (١٢٣٧) من طريق أصرم بن حوشب الهمذاني،

كلاهما (يوسف بن يزيد، وأصرم بن حوشب) عن الفضيل بن ميسرة، به، بمثله.

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري ﵁: أخرجه أحمد (١٧/ ١٧٨) رقم (١١١٠٧) وغيره من طريق الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري ﵁، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة صاحب خمس: مدمن خمر، ولا مؤمن بسحر، ولا قاطع رحم، ولا كاهن، ولا منان».

وعطية العوفي صدوق يخطئ كثيرًا، وكان شيعيًّا مدلِّسًا. ينظر: تقريب التهذيب ص (٣٩٣).

(١) ينظر: فيض القدير (٣/ ٣٢٦)، والتيسير بشرح الجامع الصغير (١/ ٤٧٨).

القول الثاني: إن هذا من باب أحاديث الوعيد التي تُمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها.

وهذا القول قال عنه صاحب التيسير: باطل[(١)]، وقال شيخنا ابن عثيمين: ضعيف[(٢)].

القول الثالث: لا يدخلون ابتداءً، ولكنهم يدخلون الجنة دخولًا يسبقه عذاب بقدر ذنوبهم، ثم مرجعهم إلىٰ الجنة؛ وذلك لأن نصوص الشرع يُصدق بعضها بعضًا، ويلائم بعضها بعضًا.

قال شيخنا ابن عثيمين- معلقًا علىٰ هذا القول-: «وهذا أقرب إلىٰ القواعد وأَبْيَن؛ حتىٰ لا تبقىٰ دلالة النصوص غير معلومة»[(٣)].

وخلاصة المسألة: يمكن أن يقال: إنَّ الراجح هو القول الثالث، والعامة تذكر لهم هذه النصوص ولا تشرح، من باب الزجر والردع؛ حتىٰ لا يتجرأوا علىٰ محارم الله، وأما طلبة العلم فَيُبيَّن لهم أَنَّ هذه النصوص لها معنىً واضح، وهو أن من فعل هذه الأمور، وكان مُوَحِّدًا فهو تحت المشيئة إن شاء عذبه ما شاء أن يعذبه ثم يدخل الجنة، فلا يدخل الجنة ابتداءً، وإن شاء غفر له، فهذا مقتضىٰ آية النساء ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨]؛ لأن هذه النصوص المتوافرة المتواترة من الكتاب والسنة دَلَّت علىٰ عدم خلود الموحدين في النار، وهذا اعتقاد أهل

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٥٠).

(٢) التعليق علىٰ صحيح مسلم (٢: ٢١٧).

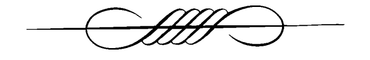
(٣) القول المفيد (٢/ ١٦).

السنة في هذا الباب خلافًا للمعتزلة والخوارج ومنهم الإباضية في هذا العصر، وهم في سلطنة عُمَان وغيرها، وقد كتب مفتيهم الخليلي كتاب (الحق الدامغ) قَرَّر فيه تكفير مرتكب الكبيرة وخلوده في النار!.

قوله: «وَقَاطِعُ الرَّحِمِ»: المقصود بهم القرابة، كما قال تعالىٰ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد:٢٢]، وقطع الرحم أعم من العقوق[(١)].

قوله: «وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ»: «أي قابل لما يدعيه الساحر من الآثار سواء عمل به أو لم يعمل، وسواء تعلمه أو لم يتعلمه، ففيه أنه يجب تكذيب الساحر ورد ما يزعمه، وما عرف من الآثار أنه حقيقة فإنه يجب أن يعلم أنه بإذن الله لا بسحر الساحر»[(٢)].

ووجه مطابقة الحديث للترجمة: أنه نص علىٰ أن المصدق بالسحر لا يدخل الجنة، ومن السحر التنجيم والاعتقاد في النجوم[(٣)].



(١) **ينظر**: مرقاة المفاتيح (٦/ ٢٣٩٠)، وفيض القدير (٣/ ٣٢٦).

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير (٥/ ٢٢١).

(٣) **يراجع**: تيسير العزيز الحميد ص (٣٨٧).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالأَنْوَاءِ

مقصود الترجمة: بيان حكم الاستسقاء بالأنواء وأنه من الكفر بالله تعالىٰ الذي ينافي التوحيد، وقد يكون كفرًا أكبر، أو أصغر بحسب الحال.

تعريف الاستسقاء

والاستسقاء: هو طلب السُّقْيَا، كالاستغفار: طلب المغفرة، والاستعانة: طلب المعونة، والاستعاذة: طلب العَوْذ، والاستهداء: طلب الهداية.

والأنواء: جمع نوء، وهي منازل القمر، إذا سقط منها واحد سُمِّيَ نوءًا، وعددها ثمانيةٌ وعشرون.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن نسبة نزول المطر إلىٰ النوء أو النجم علىٰ وجه اعتقاد أن له تأثيرًا في نزوله يُعَدُّ شركًا أكبر مخرجًا من الملة، ومنافيًا لأصل التوحيد، كاعتقاد جلب النفع أو دفع الضر في الأموات والغائبين، وكذلك نسبة نزول المطر إلىٰ النوء بجعله سببًا في ذلك- من دون اعتقاد التأثير- يعدُّ شركًا أصغر؛ لأنه تعلقٌ للقلب بغير الله والتفاتٌ عنه إلىٰ غيره، وهذا منافٍ لكمال التوحيد الواجب[١].

وعلاقة الباب بما قبله: أَنَّ الاستسقاء بالأنواء -وهو طلب السقيا- نوعٌ من أنواع التنجيم؛ لأنه نسب إنزال المطر إلىٰ النجم، وذلك من السحر أيضًا. فالتنجيم بالمعنىٰ العام يدخل في مفهوم السحر[٢] اللغوي لخفائه.

---

(١) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٤١).

(٢) **ينظر**: إعانة المستفيد (٢/ ٢٣)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٤٩).

....

وبين هذا الباب والذي قبله عمومٌ وخصوص: فهذا الباب يُعَدُّ نوعا من أنواع الباب الذي قبله، وهو (باب ما جاء في التنجيم)، فالباب الأول عام في كل ما يعتقد في النجوم من الكفر والضلال والباطل من استسقاء وغيره، وهذا الباب خاص بمسألة واحدة، وهي الاستسقاء بالنجوم[١].

أقسام الاستسقاء بالأنواء وحكمها

والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شرك أكبر: وله صورتان:

الأولىٰ: أن يدعو الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوء كذا، اسقنا أو أغثنا، فهذا شرك أكبر؛ لأنه دعاء لغير الله.

الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلىٰ هذه الأنواء علىٰ أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعُها؛ فهذا شرك أكبر في الربوبية.

القسم الثاني: شرك أصغر: وهو أن يجعل هذه الأنواء سببًا مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأن كل من جعل سببًا لم يجعله الشارع سببًا لا بوحيه ولا بقدره فهو مشرك شركًا أصغر.

وهناك نوعٌ ليس شركًا (لا أكبر ولا أصغر): وهو نسبة المطر إلىٰ النوء نسبة وقت، فتقول: «مُطِرْنَا بنوءِ كذا»، أي: جاءنا المطر في وقت هذا النوء[٢]، (لا إيجادًا ولا سببًا)، ويستعين أهل الزراعة في بعض البلدان بهذه الأنواء في معرفة أوقات الأمطار، ولكن يبقىٰ أن استعمال هذا التعبير: «مُطِرْنَا بنوءِ كذا» فيه كراهة لثلاثة أسباب:

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٣) بتصرف يسير.

(٢) قاله شيخنا ابن عثيمين في القول المفيد (٢/ ٣١).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة:٨٢].

١- لأنه من المناهي اللفظية الواردة بنص هذا الحديث.

٢- ذريعة للشرك بالله تعالىٰ.

٣- لفظ موهم محتمل.

أقسام نسبة المطر إلى النوء وحكمها

والحاصل أَنَّ نسبة المطر إلىٰ النوء تنقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

١- **نسبة إيجاد**: أي أَنَّ هذه الأنواء هي الموجدة للأمطار، فهذا شركٌ أكبر.

٢- **نسبة سبب**: أي أَنَّ هذه الأنواء سببٌ في حصول الأمطار، فهذا من الشرك الأصغر.

٣- **نسبة وقت**: أي أَنَّ هذه الأنواء وقتها يناسب وقت حصول الأمطار، فهذا ليس بشرك، ولكن يكره التلفظ بذلك للأسباب المذكورة آنفًا[(١)].

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ فسر النبي ﷺ هذه الآية كما رواه الإمام أحمد وغيره من حديث علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: **﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ﴾: يَقُولُ: «شُكْرَكُمْ»، ﴿أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾: تَقُولُونَ: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا بِنَجْمِ كَذَا وَكَذَا»**[(٢)].

---

(١) الشرح الممتع (٢/ ٣١) بتصرف.

(٢) أخرجه أحمد (٢/ ٢١٠) رقم (٨٤٩)، والترمذي (٥/ ٤٠١) رقم (٣٢٩٥)، والبزار (٢/ ٢٠٨) رقم (٥٩٣)، والطَّحَاوي في شرح مشكل الآثار (١٣/ ٢١١) رقم (٥٢١٤، ٥٢١٥)، الخرائطي في مساوئ الأخلاق ص (٣٥١) رقم (٧٤٢) من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ.

والحديث ضعيف؛ لأمرين: =

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ، وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ القِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سربَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«وهذا أولىٰ ما فُسِّرَت به الآية، وروي ذلك عن علي وابن عباس وقتادة والضحاك وعطاء الخراساني وغيرهم.

وهو قول جمهور المفسرين، وبه يظهر وجه استدلال المصنف بالآية علىٰ الترجمة، فالمعنىٰ علىٰ هذا: وتجعلون شكركم لله علىٰ ما أنزل إليكم من الغيث والمطر والرحمة أنكم تكذبون، أي: تنسبونه إلىٰ غيره»[(١)].

قوله: «**وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ...**» الحديث رواه مسلم كما أشار المؤلف، وهو يدل علىٰ تحريم الاستسقاء بالأنواء[(٢)].

= **الأول**: أن مداره علىٰ عبد الأعلىٰ بن عامر الثعلبي، وهو ضعيف. **ينظر**: ميزان الاعتدلال (٢/ ٥٣٠)؛ ولذا قال الترمذي: «حديث حسن غريب».

الثاني: أنه معلٌّ بالوقف، فقد رواه سفيان الثوري، عن عبد الأعلىٰ، به، موقوفًا. أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٣/ ٢١٢).

وقد ذكر أحمد بعد إخراجه قول مؤمل بن إسماعيل: «قلت لسفيان: إن إسرائيل رفعه قال: «صبيان، صبيان»».

وذكر الدارقطني الخلاف فيه رفعًا ووقفًا، ثمَّ حمَّل عهدة هذا الاختلاف لعبد الأعلىٰ فقال: «ويشبه أن يكون الاختلاف من جهة عبد الأعلىٰ». علل الدارقطني (٤/ ١٦٣).

وهذا الرأي هو الأظهر؛ فقد قال أبو زرعة عن عبد الأعلىٰ: «ضعيف الحديث، ربما رفع الحديث، وربما وقفه». الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٦).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٣٨٨)، وتبعه علىٰ ذلك عبد الرحمن بن حسن في فتح المجيد ص (٣٢٢، ٣٢١)، وصاحب قرة عيون الموحدين ص (١٥٧، ١٥٨).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٦٤٤) رقم (٩٣٤).

قوله: «**مِنْ أَمْرِ الجَاهِلِيَّةِ**»: أي: من أفعالهم وخصالهم التي اعتادوها.

وإضافتها إلىٰ الجاهلية، الغرض منه التقبيح والتنفير؛ لأن كل إنسان يقال له: (فِعلُك فعل الجاهلية) لا شك أنه يغضب؛ إذ إنه لا أحد يرضىٰ أن يوصف بالجهل، ولا أن يُنْسَب إلىٰ الجاهلية.

من وقع في خصلة من خصال الجاهلية هل يكفر؟

ومن صور الجاهلية: حكم الجاهلية، وظن الجاهلية، وتبرج الجاهلية، وحمية الجاهلية، ودعوىٰ الجاهلية.

وقوله: «**لَا يَتْرُكُونَهُنَّ**»: معناه: «أن هذه الخصال تدوم في الأمة لا يتركونهن بأسرهم تركهم لغيرها من سنن الجاهلية، فإنه إن تركهن طائفة باشرهن آخرون»[(١)].

وقوله: «**الفَخْرُ بِالأَحْسَابِ**»: «أي الشرف بالآباء، والتعاظم بِعَدِّ مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم»[(٢)].

وقوله: «**وَالطَّعْنُ فِي الأَنْسَابِ**»: أي: أن يدخل الإنسان العيب في أنساب الآخرين؛ فيحتقر آباء غيره، ويعظم آباءه[(٣)].

ولهذا لما عيَّر أبو ذر ﵁ رجلًا بأمه، قال النبي ﷺ لأبي ذر: «**أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟! إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ**»[(٤)].

---

(١) شرح المشكاة (٤/ ١٤١٨).

(٢) فيض القدير (١/ ٤٦٢).

(٣) **ينظر**: شرح المشكاة للطيبي (٤/ ١٤١٨)، ومرقاة المفاتيح (٣/ ١٢٣٤).

(٤) أخرجه البخاري (١/ ١٥) رقم (٣٠)، ومسلم (٣/ ١٢٨٢) رقم (١٦٦١).

فدل ذلك أن التعيير بالأنساب من أخلاق الجاهلية، وأن الرجل مع فضله وعلمه ودينه قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره وفسقه[١].

تعريف الاستسقاء بالنجوم

وقوله: «وَالاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ»: أي نسبة السُّقيا ومجيء المطر إلىٰ النُّجوم نسبة إيجاد، كما كانوا يقولون: مُطِرْنَا بنوء كذا[٢].

و«النَّائِحَةُ»: «رفع الصوت بالندب علىٰ الميِّت، وإفراط رفعه بالبكاء، وإن لم يقترن بندب ولا نوح، وضرب الخدود وشق الجيوب ونحو ذلك؛ لأن ذلك تسخط بقضاء الله وقدره، وذلك ينافي الصبر الواجب»[٣].

معنى القطران والجرب

وقوله: «وَعَلَيْهَا سربَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ»: السربال واحد السرابيل، وهي الثياب والقُمُص؛ يعني أنهن يلطخن بالقطران، فيصير لهن كالقميص حتىٰ يكون اشتعال النار والتصاقها بأجسادهن أعظم ورائحتهن أنتن وأَلَـمَهُنَّ بسبب الجرب أشد[٤].

وروي عن ابن عباس: أن القطران هو النحاس المذاب[٥].

---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٢٥٢).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٣١). وينظر: شرح المشكاة للطيبي (٤/ ١٤١٨)، وفيض القدير (١/ ٤٦٢).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٣١).

(٤) المفهم (٢/ ٥٨٨).

(٥) أخرجه ابن جرير في التفسير (١٣/ ٧٤٥).

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه قَالَ: صَلَّىٰ لَنَا رَسُولُ الله ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ ....

والجرب: مرض معروف يكون في الجلد، يؤرق الإنسان، والمعنىٰ: إن كل جلدها يكون جربًا بمنزلة الدرع، وإذا اجتمع قطران وجرب زاد البلاء؛ لأن الجرب أي شيء يمسه يتأثر به؛ فكيف ومعه قطران؟!

والحكمة أنها لما لم تُغطِّ المصيبة بالصبر غُطيت بهذا الغطاء؛ سربال من قطران ودرع من جرب؛ فكانت العقوبة من جنس العمل.

قوله: «**وَلَهُمَا**»: أي البخاري ومسلم[(١)].

وقوله: «**بِالْحُدَيْبِيَةِ**»: هي مكان علىٰ بعد (٢٢) كيلًا غرب مكة، بعضه في الحل وبعضه في الحرم، ويُعرف الآن بـ (الشميسي)[(٢)].

قوله: «**عَلَىٰ إِثْرِ سَمَاءٍ**»: (إِثْر) - بكسر الهمزة وسكون الثاء، أو فتح الهمزة وفتح الثاء؛ تصح علىٰ الوجهين - من الأثر الباقي من رسم الشيء؛ تقول: خرجت في إثر فلان وأثره: إذا تبعته وقصدت قصده وسلكت طريقه[(٣)].

والمراد بالسماء المطر، أي في أثر مطرٍ وغيثٍ، والعرب تسمي المطر سماء؛ لأنه نزل منها، قال الشاعر:

إِذَا نَزَلَ السَّمَاءُ بِأَرض قَوْم   رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا غِضَابَا[(٤)]

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ١٦٩) رقم (٨٤٦)، ومسلم (١/ ٨٣) رقم (٧١).

(٢) **ينظر**: معجم البلدان (٢/ ٢٢٩)، والمعالم الأثيرة في السنة والسيرة ص (٩٧).

(٣) **ينظر**: الشافي في شرح مسند الشافعي (٢/ ٣٤٣)، والكواكب الدراري للكرماني (٥/ ١٩٤).

(٤) **ينظر**: معالم السنن (٤/ ٢٣١)، والاستذكار (٢/ ٤٣٦).

فَلَمَّا انْصرفَ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ».

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما مَعْنَاهُ، ....

قوله: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا»: الباء للسببية أي قال ذلك علىٰ وجه السبب أن الأنواء سبب لنزول المطر.

قوله: «فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ»: يحمل علىٰ أحد وجهين:

الوجه الأول: أن يعتقد أن النوء هو الموجد للمطر والمنشئ للسحاب فذلك كافر كفرًا أكبر يستتاب فإن تاب وإلا قتل.

والوجه الثاني: أن يعتقد أن النوء هو سببٌ لنزول الأمطار، وهي من الله، فهذا كافر كفرًا أصغر كفر نعمة، لا يخرجه عن الملة[1].

ومناسبة الحديث السابق للباب: أن الحديث جعل نسبة المطر إلىٰ الأنواء كفرًا بالله تعالىٰ، إما كفرًا أصغر وهو كفر النعمة باعتقاد أن الأنواء سبب في المطر، أو كفرًا أكبر مخرجًا من الملة باعتقاد أن الأنواء هي الموجدة للمطر[2].

قوله: «وَلَهُمَا» أي: البخاري ومسلم، هذا وهم من المصنف رحمه الله، فالحديث في صحيح مسلم وحده[3].

---

(١) ينظر: التمهيد لابن عبد البر (١٦/ ٢٨٦)، وشرح المشكاة للطيبي (٩/ ٢٩٩٠).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (٢/ ٣٣)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٤٨).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٨٤) رقم (٧٣).

وَفِيهِ: قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾.

حكم قولهم: (هذا نوءه صادق)

قوله: «**لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا**»: أي صدق وصَحَّ هذا النجم في وقوع المطر، فكأنه جعل هذا النوء هو الذي أنزل المطر، أو كان سببًا في إيجاده، وهذا مثل قول بعضهم في كتب المواقيت: (هذا نَوْءُهُ صادق)، فإن هذا من الشرك الأصغر[(١)].

قوله: «**فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الآيَاتِ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾**»: الشاهد في قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة:٨٢].

قال ابن الصلاح: «ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم في الأنواء، كما توهمه القاضي عياض علىٰ ما بلغنا عنه، فإن الأمر في معنىٰ ذلك وتفسيره يأبىٰ ذلك، وإنما النازل من ذلك قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة:٨٢]، والباقي نزل في غير ذلك، ولكن اجتمعا في وقت النزول؛ فذكر الجميع من أجل ذلك. ومما يدل علىٰ هذا: أَنَّ في بعض الروايات عن ابن عباس في ذلك الاقتصار علىٰ هذا القدر فحسب»[(٢)].

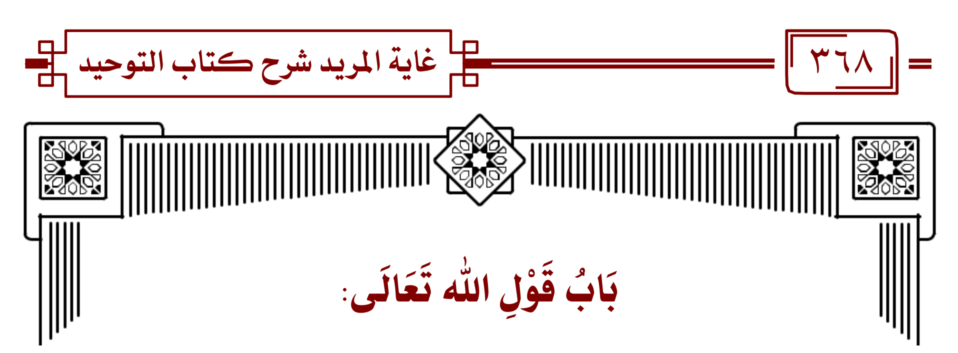
ومن ثم: فبقية الآيات لا تعلق لها بهذا الباب، والآية التي هي موضع الشاهد سبق تفسيرها في بداية الباب.

والخلاصة: أنَّ الآية تدل علىٰ كفر من نسب النعم إلىٰ غير الله، ومنها نسبة المطر إلىٰ الأنواء، علىٰ التفصيل السابق في أنواع النسبة.

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٣٢)، ووازن بحاشية كتاب التوحيد ص (٢٣٤).

(٢) صيانة صحيح مسلم ص (٢٤٨، ٢٤٩).



بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى:

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥].

مقصود الترجمة: بيان أن المحبة هي أحد أنواع العبادة، بل هي من أصول العبادة؛ ومن ثم من أحب مع الله غيره يكون قد أشرك بالله تعالىٰ شركًا أكبر مخرجًا عن الملة، ويمكن أن يُعَنْوَن لهذا الباب بـ(باب الشرك في المحبة)[١].

أصناف المحبة

أصناف المحبة[٢]:

المحبة صنفان:

الصنف الأوَّل: **المحبة المشتركة، وهي ثلاثة أنواع**:

أحدها: محبة طبيعية، كمحبة الجائع للطعام، والظمآن للماء ونحو ذلك فهذه محبة جبل عليها البشر.

الثاني: محبة رحمة وإشفاق، كمحبة الوالد لولده، وهي أيضًا من أنواع المحاب الطبيعية.

الثالث: محبة أنس وألفة، وهي محبة المشتركين في صناعة، أو علم أو مرافقة أو تجارة أو سفر، وكمحبة الإخوة بعضهم بعضًا. فهذه الأنواع الثلاثة التي تصلح للخلق.

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٤٤)، وفوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٨٩).

(٢) **يراجع في ذلك**: القول المفيد (٢/ ٤٤)، الإرشاد إلىٰ صحيح الاعتقاد ص (٧٤)، وموقع الإسلام سؤال وجواب – أنواع المحبة وأحكامها.

ولهذا كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل، وكان يحب نساءه، وعائشة أحبهن إليه، وكان يحب أصحابه وأحبهم إليه الصديق رضي الله عنه[١].

المحبة الخاصة

الصنف الثَّاني: المحبَّة الخاصَّة، وهي نوعان:

○ **النوع الأوَّل: المحبَّة الشَّرعيَّة، وهي ثلاثة أقسام:**

القسم الأوَّل: محبة الله: وهي من أوجب الواجبات وهي محبة العبودية ولا تصلح أن تكون إلَّا لله، ومتىٰ أحب العبد بها غيره كان شركًا لا يغفره الله.

وذلك أنَّ محبة العبودية مستلزمة للذل والخضوع والتعظيم، وكمال الطاعة، وإيثار الباري جل وعلا علىٰ غيره، فهذه المحبة لا يجوز تعلقها بغير الله أصلًا كما حققه ابن القيم رحمه الله[٢]؛ وهي التي سوىٰ المشركون بين الله تعالىٰ وبين آلهتهم فيها، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٦٥].

بواعث حب الله تعالى

وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله بواعث حب الله وأنها تكون في شيئين:

أحدهما: كثرة الذكر للمحبوب؛ لأن كثرة ذكره تعلق القلوب به.

والثاني: مطالعة آلائه ونعمائه... فإذا ذكر العبد ما أنعم الله به عليه من تسخير السماء والأرض، وما أسبغ عليه من النعم الباطنة والظاهرة التي لا تعد ولا تحصىٰ، فلا بد أن يثير ذلك عنده باعثًا.

---

(١) **ينظر**: صحيح البخاري (٥/٥) رقم (٣٦٦٢)، وصحيح مسلم (٤/١٨٥٦) رقم (٢٣٨٤).

(٢) **ينظر**: طريق الهجرتين ص (٤٨٦) وما بعدها.

وكذلك الخوف تحركه مطالعة آيات الوعيد، والزجر، والعرض، والحساب، وكذلك الرجاء يحركه مطالعة الكرم، والحلم، والعفو[١].

القسم الثَّاني: محبة الرَّسول ﷺ: وهي محبة واجبة من واجبات الدِّين، وسيأتي الحديث عنها قريبًا.

القسم الثَّالث: محبة الأنبياء والمؤمنين: وحكمها أنَّها واجبة؛ لأن محبة الله تعالىٰ تستلزم محبةَ أهل طاعته.

○ **النوع الثَّاني: المحبَّة غير الشَّرعيَّة**: منها ما هو شرك، كمساواة غير اللهِ بالله في المحبة، ومنها ما هو محرَّمٌ كمحبة شيء محبةً تؤثر فيما أوجبه الله، كمحبة الأهل والأولاد والمال محبةً تقود إلىٰ ترك الجهاد الواجب.

تعريف الند

والأنداد في قوله تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا﴾: جمع ند وهو العَدْل والمثيل والنظير، ويشمل كل معبود من دون الله من آلهتهم، أو متبوع من سادتهم وكبرائهم[٢].

والمعنىٰ يتخذون هؤلاء آلهة يصرفون لهم العبادة من دون الله، أو سادة وكبراء جعلوهم أربابًا من دون الله يطيعونهم في التحليل والتحريم[٣].

قوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾: أي يساوون بين هذه الأوثان وبين الله ﷻ في المحبة، ويحبون آلهتهم كحبهم لله[٤].

(١) مجموع الفتاوىٰ (١/ ٩٥).

(٢) **ينظر**: جامع البيان (٣/ ١٦)، وتفسير ابن أبي حاتم (١/ ٢٧٦).

(٣) **ينظر**: تفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (١/ ١٩٣)، والكشف والبيان للثعلبي (٢/ ٣٣)، والكشاف للزمخشري (١/ ٢١١).

(٤) **ينظر**: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٢٣٧).

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ﴾ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ الآية [التوبة:٢٤].

قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾: المعنىٰ أن المخلصين الذين لا يشركون مع الله غيره هم المحبون له حقًّا، ويحبون الله أشد من حب هؤلاء الكفار لأوثانهم[١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ﴾: الخطاب للنبي ﷺ[٢]، ﴿إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ﴾: الخطاب موجه إلىٰ المسلمين بمكة المتخلفين عن الهجرة إلىٰ دار الإسلام، المقيمين بدار الشرك، والمعنىٰ: إن كان المقام مع آبائكم وأبنائكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم أحب إليكم من الله ورسوله، فتربصوا حتىٰ يأتي الله بأمره، ولكن الخطاب بعمومه يعم جميع المسلمين إلىٰ يوم القيامة[٣].

معنى الاقتراف

قوله: ﴿وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا﴾: أي اكتسبتموها وحصلتموها بمكة، وأصل الاقتراف اقتطاع الشيء من مكانه إلىٰ غيره[٤].

قوله: ﴿وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا﴾: أي تجارةً تخشون فواتها وذهابها؛ لأنكم بهجرتكم وفراقكم لبلدكم ستتركونها[٥].

---

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج (١/ ٢٣٧)، والنكت والعيون للماوردي (١/ ٢١٨).
(٢) ينظر: جامع البيان للطبري (١١/ ٣٨٤).
(٣) ينظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٨٤)، وفتح القدير للشوكاني (٢/ ٣٩٥).
(٤) ينظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٨٤)، وتفسير القرطبي (٨/ ٩٥)، وتفسير ابن كثير (٤/ ١٠٩).
(٥) ينظر: جامع البيان للطبري (١١/ ٣٨٤)، وتأويلات أهل السنة للماتريدي (٥/ ٣٢٣).

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ.

قوله: ﴿وَمَسَٰكِنُ تَرۡضَوۡنَهَآ﴾: أي منازلكم بمكة التي تحبونها لجمالها وحسنها، وتعجبكم الإقامة فيها[1].

وقوله: ﴿أَحَبَّ إِلَيۡكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾: أي: من الهجرة من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام.

﴿فَتَرَبَّصُواْ﴾: هذا وعيد، أي فانتظروا ماذا يحل بكم من عقابه ونكاله بكم.

قوله: ﴿حَتَّىٰ يَأۡتِيَ ٱللَّهُ بِأَمۡرِهِۦ﴾: أي: بعذابه وعقوبته عاجلة أو آجلة.

وقوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾: الفاسقين الخارجين عن الطاعة، وهذا تهديدٌ لهؤلاء بحرمان الهداية[2].

ومناسبة الآية للباب: أن فيها وجوب محبة الله ورسوله، ووجوب تقديم محبتهما ومحبة ما يُحِبَّانِهِ، كما دلت علىٰ تحريم تقديم حب شيء من متاع الدنيا علىٰ حب الله ورسوله؛ لأن الحب من أصل العبادة، وصرفه لغير الله شركٌ[3].

قوله: «**عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:...**» الحديث رواه البخاري ومسلم[4].

---

(١) **ينظر**: بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٤٨)، وتفسير القرطبي (٨/ ٩٥).

(٢) **ينظر**: تفسير البغوي (٤/ ٢٥)، والوجيز للواحدي ص (٤٥٨).

(٣) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٠).

(٤) أخرجه البخاري (١/ ١٢) رقم (١٥)، ومسلم (١/ ٦٧) رقم (٤٤).

قوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ»: أي لا يكمل إيمان من يدعي الإيمان، ولا يحصل له الإيمان الذي تبرأ به ذمته، ويستحق به دخول الجنة بلا عذاب، والمراد نفي كمال الإيمان الواجب[(١)].

قوله: «حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ»: المراد بهذه المحبة: المحبة الشرعية، وليس المراد بهذا المحبة الطبيعية؛ فإنه يجب علىٰ المسلمين أن يحبوا رسول الله ﷺ أكثر من أنفسهم وأولادهم[(٢)].

وقوله: «مِنْ وَلَدِهِ»: «يشمل الذكر والأنثىٰ، وبدأ بمحبة الولد؛ لأن تعلق القلب به أشد من تعلقه بأبيه غالبًا»[(٣)].

وقوله: «وَوَالِدِهِ»: «يشمل أباه، وجده وإن علا، وأمه، وجدته وإن علت»[(٤)].

وقوله: «وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»: هو من عطف العام علىٰ الخاص[(٥)].

لماذا نحب رسول الله ﷺ؟

«ومحبة رسول الله ﷺ تكون لأمور:

الأول: أنه رسول الله، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء؛ فرسوله أحب إليك من كل مخلوق.

الثاني: لما قام به من عبادة الله وتبليغ رسالته.

---

(١) ينظر: مرعاة المفاتيح (١/ ٤٩)، وتيسير العزيز الحميد ص (٤٠٧)، وفتح المجيد ص (٣٣٦).

(٢) ينظر: كشف المشكل لابن الجوزي (٣/ ٢٣١).

(٣) القول المفيد (٢/ ٥٠).

(٤) القول المفيد (٢/ ٥٠).

(٥) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٠٨).

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

الثالث: لما آتاه الله من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال.

الرابع: أنه سبب هدايتك وتعليمك وتوجيهك»[(١)].

وخلاصة دلالة الحديث: وجوب محبة الله ورسوله، وتقديم محبتهما علىٰ ما سواهما؛ من الولد والوالد والناس أجمعين؛ وحقيقة الإيمان مشروطة بذلك؛ لأن المحبة عبادة، وصرفها لغير الله تعالىٰ شرك أكبر[(٢)].

قوله: «**وَلَهُمَا**»: أي البخاري ومسلم[(٣)]، «**عَنْهُ**»: أي عن أنس رضي الله عنه.

معنى حلاوة الإيمان

قوله: «**وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ**»: هذا بمعنىٰ حديث: «**ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ**[(٤)]»[(٥)]. «قال العلماء رحمهم الله: معنىٰ حلاوة الإيمان: استلذاذ الطاعات، وتحمل المشقات في رضىٰ الله عز وجل ورسوله ﷺ، وإيثار ذلك علىٰ عرض الدنيا، ومحبة العبد ربه سبحانه وتعالىٰ بفعل طاعته وترك مخالفته، وكذلك محبة رسول الله ﷺ»[(٦)].

---

(١) القول المفيد (٢/ ١٨٢-١٨٣).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٥٣)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (١/ ١٢) رقم (١٦)، ومسلم (١/ ٦٦) رقم (٤٣).

(٤) أخرجه مسلم (١/ ٦٢) رقم (٣٤) من حديث العباس رضي الله عنه.

(٥) **ينظر**: إكمال المعلم للقاضي عياض (١/ ٢٧٨).

(٦) شرح مسلم للنووي (٢/ ١٣).

قوله: «أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا»: أي يحبهما محبةً قلبية حقيقية أكثر من أي شيءٍ آخر، ومن محبة الله ومحبة رسوله: الاستقامة علىٰ شريعته؛ بالتزام أوامره، واجتناب نواهيه، والوقوف عند حدوده، ومحبة أهل ملته[١].

وقوله: «وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لله»: المقصود محبة المرء لأخيه لوجه الله، لا يحبه لقرابته، ولا لماله، ولا لجاهه، ولا لشيء من عرض الدنيا[٢].

قوله: «وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ»: أي يرجع أو يتحول، ومعناه يصير، وقد جاء العود والرجوع بمعنىٰ الصيرورة[٣]؛ فيكون الحديث عامًّا في حق من كان كافرًا ثم أسلم، أو المسلم المولود علىٰ الإسلام.

قوله: «بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ»: أي: أنقذه من الكفر «والإنقاذ أعم من أن يكون بالعصمة منه ابتداءً؛ بأن يولد علىٰ الإسلام ويستمر، أو بالإخراج من ظلمة الكفر إلىٰ نور الإيمان كما وقع لكثير من الصحابة»[٤].

قوله: «كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»: بأن يرىٰ أنه لو قُذِفَ في النار أهون عليه من أن يعود كافرًا بعد إسلامه.

---

(١) ينظر: إكمال المعلم (١/ ٢٧٩)، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/ ٥٢٨).

(٢) ينظر: شرح رياض الصالحين للعثيمين (٣/ ٢٥٩).

(٣) ينظر: شرح مسلم للنووي (٢/ ١٤)، ومرقاة المفاتيح (١/ ٧٥).

(٤) فتح الباري لابن حجر (١/ ٦٢).

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الإِيْمَانِ حَتَّىٰ...» إِلَىٰ آخِرِهِ.

وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، ....

قولـه: **«وَفِـي رِوَايَـةٍ: «لَا يَجِـدُ أَحَـدٌ حَـلَاوَةَ الإِيْمَـانِ»**: هـذه الروايـة في صحيح البخاري[١].

وخلاصة المقصود من الحديث: وجوب تقديم محبة الله ورسوله ﷺ علىٰ محبة ما سواهما، ومحبة المؤمنين في الله تعالىٰ، وكراهة العود إلىٰ الكفر[٢].

أثـر ابـن عبـاس عـزاه المصنف لابـن جريـر، ولعلـه تبع في ذلـك ابـن رجـب[٣]، ولـم أقف عليه في تفسيره، وهـو عنـد غيره، بلفظ: **«أَحِـبَّ للهِ، وَأَبْغِضْ للهِ، وَعَادِ فِي اللهِ، وَوَالِ فِي اللهِ، فَإِنَّهُ لَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللهِ...»**[٤].

---

(١) أخرجها البخاري (٨/ ١٤) رقم (٦٠٤١).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٤).

(٣) فقد عزاه إلىٰ ابن جرير الطبري في جامع العلوم والحكم (١/ ١٢٥).

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١/ ١٢٠) رقم (٣٥٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/ ٧٧) رقم (٩٠٦٩) من طريق سفيان الثوري،

وابن أبي شيبة (٧/ ١٣٤) رقم (٣٤٧٧٠)، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ص (٦٩) رقم (٢٢) من طريق محمد بن فضيل،

والعدني في كتاب الإيمان ص (١٢٨) من طريق زائدة بن قدامة،

ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٤٠٦) رقم (٣٩٦) من طريق يحيىٰ بن زكريا بن أبي زائدة،

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٥/ ١٠٠٦) رقم (١٦٩١) من طريق إسماعيل بن زكريا الخلقاني، =

قوله: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ»: أي: أحب المسلمين والمؤمنين في ذات الله ﷻ؛ لإسلامهم وإيمانهم.

= خمستهم (سفيان، وابن فضيل، وزائدة، ويحيىٰ، وإسماعيل) عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فمدار هذا الأثر علىٰ ليث بن أبي سليم، وهو صدوق إلا أنه اختلط جدا، ولم يتميَّز حديثه فترك. كما قال ابن حجر في تقريب التهذيب ص (٤٦٤).

وقد اضطرب فيه ليث بن أبي سليم أيضًا، فرواه مرة عن ابن عباس كما تقدَّم، ورواه مرة ابن عمر موقوفًا، ومرة أخرىٰ مرفوعًا.

فأخرجه الطبراني (١٢/ ٤١٧) رقم (١٣٥٣٧) من طريق ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفًا.

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١/ ٣١٢) من طريق (حماد بن زيد، وزائدة بن قدامة، وزهير بن معاوية، وسفيان الثوري) أربعتهم عن ابن عمر مرفوعًا. ثم قال: «ورواه الحسن بن الحر، وفضيل بن عياض، وجرير، وأبو معاوية في آخرين، عن ليث. ورواه الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، نحوه».

وفي الباب حديثان آخران، هما حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وحديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه.

فالأول: فأخرجه أبو داود (٤/ ٢٢٠) رقم (٤٦٨١) من طريق يحيىٰ بن الحارث الذماري، عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، عن أبي أمامة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أحبَّ لله، وأبغض لله، وأعطىٰ لله، ومنع لله فقد استكمل الإيمان». والقاسم تكلِّم فيه، ورجَّح أبو حاتم أن «حديث الثقات عنه مستقيم، لا بأس به، وإنما ينكر عنه الضُّعَفاء».

والذماري الراوي عنه هنا ثقة. ينظر: الكمال في أسماء الرجال (٨/ ١٨٠)، تقريب التهذيب ص (٥٨٩).

وأما الثاني: فأخرجه أحمد (٢٤/ ٣٩٩) رقم (١٥٦٣٨)، والترمذي (٤/ ٦٧٠) رقم (٢٥٢١) من طريق عبد الرحيم بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني، عن أبيه. قال الترمذي: «هذا حديث منكر». وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: «هذا حديث حسن». وينظر للتصويب: جامع الترمذي (٤/ ٢٨٨) طبعة د. بشار عواد معروف.

وَأَبْغَضَ فِي الله، وَوَالَىٰ فِي الله، وَعَادَىٰ فِي الله، فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ الله بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ، وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَىٰ أَمْرِ الدُّنْيَا، ذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَىٰ أَهْلِهِ شيئًا». رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

قوله: «**وَأَبْغَضَ فِي الله**»: أي: أبغض الكفار والمشركين والمنافقين في الله؛ لكفرهم وشركهم ونفاقهم[(١)].

قوله: «**وَوَالَىٰ فِي الله**»: أي: أحب وناصر في الله، والموالاة هي لازم من لوازم المحبة في الله.

قوله: «**وَعَادَىٰ فِي الله**»: «هذا بيان لـلازم البغض في الله وهو المعاداة فيه، أي: إظهار العداوة بالفعل، كالجهاد لأعداء الله والبراءة منهم، والبعد عنهم باطنًا وظاهرًا»[(٢)].

قوله: «**فَإِنَّمَا تُنَالُ ولَايَةُ الله بِذَلِكَ**»: (وَلاية) بفتح الواو من الوَلاية، أي توليه لعبده ومحبته ونصرته، وحكىٰ بعضهم وجهًا آخر: (الوِلاية) بكسر الواو من الإمارة[(٣)] والصَّواب أنها بالفتح[(٤)].

والمعنىٰ: لا يحصل الإنسان علىٰ محبة الله ونصرته إلا بهذه الأمور[(٥)].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤١٣)، وقرة عيون الموحدين ص (١٦٤).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤١٣).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤١٤).

(٤) **ينظر**: فتح المجيد ص (٣٤٠).

(٥) **ينظر**: إعانة المستفيد (٢/ ٤٧).

قوله: «وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الإِيمَانِ، وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ، حَتَّىٰ يَكُونَ كَذَلِكَ»: هذا مصداق حديث النبي ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ لله، وَأَبْغَضَ لله، وَأَعْطَىٰ لله، وَمَنَعَ لله فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ»[1].

قوله: «وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَىٰ أَمْرِ الدُّنْيَا»: «هذا هو الغالب علىٰ أكثر الخلق: محبة دنياهم، وإيثار ما يهوونه علىٰ ما يحبه الله ورسوله»[2].

قوله: «ذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَىٰ أَهْلِهِ شيئًا»: أي ذلك يضرهم ولا ينفعهم في الدار الآخرة، كما قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الزُّخرُف:٦٧][3].

ويستفاد من أثر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أن لله تعالىٰ أولياء، وهذا ثابت بنص القرآن، قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾[البقرة:٢٥٧]، فلله أولياء يتولون أمره، ويقيمون دينه، وهو يتولاهم بالمعونة والتسديد والحفظ والتوفيق، والميزان لهذه الولاية قوله تعالىٰ: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس:٦٢-٦٣].

من أسباب محبة الله ونصره

و«مناسبة الأثر للباب: أن حصول محبة الله لعبده ونصرته له مشروطٌ بأمور، منها:

أولًا: محبة أولياء الله وبغض أعدائه بالقلب.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤/ ٢٢٠) رقم (٤٦٨١)، وإسناده حسن، وقد سبقت الإشارة إليه في تخريج أثر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا هذا.

(٢) قرة عيون الموحدين ص (١٦٥).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤١٤).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿وَتَقَطَّعَتۡ بِهِمُ ٱلۡأَسۡبَابُ﴾ [البقرة:١٦٦]، قَالَ: (الْمَوَدَّةُ).

ثانيًا: إظهار محبة أولياء الله وبغض أعدائه بالفعل من مناصرة أوليائه وجهاد أعدائه»[١].

قوله: «**وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا...» كلام ابن عباس هذا[٢] يفسره ويوضحه بصورة أكبر كلام لقتادة رَحِمَهُ اللَّهُ في تفسير هذه الآية:

قال قتادة: ﴿وَتَقَطَّعَتۡ بِهِمُ ٱلۡأَسۡبَابُ﴾: أسباب الندامة يوم القيامة، وأسباب المواصلة التي كانت بينهم في الدنيا يتواصلون بها، ويتحابون بها، فصارت عليهم عداوة يوم القيامة، ثم يوم القيامة يكفر بعضكم ببعض، ويلعن بعضكم بعضًا، ويتبرأ بعضكم من بعض، قال الله تعالىٰ ذكره: ﴿ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [الزُّخرُف:٦٧]؛ فصارت كل خلة عداوة علىٰ أهلها إلا خلة المتقين»[٣].

وهذا كلام نفيس من قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ لا يحتمل المزيد.

و«**مناسبة تفسير ابن عباس للباب وللتوحيد**: أنه أفاد أن المودة إذا لم تكن لله سيخسرها صاحبها يوم القيامة؛ لأنها إشراك مع الله في المحبة»[٤].

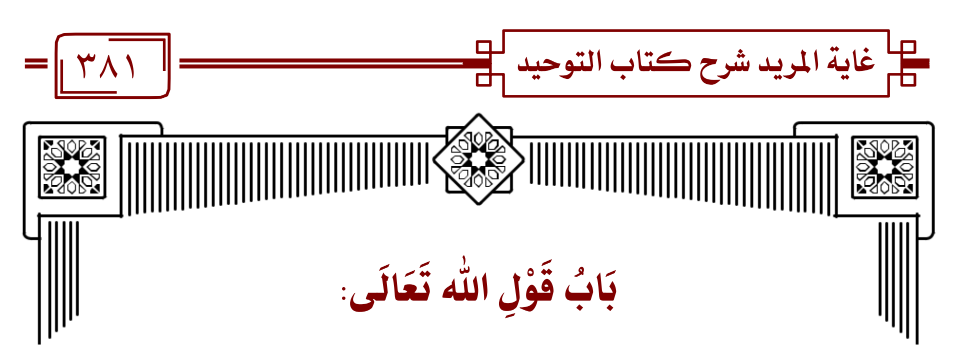
---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٦).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/ ٢٧٨) رقم (١٤٩٢)، والطبري في تفسيره (٣/ ٢٧) رقم (٢٤٢٣)، والحاكم (٢/ ٢٩٩) رقم (٣٠٧٦)، وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (٣/ ٢٧) رقم (٢٤٢٤).

(٤) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٥).



بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى:

﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمۡ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٧٥].

مقصود الترجمة: بيان وجوب تعليق الخوف والخشية بالله وحده، والحذر من صرفهما للمخلوقين، وبيان أَنَّ صرف ذلك لغير الله تعالىٰ هو عين الشرك.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد جلية: وهي أَنَّ الخوف عبادة من العبادات التي لا ينبغي صرفها إلا لله تعالىٰ، ولو صَرَفَهَا العبد لأحد من المخلوقين كان ذلك شركًا مناقضًا للتوحيد الخالص(١).

ثم مناسبة هذا الباب للباب الذي قبله علىٰ وجه الخصوص: هي أَنَّ العبادة تقوم علىٰ عمودين: وهما عمودا المحبة والخوف، فلما ذكر المصنف في الباب السابق موضوع المحبة؛ ناسب أن يذكر هنا الخوف، فهذا الباب يُعَدُّ مكملًا لما قبله(٢).

قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوۡلِيَآءَهُۥ﴾ هذه الآية فيها تقدير محذوف: (يخوفكم من أوليائه)، يعني: أن الشيطان يخوفكم بأوليائه، أو يعظم أولياءه في صدوركم؛ فتخافونهم(٣).

---

(١) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٦٦).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٦٦).

(٣) **ينظر**: تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/ ٣٤٤).

....

وقوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ هذا نهي من الله تعالىٰ للمؤمنين أن يخافوا غيره، وأمرٌ لهم أن يقصروا خوفهم علىٰ الله[١].

والنهي يقتضي التحريم، والأمر يقتضي الوجوب.

قال ابن القيم ﵀: «ومن كيد عدو الله تعالىٰ: أنه يخوِّف المؤمنين من جنده وأوليائه، فلا يجاهدونهم ولا يأمرونهم بالمعروف، ولا ينهونهم عن المنكر، وهذا من أعظم كيده بأهل الإيمان»[٢].

وقوله: ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ جعل الخوف منه شرطًا في الإيمان؛ لأن الإيمان يقتضي أن تؤثروا خوف الله علىٰ خوف الناس، ولأن من عرف أن الخوف عبادة، وصرفه لغير الله شرك، لم يصرفه لغيره[٣]؛ «فكلما قوي إيمان العبد زال من قلبه خوف أولياء الشيطان، وكلما ضعف إيمان العبد قوي خوفه منهم»[٤].

ومناسبة الآية للتوحيد: أنها دلت علىٰ وجوب إخلاص الخوف لله؛ لذا يكون الخوف نوعًا من العبادة، وصرف العبادة لغير الله شرك[٥].

أقسام الخوف من غير الله وحكمه

أقسام الخوف من غير الله:

ينقسم الخوف من غير الله إلىٰ ثلاثة أقسام:

---

(١) **ينظر:** فتح المجيد شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٥).

(٢) إغاثة اللهفان (١/ ١١٠).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٤٤).

(٤) إغاثة اللهفان (١/ ١١٠).

(٥) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٧).

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ **الآية** [التوبة:١٨].

أحدها: خوف السر: وهو أن يخاف من غير الله أن يصيبه بما يشاء، فهذا الخوف لا يجوز تعليقه بغير الله أصلًا؛ لأن هذا من لوازم الإلهية، فمن اتخذ مع الله ندًّا يخافه هذا الخوف فهو مشرك.

وهذا هو الذي كان المشركون يعتقدونه في أصنامهم وآلهتهم، ولهذا يخوفون بها أولياء الرحمن كما خوفوا إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام فقال لهم: ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ [الأنعام:٨٠-٨١].

الثاني: أن يترك الإنسان ما يجب عليه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بغير عذر إلَّا لخوف من الناس، فهذا محرم.

الثالث: وهو الخوف الطبيعي، كالخوف من عدو، وسبع، وهدم، وغرق، ونحو ذلك، فهذا لا يذم وهو الذي ذكره الله عن موسىٰ عليه الصلاة والسلام في قوله: ﴿فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص:٢١].

قوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ الشاهد من هذه الآية هو قوله: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ يعني: ولم يخف في الدين غير الله، ولم يترك أمرًا لخشية الناس[١].

---

(١) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/ ٣٤٦).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ **الآية** [العنكبوت:١٠].

فهنا نفي وإثبات، وهما يدلان علىٰ الحصر والقصر والاختصاص[١]، وهذا يدل علىٰ أن الخشية يجب أن تكون لله خالصة.

والمراد بالخشية في الآية خشية المحبة والتعظيم والعبادة والطاعة، ولا محالة أن الإنسان يخشىٰ غيره ويخشىٰ المحاذير الدنيوية، وينبغي أن يخشىٰ في ذلك كله قضاء الله وتصريفه.

الفرق بين الخشية والخوف

«والخشية نوع من الخوف، لكنها أخص منه، والفرق بينهما:

١) أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر:٢٨]، والخوف قد يكون من الجاهل.

٢) أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي، بخلاف الخوف؛ فقد يكون من ضعف الخائف لا من قوة المخوف»[٢].

ودلالة الآية علىٰ مقصود الترجمة: هو أن الخشية خوفٌ مقرونٌ بعلم وجعلها الله ﷻ من وصف عامري مساجد الله مدحًا لهم بعد أن نفاها عن المشركين فهي من عبادات المؤمنين التي يتقربون بها إلىٰ الله، وصرف العبادة لغير الله شرك.

وقوله: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ الآية، دلالة الآية علىٰ مقصود **الترجمة**: أنها تتضمن ذمَّ من جعل فتنة الناس كعذاب الله؛ فيترك الواجب عليه لخوفه منهم أن ينالوه بما يكره وذلك من جملة الخوف من غير الله[٣].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٧٢، ٧٣).

(٢) القول المفيد (٢/ ٧٣).

(٣) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ٧٤، ٧٥)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٧١).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِوَاللَّهُعَنْهُ مَرْفُوعًا: ....

وقوله: ﴿فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ﴾ أي: أصابه بلاء من الناس بسبب إيمانه فافتتن، ﴿جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾ أي: جعل أذىٰ الناس وعذابهم كعذاب الله في الآخرة.

قوله: «عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِوَاللَّهُعَنْهُ مَرْفُوعًا...» الحديث عزاه المصنف لابن حبان، وهو عند غيره، وهو ضعيف جدًّا[1]، وصح موقوفًا علىٰ ابن مسعود.

---

(١) أخرجه أبو الفرج النهرواني في الجليس الصالح ص (٤٥)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ١٠٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٨٢) رقم (٢٠٣) من طريق علي بن محمد السدي،

والسلمي في طبقات الصوفية ص (٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٤١) من طريق أبي يزيد البسطامي،

والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٨٢) رقم (٢٠٣)، وأبو طاهر السِّلَفي في الطيوريات (٣/ ١٢١٧) من طريق موسىٰ بن بلال،

ثلاثتهم (علي السدي، وأبو يزيد البسطامي، وموسىٰ بن بلال) عن محمد بن مروان السدي، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله ﷺ... الحديث.

والحديث في إسناده علتان:

الأولىٰ: محمد بن مروان السدي، وهو متهم بالكذب. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٥٠٦).

والثانية: عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف. **ينظر**: الكاشف (٢/ ٢٧).

والحديث روي عن ابن مسعود مرفوعًا وموقوفًا:

فالمرفوع: أخرجه الطبراني (١٠/ ٢١٥) رقم (١٠٥١٤)، وأبو نعيم في الحلية (٤/ ١٢١)، و(٧/ ١٣٠)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ٩١) رقم (٩٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٨٣) رقم (٢٠٤)، والأربعون الصغرىٰ ص (٩٨) رقم (٥٠) من طريق خالد بن يزيد العمري، عن الثوري، وابن عيينة، وشريك، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عبد الله بن مسعود مرفوعًا. =

«إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ الله، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَىٰ رِزْقِ الله، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤْتِكَ الله، إِنَّ رِزْقَ الله لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

ودلالة الحديث علىٰ مقصود الترجمة أن ضعف اليقين يكون بضعف الإيمان، والإيمان يضعف إما بترك واجب أو فعل مُحَرَّم؛ فدل علىٰ أن إرضاء الناس بسخط الله معصية وذنب ومحرم، ولأن هؤلاء آثروا رضا المخلوقين علىٰ رضا الله بسبب خوف أو رجاء، فيكون نوعًا من شرك الخوف.

قوله: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ اليَقِينِ» اليقين المراد به: الإيمان كله.

وقوله: «أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ الله» أي: أن تؤثر رضاهم علىٰ رضىٰ الله، فتوافقهم علىٰ ترك المأمور، أو فعل المحظور استجلابًا لرضاهم[(١)]، وذلك بأن تترك شيئًا أوجبه الله عليك، أو تفعل شيئا حرمه الله عليك خوفا أو رجاء لغير الله تعالىٰ، وتؤثر رضا المخلوق بما يسخط الخالق[(٢)].

ما نوع الباء في قوله: «بِسَخَطِ الله»؟

الباء للعوض، يعني: أي تجعل عوض إرضاء الناس سخط الله، فتستبدل هذا بهذا؛ فهذا من ضعف اليقين.

= وإسناده ضعيف جدًّا؛ لأجل خالد العمري، قال عنه البخاري: «ذاهب الحديث». التاريخ الكبير (٣/ ١٨٤).

وأما الموقوف: فأخرجه هنادُ بنُ السري في الزهد (١/ ٣٠٤) رقم (٥٣٥)، وابن أبي الدنيا في اليقين ص (٤٧) رقم (٣١)، والبيهقي في شعب الإيمان (١/ ٣٨٤) رقم (٢٠٥) من طريق ابن عيينة، عن موسىٰ بن أبي عيسىٰ، عن ابن مسعود موقوفًا. وإسناده صحيح.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٢٣).

(٢) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/ ٣٤٧).

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ....

قوله: «**وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَىٰ رِزْقِ الله**» أي: أن تحمدهم وتشكرهم علىٰ ما وصل إليك علىٰ أيديهم من رزق، بأن تضيفه إليهم وتنسىٰ المنعم المتفضل علىٰ الحقيقة وهو الله رب العالمين الذي قدر هذا الرزق لك، وأوصله إليك. قال سبحانه: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكْ﴾ [فاطر:٢].

قوله: «**وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَىٰ مَا لَمْ يُؤْتِكَ الله**» أي: إذا طلبتهم شيئًا فمنعوك ذممتهم علىٰ ذلك.

قوله: «**إِنَّ رِزْقَ الله لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ**» فالذي يرزق هو الله تعالىٰ، وكم من إنسان يفعل أسبابًا كثيرة للرزق ولا يرزق، وكم من إنسان يفعل أسبابًا قليلة فيرزق، وكم من إنسان يأتيه الرزق بلا سعي.

وقوله: «**وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ**» أي: أن رزق الله إذا قدر للعبد، فلن يمنعه كراهية كاره؛ فكم من إنسان حسده الناس، وحاولوا منع رزق الله، فلم يستطيعوا إلىٰ ذلك سبيلًا.

قوله: «**وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ...**» الحديث رواه ابن حبان وغيره، وهو صحيح عن عائشة موقوفًا، ولا يثبت مرفوعًا(١).

---

(١) هذا الحديث جاء من خمسة طرق:

الطريق الأول: ابن المبارك، عن عبد الوهاب بن الورد، عن رجل من أهل المدينة، قال: كتب معاوية إلىٰ عائشة: أن اكتبي إليَّ بكتاب توصيني فيه، ولا تكثري عليَّ، فكتبت: عن عائشة إلىٰ معاوية: سلام عليك، أما بعد، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مَنِ الْتَمَسَ رِضَا الله بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ الله مُؤْنَةَ النَّاسِ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ الله ﷻ وَكَلَهُ الله ﷻ إِلَىٰ النَّاسِ**». =

= أخرجه ابن المبارك في الزهد (١/ ٦٦) رقم (١٩٩)، ومن طريقه إسحاق بن راهويه في مسنده (٢/ ٦٠٠) رقم (١١٧٥)، والترمذي (٤/ ٦٠٩) رقم (٢٤١٤).

وهذا الإسناد ضعيف لجهالة الرجل من أهل المدينة الذي لم يسم.

الطريق الثاني: إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، عن أبي مالك غزوان الغفاري، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أخرجه الجرجاني في أماليه ص (١٤) رقم (٤٩)، والبيهقي في الزهد ص (٣٣٢) رقم (٨٨٩) بلفظ: «مَنْ آثَرَ مَحَامِدَ الله عَلَىٰ مَحَامِدِ النَّاسِ كَفَاهُ مَئُونَةَ النَّاسِ». ولفظه عند القضاعي في مسنده (١/ ٢٧٥) رقم (٤٤٧): «مَنْ آثَرَ مَحَبَّةَ الله عَلَىٰ مَحَبَّةِ النَّاسِ كَفَاهُ الله مُؤْنَةَ النَّاسِ».

الطريق الثالث: واقد بن محمد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا **قالت: «مَنْ أَرْضَىٰ النَّاسَ بِسَخَطِ الله، وَكَلَهُ الله إِلَىٰ النَّاسِ، وَمَنْ أَسْخَطَ النَّاسَ بِرِضَا الله كَفَاهُ الله النَّاسَ».**

أخرجه أحمد في الزهد ص (١٣٥) رقم (٩١٠) عن أبي داود الطيالسي،

وأبو داود في الزهد ص (٢٧٧) رقم (٣٢٩) من طريق محمد بن جعفر غندر،

والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٤٧٤) رقم (١٠٥٩) من طريق عثمان بن عمر،

ثلاثتهم (أبو داود الطيالسي، وغندر، وعثمان) عن شعبة، عن واقد بن محمد، به، موقوفًا.

وهذا إسناد صحيح.

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٤٤٠) رقم (١٥٢٤)، وابن حبان (١/ ٥١١) رقم (٢٧٧)، والقضاعي في مسنده (١/ ٣٠١) رقم (٥٠١)، والبيهقي في الزهد ص (٣٣٢) رقم (٨٩٠) من طريق عثمان بن عمر، عن شعبة، عن واقد، به، مرفوعًا. قال البيهقي: قال أبو علي -يعني الحسن بن مكرم-: «ربما رفعه عثمان، وربما لم يرفعه».

الطريق الرابع: النضر بن شميل، عن شعبة، عن محمد بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

أخرجه الترمذي في العلل ص (٣٣٢) رقم (٦١٦) ولفظه: «**مَنْ أَرْضَىٰ اللهَ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللهُ النَّاسَ، وَمَنْ أَسْخَطَ اللهَ بِرِضَا النَّاسِ وَكَلَهُ اللهُ إِلَىٰ النَّاسِ**». قال الترمذي: «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: أخطأ النضر، إنما روىٰ هذا شعبة، عن واقد بن محمد، عن رجل، عن ابن أبي مليكة».

وهو يشير إلىٰ ما أخرجه ابن الجعد ص (٢٤١) رقم (١٥٩٣) بإبهام الراوي بين واقد بن محمد وبين القاسم. =

قوله: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا الله بِسَخَطِ النَّاسِ» أي: طلب أسباب رضاه[١]، ولو سخط منه الناس، وهذا شرط.

والجزاء: «رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَأَرْضىٰ عَنْهُ النَّاسَ» وهذا ظاهر، فإذا التمس العبد رضا ربه بنية صادقة رضي الله عنه؛ لأنه أكرَمُ مِنْ عَبْدِه، وأرضىٰ عنه الناس، وذلك بما يلقي في قلوبهم من الرضا عنه ومحبته[٢]. وهذا جواب الشرط.

= **الطريق الخامس: عروة بن الزبير، عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَىٰ اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَأَرْضَىٰ النَّاسَ عَنْهُ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخَطَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ»**. وهو اللفظ الذي ساقه المصنف. =

أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠٩) من طريق سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، به، موقوفًا، وهذا إسناد صحيح.

وخالفه ابنُ المبارك كما عند أبي نعيم في حلية الأولياء (٨/ ١٨٨)، وأبو العلاء بن المنهال كما في الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ٣٤٣)، فروياه عن هشام به، مرفوعًا.

وعقَّب أبو نعيم علىٰ رواية هشام المرفوعة بقوله: «غريب من حديث هشام بهذا اللفظ».

وجاء مرفوعًا أيضًا من طريق محمد بن المنكدر، عن عروة بن الزبير، به:

أخرجه ابن حبان (١/ ٥١٠) رقم (٢٧٦) من طريق عبد الرحمن المحاربي، عن عثمان بن واقد العمري، عن أبيه، عن ابن المنكدر.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن حديث ابن المنكدر كما في علله (٥/ ٥٩) فقالا: «هذا خطأ؛ رواه شعبة، عن واقد بن محمد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة، موقوف؛ وهو الصحيح». وقال العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ٣٤٣): «ولا يصح في الباب مسندًا، وهو موقوف من قول عائشة». وساق الدارقطني طرق هذا الحديث في علله (١٤/ ١٨٢) ثم قال: «ورفعه لا يثبت».

فالخلاصة: أن الحديث صحيح عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا موقوفًا، ولا يثبت رفعه كما قال الأئمة.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٢٥).

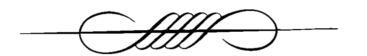
(٢) القول المفيد (٢/ ٨١).

... وَمَنِ التَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ الله سَخِطَ الله عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

قوله: «وَمَنِ التَمَسَ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ الله» أي: طلب ما يرضي الناس، ولو كان يسخط الله.

فنتيجة ذلك أن يعامل بنقيض قصده، لهذا قال: (سخط الله عليه وأسخط عليه الناس)؛ فألقىٰ في قلوبهم سخطه وكراهيته.

ومناسبة الحديث للترجمة: قوله: «ومن التمس رضا الناس بسخط الله»؛ أي: خوفًا منهم حتىٰ يرضوا عنه، فقدم خوفهم علىٰ مخافة الله تعالىٰ[1].



---

(١) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ٨٢).



بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ [المائدة:٢٣].

مقصود الترجمة بيان أَنَّ التوكل - الذي هو الاعتماد المطلق - عبادة من العبادات التي لا تصرف إلَّا لله تعالىٰ، وهو من أعظم العبادات، ومن أعلىٰ مقامات التوحيد، وصَرْفُه لغير الله تعالىٰ شركٌ أكبر مخرجٌ عن الملة.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أَنَّ التوكل عبادةٌ يجب صرفها لله وحده، والتوكل علىٰ غير الله يعد قدحًا في التوحيد، بل نقضًا له، ووقوعًا في الشرك بالله تعالىٰ(١).

ومناسبة الباب للأبواب السابقة: أَنَّ المصنف بدأ الباب السابق بالخوف من الله، والذي قبله بمحبة الله، ثم ثَلَّثَ بهذا الباب المتعلق بالتوكل، وهذه الأشياء الثلاثة يجمعها أنها من أعظم أعمال القلوب المرتبطة بعبادة الله تعالىٰ، ولذلك ناسب أن يذكرها متتابعة علىٰ هذا النسق.

تعريف التوكل

والتوكل: هو الاعتماد علىٰ الله في جلب المنافع، ودفع المضار.

قال السعدي رحمه الله: «التوكل علىٰ الله من أعظم واجبات التوحيد والإيمان، وبحسب قوة توكل العبد علىٰ الله يقوىٰ إيمانه، ويتم توحيده»(٢).

قوله: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ مناسبة الآية لمقصود الترجمة من وجهين:

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٦٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٦٨).

(٢) القول السديد ص (٩١، ٩٢).

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢﴾ [الأنفال:٢].

الأول: أن هذه الآية أمرت بالتوكل على الله وحده، ودلت على وجوبه، وأنه عبادة تصرف لله وحده، وصرفها لغيره شركٌ.

والثاني: أنها جعلت التوكل شرط الإيمان؛ لأنه لا يصح إلا به، وما كان شرطًا للإيمان فهو عبادة[١].

أقسام التوكل

والتوكل ينقسم إلى ثلاثة أقسام[٢]:

الأول: توكل عبادة وخضوع، وهو الاعتماد المطلق على من توكل عليه، وهذا خاص بالله؛ ومن صرفه لغير الله فهو مشرك شركًا أكبر.

الثاني: الاعتماد على شخص في رزقه ومعاشه وغير ذلك، واعتقاد أنه سبب رزقه مع اعتماد القلب عليه، فإن كان اعتمادًا مطلقًا فهو الشرك الأكبر، وإن كان اعتمادًا غير مطلق فهو شركٌ أصغر.

الثالث: أن يعتمد على شخص فيما فوض إليه التصرف فيه، كما لو وكلت شخصًا في بيع شيء أو شرائه، وهذا لا شيء فيه؛ لأنه جعله نائبًا عنه.

قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾: المؤمنون الصادقون في إيمانهم[٣].

وقوله: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾: أي خافت، وفرقت[٤].

---

(١) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٧٦، ٣٧٧).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٨٩).

(٣) **ينظر**: تفسير البغوي (٣/ ٣٢٦)، والتوضيح الرشيد ص (٢٩٥).

(٤) تفسير الطبري (١١/ ٢٨).

وَقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال:٦٤].

تفاضل الإيمان

وقوله: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾: فيه إثبات أن الإيمان يزيد ويتفاضل كما هو مذهب أهل السنة والجماعة، وعليه إجماعهم: حكاه الشافعي وأحمد وأبو عبيد وغيرهم[١].

قوله: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾: هذا محل الشاهد من الآية للباب، فهي مثل الآية التي قبلها: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾ [المائدة:٢٣][٢]، وفي الآيتين تقديم وتأخير، فالأصل تقديم الفعل وتأخير الجار والمجرور، والقاعدة تقول: إن تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر والقصر، فيكون المعنىٰ أن التوكل خاص بالله مقتصر عليه، وصرفه لغيره شرك، وهذا هو وجه الدلالة من الآية.

قوله: ﴿حَسْبُكَ ٱللَّهُ﴾: أي أن الله تعالىٰ كافيك بالنصر والعون لك[٣].

وقوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾: هذه فيها وجهان:

الأول: يكفيك الله ويكفي من اتبعك من المؤمنين؛ فتكون (مَن) في موضع نصب.

والثاني: يكفيك الله أن تتوكل عليه، ويكفيك المؤمنون أن تقاتل بهم؛ فتكون (مَن) في موضع رفع[٤].

والصواب القول الأول[٥].

---

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ١٢).

(٢) إعانة المستفيد (٢/ ٦٢).

(٣) ينظر: بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٣٠).

(٤) النكت والعيون (٢/ ٣٣١)، وتفسير السمعاني (٢/ ٢٧٧).

(٥) ينظر: القول المفيد (٢/ ٩٨)، وفوائد من شرح كتاب التوحيد ص (٩٤).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾ [الطَّلاق:٣].

وَعَن ابْنِ عَبَّاس رضي الله عنهما **قَالَ:** ﴿حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾ **قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ** عليه السلام **حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ** ﷺ **حِينَ قَالُوا لَهُ:** ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَٰنٗا﴾ **الآية** [آل عمران:١٧٣]. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

ومطابقة الآية للترجمة: أن الله تعالىٰ حَسْبُ من توكل عليه وكافيه وناصره؛ فدل ذلك علىٰ أن الله سبحانه أمر عباده بإفراده بالحسب؛ حتىٰ يكون كافيهم من أعدائهم؛ وهذا هو التوكل عليه[(١)].

وقوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسۡبُهُۥٓ﴾: «أي كافيه، ومن كان الله كافيه وواقيه فلا مطمع فيه لعدوه ولا يضره إلا أذىٰ لا بد منه كالحر والبرد والجوع والعطش»[(٢)].

ومناسبة الآية للباب: أنها دلت علىٰ وجوب التوكل علىٰ الله؛ لأن الله بالتوكل يحفظ عبده ويكفيه[(٣)].

قوله: «**وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ**» أثر ابن عباس رواه البخاري والنسائي[(٤)] كما ذكر المصنف.

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٣١)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٧٨).

(٢) بدائع الفوائد (٢/ ٢٣٩).

(٣) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٠٢).

(٤) أخرجه البخاري (٦/ ٣٩) رقم (٤٥٦٣)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ٢٢٣) رقم (١٠٣٦٤). وعزو المصنف للنسائي قد يوهم أنه في السنن الصغرىٰ وليس كذلك.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «وقول ابن عباس رضي الله عنهما: «**إن إبراهيم قالها حين ألقىٰ في النار**» قول لا مجال للرأي فيه؛ فيكون له حكم الرفع»[١].

ومعنىٰ «**حَسْبُنَا اللهُ**» أي: كافينا، فلا نتوكل إلا عليه.

«**وَنِعْمَ الوَكِيلُ**» أي: نعم الموكل إليه المتوكل عليه[٢].

قوله: «**وقالها محمد ﷺ حين قالوا له... الحديث**» هذا في نص القرآن لما انصرف أبو سفيان من أُحُد أراد أن يرجع إلىٰ النبي ﷺ وأصحابه ليقضي عليهم بزعمه، فلقي ركبًا، فقال لهم: إلىٰ أين تذهبون؟ قالوا: نذهب إلىٰ المدينة، قال: بلغوا محمدًا وأصحابه أنَّا راجعون إليهم فقاضون عليهم. فجاء الركب إلىٰ المدينة، فبلغوهم؛ فقال رسول الله ﷺ ومن معه: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣] وخرجوا في نحو سبعين راكبًا، حتىٰ بلغوا حمراء الأسد، ثم إن أبا سفيان تراجع عن رأيه وانصرف إلىٰ مكة[٣]، وهذا من كفاية الله لرسوله وللمؤمنين؛ حيث اعتمدوا عليه تعالىٰ.

ومناسبة الأثر للباب: أن «**حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ**»، وهي كلمة التفويض، تدل علىٰ التوكل علىٰ الله في دفع كيد الأعداء[٤]، وصرفه لغير الله شرك.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٩٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٣).

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧/ ٢٨٠)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٣٨٤)، ونسبه لابن إسحاق، وابن جرير، والبيهقي في (الدلائل).

(٤) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧١، ٢٧٢).



بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى:

﴿أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ ٩٩﴾ [الأعراف:٩٩].

مقصود الترجمة: الإشارة إلىٰ أهمية جمع العبد المؤمن بين الخوف والرجاء؛ ذلك لأن ترك الخوف من الله يؤدي إلىٰ أمن مكره، وترك الرجاء يؤدي إلىٰ القنوط من رحمته تعالىٰ، وكلاهما ينافيان كمال التوحيد.

فأرشد المؤلف إلىٰ وجوب طيران العبد إلىٰ الله تعالىٰ بجناحين كجناحي طائر هما (الخوف، والرجاء)، وبغيرهما لا يصل إلىٰ المولىٰ تبارك وتعالىٰ[١].

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هو أن عدم الخوف والرجاء المؤدي إلىٰ أمن مكر الله والقنوط من رحمته ينافي كمال التوحيد وينقصه[٢].

قوله: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِ﴾ هو الشاهد من الآية، وهي في سياق ما ذكره الله عن الأمم الكافرة التي أحل الله بها عقوباته من قوم نوح، وقوم هود، وقوم صالح، وقوم لوط، وقوم شعيب.

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٧)، والقول السديد ص (١٢٢).

(٢) **ينظر**: فتح المجيد ص (٣٥٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٣).

وقوله: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِ﴾ هذا استنكار من الله سبحانه علىٰ من يغتر بالنعم وينسىٰ العقوبة أن يأخذهم علىٰ غرة وهم آمنون منعمون، ثم ينقلهم من النعمة إلىٰ النقمة، ومن الصحة إلىٰ الألم والمرض، ومن الوجود إلىٰ العدم.

﴿فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ﴾ أي: لا يأمن عقوبة الله التي تنزل خفية ومن غير تأهب ومن غير توقع لها.

﴿إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ الذين حقت عليهم الخسارة التي لا ربح معها أبدا ولا نجاة منها أبدا[1].

ومناسبة الآية للباب: أنها نبهت علىٰ الجمع بين الرجاء والخوف، فإذا خاف فلا يقنط من رحمة الله، بل يرجوها مع العمل الصالح[2]. وهذا هو مقام الأنبياء والصديقين كما قال تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ٥٧﴾ [الإسراء:٥٧] فابتغاء الوسيلة إليه هو التقرب بحبه وطاعته، ثم ذكر الرجاء والخوف وهذه أركان الإيمان.

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ [الأنبياء:٩٠].

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٧٠، ٧١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٧)، وفتح المجيد ص (٣٥٩).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحِجر:٥٦].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنِ الكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: «الشركُ بالله، وَاليَأْسُ مِنْ رَوحِ الله، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله» رواه البزار.

قوله: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ هذا استفهام إنكار من الله سبحانه وتعالىٰ، وهو بمعنىٰ النفي، أي: لا أحد يقنط من رحمة ربه إلا الضالون. والقنوط: استبعاد الفرج واليأس منه[1].

أسباب القنوط

وللقنوط من رحمة الله واليأس من رَوْحه سببان محذوران:

أحدهما: أن يسرف العبد علىٰ نفسه ويتجرأ علىٰ المحارم فيصر عليها، فيقوده ذلك إلىٰ القنوط.

الثاني: أن يقوىٰ خوف العبد بما جنت يداه من الجرائم، ويضعف علمه بما لله من واسع الرحمة والمغفرة، ويظن بجهله أن الله لا يغفر له ولا يرحمه ولو تاب وأناب، وتضعف إرادته فييأس من الرحمة.

فلو عرف هذا العبدُ ربه ولم يُخلِد إلىٰ الكسل، لعلم أن أدنىٰ سعي يوصله إلىٰ ربه، وإلىٰ رحمته وجوده وكرمه[2].

قوله: «وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا» حديث ابن عباس رواه البزار وغيره[3]،

---

(١) **ينظر**: فتح المجيد ص (٣٥٩)، وإعانة المستفيد (٢/ ٧٢).

(٢) القول السديد للسعدي ص (١٢٢، ١٢٣) بتصرف.

(٣) أخرجه البزار كما في (كشف الأستار) (١/ ٧١) رقم (١٠٦) من طريق عبد الله بن إسحاق العطار، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٣١) رقم (٥٢٠١) من طريق عمرو بن أبي عاصم النبيل، كلاهما (عبد الله بن إسحاق، وعمرو بن أبي عاصم) عن أبي عاصم النبيل عن شبيب بن بشر، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رجلًا قال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: «**الشِّرْكُ بِالله، وَالإِياسُ مِنْ رَوحِ الله، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله**».

والحديث عند الطبراني في المعجم الأوسط كما في (الدر المنثور) (٢/ ٥٠٢، ٥٠٣).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشراكُ بالله، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله، وَالقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ الله، وَاليَأْسُ مِنْ رَوحِ الله». رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

وصححه بعضهم، إلا أن في سنده مقالًا[١]، والأقرب أنه موقوف.

قوله: «الشركُ بالله»: هو تنقيص لحق الربوبية والألوهية ولهذا بدأ به.

وقوله: «وَاليَأْسُ مِنْ رَوحِ الله وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله» أي: فقد الرجاء من الله فيما يخافه ويرجوه، والأمن من استدراج الله للعبد وسلبه إيمانه[٢].

ومناسبة الحديث للباب: أنه جعل اليأس من روح الله، والأمن من مكره من الكبائر، واجتماع الكبيرتين معًا أعظم من كبيرة ترك الخوف أو ترك الرجاء وحده[٣].

قوله: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه» أثر ابن مسعود رواه عبد الرزاق وغيره، وهو صحيح[٤].

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ١٠٤): «رواه البزار والطبراني، ورجاله موثقون». وحسنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء ص (١٣٥٢)، والسيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٠٢).
والحديث فيه علتان:
العلة الأولىٰ: شبيب بن بشر. قال أبو حاتم فيه: «لين الحديث». الجرح والتعديل (٤/ ٣٥٧).
العلة الثانية: الوقف، فالصواب في الحديث أنه موقوف، قال الدارقطني في العلل (٥/ ٣٤٢): «وهو الصواب»، وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٤٣): «في إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفًا».

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٣٩)، وفتح المجيد ص (٣٦٠)، والقول المفيد (٢/ ١٠٦).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٨٦) بتصرف.

(٤) أخرجه معمر في جامعه (١٠/ ٤٥٩) رقم (١٩٧٠١)، ومن طريقه عبد الرزاق في تفسيره (١/ ٤٤٨) رقم (٥٥٦)، والطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٨) رقم (٩١٩٥)، والطبراني (٩/ ١٥٦) رقم (٨٧٨٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/ ٣٤٠) رقم (١٠١٩) من طريق أبي إسحاق السبيعي، =

....

قوله: «أَكْبَرُ الكَبَائِرِ: الإِشراكُ بالله، وَالأَمْنُ مِنْ مَكْرِ الله...».

الفرق بين القنوط واليأس

«في هذا الأثر ما في الحديث قبله، لكن هنا فصل في القنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله، فجعل القنوط من رحمة الله شيئًا، وجعل اليأس من روح الله شيئًا آخر، وهذا باعتبار بعض الصفات لا باعتبار أصل المعنىٰ، وإلا فإن القنوط من الرحمة واليأس من الروح بمعنىٰ واحد، لكن يختلفان من حيث ما يتناوله هذا ويتناوله هذا، فالقنوط من رحمة الله عام؛ لأن الرحمة أعم من الروح، والرحمة تشمل جلب النعم ودفع النقم،

= وابن أبي الدنيا في التوبة ص (٥٤) رقم (٣١)، والطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٨) رقم (٩١٩٢)، و(٩١٩٤) من طريق الأعمش،

والطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٨) رقم (٩١٩١)، و(٩١٩٣) واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٦/ ١١١٠) رقم (١٩٢١) من طريق مطرف،

ثلاثتهم (أبو إسحاق، والأعمش، ومطرف) عن وبرة بن عبد الرحمن،

والطبري في تفسيره (٦/ ٦٤٨) رقم (٩١٩٦)، والطبراني (٩/ ١٥٦) رقم (٨٧٨٣) من طريق عبد الملك بن ميسرة،

واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٦/ ١١١٠) رقم (١٩٢٢) من طريق عبد العزيز بن رفيع،

ثلاثتهم (وبرة، وعبد الملك، وعبد العزيز) عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن ابن مسعود بألفاظ متقاربة مع زيادات في بعضها.

وورد عند الطبري في أحد طرقه (٦/ ٦٤٨) رقم (٩١٩٢): عن وبرة بن عبد الرحمن عن ابن مسعود، دون ذكر أبي الطفيل بينهما.

وجاء في إسناد الطبراني عن عامر، عن أبي الطفيل، ولعله تحريف؛ لأن عامرًا هو أبو الطفيل.

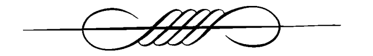
والأثر صحيح، قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٩): «هو صحيح إليه بلا شك» يعني ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

....

وروح الله جل وعلا يطلق في الغالب في الخلاص من المصائب، فقوله: القنوط من رحمة الله هذا أعم؛ ولهذا قدمه فيكون ما بعده من عطف الخاص على العام، أو أن يكون هناك ترادف في أصل المعنى، واختلاف في الصفات، أو بعض ما يتعلق باللفظ.

فهذا الحديث مع الحديث قبله والآيتين: دلالتهما على ما أراد المؤلف من عقد هذا الباب واحدة، ودلالة الجميع: أن الخوف والرجاء واجب اجتماعهما في القلب وإفراد الله جل وعلا بهما، والمقصود خوف العبادة، ورجاء العبادة»[(١)].

وفي الأثر: التنبيه على الجمع بين الرجاء والخوف، فإذا خاف فلا يقنط ولا ييأس[(٢)].



(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٨٦، ٣٨٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٤٠).



بَابٌ مِنَ الإِيمَانِ باللّٰهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللّٰه

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن:١١].

مقصود الترجمة: بيان وجوب الصبر علىٰ أقدار الله ﷻ، وأَنَّ ذلك من كمال التوحيد، كما أن الجزع والتسخط وعدم الصبر ينافي كمال توحيد الله تعالىٰ. ومراد المصنف بالأقدار هنا الأقدار المؤلمة لا الملائمة؛ لأن الأقدار الملائمة لا تحتاج إلىٰ صبرٍ[(١)].

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أن الصبر علىٰ الأقدار من كمال التوحيد والجزع منافٍ لكماله، كما بيَّنا[(٢)].

وأما موافقة الباب للباب الذي قبله: فالمصنف ذكر في الباب السابق الأمنَ من مكر الله والقنوطَ من رحمته المنافيين لكمال التوحيد مشيرًا بذلك إلىٰ الخوف والرجاء اللذين هما من كمال التوحيد؛ فناسب هنا أن يذكر الصبر علىٰ أقدار الله الذي هو من كمال التوحيد أيضًا، ليشير بذلك إلىٰ أن الجزع منافٍ لكمال التوحيد.

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ تمام الآية: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [التغابن:١١].

وهذه الآية قد فسرها المصنف بما أورده من أثر عن علقمة:

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٥٨).

(٢) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٧٩)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٧).

قَالَ عَلْقَمَةُ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ الله، فَيَرْضىٰ وَيُسَلِّمُ.

قوله: «**قَالَ عَلْقَمَةُ ...**» أثر علقمة رواه عبد الرزاق وغيره وهو صحيح الإسناد[١].

و«قوله: «**هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المُصِيبَةُ...**» إلىٰ آخره. هذا تفسير للإيمان المذكور في الآية، لكنه تفسير باللازم وهو صحيح؛ لأن هذا اللازم للإيمان الراسخ في القلب»[٢].

و«**مناسبة الأثر للباب**: حيث دل الأثر علىٰ أن علقمة رحمه الله تعالىٰ يرىٰ أن الصبر علىٰ المصائب والتسليم من علامات الإيمان»[٣].

أنواع الصبر

والصبر ثلاثة أنواع:

أحدها: الصبر علىٰ أقدار الله، قال تعالىٰ: ﴿وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾[الطور:٤٨].

---

(١) أخرجه وكيع في (نسخته عن الأعمش) ص (٥٩) رقم (٥)، ومن طريقه البيهقي في الكبرىٰ (٤/ ١١٠) رقم (٧١٣٣)، وفي شعب الإيمان (٢٣/ ١٢) رقم (٩٥٠٣)،

وعبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٣١٤) رقم (٣٢٢٧) والطبري في تفسيره (٢٣/ ٤٢١) من طريق سفيان بن عيينة،

وابن أبي الدنيا في الرضا عن الله بقضائه ص (٤٧) رقم (٧) من طريق أبي معاوية،

والطبري في تفسيره (٢٣/ ٤٢١) من طريق أحمد بن بشير،

والطبري في تفسيره أيضًا (٢٣/ ٤٢٢) من طريق سفيان الثوري،

خمستهم (وكيع، وابن عيينة، وأبو معاوية، وأحمد بن بشير، والثوري) عن الأعمش عن أبي ظبيان، قال: «كُنَّا نَعْرِضُ الْمَصَاحِفَ عِنْدَ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ فَمَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[التغابن:١١] قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْهَا فَقَالَ: هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ فَيَرْضَىٰ وَيُسَلِّمُ». والأثر صحيح الإسناد.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٤٢).

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣١٥).

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَىٰ المَيِّتِ».

وهو الذي عناه علقمة.

والنوع الثاني: الصبر علىٰ طاعة الله، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾[طه:١٣٢].

والنوع الثالث: الصبر عن معصية الله.

قوله: «**وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**» الحديث في صحيح مسلم[(١)] كما ذكر المصنف.

وقوله: «**هُمَا**» أي الاثنتان.

«**بِهِمْ كُفْرٌ**» أي: هما بالناس، أي: فيهم كفر.

قوله: «**الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ**» أي: عيبه، ويدخل فيه أن يقال: هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه في ظاهر الشرع ذكره بعضهم.

معنى النياحة على الميت

«**وَالنِّيَاحَةُ عَلَىٰ المَيِّتِ**» أي: رفع الصوت بالندب بتعديد شمائله؛ لما في ذلك من التسخط علىٰ القدر والجزع المنافي للصبر، وذلك كقول النائحة: واعضداه، واناصراه، واكاسياه ونحو ذلك[(٢)].

ومناسبة الحديث للترجمة: تظهر في الشاهد من الحديث، وهو قوله: «**وَالنِّيَاحَةُ عَلَىٰ المَيِّتِ**»؛ حيث دَلَّ الحديث علىٰ تحريم النياحة؛ لأن فيها الجزع والتسخط بالفعل كلطم الخدود وشق الجيوب، وباللسان بالتشكي والعويل والصراخ والولولة.

---

(١) (١/ ٨٢) رقم (٦٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٤٣).

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضربَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الجَاهِلِيَّةِ».

وكل ذلك من التسخط المنافي للصبر علىٰ أقدار الله تعالىٰ، ومن الكفر الأصغر المضاد للتوحيد[1].

قوله: «**وَلَهُمَا**»: أي: البخاري ومسلم[2].

«**لَيْسَ مِنَّا**»: هذا من نصوص الوعيد، ومعناه: ليس علىٰ سنتنا وطريقتنا[3]، وقد سبق ذكر أقوال أهل العلم في مثل هذا اللفظ.

قوله: «**مَنْ ضربَ الخُدُودَ**» خص الخد بذلك لكونه الغالب في ذلك، وإلَّا فضرب بقية الوجه داخل في ذلك، بل ولو ضرب غير الوجه كالصدر فكما لو ضرب الخد.

فعن أبي أمامة رضي الله عنه: «**أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَنَ الْخَامِشَةَ وَجْهَهَا، وَالشَّاقَّةَ جَيْبَهَا، وَالدَّاعِيَةَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ**»[4].

---

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٠)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٩٣)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٩).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٨٢) رقم (١٢٩٧)، وصحيح مسلم (١/ ٩٩) رقم (١٠٣).

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣١٧).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٨٦) رقم (١١٣٤٣)، وابن ماجه (١/ ٥٠٥) رقم (١٥٨٥)، وابن حبان (٧/ ٤٢٧) رقم (٣١٥٦) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن القاسم بن عبد الرحمن الشامي، ومكحول، عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، وصححه القرطبي في التذكرة ص (٣٣٩)، والبوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ٤٦).

والصواب أن الحديث ضعيف لأمرين:

الأول: أن أبا أسامة إنما يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الضعيف، فيهم فيه فيسمِّيه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وهو ثقة.

فأمَّا الكلمات اليسيرة إذا كانت صدقًا لا علىٰ وجه النوح والتسخط فلا تحرم، ولا تنافي الصبر الواجب.

ودليل ذلك ما رواه أحمد في مسنده، عن عائشة: «**أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَىٰ صُدْغَيْهِ، وَقَالَ: وَا نَبِيَّاهْ، وَا خَلِيلَاهْ، وَا صَفِيَّاهْ**»[(١)].

وكذلك صح عن فاطمة رضي الله عنها أنها ندبت أباها ﷺ فقالت: «**يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ...**» الحديث[(٢)].

= قال أبو داود: «عبد الرحمن بن يزيد بن تميم متروك الحديث، حدّث عنه أبو أسامة وغلط في اسمه قال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الشامي، وكل ما جاء عن أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد، فإنما هو ابن تميم».

وقال موسىٰ بن هارون: «روىٰ أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكان ذلك وهما منه رحمه الله، هو لم يلق ابن جابر، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، فظنَّ أنَّه ابن جابر، وابن جابر ثقة، وابن تميم ضعيف».

ينظر: تهذيب الكمال (١٧/ ٤٨٤- ٤٨٦)، (١٨/ ٨).

الثاني: أن مكحولًا الشامي لم يسمع من أبي أمامة رضي الله عنه. وما جاء من روايات فيها التصريح بالسماع فلا تثبت، قال أبو حاتم: «لا يصح لمكحول سماع من أبي أمامة»، وقال الدارقطني: «مكحول لا يثبت سماعه» يقصد من أبي أمامة، وقال مرة: «مكحول لم يسمع من أبي أمامة شيئًا».

ينظر: مسائل الإمام أحمد لأبي داود رقم (٢٠٦٤)، المراسيل لابن أبي حاتم ص (٢١٢)، سنن الدارقطني (١/ ٤٠٥- ٤٠٦).

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٣١) رقم (٢٤٠٧٥)، وأبو يعلىٰ رقم (٤٨)، والترمذي في الشمائل رقم (٣٩٢٥) من طريق أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة رضي الله عنها، ورجاله ثقات غير ابن بابنوس، فقد قال عنه الدارقطني: لا بأس به. **ينظر**: تهذيب الكمال (٣٢/ ٩٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤/ ١٥) رقم (٤٤٦٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

واعلم أن الحديث المشروح لا يدل على النهي عن البكاء أصلًا، وإنما يدل على النهي عما يذكر في البكاء من التسخط ونحوه.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «البكاء على الميت على وجه الرحمة حسن مستحب ولا ينافي الرضى بقضاء الله، بخلاف البكاء عليه لفوات حظه منه»[(١)].

ويدل لذلك قوله عليه الصلاة والسلام لما مات ابنه إبراهيم: «**تَدْمَعُ الْعَيْنُ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا، وَاللهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ**»[(٢)].

قوله: «**وَشَقَّ الْجُيُوبَ**»: الجيوب جمع جيب، وهو طوق القميص الذي يدخل منه الرأس، وذلك عند المصيبة تسخطا وعدم تحمل لما وقع عليه.

قوله: «**وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ**»: المقصود بالدعوىٰ هنا كل دعوىٰ منشؤها الجهل[(٣)].

ومناسبة الحديث للباب: هو أن كلمة «**لَيْسَ مِنَّا**» تدل على أن هذه الأفعال من الكبائر؛ ولهذا فإن ترك الصبر وإظهار التسخط كبيرة من الكبائر، والمعاصي تنقص الإيمان؛ لأن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ونقص الإيمان ينقص كمال التوحيد، بل إن ترك الصبر مناف لكمال التوحيد الواجب[(٤)].

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٠/ ٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٨٣) رقم (١٣٠٣)، ومسلم (٤/ ١٨٠٧) رقم (٢٣١٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) القول المفيد (٢/ ١١٦).

(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٣٩٥).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الخَيْرَ ......

قوله: «وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ...» الحديث رواه الترمذي وغيره[(١)]، وفي سنده ضعف[(٢)]، وله شاهد يتقوىٰ به عن عبد الله بن مغفل عند أحمد وابن حبان[(٣)].

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠١) رقم (٢٣٩٦)، وأبو يعلىٰ (٧/ ٢٤٧) رقم (٤٢٥٤) من طريق الليث بن سعد،

والطَّحَاوي في شرح مشكل الآثار (٥/ ٢٩٢) رقم (٢٠٥٠)، وابن عدي في الكامل (٤/ ٣٩٦)، والحاكم (٤/ ٦٥١) رقم (٨٧٩٩)، من طريق ابن لهيعة وعمرو بن الحارث،

ثلاثتهم (الليث، وابن لهيعة، وعمرو بن الحارث) عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مرفوعًا.

(٢) لأن فيه سعد بن سنان، وقد ضعِّف. قال محمد بن علي الوراق: «سمعت أحمد بن حنبل، يقول في أحاديث يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس قال: روىٰ خمسة عشر حديثًا، منكرة كلها، ما أعرف منها واحدًا...وقال: سعد بن سنان تركتُ حديثه، ويقال: سنان بن سعد، وحديثه غير محفوظ، حديث مضطرب،... وقال: يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه حديث أنس». ولهذا قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/ ١١٨)، ميزان الاعتدال (٢/ ١٢١).

(٣) أخرج أحمد (٢٧/ ٣٦٠) رقم (١٦٨٠٦)، وابن حبان (٧/ ١٧٣) رقم (٢٩١١) من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن البصري، عن عبد الله بن المغفل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أراد الله عَزَّ وَجَلَّ بعبدٍ خيرًا عجَّل له عقوبة ذنبه، وإذا أراد بعبدٍ شرًّا أمسك عليه بذنبه حتىٰ يوافي به يوم القيامة كأنه عَيْرٌ».

ورجال هذا الإسناد ثقات، والحسن سمع من ابن المغفَّل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما قال أحمد. ينظر: المراسيل لابن أبي حاتم ص (٤٥).

والعير: الحمار الوحشي، وقيل: أراد الجبل الذي بالمدينة اسمه عير، شبَّه عظم ذنوبه به. لسان العرب (٤/ ٦٢٠).

عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشر أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّىٰ يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ». رواه الترمذي.

قوله: «**عَجَّلَ لَهُ العُقُوبَةَ**» أي: أسرعها بصب البلاء والمصائب عليه.

«**فِي الدُّنْيَا**» «جزاء لما فَرَط منه من الذنوب، فيخرج منها وليس عليه ذنب يوافىٰ به يوم القيامة، ومن فعل ذلك معه فقد أعظم اللطف به؛ لأن من حوسب بعمله عاجلا في الدنيا خف جزاؤه عليه حتىٰ يكفر عنه بالشوكة يشاكها»[1].

وفي (المسند) وغيره من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «**مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّىٰ يَلْقَىٰ الله وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ**»[2].

وقد قرَّر شيخ الإسلام ﷺ: أنَّ المصائب نعمة؛ لأنها مكفرات للذنوب؛ ولأنها تدعو إلىٰ الصبر[3].

وقال بعض السلف: «لولا المصائب لوردنا القيامة مفاليس»[4].

قوله: «**وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشر**[5] **أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ**» فلا تنزل به عقوبة، مع

---

(١) فيض القدير (١/ ٢٥٨).

(٢) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠٢) رقم (٢٣٩٩)، وأحمد (٢/ ٤٥٠) رقم (٩٨١٠)، وابن حبان (٧/ ١٨٧) رقم (٢٩٢٤)، والحاكم (٤/ ٣٥٠) رقم (٧٨٧٩)، وقال الترمذي: «حسن صحيح»، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٣) **ينظر**: مجموع الفتاوىٰ (١٧/ ٢٧)، جامع المسائل (٩/ ٤٠٥).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠/ ١٦٤)، والبيهقي في الشعب (١٢/ ٣٥١) رقم (٩٥٢١) عن إبراهيم المقرئ، ولفظه: «لولا مصائب الدنيا قدمنا علىٰ الله مفاليس».

(٥) قال شيخنا ابن عثيمين: «الله يريد بعبده الخير والشر، ولكنَّ الشرَّ المراد لله تعالىٰ ليس مرادًا لذاته، بدليل قول النبي ﷺ: «والشرُّ ليس إليك» -صحيح مسلم (١/ ٥٣٤) رقم (٧٧١)- ومن أراد الشرَّ لذاته كان إليه، ولكن الله يريد الشرَّ لحكمة، وحينئذ يكون خيرًا باعتبار ما يتضمنه من الحكمة». القول المفيد (٢/ ١١٦).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ، ....

أنه يعصي ويزني ويخالف أوامر الله سبحانه وتعالىٰ، ومع هذا ينعم ويصح في جسمه، ولا يمرض. وهذه علامة شر، من أجل أن تبقىٰ عليه ذنوبه.

قوله: «**حَتَّىٰ يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ**» يعني: يرجع إلىٰ الله في الدار الآخرة وذنوبه عليه لم يحط عنه منها شيء، فيعذب بها يوم القيامة، فدل هذا علىٰ أن صحة الإنسان الدائمة ليست علامة خير علىٰ إطلاقها[1].

ودلالة الحديث علىٰ مقصود الترجمة: أن المصائب قد تكون خيرًا للعبد، فهي تعجيل عقوبة له في الدنيا، وتكفير لذنوبه، فهذا أدعىٰ لأن يصبر عليها الإنسان ويحتسبها عند الله عز وجل، ويرجع إلىٰ ربه.

لأن مثل هذه الأحاديث يكون فيها تسلية للعبد المؤمن الذي يصاب بهذه المصائب؛ لأن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، فعندما يعلم الإنسان أنه أريد به خيرًا بهذه المصيبة يصبر ويحتسب[2].

قوله: «**وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ ...**» هذا الحديث رواه الترمذي وغيره[3]، وحكمه حكم الحديث السابق؛ لأنه جاء بالسند نفسه.

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٨٥).

(٢) **ينظر**: التوضيح الرشيد ص (٣٠٦)، والقول المفيد (٢/ ١١٨).

(٣) أخرجه الترمذي (٤/ ٦٠١) بعد الحديث رقم (٢٣٩٦)، والبيهقي في الآداب ص (٢٩٤) رقم (٧٢١) من طريق قتيبة بن سعيد،

وابن ماجه (٢/ ١٣٣٨) رقم (٤٠٣١) من طريق محمد بن رمح،

وأبو العرب الإفريقي في المحن ص (٢٩٧، ٢٩٨)، وابن عدي في الكامل (٤/ ٣٩٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (١٢/ ٢٣٤) رقم (٩٣٢٥) من طريق ابن وهب،

وابن عدي في الكامل (٤/ ٣٩٤)، وابن بشران في أماليه ص (١١٥) رقم (٢٤٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٢/ ١٧٠) رقم (١١٢١) من طريق عيسىٰ بن حماد زغبة،

والشجري في الأمالي (٢/ ٣٨٩) رقم (٢٨٧١) من طريق يحيىٰ بن عبد الله بن بكير، =

وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضي فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ». حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

قوله: «إِنَّ عِظَمَ الجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ البَلَاءِ» أي: يتقابل عظم الجزاء مع البلاء، فكلما كان البلاء أشد وصبر الإنسان صار الجزاء أعظم.

وقوله: «وَإِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ» أي: اختبرهم بما يقدر عليهم من الأمور الكونية؛ كالأمراض ونحوها، أو بما يكلفهم به من الأمور الشرعية[١].

قوله: «فَمَنْ رَضي فَلَهُ الرِّضَا» أي من رضي بما قضاه الله وقدره عليه من الابتلاء، فله الرضىٰ من الله جزاء وفاقًا.

معنى السخط

وقوله: «وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» سخط بكسر الخاء، والسُّخْط هو الكراهية للشيء، وعدم الرضىٰ به، أي من سخط علىٰ الله فيما دبره، فله السخط من الله، وكفىٰ بذلك عقوبة[٢].

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه بيان علامة محبة الله لعبده وبيان حكمته فيما يُجريه عليه من المكاره[٣].

= والبغوي في تفسيره (١/ ١٨٩)، وفي شرح السنة (٥/ ٢٤٥) رقم (١٤٣٥) من طريق عبد الله ابن صالح،

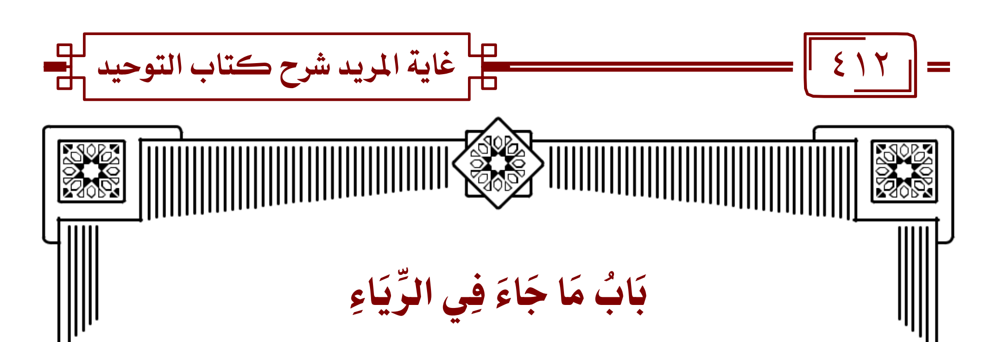
ستتهم (قتيبة، وابن رمح، وابن وهب، وعيسىٰ، ويحيىٰ، وعبد الله بن صالح) عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس، مرفوعًا.

وقرن ابن وهب في روايته بالليث (عمرو بن الحارث) كما عند أبي العرب وابن عدي، وقرن به (عمرو بن الحارث، وابن لهيعة) كما عند البيهقي في الشعب.

(١) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ١٢٠).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٣).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨١).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ الآية [الكهف:١١٠].

مقصود الترجمة: بيان أَنَّ الرياء من الشرك الأصغر، وأنه منافٍ لكمال التوحيد. وقول المصنف: (بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ...) هكذا أطلق الترجمة، ولم يصرح بحكم الرياء، كأنه أراد من القارئ أن يحكم بنفسه في الرياء من خلال النصوص الواردة فيه[1].

معنى الرياء

والرياء: إظهار العبادة بقصد رؤية الناس، أو التصنع للمخلوق؛ كالمسلم الذي يعمل لله، ويصلي لله، ولكنه يحسن صلاته وعمله ليمتدحه الناس.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هو أَنَّ الرياء من الشرك الأصغر، وغرض الكتاب الحقيقي تبيين التوحيد وحقيقته، وبيان ما يناقضه من الشرك الأكبر والأصغر.

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾ معناه: قل يا محمد للناس: إنما أنا بشر مثلكم، أي: في البشرية، ولكن الله مَنَّ عليَّ وفضلني بالرسالة، وليس لي من الربوبية ولا من الإلهية شيء، بل ذلك لله وحده لا شريك له.

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٥).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: «أَنَا أَغْنَىٰ الشركَاءِ عَنِ الشركِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشركَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشركَهُ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قوله: ﴿أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ أي: معبودكم الذي أدعوكم إلىٰ عبادته إله واحد لا شريك له.

وقوله: ﴿فَمَن كَانَ يَرۡجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ﴾ أي: من كان يخاف لقاء الله يوم القيامة[1].

ما هو العمل الصالح؟

قوله: ﴿فَلۡيَعۡمَلۡ عَمَلٗا صَٰلِحٗا﴾ وهو ما كان موافقًا لشرع الله، مقصودًا به وجهه.

ومعنىٰ قوله: ﴿وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ ألَّا يرائي بعمله، بل لا بد أن يريد به وجه الله وحده لا شريك له.

وخلاصة دلالة الآية: أن العمل لا يقبل إلا إذا كان خاليًا من الشرك، ومن الشرك الرياء، فهو نوع من أنواع الشرك، والعبادة لا تصح إذا خالطها الرياء.

قوله: «**وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا...**» الحديث عند مسلم، كما ذكر المصنف[2].

وقوله: «**أَنَا أَغْنَىٰ الشركَاءِ عَنِ الشركِ**» لَـمَّا كان المرائي قاصدًا بعمله الله تعالىٰ وغيره، كان قد جعل لله تعالىٰ شريكًا.

وقوله: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشركَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي**» أي: من قصد بذلك العمل الذي يعمله لوجهي غيري من المخلوقين.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٥٢، ٤٥٣).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٢٨٩) رقم (٢٩٨٥).

أوجه مخالطة الرياء للعبادة وحكمها

قوله: «تَرَكْتُهُ وَشركَهُ» وفي رواية: «فَأَنَا مِنْهُ بَرِيءٌ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ»[(١)].

والمعنىٰ: تركته عن نظر الرحمة وتركت عمله المشترك عن درجة القبول.

وما حكم العبادة إذا خالطها الرياء؟

الجواب: أن مخالطة الرياء للعبادة تأتي علىٰ ثلاثة أوجه:

الأول: أن يكون الباعث علىٰ العبادة مراءاة الناس من الأصل، كمن قام يصلي من أجل مراءاة الناس ولم يقصد وجه الله؛ فهذا شرك والعبادة باطلة.

الثاني: أن يكون مشاركًا للعبادة في أثنائها، بمعنىٰ أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة.

فإن كانت العبادة لا ينبني آخرها علىٰ أولها؛ فأولها صحيح بكل حال، والباطل آخرها.

مثال ذلك: رجل عنده مائة ريال قد أعدها للصدقة، فتصدق بخمسين مخلصًا وراءىٰ في الخمسين الباقية؛ فالأولىٰ حكمها صحيح، والثانية باطلة.

أمَّا إذا كانت العبادة ينبىٰ آخرها علىٰ أولها؛ فهي علىٰ حالين:

أ) أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه، بل يعرض عنه ويكرهه؛ فإنه لا يؤثر فيه شيئًا.

مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصًا لله، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء فصار يدافعه؛ فإن ذلك لا يضره ولا يؤثر في صلاته شيئًا.

ب) أن يطمئن إلىٰ هذا الرياء ولا يدافعه؛ فحينئذ تبطل جميع العبادة؛ لأن آخرها مبنىٰ علىٰ أولها ومرتبط به.

---

(١) رواها ابن ماجه (٢/ ١٤٠٥) رقم (٤٢٠٢)، وغيره.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ؟ ....

مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصًا لله، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه، فاطمأن لذلك ونزع إليه؛ فتبطل صلاته كلها لارتباط بعضها ببعض.

الثالث: ما يطرأ بعد انتهاء العبادة؛ فإنه لا يؤثر فيها شيئًا، اللهم إلَّا أن يكون فيه عدوان؛ كالمنِّ والأذىٰ بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلًا لأجر الصدقة، وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته؛ لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة، ولكن قد ينقص الأجر.

ومناسبة الحديث للباب وللتوحيد: أن الرياء نوع من الشرك يبطل العمل الذي خالطه علىٰ صاحبه، ولا يقبله الله تعالىٰ.

قوله: «**وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ مَرْفُوعًا**» الحديث رواه أحمد كما ذكر المصنف[(١)]، وإسناده ضعيف.

---

(١) أخرجه أحمد (١٧/ ٣٣٥) رقم (١١٢٥٢)، والبزار كما في (كشف الأستار) (٣/ ١٤٩) رقم (٢٤٤٧) من طريق أبي أحمد الزبيري،

وابن ماجه (٢/ ١٤٠٦) رقم (٤٢٠٤) من طريق أبي خالد الأحمر،

وابن أبي حاتم في تفسيره كما في (تفسير ابن كثير) (٨/ ٤٢) من طريق سفيان بن حمزة،

والحاكم (٤/ ٣٦٥) رقم (٧٩٣٦) من طريق أبي الهيثم سليمان بن عمرو،

أربعتهم (أبو أحمد الزبيري، وأبو خالد الأحمر، وسفيان بن حمزة، وأبو الهيثم) عن كثير بن زيد، عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده، قال: كنا نتناوب رسول الله ﷺ، فنبيت عنده تكون له الحاجة، أو يطرقه أمر من الليل، فيبعثنا فيكثر المحتسبين، وأهل النوب، فكنا نتحدث فخرج علينا رسول الله ﷺ من الليل فقال: «**مَا هَذِهِ النَّجْوَىٰ؟ أَلَمْ أَنْهَكُمْ عَنِ النَّجْوَىٰ**»، قال: قلنا نتوب إلىٰ الله يا نبي الله، إنما كنا في ذكر المسيح فرقا منه، فقال: =

وللحديث شاهد عن محمود بن لبيد عند ابن خزيمة[(١)] بلفظ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَشِرْكَ السَّرَائِرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا شِرْكُ السَّرَائِرِ؟ قَالَ: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَذَلِكَ شِرْكُ السَّرَائِرِ»، وإسناده قوي.

قوله: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي» أي: عند الرسول ﷺ؛ لأنه ﷺ من رحمته بالمؤمنين يخاف عليهم كل الفتن، وأعظم فتنة في الأرض هي فتنة المسيح الدجال، لكن خوف النبي ﷺ من فتنة هذا الشرك الخفي أشد من خوفه من فتنة المسيح الدجال، وإنما كان كذلك؛ لأن التخلص منه صعب جدًّا؛ ولذلك قال بعض السلف: «ما جاهدت نفسي علىٰ شيء مجاهدتها علىٰ الإخلاص»[(٢)].

= «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْـمَسِيحِ عِنْدِي؟» قال: قلنا: بلىٰ، قال: «الشِّرْكُ الْـخَفِيُّ: أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ لِمَكَانِ رَجُلٍ». ولفظه عند البزار مختصر، وليس فيه ذكر الشرك، وهو ضعيف؛ لأن مداره علىٰ كثير بن زيد الأسلمي، وهو صدوق يخطئ. كما في تقريب التهذيب ص (٤٥٩).

وفيه أيضًا: ربيح بن عبد الرحمن، قال عنه أحمد: «ليس بمعروف»، وقال البخاري: «منكر الحديث». وقد تفرَّد به، قال البزار كما في (كشف الأستار) (٣/ ١٤٩): «لا نعلمه يروىٰ عن أبي سعيد إلا بهذا الإسناد».

ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ١١٠)، العلل الكبير للترمذي ص (٣٣)، تفسير ابن كثير (٥/ ٢٠٦).

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٦٧)، وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة (٢/ ٢٢٧) رقم (٨٤٠٣).

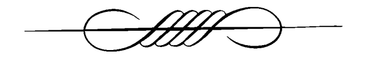
(٢) ينظر: القول المفيد (٢/ ١٣١)، وأخرج الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (١/ ٣١٧) بإسناده إلىٰ سفيان الثوري، قال: «مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ نِيَّتِي، إِنَّهَا تَقَلَّبُ عَلَيَّ».

قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ الله، قَالَ: الشركُ الخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَىٰ مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ». رَوَاهُ أَحْمَدُ.

قوله: «قَالَ: الشركُ الخَفِيُّ» سُمِّيَ الرياء شركًا خفيًّا؛ لأن صاحبه يظهر أن عمله لله، ويخفي في قلبه أنه لغيره، وإنما تَزَيَّنَ بإظهاره أنه لله، بخلاف الشرك الجلي[1].

قوله: «يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ» يعني: بتطويلها، وزيادة الخشوع فيها؛ ليعتقد فيه من يراه أنه من أهل الدين والصلاح[2].

وخلاصة ما دل عليه الحديث: أن النبي ﷺ قد خاف علينا من أشياء كثيرة، وأخوف ما يخاف علينا الشرك الخفي وهو الرياء؛ لذا يجب اجتنابه والحذر منه، والاجتهاد الدائم في التوقي والحذر منه.

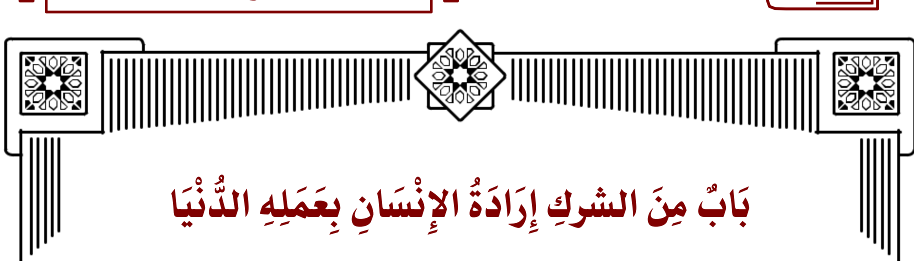


---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٥٩).

(٢) تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد (٢/ ٣٧٦).





بَابٌ مِنَ الشركِ إِرَادَةُ الإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

مقصود الترجمة بيان أَنَّ فعل الإنسان للعمل الصالح بقصد الدنيا هو من الشرك الأصغر(١).

وهذا الباب، «هو البحر الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، فمن أراد بعمله غير وجهه أو نوىٰ شيئًا غير التقرب لله وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته، والإخلاص أن يخلص لله في أفعاله وأقواله وإراداته ونياته وهذه هي في الحقيقة ملة إبراهيم»(٢).

وقد يقول قائل: هذا الباب تكرارٌ للباب الذي قبله؛ لأنه داخلٌ في حكم الرياء.

الفرق بين هذا الباب والباب السابق

والجواب: أنه ليس هنالك تكرارٌ في الباب؛ لأنه يوجد فرقٌ بين هذه الترجمة والتي تسبقها، ووجه التفريق: هو أن الرياء المطروح في الباب السابق هو أن يعمل الإنسان عملًا ليراه الناس ويعظموه، وأما في هذا الباب فالإنسان يعمل عملًا صالحًا، ولكن يريد به الدنيا، كمن يطلب العلم لتحصيل وظيفةٍ، وكمن يجاهد للمال، ونحو ذلك.

فَبَيْنَ البابين عمومٌ وخصوصٌ: فيفترقان فيما ذكرنا، ويجتمعان في أَنَّ كلا منهما عملٌ لغير الله، وكلاهما من الشرك الأصغر؛ ومن هنا تظهر مناسبة الترجمة لكتاب التوحيد علىٰ وجه العموم، وللباب السابق علىٰ وجه الخصوص(٣).

---

(١) **ينظر**: قرة عيون الموحدين ص (١٨٤)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٦٨).

(٢) الجواب الكافي ص (٩٤).

(٣) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٦١)، وفتح المجيد ص (٣٧٢).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾ الآيتين [هود:١٥، ١٦].

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا﴾: أي من كان يريد بعمله ثواب الحياة الدنيا[١].

وقوله: ﴿وَزِينَتَهَا﴾: هي لذاتها من: الطعام، والشراب، واللباس، والنكاح، والأثاث، والأموال، والأولاد[٢].

وقوله: ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾: «أي نجازيهم علىٰ أعمالهم في الدنيا»[٣]، «وهو ما ينالون من الصحة والكفاف وسائر اللذات والمنافع»[٤].

وقوله: ﴿وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾: أي: لا ينقص من ثواب أعمالهم وحسناتهم التي عملوا شيء في الدنيا[٥].

مناسبة الآيتين للباب: أنهما دلتا علىٰ أن من أراد الدنيا بعمل الآخرة سيأخذ نصيبه من الدنيا كاملًا غير ناقص، ولكن سيبطل ثوابه في الآخرة، ويدخل النار، وشاهد ذلك قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ۝١٦﴾ [هود:١٦][٦].

---

(١) تفسير الطبري (١٢/ ٣٤٦)، وتفسير البغوي (٤/ ١٦٥).

(٢) **ينظر**: تفسير المنار (١٢/ ٤١)، وتفسير المراغي (١٢/ ١٦).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٣/ ٤٢).

(٤) فتح القدير للشوكاني (٢/ ٥٥٣).

(٥) تفسير السمرقندي (٢/ ١٤١)، وتفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين (٢/ ٢٨٢).

(٦) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٩).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَىٰ لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ الله، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

قوله: «وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ...» حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح البخاري[(١)].

قوله: «تَعِسَ» بكسر العين، ويجوز الفتح أي: هلك أو سقط على وجهه إذا عثر وانكب على وجهه، وهو دعاء عليه بالهلاك.

وقوله: «عَبْدُ الدِّينَارِ» أي طالبه الحريص على جمعه القائم على حفظه، فكأنه لذلك خادمه وعبده[(٢)]. وسماه عبدًا له؛ لكونه هو المقصود بعمله فصار عبدًا له؛ لأنه عبده بذلك العمل[(٣)].

معنى الخميصة

قوله: «عَبْدُ الخَمِيصَةِ»: -بفتح الخاء وكسر الميم- مفرد (خَمَائِص)، وهي ثوبٌ من الخز أو الصوف أسود مربع له أعلام وخطوط[(٤)].

معنى الخميلة

قوله: «عَبْدُ الخَمِيلَةِ»: جمعها خمائل، وهي أكسية فيها لين، ذات خَمْل، وهو الهدب المتعلق بها كالقطيفة، وقيل: هي القطيفة نفسها[(٥)].

---

(١) (٤/ ٣٤) رقم (٢٨٨٧).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٢٥٤).

(٣) قرة عيون الموحدين ص (١٨٥).

(٤) ينظر: شرح المشكاة للطيبي (١٠/ ٣٢٧٤)، وفتح الباري (١١/ ٢٥٤).

(٥) ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين ص (٥٥٩)، ومشارق الأنوار (١/ ٢٤٠).

قوله: «وَانْتَكَسَ»: أي: انتكست عليه الأمور بحيث لا تسير له، فكلما أراد شيئًا انقلبت عليه الأمور خلاف ما يريد، وكلما قام من سقطته عاوده المرض والسقوط، أو خر وانقلب علىٰ رأسه بعد أن سقط، وهو دعاء عليه بالخيبة والخسران؛ لأن من انتكس في أمره فقد خاب وخسر[١].

وقوله: «وَإِذَا شِيكَ»: أي: إذا أصابته شوكة.

«فَلَا انْتَقَشَ»: أي إذا دخلت فيه شوكة لا يقدر علىٰ إخراجها بالمنقاش[٢]، والمقصود بذلك: أنه إذا وقع في الشر والبلاء، فلا خلاص له منه، وضرب بالشوك مثلًا؛ لأنه أهون ما يتصور في ذلك، فإذا نفىٰ عنه عون الله له في الشوكة، فما كان أعظم منها أشد انتكاسًا وخذلانًا.

وهذه الجمل الثلاث يحتمل أن تكون خبرًا منه ﷺ عن حال هذا الرجل، وأنه في تعاسة وانتكاس وعدم خلاص من الأذىٰ، ويحتمل أن يكون من باب الدعاء علىٰ من هذه حاله؛ لأنه لا يهتم إلَّا بالدنيا، فدعا عليه أن يهلك، وأن لا يصيب من الدنيا شيئًا وأن لا يتمكن من إزالة ما يؤذيه[٣].

و«**مناسبة ذكر الحديث في الباب**: أن فيه ذم العمل لأجل الدنيا، ومدح العمل لأجل الآخرة»[٤].

---

(١) **ينظر**: فتح الباري (١١/ ٢٥٤)، وحاشية السندي علىٰ ابن ماجه (٢/ ٥٣٤).

(٢) **ينظر**: فتح الباري (١١/ ٢٥٤)، وحاشية السندي علىٰ ابن ماجه (٢/ ٥٣٥).

(٣) القول المفيد (٢/ ١٤٣).

(٤) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٩٤).

بَابُ مَنْ أَطَاعَ العُلَمَاءَ وَالأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَه فَقَدْ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا

مقصود الترجمة: بيان أَنَّ التحليل والتحريم حقٌّ لله تعالىٰ وحده دون ما سواه؛ وبالتالي فإن من نصب نفسه محللًا أو محرمًا بلا شرعٍ من الله، فقد جعل نفسه ربًّا وشريكًا معه، ومن أطاعه في ذلك فقد جعله ربًّا وإلهًا مع الله، وهذا الشرك يسمىٰ شرك الطاعة[(١)].

حكم طاعة العلماء والأمراء وأقسامها

وطاعة العلماء والأمراء تكون مشروعة إذا كانت في المعروف، وفي الأمور الاجتهادية التي ليس فيها نص من الكتاب والسنة، وتكون محرمة إذا كانت في غير أمر الله، وهذه الطاعة المحرمة للأمراء والعلماء تنقسم إلىٰ قسمين:

القسم الأول: طاعتهم فيما خالفوا فيه أمر الله مع اعتقاد صحته، وجعله دينًا، فهذا شركٌ أكبر.

والقسم الثاني: طاعتهم فيما خالفوا فيه شرع الله مع عدم اعتقاد صحته ولا جعله دينًا ولكن كانت طاعتهم لهوًىٰ أو شبهة، فهذا من الشرك الأصغر[(٢)].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٦٩)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٧٦)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٢٩٥).

(٢) **ينظر**: إعانة المستفيد (٢/ ١٠٧)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤١٤)، والتوضيح الرشيد ص (٣٢٠).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ، وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ».

قوله: «**وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ...**». الأثر بهذا اللفظ لا يوجد مسندًا، وقد رواه أحمد وغيره، بنحوه[1].

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٨) رقم (٣١٢١) من طريق شريك بن عبد الله النخعي،

والبزار (١١/ ٢٦٤) رقم (٥٠٥٢) من طريق عمرو بن عبد الغفار،

كلاهما (شريك، وعمرو بن عبد الغفار) عن الأعمش، عن الفضيل بن عمرو، قال: أراه عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «**تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا يَقُولُ عُرَيَّةُ؟ قَالَ: يَقُولُ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ عَنِ الْمُتْعَةِ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أُرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ، أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَىٰ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ**».

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمه يروىٰ عن ابن عباس بأحسن من هذا الإسناد». وجاء عنده مجزومًا به عن سعيد بن جبير.

وهذا الإسناد فيه شريك بن عبد الله النخعي، وهو سيء الحفظ، وروايته هنا عن الأعمش، وقد قال فيه أبو داود كما في تاريخ بغداد (١٠/ ٣٨٤): «يخطئ علىٰ الأعمش».

وأخرجه أحمد (٤/ ١٣٢) رقم (٢٢٧٧)، وابن راهويه في مسنده كما في المطالب العالية (٧/ ٩٦) رقم (١٢٨٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١٨٩) رقم (٣٨٧٢)، وابن حزم في حجة الوداع ص (٣٥٣) رقم (٣٩١) و(٣٩٣)، والخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/ ٣٧٧) رقم (٣٨٠) من طريق أيوب السختياني،

والطبراني في المعجم الأوسط (١/ ١١) رقم (٢١) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة،

كلاهما (أيوب، وإبراهيم) عن ابن أبي مليكة، عن عروة بن الزبير، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قال ابن حجر عقب ذكره في المطالب: «سنده صحيح».

ولفظ قول ابن عباس عند الطحاوي: «**أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَتُحَدِّثُونِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟**». وعند الطبراني: «**أَهُمَا، وَيْحَكَ، آثَرُ عِنْدَكَ، أَمْ مَا فِي كِتَابِ اللهِ، وَمَا سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَصْحَابِهِ وَفِي أُمَّتِهِ؟**» وعند ابن حزم برقم (٣٩١): «**وَاللهِ مَا أَرَاكُمْ مُنْتَهِينَ حَتَّىٰ يُعَذِّبَكُمُ اللهُ، أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتُحَدِّثُونَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ**». وعنده أيضًا برقم (٣٩٣): =

....

قوله: «**وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**» أي: قاله لمن ناظره في متعة الحج وكان هو يأمر بها؛ لأمر الرسول ﷺ بها، فاحتج عليه المخالف بنهي أبي بكر وعمر عنها، واحتج ابن عباس بسنة رسول الله ﷺ.

قوله: «**يُوشِكُ**» بضم الياء وكسر الشين. أي: يقرب ويدنو[1].

قوله: «**تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ**» أي: من فوق تنزل عليكم عقوبة لكم[2].

ودلالة الأثر علىٰ مقصود الترجمة في قوله: «**تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ**» أي: عذابًا لكم جزاء معارضة قول رسول الله ﷺ بقول: أبي بكر وعمر وتقديم طاعتهما علىٰ طاعته، وإذا كان هذا في حق من قدَّم طاعة الشيخين أبي بكر وعمر فكيف بمن قدَّم طاعة العلماء والأمراء علىٰ طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ؟!.

= «مِنْ هَا هُنَا هَلَكْتُمْ، مَا أَرَىٰ الله ﷻ إِلَّا سَيُعَذِّبُكُمْ، إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، وَتُخْبِرُونَنِي بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ».

وعند الخطيب: «هَذَا الَّذِي أَهْلَكَكُمْ، وَالله مَا أُرَىٰ إِلَّا سَيُعَذِّبُكُمْ، إِنِّي أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَجِيئُونني بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ».

فهذه هي الألفاظ التي جاء بها هذا الأثر مسندًا، أما اللفظ الذي ذكره المصنف، فهو في كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، ولعل المصنف تبعهما في ذلك. ينظر: مجموع الفتاوىٰ (٢٠/ ٢١٥)، وإعلام الموقعين (٢/ ١٦٨)، والصواعق المرسلة (٣/ ١٠٦٣).

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧٠).

(٢) القول المفيد (٢/ ١٥١).

وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل: عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ يَذْهَبُونَ إِلَىٰ رَأْيِ سُفْيَانَ، واللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور:٦٣] **أَتَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ الفِتْنَةُ الشركُ، لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شيءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلِكَ.**

قوله: «**وَقَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَل ...**» روىٰ هذا عن أحمد تلميذاه: الفضل بن زياد، وأبو طالب[١].

قوله: «**عَجِبْتُ**» أي: تعجب استنكار.

وقوله: «**عَرَفُوا الإِسْنَادَ**»، أي: إسناد الحديث وصحته، أي: صحة الإسناد، وصحته دليل علىٰ صحة الحديث في الأصل.

قوله: «**يَذْهَبُونَ إِلَىٰ رَأْيِ سُفْيَانَ**»، أي: الثوري الإمام الزاهد العابد الثقة الفقيه، وكان له أصحاب ومذهب مشهور فانقطع[٢].

قوله: ﴿يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ﴾ الضمير في ﴿أَمْرِهِۦٓ﴾ يرجع إلىٰ الرسول ﷺ، الذي مر ذكره في أول الآية.

قوله: ﴿أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ فسرها الإمام أحمد بالزيغ والشرك.

قوله: ﴿أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ في أبدانهم، بالقتل في الدنيا، بأن يسلط الله عليهم من يستأصل شأفتهم ويقتلهم، إما من المؤمنين، وإما من غير المؤمنين، عقوبة لهم، فإن ماتوا ولم يقتلوا بأن يعذبوا في النار يوم القيامة[٣].

---

(١) **ينظر**: الصارم المسلول ص (٥٦، ٥٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧١).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ١١٥).

وَعَنْ عَدَيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٣١]، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونه، وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟» فَقُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَ: «فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.

قوله: «**وَعَنْ عَدَيِّ بْنِ حَاتِمٍ ...**» حديث عدي رواه الترمذي وغيره[1]، وإسناده ضعيف.

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير تعليقًا (٧/ ١٠٦)، وابن جرير في تفسيره (١١/ ٤١٧)، والطبراني (١٧/ ٩٢) رقم (٢١٨)، والبيهقي في المدخل إلىٰ السنن ص (٢٠٩) رقم (٢٦١) من طريق أبي غسان مالك بن إسماعيل،

وابن جرير في تفسيره الموضع السابق (١١/ ٤١٧) من طريق أبي أحمد الزبيري،

والترمذي (٥/ ٢٧٨) رقم (٣٠٩٥) عن الحسين بن يزيد الكوفي،

والفسوي في مشيخته ص (١٠٥) رقم (١٣٢)، والطبراني (١٧/ ٩٢) رقم (٢١٨)، والبيهقي في المدخل إلىٰ السنن ص (٢٠٩) رقم (٢٦١) من طريق أبي جعفر محمد بن سعيد الأصبهاني،

وابن جرير في تفسيره (١١/ ٤١٨) رقم (١٦٦٣٣)، والطبراني (١٧/ ٩٢) رقم (٢١٩) من طريق قيس بن الربيع،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٧٨٤)، والبيهقي (١٠/ ١٩٨) رقم (٢٠٣٥٠) من طريق سعيد بن سليمان،

والنحاس في معاني القرآن (٣/ ٢٠٢)، والطبراني (١٧/ ٩٢) من طريق يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني،

والواحدي في التفسير الوسيط (٢/ ٤٩٠) من طريق مسروق بن المرزبان،

ثمانيتهم (أبو غسان، وأبو أحمد الزبيري، والحسين الكوفي، وابن الأصبهاني، وقيس، وسعيد، والحماني، ومسروق) عن عبد السلام بن حرب، عن غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم، قال: «**أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ: يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الوَثَنَ، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾** =

ولكن معناه صحيح، وله شواهد، وقد حسنه شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ[١].

قوله: «رَوَاهُ أَحْمَدُ» عزو الحديث لأحمد عند الإطلاق يراد به المسند، وهذا الحديث ليس في مسنده والسيوطي في الدر المنثور[٢] لم يعزه إليه مع أنه عزاه إلىٰ من هو دون أحمد.

قوله: «وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ» الذي بين أيدينا من نسخ الترمذي تضعيف الحديث وليس تحسينه؛ قال الترمذي عقب إخراجه لهذا الحديث: «هذا حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث»[٣].

و«عَدَيِّ بْنِ حَاتِمٍ» صحابي شهير، يكنىٰ أبا طريف، حسن الإسلام، مات سنة ثمان وستين وله مائة وعشرون سنة، وأبوه حاتم الجواد الطائي المشهور، وهو ابن عبد الله بن سعد بن الحَشْرج، مات مشركًا[٤].

= [التوبة:٣١]، قَالَ: أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»، واللفظ للترمذي. والحديث إسناده ضعيف؛ لأن فيه غطيف بن أعين، وهو ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب ص (٤٤٣).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ص (٦٥١) رقم (٢٩٩) عن محمد بن عمر الواقدي، عن أبي مروان، عن أبان بن صالح، عن عامر بن سعد، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه. وهو ضعيف أيضًا؛ لأجل الواقدي، فإنه متروك. ينظر: تقريب التهذيب ص (٤٩٨).

(١) مجموع الفتاوىٰ (٧/ ٦٧).

(٢) (٣/ ٢٣٠).

(٣) سنن الترمذي (٥/ ٢٧٨).

(٤) ينظر: الاستيعاب (٣/ ١٠٥٧)، الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ٣٨٨).

....

معنى الأحبار والرهبان

قوله: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ﴾ الأحبار: هم العلماء، والرهبان: هم العُبَّاد، وإذا فسد العلماء والعباد خربت الديار، وفسد الناس ولحقت هاتان الطائفتان بأسلافهم من الأمم الماضية، قال سفيان بن عيينة: «من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عبادنا، ففيه شبه من النصارىٰ»[١].

وقوله: ﴿أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الأرباب: جمع رب، أي: مشاركين لله في التشريع؛ لأنهم يحلون ما حرم الله فيحله هؤلاء الأتباع، ويحرمون ما أحل الله فيحرمه الأتباع[٢].

قوله: «إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ» ظن عدي أن العبادة المراد بها التقرب إليهم بأنواع العبادة، من السجود والذبح والنذر ونحو ذلك فقال: إنا لسنا نعبدهم[٣]، فصرح ﷺ بأن عبادة الأحبار والرهبان هي طاعتهم في تحريم الحلال وتحليل الحرام، وطاعتهم في خلاف حكم الله ورسوله.

حكم من حلل الحرام أو حرم الحلال

يقول ابن تيمية ﵀: «والإنسان متىٰ حلل الحرام المجمع عليه، أو حرم الحلال المجمع عليه، أو بدل الشرع المجمع عليه، كان كافرًا مرتدًّا باتفاق الفقهاء»[٤].

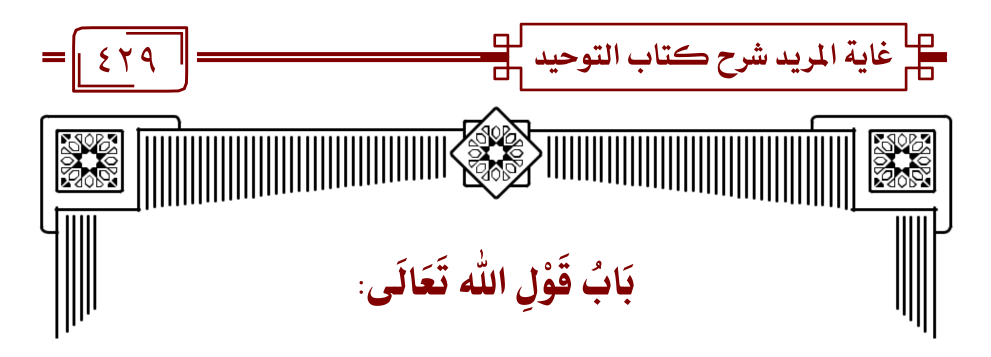
---

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٧٩).

(٢) القول المفيد (١/ ١٥١- ١٥٤).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٤٧٦، ٤٧٧).

(٤) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٦٧).



بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ **الآيات** [النساء:٦٠].

مقصود الترجمة بيان «أن الحكم بما أنزل الله فرض، وأن ترك الحكم بما أنزل الله وتحكيم غيره في شؤون المتخاصمين وتنزيل ذلك منزلة القرآن، شركٌ أكبر بالله جل وعلا، وكفر مخرج من ملة الإسلام»[(١)].

«ووجه ما ذكره المصنف ظاهر، فإن الرب والإله هو الذي له الحكم القدري، والحكم الشرعي، والحكم الجزائي، وهو الذي يُؤله ويعبد وحده لا شريك له، ويطاع طاعةً مطلقة فلا يُعصىٰ، بحيث تكون الطاعات كلها تبعا لطاعته، فإذا اتخذ العبدُ العلماءَ والأمراءَ علىٰ هذا الوجه، وجعل طاعتهم هي الأصل، وطاعة الله ورسوله تبعا لها فقد اتخذهم أربابا من دون الله يتألهم ويتحاكم إليهم، ويقدم حكمهم علىٰ حكم الله ورسوله، فهذا هو الكفر بعينه، فإن الحكم كله لله، كما أن العبادة كلها لله»[(٢)].

---

(١) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٢٥).

(٢) القول السديد شرح كتاب التوحيد ط الوزارة ص (١٥٣).

....

و«**هذا الباب له صلة قوية بما قبله**؛ لأن ما قبله فيه حكم من أطاع العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله، وهذا فيه الإنكار علىٰ من أراد التحاكم إلىٰ غير الله ورسوله»[١].

إذن «فهذا الباب من جنس الباب الذي قبله، فكلاهما في تغيير شرع الله، لكن هذا الباب يخص التحاكم في الخصومات خاصة، والباب الذي قبله في التحليل والتحريم عمومًا»[٢].

قوله: ﴿يَزْعُمُونَ﴾ يدل علىٰ أنهم كذبة، فلا يجتمع الإيمان مع إرادة الحكم والتحاكم إلىٰ الطاغوت[٣].

ضابط نفي الإيمان عن المتحاكم لغير الله

وقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ﴾ مَنْ تحاكم إلىٰ الطاغوت قد يكون بإرادته طائعًا مختارًا راغبًا في ذلك غير كاره له، وقد يكون بغير إرادته، بأن يكون مجبرًا لا اختيار له، كارهًا لذلك، فالأول المريد هو الذي ينتفي عنه الإيمان، والإرادة شرط؛ لأن الله جل وعلا ساقها مساق الشرط، **فهذا ضابط مهم**، وشرط في نفي أصل الإيمان عمن تحاكم إلىٰ الطاغوت[٤].

تعريف الطاغوت

﴿ٱلطَّٰغُوتِ﴾ قال ابن القيم: «والطاغوت: كل ما تجاوز به العبد حده من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاعٍ»[٥]. وقد سبق شرحه.

---

(١) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ١٦٧).
(٢) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ١١٨).
(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٢٦).
(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٢٦) بتصرف.
(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٤٠).

وقَوْلِه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة:١١].

﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾ أي بالطاغوت وهو دليل علىٰ أن التحاكم إلىٰ الطاغوت مناف للإيمان مضاد له، فلا يصح الإيمان إلا بالكفر به، وترك التحاكم إليه؛ فمن لم يكفر بالطاغوت لم يؤمن بالله[١].

قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ قال الربيع في تفسير هذه الآية:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يقول: لا تعْصُوا في الأرض.

﴿قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ فكان فسادُهم ذلك معصيةَ الله جل ثناؤه، لأن من عَصىٰ الله في الأرض أو أمر بمعصيته، فقد أفسدَ في الأرض، لأن إصلاحَ الأرض والسماء بالطاعة[٢].

فـ«إن قيل ليس في الآية شيءٌ يتعلق بالحكم بغير ما أنزل الله، فالجواب: أن فيها مقالة المنافقين: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ وهم مفسدون، ومن جملة إفسادهم الحكم بغير ما أنزل الله»[٣].

وتظهر دلالة الآية علىٰ مقصود الترجمة في قوله: ﴿لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ فالآية في المنافقين ومن أعمالهم التحاكم إلىٰ غير الشرع ومن دعا إلىٰ التحاكم إلىٰ غير ما أنزل الله، فقد أتىٰ بأعظم الفساد[٤].

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٨١).

(٢) هذا التفسير كله رواه الطبري بإسناده في تفسيره (١/ ٢٩٨) عن الربيع.

(٣) فوائد من شرح كتاب التوحيد ص (١٠٦).

(٤) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٠، ٤٩١)، وفتح المجيد ص (٣٩٤).

وَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ الآية [الأعراف:٥٦].

أنواع الإفساد في الأرض

قوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ الإفساد في الأرض نوعان:

الأول: إفساد حسي مادي: وذلك مثل هدم البيوت وإفساد الطرق وما أشبه ذلك.

الثاني: إفساد معنوي، وذلك بالمعاصي، فهي من أكبر الفساد في الأرض، قال تعالىٰ: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الروم:٤١].

وقوله: ﴿بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا﴾ أي: من قبل المصلحين، ومن ذلك الوقوف ضد دعوة أهل العلم، والوقوف ضد دعوة السلف، وضد من ينادي بأن يكون الحكم بما في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

ومعنىٰ الآية: لا تعملوا فيها بالشرك والمعاصي، وبخس الناس، بعد أن أصلحها الله بالأمر بالعدل، وإرسال الرسل، وإيضاح حججه، والآية عامة تشمل النهي عن كل فساد.

قال القرطبي: «إنه سبحانه نهىٰ عن كل فساد قل أو كثر بعد صلاح قل أو كثر؛ فهو علىٰ العموم علىٰ الصحيح من الأقوال»[(١)].

ودلالة الآية علىٰ مقصود الترجمة: أن الله تعالىٰ نهىٰ عن كل فساد والنهي يقتضي التحريم ومن الفساد المُحَرَّم التحاكم إلىٰ غير الشرع[(٢)].

---

(١) تفسير القرطبي (٧/ ٢٢٦).

(٢) **ينظر:** تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٠)، وفتح المجيد ص (٣٩٥).

وَقَوْلِهِ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ الآية [المائدة: ٥٠].

وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

قوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ الاستفهام للتوبيخ، و﴿حُكْمَ﴾: مفعول مقدم لـ ﴿يَبْغُونَ﴾، وقُدِّمَ لإفادة الحصر، والمعنىٰ: «أفلا يبغون إلَّا حكم الجاهلية»، و﴿الْجَاهِلِيَّةِ﴾: المراد ما كان قبل الإسلام[1].

و﴿يَبْغُونَ﴾ يطلبون. و«حُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ» هو: أن يحكم بعضهم علىٰ بعض، بأن يسن البشر شريعة فيجعلونها حكمًا[2]، ومن ذلك: التحاكم إلىٰ الكهان، وإلىٰ السحرة، وإلىٰ الطواغيت، وإلىٰ الأعراف القبلية[3].

ومناسبة الآية للباب: أنها دلت علىٰ تحريم ترك حكم الله تعالىٰ، والأخذ بحكم غيره كائنًا مَن كان، وأن من ابتغىٰ غير حكم الله ورسوله ﷺ من الأنظمة البشرية والقوانين الوضعية والأعراف التقليدية، فقد ابتغىٰ حكم الجاهلية الباطل[4].

قوله: «**وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو ...**» حديث عبد الله بن عمرو في كتاب الحجة وغيره[5].

---

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ١٧٤)، إعانة المستفيد (٢/ ١٢٩).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٢٨).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ١٢٩).

(٤) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩١)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٦).

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٢) رقم (١٥) من طريق محمد بن مسلم بن واره، والنسوي في كتاب الأربعين ص (٥١) رقم (٨)، وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام وأهله (٢/ ١٦٨) من طريق محمد بن الحسن الأعين، والبيهقي في المدخل إلىٰ السنن ص (١٨٨) رقم (٢٠٩) من طريق جعفر بن محمد بن فضيل، =

....

وإسناد الحديث ضعيف[١]، وقد صحح الحديث بعضهم[٢].

= وأبو إسماعيل الهروي في ذم الكلام (٢/ ١٧٠) من طريق أبي حاتم الرازي، وعثمان بن سعيد، وأبو القاسم الأصبهاني في الترغيب والترهيب (١/ ٧٩) رقم (٣٠) من طريق أحمد بن مهدي، ستتهم (محمد بن مسلم، وابن الأعين، وجعفر بن محمد، وأبو حاتم، وعثمان بن سعيد، وأحمد بن مهدي) عن نعيم بن حماد، عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ.

وجاء في رواية محمد بن مسلم (حدثنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا بعض مشيختنا: هشام أو غيره) بالشَّك، وجاء أيضًا هذا الشَّك في رواية أحمد بن مهدي عند الأصبهاني في الترغيب والترهيب إلَّا إنه أَسْقَط عبد الوهاب الثقفي من الإسناد، وجعل الحديث عن ابن عمر.

وفي رواية أبي حاتم وعثمان بن سعيد عند الهروي في ذم الكلام: (حدثنا عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعت بعض أشياخنا يقول: حدثنا هشام بن حسان أو غيره).

(١) لأن فيه عدة علل، أشار إلىٰ بعضها الهروي فقال في «ذم الكلام وأهله» (٢/ ١٦٩): «جوَّده الأعين، وله علتان»، وقد تتبعها ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٤)، وقال: «تصحيح هذا الحديث بعيد جدًّا من وجوه»، ويمكن تلخيص هذه الوجوه فيما يلي:

أولًا: تفرد نعيم بن حماد، قال البيهقي في المدخل ص (١٨٨): «تفرَّد به نعيم بن حماد». وهو وإن كان وثقه جماعة، إلا أنه كثير الخطأ؛ ولذا حكم عليه بالضعف. ينظر: تقريب التهذيب ص (٥٦٤).

ثانيًا: أنه قد اختلف علىٰ نعيم في إسناد الحديث، فروي عنه، عن الثقفي، عن هشام. وروي عنه عن الثقفي، حدثنا بعض مشيختنا هشام أو غيره، وعلىٰ هذه الرواية، يكون شيخ الثقفي غير معروف عينه. وروي عنه، عن الثقفي، حدثنا بعض مشيختنا، حدثنا هشام أو غيره، فعلىٰ هذه الرواية، فالثقفي رواه عن شيخ مجهول، وشيخه رواه عن غير معين، فتزداد الجهالة في إسناده.

ثالثًا: أن في إسناده عقبة بن أوس، وثقه بعضهم، وقال ابن عبد البر: هو مجهول. ينظر: الاستذكار (٨/ ٤٦)، تهذيب الكمال (٢٠/ ١٨٧)، الكاشف (٢/ ٢٨).

رابعًا: أن رواية عقبة عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما منقطعة؛ لأنه لم يسمع عبد الله بن عمرو، كما نقل الغلابي في تاريخه عن بعض علماء الحديث. ينظر: سؤالات ابن الجنيد ص (٣١٨)، جامع التحصيل ص (٢٣٩).

(٢) قال النووي في الأربعين ص (١١٣): «حسن صحيح»، وقال ابن حجر في فتح الباري (١٣/ ٢٨٩): «ورجاله ثقات»، وقال السيوطي في إتمام الدراية ص (١٦٧): «إسناده حسن».

قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

قوله: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» أي: لا يحصل له الإيمان الواجب.

قوله: «حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ» هواه بالقصر، أي: ما يهواه، أي: تحبه نفسه وتميل إليه[١].

متى يكون الإنسان كامل الإيمان الواجب؟

قال ابن رجب رحمه الله: «وأما معنىٰ الحديث: فهو أن الإنسان لا يكون مؤمنًا كامل الإيمان الواجب حتىٰ تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول ﷺ من الأوامر والنواهي وغيرها فيحب ما أمر به ويكره ما نهىٰ عنه»[٢].

ولبعضهم:

تعصي الإله وأنت تزعمُ حبَّه هذا لعمري في القياس شنيعُ
لو كان حُبُّكَ صادقًا لأطعتَهُ إنَّ المحبَّ لمن يحبُّ مطيعُ

«قَالَ النَّوَوِيُّ: حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ الحُجَّةِ[٣] بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ». وكتاب الحجة علىٰ تارك المحجة لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي الشَّافعي، وهو كتاب مسند في العقيدة علىٰ طريقة المحدثين.

وقول النَّوَوي: «رَوَيْنَاهُ» ويجوز أن يقال: (رُوِّيناه) بصيغة البناء للمجهول، وهي الأولىٰ في هذا المقام؛ لأنَّ النَّوَوي يقصد بذلك أنَّه روىٰ كتاب الحُجَّة الذي فيه هذا الحديث عن مشايخه بسنده إلىٰ المصنف.

---

(١) ينظر: الفتح المبين بشرح الأربعين ص (٦١٩)، تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٢).

(٢) جامع العلوم والحكم (٢/ ٦٨٤).

(٣) ينظر: مختصر الحجة علىٰ تارك المحجة (١/ ٣١)، وقد أخرجه أيضًا أبو القاسم الأصبهاني قوام السنة في الحجة في بيان المحجة (١/ ٢٦٩) رقم (١٠٣).

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَىٰ مُحَمَّدٍ، عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ نَتَحَاكَمُ إِلَىٰ الْيَهُودِ، لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآيَةَ [النساء: ٦٠].

مناسبة الحديث للباب ظاهرة من جهة أن الرجل لا يؤمن حتىٰ يكون هواه تبعًا لما جاء به الرسول ﷺ في كل شيء حتىٰ في الحكم وغيره. فإذا حكم بحكم

أو قضىٰ بقضاء، فهو الحق الذي لا محيد للمؤمن عنه، ولا اختيار له بعده(١).

قوله: «**وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ...**» أثر الشعبي رواه الطبري وغيره(٢)، وهو مرسل.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٧/ ١٩٠) رقم (٩٨٩١) عن يعقوب بن إبراهيم،

ومحمد بن نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٦٥٨) رقم (٧١١)، وابن المنذر في تفسيره (٢/ ٧٧٠) رقم (١٩٤٥) من طريق عمرو بن زرارة،

كلاهما عن إسماعيل بن علية،

والواحدي في أسباب النزول ص (١٦١) من طريق يزيد بن زريع،

كلاهما (ابن علية، وابن زريع) عن داود بن أبي هند، عن عامر الشعبي، مرسلًا.

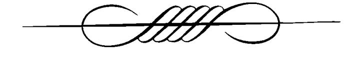
وجاء نحو هذا الأثر من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كما في تفسيره ص (٢٨٥)، ومن طريقه أخرجه ابن المنذر في تفسيره (٢/ ٧٧٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٩٩١، ٩٩٣)، وهو أيضًا مرسل.

وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الآخَرُ: إِلَىٰ كَعْبِ بْنِ الأشرفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَىٰ عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا القِصَّةَ، فقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ الله ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضربَهُ بِالسيفِ فقتَلَهُ.

ودلالة هذا الأثر علىٰ مقصود الترجمة واضحة جدًّا؛ إذ إن الأثر يثبت أن هذا المنافق عدل عن التحاكم إلىٰ النبي عليه الصلاة والسلام، إلىٰ التحاكم إلىٰ ذلك الكاهنِ اليهودي، وهذا هو عين ترك الحكم بما أنزل الله ورسوله، والتحاكم إلىٰ الطاغوت الباطل المحرم.

«وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا...» الحديث علقه الواحدي في أسباب النزول[1]، والبغوي في معالم التنزيل[2] من طريق محمَّد بن السَّائب الكلبي، عن أبي صالح باذام، عن ابن عباس، والكلبي كذاب[3]، وأبو صالح ضعيف[4].

وأثر الشعبي السابق رغم إرساله، إلا أنه أقوىٰ من هذا الأثر المروي عن الكلبي الكذاب.



(١) ص (١٦٢).
(٢) (١/ ٦٥٤، ٦٥٥).
(٣) ينظر: تقريب التهذيب ص (٤٧٩).
(٤) قال ابن حجر في تقريب التهذيب ص (١٢٠): «ضعيف مدلس يرسل».





بَابُ مَنْ جَحَدَ شيئًا مِنَ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

مقصود الترجمة: تقرير حكم من جحد شيئًا من أسماء الله أو صفاته.

و«مَنْ» هنا يجوز فيها وجهان: الأول: أن تكون شرطية، ويكون معنىٰ الباب: «باب مَنْ جحد شيئًا من الأسماء والصفات فقد كفر»؛ لأن عبارة «فقد كفر» هي جواب الشرط.

وأما الوجه الثاني: فيجوز أن تكون «مَنْ» بمعنىٰ «الذي» أي: موصولة ويكون معنىٰ الباب: باب بيان حكم الذي يجحد شيئًا من الأسماء والصفات.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد ظاهرة؛ ذلك لأن التوحيد لا يحصل إلا بالإيمان بالله، والإيمان بأسمائه وصفاته من الإيمان به، بل هو أحد أقسام التوحيد الثلاثة: (توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات)، وهنالك تلازمٌ بين توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات؛ فتوحيد الألوهية متضمنٌ لتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الأسماء والصفات مستلزمٌ لتوحيد الألوهية. فلا يتصور أن يؤمن أحد بالألوهية وهو لا يؤمن بالأسماء والصفات، وكذلك من آمن بالأسماء والصفات لزمه الإيمان بتوحيد الألوهية، فلما كان ذلك كذلك ناسب أن يورد المصنف هذا الباب هنا[1].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٧)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٩٢).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِۚ قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ [الرعد:٣٠].

معنى جحد شيء من أسماء الله وصفاته

وما حكم من جحد شيئًا من الأسماء والصفات؟

الجحد: الإنكار، والإنكار قسمان:

أولهما: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك، فلو أن أحدًا أنكر اسمًا من أسماء الله أو صفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة، مثل أن يقول: ليس لله يد، أو أن الله لم يستو علىٰ عرشه، أو ليس له عين، فهو مكذب للكتاب والسنة.

وثانيهما: إنكار تأويل، وهو أن لا ينكرها ولكن يتأولها إلىٰ معنىٰ يخالف ظاهرها، **وهذا نوعان:**

أنواع إنكار التأويل وحكمه

الأول: أن يكون للتأويل مُسَوِّغ في اللغة العربية، فهذا لا يُوجب الكفر، ولا يلزم أن يكون مكذبًا.

الثاني: أن لا يكون له مسوغ في اللغة العربية؛ فهذا تكذيب للكتاب والسنة؛ لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكذيبًا(١).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ المراد بذلك كفار قريش أو طائفة منهم، وليس المقصود أنهم يجحدون وجود الله أو لا يؤمنون به، بل المعنىٰ يجحدون هذا الاسم المعين عنادًا أو جهلًا.

قال البغوي: «والمعروف أن الآية مكية، وسبب نزولها: أن أبا جهل سمع النبي ﷺ وهو في الحجر يدعو: (يا الله يا رحمن)، فرجع إلىٰ المشركين فقال:

---

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ١٨٣).

وَفِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ، قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ».

إن محمدًا يدعو إلهين، يدعو الله ويدعو إلها آخر يسمىٰ الرحمن، ولا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة، فنزلت هذه الآية، ونزل قوله تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱللَّهَ أَوِ ٱدۡعُواْ ٱلرَّحۡمَٰنَۖ أَيّٗا مَّا تَدۡعُواْ فَلَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ﴾ [الإسراء:١١٠]»[(١)].

ولذلك رفضوا أن يكتبوه في صلح الحديبية، فقال أحدهم: «**أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَالله مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ**»[(٢)].

ومناسبة الآية للترجمة ظاهرة، لأن الله تعالىٰ سمىٰ جحود اسم من أسمائه كفرًا، فدل علىٰ أن جحود شيء من أسماء الله وصفاته كفر، فمن جحد شيئًا من أسماء الله وصفاته، من الفلاسفة والجهمية والمعتزلة ونحوهم، فله نصيب من الكفر بقدر ما جحد من الاسم أو الصفة، فإن الجهمية والمعتزلة ونحوهم، وإن كانوا يقرون بجنس الأسماء والصفات، فعند التحقيق لا يقرون بشيء، لأن الأسماء عندهم أعلام محضة، لا تدل علىٰ صفات قائمة بالرب تبارك وتعالىٰ، وهذا نفس كفر الذين جحدوا اسم الرحمن[(٣)].

قوله: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ...» أثر علي رواه البخاري في صحيحه[(٤)].

---

(١) معالم التنزيل (٤/ ٣١٨).

(٢) رواه البخاري (٣/ ١٩٥) رقم (٢٧٣١).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٨).

(٤) صحيح البخاري (١/ ٣٧) رقم (١٢٧)، وقد ذكره معلقًا في أوَّل باب (من خص بالعلم قومًا دون قوم، كراهية أن لا يفهموا) ثم عقَّبه بالإسناد. =

قوله: «**حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ**» أي: بما يفهمون[(١)].

وقوله: «**أَتُرِيدُونَ**» بهمزة الاستفهام الإنكارية[(٢)].

والأثر دليل علىٰ منع تحديث الناس بما لا تدركه عقولهم.

و«**مناسبة هذا الأثر لهذا الباب:**

أن من أسباب جحد الأسماء والصفات أن يحدث المرء الناس بما لا يعقلونه من الأسماء والصفات؛ لأن عامة الناس عندهم إيمان إجمالي بالأسماء والصفات يصح معه توحيدهم وإيمانهم وإسلامهم، فالدخول في تفاصيل ذلك غير مناسب إلا إذا كان المخاطب يعقل ذلك ويعيه، وليس أكثر الناس كذلك»[(٣)].

= ووصله البيهقي في المدخل إلىٰ السنن ص (٣٦٢) رقم (٦١٠)، والخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي (٢/ ١٠٨) رقم (١٣١٨)، والسمعاني في أدب الإملاء والاستملاء ص (٥٩) من طريق عبيد الله بن موسىٰ،

وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ١٠٠٣) رقم (١٩١١) من طريق أبي بكر بن عياش،

والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ٤٨١) من طريق عبد الله بن داود،

ثلاثتهم (عبيد الله، وابن عياش، وابن داود) عن معروف بن خَرَّبُوذَ، عن أبي الطفيل، عن عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ موقوفًا عليه.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٤٩٩).

(٢) تحقيق التجريد (٢/ ٤٠٣).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٣٩، ٤٤٠).

وَرَوَىٰ عَبْدُ الرَّزَّاق عَنْ مَعْمَرٍ عَن ابْنِ طَاوُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَـن ابْـنِ عَبَّـاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ رَأَىٰ رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ فِـي الصِّـفَاتِ، اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ. انْتَهَىٰ.

قولـه: «وَرَوَىٰ عَبْـدُ الـرَّزَّاق ...» أثـر ابـن عبـاس رواه عبـد الـرزاق وغيره[1]، وإسناده صحيح.

قوله: «رَأَىٰ رَجُلًا» لم يسم هذا الرجل.

«انْتَفَضَ» أي: ارتعد لما سمع حديثًا عن النبي ﷺ فاستنكره، إما لأن عقله لا يحتمله، أو لكونه اعتقد عدم صحته فأنكره.

«فَقَالَ» أي: ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقوله: «مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ» يحتمل وجهين:

أحدهما: أن تكون «ما» استفهامية إنكارية. وفرق بفتح الفاء والراء وهو الخوف والفزع، أي: ما فزع هذا وأضرابه من أحاديث الصفات واستنكارهم لها؟ والمراد الإنكار عليهم.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٢٣١) رقم (٢٩٦٠)، ورواه في الجامع (الملحق بمصنفه) (١١/ ٤٢٣) رقم (٢٠٨٩٥)،

وابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٦) رقم (٣٧٩٠٢)، وابن جرير الطبري في تفسيره (٥/ ٢١٤)، وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن كما في (إتحاف المهرة) (٧/ ٣٠١) من طريق سفيان بن عيينة،

وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢١٢) رقم (٤٨٥) من طريق محمد بن ثور الصنعاني،

ثلاثتهم (عبد الرزاق، وابن عيينة، وابن ثور) عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقوفًا عليه.

والأثر إسناده صحيح، وصرح بتصحيحه ابن رجب في فتح الباري (٧/ ٢٣٢)، وابن حجر في فتح الباري (١٢/ ٣٠٠).

وَلما سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ الله ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمۡ يَكۡفُرُونَ بِٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ [الرعد:٣٠].

والثاني: أن يكون بفتح الفاء وتشديد الراء، ويجوز تخفيفها. و«ما» نافية أي: ما فرَّق هذا وأضرابه بين الحق والباطل، ولا عَرَفوا ذلك[١].

قوله: «**وَلما سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ الله**» الحديث أخرجه ابن جرير في تفسيره بإسناد حسن[٢]، ولفظه عن قتادة، قال: «﴿وَهُمۡ يَكۡفُرُونَ بِٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ ذكر لنا أن نبيَّ الله ﷺ زَمَنَ الحديبية حين صالح قريشًا كتب: هذا ما صالح عليه محمدٌ رسول الله. فقال مشركو قريش: لئن كنت رسولَ الله ﷺ ثم قاتلناك لقد ظلمناك! ولكن اكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله. فقال أصحاب رسول الله ﷺ: دعنا يا رسول الله نقاتلهم! فقال: لا ولكن اكتبوا كما يريدون إنِّي محمد بن عبد الله. فلما كتب الكاتب: (بسم الله الرحمن الرحيم)، قالت قريش: أما (الرحمن) فلا نعرفه؛ وكان أهل الجاهلية يكتبون: (باسمك اللهم)، فقال أصحابه: يا رسول الله، دعنا نقاتلهم! قال: لا ولكن اكتبوا كما يريدون».

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد أن الأثر يدل علىٰ كفر من أنكر شيئًا من أسماء الله وصفاته؛ لأن ذلك ينافي توحيد الأسماء والصفات[٣].

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٠١، ٥٠٢).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٣/ ٥٣٠) عن بشر بن معاذ العقدي، عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، ورجال إسناده ثقات سوىٰ بشر بن معاذ العَقَدي، فإنه صدوق. ينظر: تقريب التهذيب ص (١٢٤).

وهذه القصة جاءت في صحيح البخاري رقم (٢٧٣١)، وأخرجه ابن جرير أيضًا في تفسيره (١٣/ ٥٣١) عن ابن جريج، عن مجاهد، بلفظ مختصر.

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٥٧).



بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى:

﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾ **الآية** [النحل:٨٣].

مقصود الترجمة: الحث علىٰ التأدب مع جناب الربوبية وذلك بالاعتراف بنعم الله وشكره علىٰ ذلك، والبعد عن الألفاظ الشركية، كنسبة النعم إلىٰ غير الله؛ فإن ذلك من الشرك بالله تعالىٰ، ووجه كونه من الشرك: أنه نوعٌ من الكفر بنعم الله؛ بإضافتها إلىٰ غيره، وإشراكه فيها[١].

أقسام كفر النعم

والكفر بنعم الله ينقسم إلىٰ قسمين:

الأول: أن يضيف النعم إلىٰ غير الله لفظًا بلسانه مع اعتقاده بقلبه أنها من الله، وهذا هو المعهود في ذلك، فهذا من الشرك الأصغر.

الثاني: أن ينسب النعم إلىٰ غير الله اعتقادًا منه بأنها من عند غيره تعالىٰ، فهذا من الشرك الأكبر والعياذ بالله.

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن من أضاف النعم إلىٰ غير الله فقد جعله شريكًا في الربوبية؛ لأنه جعل السبب كأنه فاعل، ومن جهةٍ أخرىٰ: فإن هذا العبد لم يقم بفريضة الشكر الذي هو عبادة من العبادات وتَرْكُ ذلك منافٍ للتوحيد، فمن الوجه الأول يتعلق الباب بالربوبية، ومن الوجه الثاني يتعلق بالألوهية[٢].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٩٧)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٠٣)، والقول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ٢٠٢).

(٢) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ٢٠٢)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٠).

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي».

ولما ذكر المصنف رحمه الله في الباب الآنف ما يتعلق بجحد الأسماء والصفات، ناسب أن يذكر هنا ما يتعلق بجحد الربوبية، وكلٌّ من توحيد الأسماء والصفات وتوحيد الربوبية مستلزمٌ لتوحيد الألوهية[1].

وقوله: ﴿يَعۡرِفُونَ﴾: أي: يدركون بحواسهم أن النعمة من عند الله.

وقوله: ﴿نِعۡمَتَ ٱللَّهِ﴾: واحدة والمراد بها الجمع؛ فهي ليست واحدة، بل هي لا تحصىٰ، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآ﴾ [إبراهيم:٣٤].

وقوله: ﴿ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾: أي: ينكرون إضافتها إلىٰ الله لكونهم يضيفونها إلىٰ السبب متناسين المسبِّب الذي هو الله سبحانه، وليس المعنىٰ أنهم ينكرون هذه النعمة، مثل أن يقولوا: ما جاءنا مطر أو ولد أو صحة، ولكن ينكرونها بإضافتها إلىٰ غير الله، متناسين الذي خلق السبب فوُجِد به المسبَّب.

﴿وَأَكۡثَرُهُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾: أي أكثر العارفين بأن النعمة من الله يكفرونها ويجحدون كونها من الله رغم يقينهم بأنها منه سبحانه ويكفرون بالله عز وجل رغم معرفتهم نعم الله الوافرة التي أنعم بها عليهم.

أثر مجاهد رواه الطبري وابن أبي حاتم وغيرهما، ولفظه عن مجاهد في قوله تعالىٰ: ﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾، قال: «هي المساكن والأنعام وما يرزقون منها، والسرابيل من الحديد والثياب، تعرف هذا كفار قريش، ثم تنكره بأن تقول: هذا كان لآبائنا، فورَّثونا إياها»[2].

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ١٤٧).

(٢) رواه الطبري في تفسيره (١٤/ ٣٢٥)، وابن أبي حاتم (٧/ ٢٢٩٦) رقم (١٢٦٢١)، وعزاه السيوطي في الدر المنثور أيضًا (٥/ ١٥٥) لابن أبي شيبة، وابن المنذر.

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ الله: يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا.

قال شيخنا ابن عثيمين ﵀: ظاهر هذه الكلمة أنه لا شيء فيها؛ لأنه خبر محض، لكن مراد مجاهد: أن يضيفَ القائلُ تملُّكه للمال إلىٰ السبب الذي هو الإرث، متناسيًا المسبِّب الذي هو الله؛ فمن هنا صار هذا القول نوعًا من كفر النعمة. أما إذا كان قصد الإنسان مجرد الخبر؛ فلا شيء في ذلك[1].

والمقصود هنا أن مجاهدًا يرىٰ أن من نسب النعمة إلىٰ غير الله فقد كفر بها.

قوله: «وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ الله ...» أثر عون أخرجه ابن جرير في تفسيره[2].

حكم قول: لو لا فلان لم يكن كذا

وما حكم قول القائل: (لولا فلان لم يكن كذا):

قال شيخنا ابن عثيمين ﵀: «وهذا القول من قائله فيه تفصيل:

إن أراد به الخبر، وكان الخبر صدقًا مطابقًا للواقع؛ فهذا لا بأس به، وإن أراد به السبب؛ فلذلك ثلاث حالات:

الأولىٰ: أن يكون سببًا خفيًّا لا تأثير له إطلاقًا، كأن يقول: لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا، فهذا شرك أكبر؛ لأنه يعتقد بهذا القول أن لهذا الولي تصرفًا في الكون مع أنه ميت، فهو تصرف سري خفي.

الثانية: أن يضيفه إلىٰ سببٍ صحيح ثابت شرعًا أو حسًّا؛ فهذا جائز بشرط ألَّا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وألَّا يتناسىٰ المنعم بذلك.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٢٠٢، ٢٠٣) بتصرف.

(٢) (١٤/ ٣٢٦)، وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، ولفظ الأثر: عن عون بن عبد الله بن عتبة في قوله تعالىٰ: ﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا﴾ قال: «إنكارهم إياها: أن يقول الرجل: لولا فلان ما كان كذا وكذا، ولولا فلان ما أصبت كذا وكذا».

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا).

الثالثة: أن يضيفه إلىٰ سببٍ ظاهرٍ، لكن لم يثبت كونه سببًا: لا شرعًا ولا حِسًّا؛ فهذا نوعٌ من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التولة، والقلائد التي يقال: إنها تمنع العين، وما أشبه ذلك؛ لأنه أثبت سببًا لم يجعله الله سببًا، فكان مشاركًا لله في إثبات الأسباب»[١].

قوله: «وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: (يَقُولُونَ هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا)» نص كلام ابن قتيبة: «﴿يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ﴾: أي يعلمون أن هذا كله من عنده، ثم ينكرون ذلك، بأن يقولوا: هو شفاعة آلهتنا»[٢].

قال ابن القيم ﵀: «هذا يتضمن الشرك مع إضافة النعمة إلىٰ غير وليها»[٣].

و«هؤلاء أخبث ممن سبقهم؛ لأنهم مشركون يعبدون غير الله، ثم يقولون: إن هذه النعم حصلت بشفاعة آلهتهم، فالعُزَّىٰ مثلا شفعت عند الله أن ينزل المطر؛ فهؤلاء أثبتوا سببا من أبطل الأسباب لأن الله عز وجل لا يقبل شفاعة آلهتهم، لأن الشفاعة لا تنفع إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولا، والله عز وجل لا يأذن لهذه الأصنام بالشفاعة؛ فهذا أبطل من الذي قبله لأن فيه محذورين:

١ - الشرك بهذه الأصنام.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٢٠٣، ٢٠٤).

(٢) غريب القرآن ص (٢١٠).

(٣) شفاء العليل ص (٣٧).

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ بَعْدَ حديثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» الحَدِيثَ. وَقَدْ تَقَدَّمَ: «وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَىٰ غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ».

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَىٰ أَلْسِنَةِ كَثِيرٍ».

٢- إثبات سبب غير صحيح»[1].

وفي هذا الأثر أن ابن قتيبة يرىٰ أن إضافة النعمة إلىٰ شفاعة الأصنام كفر.

قوله: «**وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ**» هو: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ونص كلامه موجود في فتاويه[2].

«**قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ**» لم أقف فيما وقع لدي من الكتب علىٰ تسمية هذا القائل.

معنى الملَّاح

قوله: «**كَانَتِ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالمَلَّاحُ حَاذِقًا**» الملَّاح -بفتح الميم وتشديد اللام-: هو صاحب السفينة: قائدها، أو العامل فيها[3].

والمعنىٰ أن السفن إذا جرين بريح طيبة بأمر الله جريًا حسنًا نسبوا ذلك إلىٰ طيب الريح، وحذق الملاح في سياسة السفينة، ونسوا ربهم الذي أجرىٰ لهم الفلك في البحر رحمة بهم كما قال تعالىٰ: ﴿رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [الإسراء:٦٦].

---

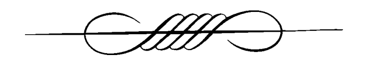
(١) القول المفيد (٢/ ٢٠٥).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٨/ ٣٣).

(٣) ينظر: مختار الصحاح ص (٢٩٨)، والمعجم الوسيط (٢/ ٨٨٣).

فتكون نسبة ذلك إلىٰ طيب الريح وحذق الملَّاح من جنس نسبة المطر إلىٰ الأنواء.

ووجه إيراد هذا الكلام: أن هذا التعبير فيه محذور شرعي، إذ إن فيه كفرًا بنعمة الله تعالىٰ، حيث أُسْنِد الفضل لغيره سبحانه، مع أن الفضل له أولًا وآخرًا، كما قال سبحانه: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ وَلِيُذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَلِتَجْرِىَ ٱلْفُلْكُ بِأَمْرِهِۦ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الروم:٤٦][1].



(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٧، ٥٠٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٢٩٨).



بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿فَلَا تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادٗا وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ **الآية** [البقرة:٢٢].

مقصود الترجمة: تحذير الأمة من الوقوع في بعض الألفاظ المنافية للتوحيد، وهي من الشرك الأصغر، وإن لم يقصد المتكلم بها شركًا أو معنًىٰ باطلًا. مثل قول بعضهم: «ما شاء الله وشئت»، و«لولا الله وفلان»، و«أعوذ بالله وبك»، ونحوها من الألفاظ. وأراد المؤلف أن يوضح أَنَّ هذه الأمور يلزم أن تُنْسَب لله تعالىٰ وحده. وإن أُضِيفَت إلىٰ غيره: يُؤْتَىٰ بعد ذكر الله بكلمة «ثُمَّ» لبيان المقصود الحق في ذلك(١).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أنه لَـمَّا كان من تحقيق التوحيد الاحتراز من الشرك بالله في الألفاظ، وإن لم يقصد المتكلم بذلك شركًا؛ نَبَّه المؤلف ﷺ بهذا الباب علىٰ ذلك، وبَيَّنَ بعض هذه الألفاظ لِتُجْتَنَب هي وما ماثلها(٢).

وأما علاقة هذا الباب بالباب السابق فهو: أن كِلَا البابين يتعلقان بإضافة أمور إلىٰ غير الله لا تنبغي إِلَّا له سبحانه، إما علىٰ سبيل التشريك، أو علىٰ سبيل الاستقلال، وكل ذلك من الشرك بالله تعالىٰ أكبر كان أو أصغر(٣).

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٠٠).

(٢) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٥٤).

(٣) **ينظر**: القول السديد ص (١٤٣).

إشكال وجوابه

فإن قيل: **الآية نزلت في الأكبر، فكيف تحتجون بها علىٰ الشرك الأصغر؟**

قيل: السلف يحتجون بما أنزل في الأكبر علىٰ الأصغر، كما فسرها ابن عباس وغيره فيما ذكره المصنف عنه بأنواع من الشرك الأصغر، وفسرها أيضًا بالشرك الأكبر، وفسرها غيره بشرك الطاعة، وذلك لأن الكل شرك[(١)]، والقاعدة أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

قوله: ﴿فَلَا تَجۡعَلُوا۟﴾ لا ناهية، أي: فلا تجعلوا له أندادًا في العبادة، كما أنكم لم تجعلوا له أندادًا في الربوبية، وأيضًا لا تجعلوا له أندادًا في أسمائه وصفاته.

تعريف الند

و﴿أَندَادًا﴾ جمع ند، وهو الشبيه والنظير، والمراد هنا: أندادًا في العبادة[(٢)].

﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾ أي: وأنتم تعلمون أنه ربكم لا يرزقكم غيره ولا يستحق العبادة سواه، ولا ند له يشاركه في فعله[(٣)].

وهذه الآية عامة تشمل اتخاذ الأنداد بالشرك الأكبر، وبما دون ذلك من الشرك الأصغر؛ لأن قوله: (أندادًا) نكرة في سياق النهي فتعم جميع أنواع التنديد، والتنديد منه ما هو مخرج من الملة، ومنه ما لا يخرج من الملة[(٤)]، كما سيأتي.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٠٨).

(٢) القول المفيد (٢/ ٢٠٨).

(٣) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٣)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٤).

(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٥٤) بتصرف.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الآيَةِ: الأَنْدَادُ هُوَ الشرك، أَخْفَىٰ مَنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَىٰ صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: والله وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا لأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَولَا البَطُّ فِي الدَّارِ لأَتَىٰ اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ. لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شركٌ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

قوله: «**قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الآيَةِ...**» الأثر رواه ابن أبي حاتم[(١)] كما قال المصنف، وسنده جيد.

وقوله: «**عَلَىٰ صَفَاةٍ سَوْدَاءَ**» الصفاة: هي الصخرة الملساء[(٢)].

وقوله: «**وَلَولَا البَطُّ فِي الدَّارِ**» (البط) جمع (بطة) من طير الماء وليست الهاء للتأنيث وإنما هي لواحد من جنس يقال: هذه بطة للذكر والأنثىٰ جميعًا مثل حمامة ودجاجة، وهو يتخذ في البيوت، فإذا دخلها غير أهلها استنكره وصاح[(٣)].

و«**مناسبة الأثر للباب وللتوحيد:** حيث دَلَّ الأثر علىٰ أن ابن عباس يرىٰ أن من الشرك الخفي القسم بغير الله كقولك: وحياتك، وكذا تعليق نفع علىٰ فعل مخلوق كقولك: لولا الحارس لأتانا اللصوص، وكذلك تعليق نفع علىٰ فعل الله ومعه غيره كقولك: لولا الله وفلان لاحترق المنزل»[(٤)].

---

(١) في تفسيره (١/ ٦٢) رقم (٢٢٩)، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد، حدثني أبي عمرو، حدثني أبو عاصم، أنبأ شبيب بن بشر، ثنا عكرمة، عن ابن عباس. وشبيب بن بشر وثَّقه ابن معين، وضعَّفه غيره، ولخَّص حاله ابن حجر بقوله: «صدوق يخطئ». **ينظر**: تهذيب الكمال (١٢/ ٣٥٩)، تقريب التهذيب ص (٢٦٣).

(٢) **ينظر**: الصحاح للجوهري (٦/ ٢٤٠١)، ولسان العرب لابن منظور (١٤/ ٤٦٤).

(٣) **ينظر**: مختار الصحاح ص (٣٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٠١).

(٤) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٥).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشركَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الحَاكِمُ.

قوله: «وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ...» حديث عمر عند الترمذي والحاكم وغيرهما[1]، وفيه علة خفية، ولكنه قوي بشواهده.

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٤١٣) رقم (٣٢٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٩٧) رقم (٨٢٦)، والحاكم (١/ ١١٧) رقم (١٦٧)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١/ ٣١٣)، و(١/ ٣١٤) رقم (٢٠٧) من طريق سعيد بن مسروق، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، عن عمر، أنه قال: لا وأبي، فقال رسول الله ﷺ: «مَهْ، إِنَّهُ مَنْ حَلَفَ بِشَيْءٍ دُونَ اللهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ».

وقد خالف سعيدَ بنَ مسروق عددٌ من الرواة، فرووه عن ابن عمر من دون ذكر عمر، كما عند أحمد (١٠/ ٢٤٩) رقم (٦٠٧٢) عن سليمان بن حيان،

وأبو داود (٣/ ٢٢٣) رقم (٣٢٥١) من طريق عبد الله بن إدريس،

والترمذي (٣/ ١٦٢) رقم (١٥٣٥)، والحاكم (٤/ ٣٣٠) رقم (٧٨١٤) من طريق أبي خالد الأحمر،

وأبو عوانة في مستخرجه (٤/ ٤٤) رقم (٥٩٦٧) من طريق فضيل بن سليمان،

وابن حبان (١٠/ ١٩٩) رقم (٤٣٥٨) من طريق عبد الرحيم بن سليمان،

والحاكم (١/ ٦٥) رقم (٤٥)، و(١/ ١١٧) رقم (١٦٩) من طريق جرير بن عبد الحميد،

والبيهقي (١٠/ ٥١) رقم (١٩٨٢٩) من طريق مسعود بن سعد،

سبعتهم (سليمان، وعبد الله بن إدريس، وأبو خالد الأحمر، وفضيل، وعبد الرحيم، وجرير، ومسعود) عن الحسن بن عبيد الله، عن سعد بن عبيدة، سمع ابن عمر رجلًا يقول: والكعبة، فقال: لا تحلف بغير الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: فذكر الحديث.

وأخرجه الطيالسي (٣/ ٤١٢) رقم (٢٠٠٨)، وابن الجعد ص (١٤٠) رقم (٨٩٥)، وأحمد (٨/ ٥٠٣) رقم (٤٩٠٤)، والبزار (١٢/ ٢٢) رقم (٥٣٩٠) و(١٢/ ٢٣) رقم (٥٣٩٣)، وأبو عوانة في مستخرجه (٤/ ٤٤) رقم (٥٩٧١)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٢٩٩) رقم (٨٣٠) من طرق عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر، بنحوه. =

هل يجوز الحلف بالصفات؟

قوله: «**مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ...**» يشمل كل محلوف به سوىٰ الله، سواء بالكعبة أو الرسول ﷺ أو السماء أو غير ذلك، ولا يشمل الحلف بصفات الله؛ لأن الصفة تابعة للموصوف، **وعلىٰ هذا؛ فيجوز أن تقول**: وعزة الله؛ لأفعلن كذا[(١)].

قوله: «**فَقَدْ كَفَرَ، أَوْ أَشْرَكَ**» «يحتمل أن يكون شكًّا من الراوي، ويحتمل أن تكون أو بمعنىٰ الواو، فيكون قد كفر وأشرك. ويكون من الكفر الذي هو دون الكفر الأكبر، كما هو من الشرك الأصغر»[(٢)].

والجمهور أنه من الشرك الأصغر، وهو رأي ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ومناسبة الحديث للباب: أنه يدل علىٰ أن من حلف بغير الله فقد اتخذ المحلوف به ندًّا لله[(٣)].

= والحديث ظاهره الصحة، ولكن أعله بعضهم بالانقطاع؛ قال البيهقي (١٠/ ٥٢): «هذا مما لم يسمعه سعد بن عبيدة من ابن عمر»، ثم ساق من طريق الإمام أحمد وهو في المسند (٩/ ٤٢٢) رقم (٥٥٩٣) من طريق شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة، قال: كنت عند عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فقمت وتركت رجلًا عنده من كندة، فأتيت سعيد بن المسيب قال: فجاء الكندي فزعًا، فقال: جاء ابن عمر رجل، فقال: احلف بالكعبة، قال: لا ولكن أحلف برب الكعبة، فإن عمر كان يحلف بأبيه، فقال رسول الله ﷺ فذكر الحديث.

ومحمد الكندي هذا مجهول، **ينظر**: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ١٣٢)، وشرح مشكل الآثار (٢/ ٣٠٠).

(١) القول المفيد (٢/ ٢١٢، ٢١٣).

(٢) فتح المجيد ص (٤١٣).

(٣) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٦).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لأَنْ أَحْلِفَ بالله كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا».

قوله: «**وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ ...**» أثر ابن مسعود أخرجه عبد الرزاق وغيره[1].

وقوله: «**لأَنْ أَحْلِفَ بالله كَاذِبًا**» اللام: لام الابتداء، و«أن» مصدرية؛ فيكون قوله: «**أن أحلف**» مؤوَّلا بمصدر مبتدأ تقديره لحلفي بالله[2].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٨/ ٤٦٩) رقم (١٥٩٢٩) عن سفيان الثوري،
وابن أبي شيبة (طبعة الشثري) (٧/ ٢٩٧) رقم (١٢٦٦٨) عن وكيع بن الجراح،
والطبراني (٩/ ١٨٣) رقم (٨٩٠٢)، من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والحكم بن مروان الضرير،
أربعتهم (الثوري، ووكيع، والفضل بن دكين، والحكم بن مروان) عن أبي سلمة مسعر بن كدام، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود موقوفًا عليه، وإسناده صحيح.
وفي مصنف عبد الرزاق شك أبو سلمة في روايته عن وبرة، فقال: قال عبد الله: لا أدري ابن مسعود أو ابن عمر.
وأخرجه أبو الشيخ في تاريخ أصبهان (٢/ ١٧٧)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ١٥١)، وفي حلية الأولياء (٧/ ٢٦٧) من طريق محمد بن معاوية العتكي، عن عمر بن علي المقدمي، عن مسعر بن كدام، عن وبرة عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: «**لأن أحلف بالله وأكذب أحب إليَّ من أن أحلف بغير الله وأصدق**».
قال أبو الشيخ: «هكذا حدَّث به محمد بن معاوية ورفعه، ورواه الناس عن عبد الله بن مسعود من قوله». وقال أبو نعيم: «تفرد به محمد بن معاوية، عن عمر، عن مسعر».
ومحمد بن معاوية البصري العتكي، ترجم له: أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٢/ ١٧٦)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ١٥١)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٥/ ٩٣٠) ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلًا.
ومن كانت هذه حاله فلا يقبل تفرده ومخالفته للثقات الذين سبق ذكر روايتهم.
والخلاصة: أن الحديث لا يصح مرفوعًا، وإنما هو موقوف علىٰ ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) القول المفيد (٢/ ٢١٧).

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَفُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وعلاقة الأثر بالباب: أنه يدل علىٰ تحريم الحلف بغير الله[(١)]؛ لأن ذلك تعظيم للمخلوق المحلوف به، والتعظيم عبادة، وصرف العبادة لغير الله شرك[(٢)].

قوله: «**وَعَنْ حُذَيْفَةَ ...**» أثر حذيفة رواه أبو داود وغيره[(٣)]، وإسناده صحيح.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٢٨).

(٢) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود الطيالسي (١/ ٣٤٤) رقم (٤٣١)، ومن طريقه أبو داود السجستاني (٤/ ٢٩٥) رقم (٤٩٨٠)،

وابن أبي شيبة (٥/ ٣٤٠) رقم (٢٦٦٩٠)، وأحمد (٣٨/ ٣٩٦) رقم (٢٣٣٨١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٦١٦) رقم (٦٦٦) من طريق محمد بن جعفر غندر،

وأحمد (٣٨/ ٢٩٩) رقم (٢٣٢٦٥)، عن يحيىٰ بن سعيد،

وأحمد (٣٨/ ٣٩٦) رقم (٢٣٣٨١) عن حجاج المصيصي،

وأحمد أيضًا (٣٨/ ٣٧٠) رقم (٢٣٣٤٧)، والطَّحَاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ٢١٩) رقم (٢٣٦) من طريق عفان بن مسلم،

والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ٣٦١) رقم (١٠٧٥٥)، وعمل اليوم والليلة ص (٥٤٤) رقم (٩٨٥) من طريق خالد بن الحارث،

وابن أبي الدنيا في الصمت ص (١٩٢) رقم (٣٤١) من طريق يزيد بن هارون،

والبيهقي (٣/ ٣٠٦) رقم (٥٨١٠)، والاعتقاد ص (١٥٦) من طريق حفص بن عمر الحوضي،

كلهم عن شعبة، عن منصور، عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة مرفوعًا.

والحديث إسناده صحيح.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَخَعِيِّ: أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُوْلُوا لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ.

حكم قول ما شاء الله وشئت

«**لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللهُ وَفُلَانٌ**» العلة في ذلك أن الواو تقتضي تسوية المعطوف بالمعطوف عليه، فيكون القائل: ما شاء الله وشئت مسويًا مشيئة الله بمشيئة المخلوق، وهذا شرك، ثم إن اعتقد أن المخلوق أعظم من الخالق، أو أنه مساو له، **فهو شرك أكبر**، وإن اعتقد أنه أقل، فهو شرك أصغر[(١)].

قوله: «**وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ...**» أثر إبراهيم رواه عبد الرزاق، وغيره[(٢)].

معنى العياذ واللياذ

«**أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ**» هذا محرَّم؛ لأنه جمع بين الله والمخلوق بحرف يقتضي التسوية، وهو الواو. والعياذ: الاعتصام بالمستعاذ به عن المكروه، واللِّياذ بالشخص: هو اللجوء إليه لطلب المحبوب[(٣)].

---

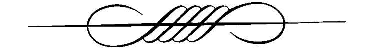
(١) القول المفيد (٢/ ٢١٩).

(٢) أخرجه معمر في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ٢٧) رقم (١٩٨١١)، وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ص (١٩٣، ١٩٤) من طريق أبي يحيىٰ التيمي، كلاهما (معمر، وأبو يحيىٰ) عن المغيرة بن مقسم الضبي، عن إبراهيم النخعي، ولفظه في رواية معمر: «عن إبراهيم، أنه كان يكره أن يقول: أعوذ بالله وبك، حتىٰ يقول: ثم بك».
والأثر مداره علىٰ المغيرة، وهو ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم. ينظر: المدلسين لابن العراقي ص (٩٣)، طبقات المدلسين لابن حجر ص (٤٦).

(٣) القول المفيد (٢/ ٢٢١).

....

ومناسبة الأثر للباب وللتوحيد: حيث دل علىٰ تحريم عطف الاستعاذة بالمخلوق علىٰ الاستعاذة بالله بالواو؛ لأن (الواو) تقتضي التشريك بين المتعاطفين، وذلك يؤدي إلىٰ الشرك بالله، وهو محمول علىٰ الشرك الأصغر وكذا تعلق منفعة علىٰ فعل الله ومعه غيره، كقولك: لولا الله وفلان لما شفيت[1].



(١) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٩).



بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقنَعْ بِالْحَلِفِ بِاللَّهِ

مقصود الترجمة: التحذير من عدم تصديق الحالف بالله الذي عُلِمَ منه بالتجربة والاستقراء أنه صادق أو أنه مستور الحال، ولم يعرف عنه كذب، وبيان ما جاء في ذلك من الوعيد.

وعدم التصديق في هذه الحال يدل علىٰ ضعف تعظيم الله تعالىٰ؛ لأن تعظيم الحلف من تعظيم المحلوف به. وقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقنَعْ بِالْحَلِفِ بِاللَّهِ» أي ما جاء من الوعيد في ذلك.

«وهذا الباب فيه نوع تردد عند الشراح، والظاهر في المراد منه أن الإمام المصنف رحمه الله ذكره تعظيمًا لله جل وعلا، وقد ذكر في الباب قبله من حلف بغير الله، وأن حكمه أنه مشرك، فهذا فيه أن الحلف بالله يجب تعظيمه، وألا يحلف المرء بالله إلا صادقًا، وألا يحلف بآبائه، وألا يحلف بغير الله، ومن حُلف له بالله فواجب عليه الرضا تعظيما لاسم الله، وتعظيمًا لحق الله جل وعلا، حتىٰ لا يقع في قلبه استهانة باسم الله الأعظم، وعدم اكتراث به أو بالكلام المؤكد به.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أَنَّ الباب متعلق بالشرك في توحيد الربوبية؛ لأن من لم يقنع بالحلف بالله عنده نقصٌ في تعظيمه للمحلوف به؛ ولو كان يعظم الله تعالىٰ لرضي بالحلف به، فلما لم يرض بذلك؛ علمنا نقص توحيده وضعفه[1].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٢٢٤)، وإعانة المستفيد (٢/ ١٦٥).

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَه بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

هذا وقد جعل بعض أهل العلم قول المصنف: «باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله» خاصا بما إذا توجهت اليمين علىٰ أحد المتخاصمين عند القاضي، وأن طائفة من أهل العلم قالوا في قوله: «ومن حلف له بالله فليرض»: إن هذا عام في كل من حلف له بالله، فإنه يجب عليه الرضا، وآخرون قالوا: يفرق بين من ظاهره الصدق، ومن ظاهره الكذب، والله أعلم»[(١)].

قوله: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»

حديث ابن عمر رواه ابن ماجه وغيره[(٢)]، وإسناده حسن.

وقوله: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ» تقدم ما يتعلق به في الباب قبله.

حكم الصدق في الحلف

وقوله: «مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ» أي: وجوبًا؛ لأن الصدق واجب ولو لم يحلف بالله، فكيف إذا حلف به؟ وأيضًا فالكذب حرام لو لم يؤكد الخبر باسم الله، فكيف إذا أكده باسم الله؟

---

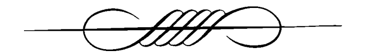
(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٦٠، ٤٦١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١/ ٦٧٩) رقم (٢١٠١) من طريق محمد بن إسماعيل الأحمسي، والبيهقي (١٠/ ٣٠٥) رقم (٢٠٧٢٣) من طريق الحسن بن علي بن عفان، كلاهما (الأحمسي، والحسن بن علي) عن أسباط بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سمع النبي رجلًا يحلف بأبيه، فقال: ... الحديث.
قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٣٣): «إسناد صحيح رجاله ثقات».
وقال ابن حجر في فتح الباري (١١/ ٥٣٦): «سنده حسن».

حكم الرضى بالحلف

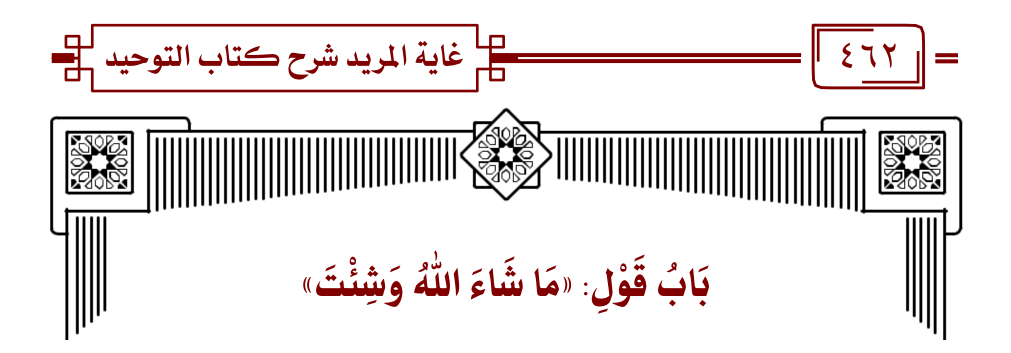
وقوله: «وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بالله فَلْيَرْضَ» أي: وجوبًا أيضًا كما يدل عليه قوله: «وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ الله»[1].

ولهذا لما رأى عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ رجلًا يسرق فقال له: «**أَسَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَالله الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَىٰ: آمَنْتُ بِالله، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي**»[2].



(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥١٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ١٦٧) رقم (٣٤٤٤)، ومسلم (٤/ ١٨٣٨) رقم (٢٣٦٨).



بَابُ قَوْلِ: «مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ»

مقصود الترجمة بيان حكم قول: «ما شاء الله وشئت»، وأنه من الشرك الأصغر المنافي للتوحيد، وأَنَّ ذلك من جملة الأمور التي يتخذ فيها الإنسان أندادًا مع الله تعالىٰ[(١)].

التفصيل في حكم قول: (ما شاء الله وشئت)

فقوله: «**باب قول: ما شاء الله وشئت**»: أي ما حكم التكلم بذلك، هل يجوز أم لا؟ وإذا قلنا: لا يجوز؛ فهل هو من الشرك أم لا؟[(٢)].

والجواب: أنه إن اعتقد أن المعطوف مساو لله؛ فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنه دونه لكن أشرك به في اللفظ؛ فهو أصغر[(٣)].

وهذه الترجمة داخلةٌ في الترجمة السابقة: «فلا تجعلوا لله أندادًا»، ولكن أفردها المصنف هنا بباب خاصٍّ؛ لأهميتها، وعموم البلوىٰ بها، وجهل كثير من الناس بخطورتها. مع أن النصوص جاءت بالتحذير منها لفظًا لا معنًىٰ، وهذا من أوضح الأدلة علىٰ المنع من ذلك.

فإذا عُلِمَ دخول هذه الترجمة في الباب السابق: «﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الآية» عُلِمَ مناسبة الباب لكتاب التوحيد، ومن ثَمَّ مناسبته للباب السابق أو الأبواب السابقة، إذ التشريك بين الله وبين خلقه في المشيئة من الشرك الأكبر أو الأصغر المنافي لكمال التوحيد الواجب[(٤)].

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٠٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥١٨).

(٣) القول المفيد (٢/ ٢٢٨).

(٤) **ينظر**: القول السديد ص (١٤٧)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٦١).

عَنْ قُتَيْلَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالكَعْبَةِ، فَأَمَرَهُم النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: «مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَصَحَّحَهُ.

قوله: «عَنْ قُتَيْلَةَ أَنَّ يَهُودِيًّا ...» حديث قتيلة عند النسائي وغيره[1]، وإسناده صحيح.

وقوله: «قُتَيْلَةَ» بضم القاف وفتح التاء بعدها مثناة تحتية مصغرًا؛ بنت صيفي الجهنية الأنصارية، صحابية[2].

---

(١) أخرجه ابن راهويه في مسنده (٥/ ٢٥٤) رقم (٢٤٠٧)، وأحمد (٤٥/ ٤٣) رقم (٢٧٠٩٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ١٨٠) رقم (٣٤٠٨)، والطَّحَاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ٢٢٠) رقم (٢٣٨)، و(٢/ ٢٩٤) رقم (٨٢٤)، والطبراني (٢٥/ ١٣) رقم (٥)، والحاكم (٤/ ٣٣١) رقم (٧٨١٥) - إتحاف المهرة لابن حجر رقم (٢٣٣٣٥)، والبيهقي (٣/ ٣٠٧) رقم (٥٨١١) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي،

والنسائي (٧/ ٦) رقم (٣٧٧٣)، والترمذي في العلل ص (٢٥٣) رقم (٤٥٧)، والطبراني (٢٥/ ١٤) رقم (٧)، وابن المقرئ في معجمه ص (٢٥٠) رقم (٨٤٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٤٢٧) رقم (٧٨١٥) من طريق مسعر بن كدام،

كلاهما (المسعودي، ومسعر بن كدام) عن معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة مرفوعًا. وإسناده صحيح.

والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٩/ ٣٦٢) رقم (١٠٧٥٧) من طريق المغيرة بن مقسم، عن معبد بن خالد، عن قتيلة رضي الله عنها مباشرة، دون ذكر عبد الله بن يسار. وينظر: علل الدارقطني (١٥/ ٤٢٠).

وقال الترمذي في العلل الكبير ص (٢٥٤): «سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال: هكذا روىٰ معبد بن خالد، عن عبد الله بن يسار، عن قتيلة.

وقال منصور: عن عبد الله بن يسار، عن حذيفة. قال محمد: حديث منصور أشبه عندي وأصح». ومراده بحديث حذيفة رضي الله عنه حديثُه الذي سبق معنا ص (٤٢٢).

(٢) ينظر: الاستيعاب (٤/ ١٩٠٣)، الإصابة (٨/ ٢٨٤).

وَلَهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

حكم قول: (ما شاء الله وشئت)

«**إِنَّكُمْ تُشرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ**» هذا نص في أن هذا اللفظ من الشرك، لأن النبي ﷺ أقر اليهودي علىٰ تسمية هذا اللفظ تنديدًا أو شركًا. ونهىٰ النبي ﷺ عن ذلك، وأرشد إلىٰ استعمال اللفظ البعيد من الشرك.

قوله: «**وَلَهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ...**» حديث ابن عباس رواه النسائي في السنن الكبرىٰ[1]، كما أشار المؤلف بقوله: (وله)، وفي إسناده مقال؛ لأن مداره علىٰ الأجلح بن عبد الله وهو متكلم فيه.

---

(١) أخرجه ابن المبارك في مسنده ص (١٠٨) رقم (١٨١)،

وابن أبي شيبة (٥/ ٣٤٠) رقم (٢٦٦٩١)، ومن طريقه الطبراني (١٢/ ٢٤٤) رقم (١٣٠٠٦) عن علي بن مسهر،

وأحمد (٣/ ٣٣٩) رقم (١٨٣٩)، وابن المقرئ في معجمه ص (١٦٥) رقم (٤٨٤) من طريق هشيم بن بشير،

وأحمد (٤/ ٣٤١) رقم (٢٥٦١)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٢٧٤) رقم (٧٨٣)، والباغندي في أماليه ص (٥٢) رقم (٣٦)، والطبراني (١٢/ ٢٤٤) رقم (١٣٠٠٥) من طريق سفيان الثوري،

وأحمد (٣/ ٤٣١) رقم (١٩٦٤) عن أبي معاوية الضرير،

وأحمد (٥/ ٢٩٧) رقم (٣٢٤٧) عن يحيىٰ بن سعيد القطان،

وابن ماجه (١/ ٦٨٤) رقم (٢١١٧)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٦٢) رقم (١٠٧٥٩) من طريق عيسىٰ بن يونس،

وابن أبي الدنيا في الصمت ص (١٩٢) رقم (٣٤٢) من طريق عبد الرحمن المحاربي،

والطَّحاوي في شرح مشكل الآثار (١/ ٢١٨) رقم (٢٣٥) من طريق شيبان النحوي،

والبيهقي (٣/ ٣٠٧) رقم (٥٨١٢) من طريق جعفر بن عون، =

والحديث دل علىٰ أن قول: (ما شاء الله وشئت) شرك أصغر.

حكم التشريك بالواو

قال ابن القيم رحمه الله: «ومن ذلك - أي من الشرك بالله - قول القائل للمخلوق: ما شاء الله وشئت. فكيف من يقول: أنا متوكل علىٰ الله وعليك، وأنا في حسب الله وحسبك، ومالي إلا الله وأنت، وهذا من الله ومنك، وهذا من بركات الله وبركاتك، والله لي في السماء وأنت لي في الأرض، ويقول: والله وحياة فلان، أو يقول: نذرا لله ولفلان، وأنا تائب لله ولفلان، أو أرجو الله وفلانًا ونحو ذلك، فوازن بين هذه الألفاظ وبين قول القائل: ما شاء الله وشئت، ثم انظر أيهما أفحش يتبين لك أن قائلها أولىٰ بجواب النبي لقائل تلك الكلمة»[1].

= عشرتهم (ابن المبارك، وابن مسهر، وهشيم، والثوري، وأبو معاوية الضرير، والقطان، وعيسىٰ، والمحاربي، والنحوي، وابن عون) عن الأجلح بن عبد الله، عن يزيد بن الأصم، عن ابن عباس مرفوعًا.

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢/ ١٣٦): «هذا إسناد فيه الأجلح بن عبد الله مختلف فيه؛ ضعفه أحمد وأبو حاتم والنسائي وأبو داود وابن سعد، ووثقه ابن معين والعجلي ويعقوب بن سفيان، وباقي رجال الإسناد ثقات». ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ٢٧٧)، تهذيب التهذيب (١/ ١٨٩).

فالحديث مداره علىٰ الأجلح بن عبد الله، وقد اختلف في توثيقه كما ذكر البوصيري، ولخص حاله ابن حجر بقوله: «صدوق شيعي». تقريب التهذيب ص (٩٦).

وللحديث شواهد:

الأول: من حديث الطفيل بن سخبرة رضي الله عنه: وسيأتي تخريجه قريبًا، فقد ذكره المصنف بعد حديث ابن عباس رضي الله عنهما هذا.

الثاني: حديث حذيفة رضي الله عنه الذي سبق معنا ص (٤٢٢).

الثالث: حديث قتيلة بنت صيفي رضي الله عنها الذي سبق معنا أيضًا ص (٤٢٨).

(١) الجواب الكافي ص (٩٣).

وَلابْنِ مَاجَه عَن الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لأُمِّهَا، ....

قوله: «**وَلابْنِ مَاجَه عَن الطُّفَيْلِ...**» الحديث عند ابن ماجه كما ذكر المصنف وعند غيره[1]، وإسناده صحيح.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده (٢/ ١٦٥) رقم (٦٥٢)، وأحمد (٣٤/ ٢٩٦) رقم (٢٠٦٩٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٢١٤) رقم (٢٧٤٣)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٢/ ٨٦١) رقم (٨٧٤)، والطبراني (٨/ ٣٢٤) رقم (٨٢١٤) من طريق حماد بن سلمة،
والدارمي (٣/ ١٧٦٩) رقم (٢٧٤١)، وأبو يعلىٰ (٨/ ١١٨) رقم (٤٦٥٥) من طريق شعبة بن الحجاج،
وابن ماجه (١/ ٦٨٥) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله،
والبغوي في معجم الصحابة (٣/ ٤٣١)، والحاكم (٣/ ٥٢٣) رقم (٥٩٤٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٣٥٨) رقم (٢٩٢) من طريق عبيد الله بن عمرو،
والطبراني (٨/ ٣٢٥) رقم (٨٢١٥)، من طريق زيد بن أبي أنيسة،
وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٥٠)، والضياء المقدسي في المختارة (٨/ ١٤٢) رقم (١٥٤) من طريق زياد بن عبد الله البكائي،
ستتهم (حماد، وشعبة، وأبو عوانة، وعبيد الله، وابن أبي أنيسة، والبكائي) عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن طفيل بن سخبرة رضي الله عنه.
وخالف الجميع سفيان بن عيينة، فرواه عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة ابن اليمان أن رجلًا من المسلمين رأىٰ في النوم أنه لقي رجلًا من أهل الكتاب... الحديث. كما عند أحمد (٣٨/ ٣٦٤) رقم (٢٣٣٣٩)، وابن ماجه (١/ ٦٨٥) رقم (٢١١٨)، وأبي بكر الحازمي في الناسخ والمنسوخ ص (٢٤٣).
والوهم من سفيان، والراجح رواية الجماعة، قال ابن حجر في الفتح (١١/ ٥٤٠): «وهو الذي رجحه الحفاظ، وقالوا: إن ابن عيينة وهم في قوله عن حذيفة». وقد نقل البيهقي الأسماء والصفات (١/ ٣٦٤) قول البخاري: «حديث شعبة أصحُّ من حديث ابن عيينة».
وخالفهم أيضًا معمر، فرواه عن عبد الملك بن عمير، أن رجلًا رأىٰ في زمان النبي ﷺ في المنام: أنه مر بقوم من اليهود فأعجبته هيئتهم... الحديث. كما في جامعه (١١/ ٢٨) رقم (١٩٨١٣).
قال أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٥٦٦): «ورواه معمر، عن عبد الملك بن عمير فقال: عن جابر بن سمرة». **والراجح**: رواية الجماعة كما سبق.

قَالَ: رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ عُزَيْرٌ ابْنُ الله، قَالُوا: وَأَنْتُمْ لأَنْتُم القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَىٰ، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ الله. قَالُوا: وَأَنْتُمْ لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، ....

«عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لأُمِّهَا» الطفيل هو: الطفيل بن عبد الله ابن سخبرة الأزدي، نسبة إلىٰ الأزد؛ قبيلة عربية مشهورة، وهو أحد الصحابة.

قوله: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَىٰ نَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ» هذه الرؤيا في المنام، ويدل علىٰ ذلك ما جاء في بعض روايات الحديث: «رَأَيْتُ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ كَأَنِّي مَرَرْتُ بِرَهْطٍ مِنَ الْيَهُودِ»(١).

وقوله: «إِنَّكُمْ لأَنْتُمُ القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ عُزَيْرٌ ابْنُ الله» أي: نعم القوم أنتم لولا الشرك الذي أنتم عليه، وهو نسبة الولد إلىٰ الله تعالىٰ.

وعزير: رجل صالح، زعم اليهود أنه ابن الله، وهو كذب وكفر، وهذا من أبطل ما قالوا به.

قوله: «إِنَّكُمْ لأَنْتُم القَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: المَسِيحُ ابْنُ الله» وهو عيسىٰ ابن مريم، وسمي بالمسيح؛ لأنه كان إذا مسح علىٰ أصحاب العاهات شفوا بإذن الله، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي﴾ [المائدة:١١٠].

---

(١) رواها ابن أبي شيبة (٢/ ١٦٥) رقم (٦٥٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٥/ ٢١٣) رقم (٢٧٤٣)، والطبراني (٨/ ٣٢٤) رقم (٨٢١٤)، والحاكم (٣/ ٥٢٤) رقم (٥٩٤٦)، والضياء المقدسي في المختارة (٨/ ١٤٣) رقم (١٥٥).

قَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَىٰ رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كِلَمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

قوله: «**هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟**» هذا السؤال من النبي ﷺ يفهم منه أنَّ الطفيل إذا لم يخبر به، لقال له النبي ﷺ: لا تخبر أحدًا، ولكنه لما أخبر به لم يكن بُدٌّ من بيانه للناس لأنه انتشر بينهم.

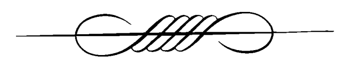
التفصيل في قول ما شاء الله وحده

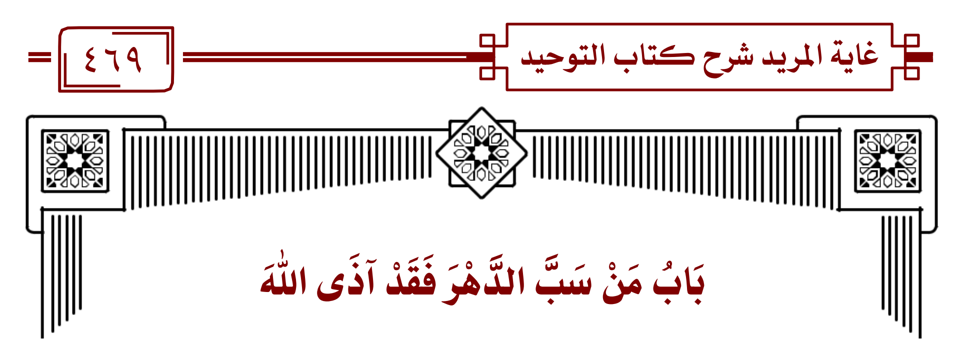
وقوله: «**وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**» هذا علىٰ سبيل الاستحباب، وإلا فيجوز أن يقول: ما شاء الله ثم شاء محمد، وعليه صارت الأحكام ثلاثة: مستحب، وجائز، ومحرم.

١) ما شاء الله وحده، مستحب.

٢) ما شاء الله ثم شئت، جائز.

٣) ما شاء الله وشئت، محرم.





بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللّٰهَ

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَقَالُواْ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ الآية [الجاثية:٢٤].

المراد بالأذى في قوله: (من سب الدهر فقد آذى الله)

مقصود الترجمة: تقرير أَنَّ الذي يسب الدهر واقعٌ في أذىٰ الله تعالىٰ، والأذىٰ الذي يقصده المصنف هنا يحتمل معنيين:

الأول: أَنَّ الذي يسب الدهر هو في الحقيقة سابٌّ لله تعالىٰ؛ لأن فاعل هذه الأمور ومقدرها هو الله وحده؛ فرجع السب إلىٰ الله تعالىٰ.

والثاني: أَنَّ الساب للدهر إِنْ سَبَّهُ باعتبار أنه فاعل مع الله تعالىٰ، فهذا شركٌ بالله تعالىٰ. ومن هنا تظهر مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد؛ لأن الساب بالمعنىٰ الأول الذي ذكرناه هو سابٌّ لله تعالىٰ، وسب الله مناقضٌ للتوحيد، ومنافٍ له بكل الوجوه، وإن كان السب للدهر بالمعنىٰ الثاني فهو شركٌ واضحٌ في ربوبية الله تعالىٰ مناقضٌ للتوحيد[١].

قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالُواْ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ «يخبر تعالىٰ عن قول الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في إنكار المعاد»[٢]، أنهم قالوا: «ما حياة إلا حياتنا الدنيا التي نحن فيها لا حياة سواها تكذيبًا منهم بالبعث بعد الممات»[٣].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٢٦)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٦٨).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٤٧).

(٣) جامع البيان للطبري (٢١/ ٩٥).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ، يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ، أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

قوله: ﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُ﴾ أي: «وما يهلكنا فيفنينا إلا مرُّ الليالي والأيام وطول العمر، إنكارًا منهم أن يكون لهم ربٌّ يفنيهم ويهلكهم»[١].

﴿وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنۡ عِلۡمٍۖ إِنۡ هُمۡ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾: «أي يتوهمون ويتخيلون»[٢].

«فإن قلت: فأين مطابقة الآية للترجمة إذا كانت خبرًا عن الدهرية المشركين؟ قيل: المطابقة ظاهرة؛ لأن من سب الدهر فقد شاركهم في سبه، وإن لم يشاركهم في الاعتقاد»[٣].

قوله: «**وَفِي الصَّحِيحِ**» أي: صحيح البخاري ومسلم[٤].

هل يلزم من الأذية الضرر؟

«**يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ**» لا يلزم من الأذية الضرر، فالإنسان يتأذىٰ بسماع القبيح أو مشاهدته، ولكنه لا يتضرر بذلك؛ ولهذا أثبت الله الأذية في القرآن، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ [الأحزاب:٥٧].

أقسام الإخبار عن الدهر

وقوله: «**يَسُبُّ الدَّهْرَ**» الإخبار عن الدهر ينقسم إلىٰ ثلاثة أقسام:

الأول: أن يقصد الخبر المحض دون اللوم، فهذا جائز، مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده، ومنه قول لوط ﵇: ﴿هَٰذَا يَوۡمٌ عَصِيبٞ﴾ [هود:٧٧]، وكقوله تعالىٰ: ﴿فِي يَوۡمِ نَحۡسٖ مُّسۡتَمِرّٖ﴾ [القمر:١٩].

---

(١) جامع البيان للطبري (٢١/ ٩٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٧/ ٢٤٧).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٥٢٧).

(٤) صحيح البخاري (٦/ ١٣٣) رقم (٤٨٢٦)، وصحيح مسلم (٤/ ١٧٦٢) رقم (٢٢٤٦).

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».

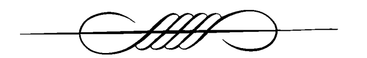
الثاني: أن يسب الدهر علىٰ أنه هو الفاعل، كأن يعتقد بسبه الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلىٰ الخير والشر، فهذا شرك أكبر؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقًا.

الثالث: أن يسب الدهر لا لاعتقاد أنه هو الفاعل، بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكن يسب الدهر؛ لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده، فهذا محرم، ولا يصل إلىٰ درجة الشرك، وهو من السفه في العقل والضلال في الدين؛ لأن حقيقة سبه تعود إلىٰ الله سبحانه.

قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ» هذه الرواية عند مسلم[1].

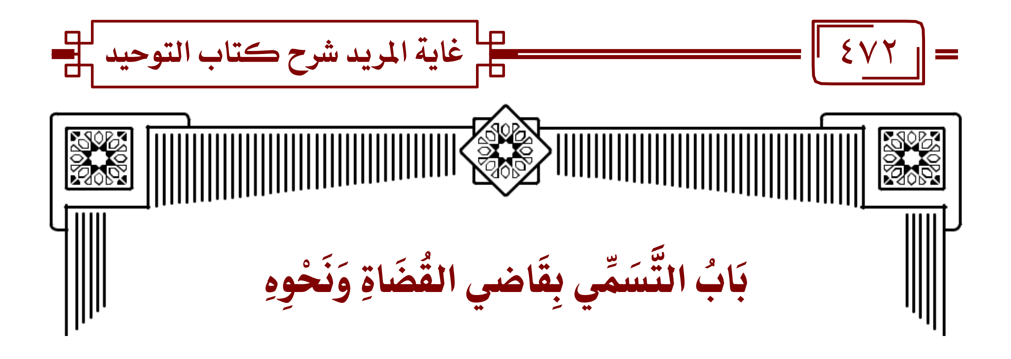
فوائد قرن العلة بالحكم في كلام الشارع

«فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ» «أي: فإن الله هو مدبر الدهر ومصرفه، وهذا تعليل للنهي، ومن بلاغة كلام الله ورسوله قرن الحكم بالعلة؛ **لبيان الحكمة وزيادة الطمأنينة، ولأجل أن تتعدىٰ العلة إلىٰ غيرها** فيما إذا كان المعلل حكما؛ فهذه ثلاث فوائد في قرن العلة بالحكم»[2].



(١) صحيح مسلم (٤/ ١٧٦٣) رقم (٢٢٤٦).

(٢) القول المفيد (٢/ ٢٤٧).



بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضي القُضَاةِ وَنَحْوِهِ

التسمية بقاضي القضاة ونحوه شرك من جانبين

مقصود الترجمة: بيان حكم التسمي بقاضي القضاة ونحوه، كملك الأملاك، أو ملك الملوك. وأن ذلك من شرك الألفاظ؛ ولذلك فهو محرَّمٌ أشد التحريم، وهذه التسمية شركٌ من جانبين:

أولًا: من جانب الربوبية: لأنه شَرَّك غيرَ الله معه في ملكه وسلطانه وأمره.

وثانيًا: هو شركٌ في الأسماء والصفات؛ لأنه إلحادٌ في أسماء الله وصفاته تعالىٰ.

وعلاقة هذا الباب بالذي قبله: أن الباب الذي قبله فيه النهي عن مسبة الدهر؛ لأن ذلك يؤذي الله سبحانه وتعالىٰ. وهذا الباب في النهي عن التسمي بالأسماء الضخمة التي فيها العظمة التي لا تليق إلا بالله سبحانه وتعالىٰ؛ لأن هذا يغيظ الله سبحانه وتعالىٰ، وكلا الأمرين محرم شديد التحريم. ثم يأتي بعد هذا الباب: «باب احترام أسماء الله[(١)].

حكم تقييد قاضي القضاة بزمان أو مكان ونحوه

وما حكم تقييد قاضي القضاة بشي معين مثل: قاضي قضاة مصر؟

الجواب: أن هذا جائز، لأنه مقيد.

فإذا قيد بزمان أو مكان ونحوهما، فهو جائز، وتركه أفضل، وما الحكم لو قيد بفن من الفنون، هل يكون جائزًا؟

مقتضىٰ التقييد أن يكون جائزًا، (عالم العلماء في الفقه).

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ١٨٠).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ، رَجُلٌ تَسَمَّىٰ مَلِكَ الأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ». قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَىٰ اللهِ يَوْمَ القِيامَةِ وَأَخْبَثُهُ» قَوْلُهُ: «أَخْنَعُ» يَعْنِي: أَوْضَعَ.

وكذا إذا قيد بقبيلة مثل عالم بني تميم، فهو جائز، لكن يجب مع الجواز مراعاة جانب الموصوف بأن لا يغتر ويعجب بنفسه.

قوله: «فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ...» حديث أبي هريرة في الصحيحين[1].

معنى قوله أخنع

قوله: «أَخْنَعَ»: يعني أوضع. قال القاضي عياض رحمه الله: «معناه أنه أشد الأسماء صغارًا»[2]، والخانع الذليل، وخنع الرجل ذل.

وقوله: «رَجُلٌ تَسَمَّىٰ»: تسمىٰ بفتح التاء والسين وتشديد الميم المفتوحة ماضٍ معلوم من التسمي، أي: سمىٰ نفسه. وفي بعض الروايات: بصيغة المجهول من التسمية، أي: يدعىٰ بذلك ويرضىٰ به.

«مَلِكَ الأَمْلَاكِ»: هو بكسر اللام من ملك. والأملاك جمع مَلِك.

«قَالَ سُفْيَانُ»: هو ابن عيينة.

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ٤٥) رقم (٦٢٠٦)، وصحيح مسلم (٣/ ١٦٨٨) رقم (٢١٤٣).

(٢) مشارق الأنوار (١/ ٢٤١).

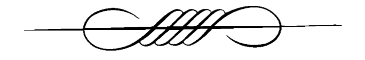
....

هل النهي مقصور على قوله: (شاهان شاه)؟

«مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ»: هو بسكون النون وبهاء في آخره، وقد تنون وليست هاء تأنيث فلا يقال بالمثناة أصلًا، وإنما مثَّل سفيان بشاهان شاه لأنه قد كثرت التسمية به في ذلك العصر، فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بذمه لا ينحصر في ملك الأملاك، بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان، فهو مراد بالذم[1].

وخلاصة ما يدل عليه الحديث: تحريم التسمي بملك الأملاك وما يلحق به كقاضي القضاة ونحوه؛ لأن ذلك شرك مع الله في ربوبيته[2].

قال ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ: «ومن النوادر أن القاضي عز الدين بن جماعة - وكان يقال له: قاضي القضاة - قال: إنه رأى أباه في المنام فسأله عن حاله فقال: ما كان علي أضر من هذا الاسم، فأمر الموقعين أن لا يكتبوا له في السجلات قاضي القضاة بل قاضي المسلمين»[3].



---

(١) **ينظر**: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٩٠).

(٢) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٤)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٤).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٥٩٠).



بَابُ احْتِرَامِ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى وَتَغْيِيرِ الاسْمِ لأَجْلِ ذَلِكَ

مقصود الترجمة: تأكيد وجوب احترام أسماء الله تعالىٰ وتعظيمها، والحذر من امتهانها أو احتقارها، أو تسمية غير الله بها[1]، ولزوم تغيير الاسم لأجل احترام أسماء الله تعالىٰ[2].

وعلاقة هذا الباب بالذي قبله: أن كلا البابين يتعلقان بالنهي عن تسمية أحد باسم فيه نوع مشاركة لله تعالىٰ في أسمائه وصفاته كقاضي القضاة، وملك الملوك وحاكم الحكام، وأبي الحكم[3].

«فتسمية (ملك الأملاك) مشابهة لتكنيةِ (أبي الحكم) من جهة أن في كل منهما اشتراكًا في التسمية، لكن فيها اختلاف من جهة أن (أبا الحكم) راجع إلىٰ شيء يفعله هو، وهو أنه يحكم فيرضون بحكمه وذاك (ملك الأملاك) ادعاء ليس له شيء؛ ولهذا كان أخنع اسم عند الله جل جلاله»[4].

---

(١) وهذا فيما يتعلق بالأسماء التي اختص بها الله وحده. **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٣)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٢٢).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣١٦)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٢٢).

(٣) القول السديد ص (١٥١، ١٥٢).

(٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٧٨).

عَنْ أَبِي شريْحٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُكْنَىٰ أَبَا الحَكَمِ، ....

فرق دقيق بين هذا الباب وما قبله

وعليه فإن الفرق بين هذا الباب والذي قبله: أن الذي قبله من باب المنازعة ومن باب مشاركة الرب جل وعلا فيما هو خاص به، وهذا أمره عظيم جدًّا، أما هذا فليس من باب المنازعة؛ لأنه قد يكون غير مقصود، وقد يكون لأمر يفعله الفاعل فيسمىٰ باسم مأخوذ من الفعل كما في هذا الحديث، وقد يكون أيضًا عن قصد حسن، ولكنه ما فهم معنىٰ هذا التكني أو هذا التسمي، فيكون غير آثم حتىٰ يطلع علىٰ الحكم، فإذا اطلع علىٰ ذلك وجب عليه أن يغير الاسم، تعظيمًا لله جل وعلا واحترامًا لأسمائه، فيكون هذا الباب في الخطورة أقل من الباب الذي قبله.

وأما مناسبة الباب لكتاب التوحيد فظاهرة: إذ إن احترام أسماء الله تعالىٰ وتغيير الاسم من أجل ذلك من تمام تحقيق التوحيد(١).

قوله: «عَنْ أَبِي شريْحٍ ...» حديث أبي شريح عند أبي داود وغيره، كما ذكر المصنف(٢)، وإسناده صحيح.

---

(١) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٨٢) رقم (٨١١) من طريق أحمد بن يعقوب،
وأبو داود (٤/ ٢٨٩) رقم (٤٩٥٥)، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ٢٤٤) رقم (٢٠٥١١) من طريق الربيع بن نافع،
والنسائي (٨/ ٢٢٦) رقم (٥٣٨٧) [تحفة الأشراف (٩/ ٦٨)]، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٥/ ٢٧٤٧) رقم (٦٥٤٧) من طريق قتيبة بن سعيد،
وابن حبان (٢/ ٢٥٧) رقم (٥٠٤)، والحاكم (١/ ٧٤) رقم (٦١) من طريق يحيىٰ بن يحيىٰ النيسابوري، =

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الحُكْمُ» فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شيءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ، فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟ ....

وأبو شريْح: - بضم الشين وفتح الراء- هو هانئ بن يزيد الكندي، صحابي جاء وافدًا إلىٰ النبي ﷺ مع قومه، وله رواية.

قوله: «يُكْنَىٰ أَبَا الحَكَمِ»: أي: ينادىٰ به.

وقوله: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحَكَمُ»: إنما قاله علىٰ سبيل الإنكار علىٰ أبي شريح[(١)]، والحَكَم هو من أسماء الله تبارك وتعالىٰ. قال البغوي: «والحَكَم: هو الحاكم الذي إذا حكم لا يرد حكمه، وهذه الصفة لا تليق بغير الله ﷻ»[(٢)].

= وابن قانع في معجم الصحابة (٣/ ٢٠١)، والطبراني (٢٢/ ١٧٩) رقم (٤٦٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣/ ١٤٨٠) رقم (٣٧٤٩) من طريق منصور بن أبي مزاحم،

والحاكم (١/ ٧٥) رقم (٦٢)، ومن طريقه البيهقي في الأسماء والصفات (١/ ١٩٨) رقم (١٣٤) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين،

ستتهم (أحمد بن يعقوب، والربيع، وقتيبة، ويحيىٰ، ومنصور، وأبو نعيم) عن يزيد بن المقدام بن شريح، عن أبيه، عن جده شريح، عن أبيه هانئ.

وهذا إسناد حسن؛ لأجل يزيد بن المقدام، فإنه صدوق. ينظر: تقريب التهذيب ص (٦٠٥).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرىٰ (متمم الصحابة) ص (٧٦٣) رقم (٣٥٩)، والطبراني (٢٢/ ١٧٨) رقم (٤٦٤)، والحاكم (٤/ ٣١٠) رقم (٧٧٤١) من طريق قيس بن الربيع، عن المقدام بن شريح بن هانئ، عن أبيه، عن جده.

قال الحاكم: «تفرَّد به قيس، عن المقدام».

وفي كلامه نظر؛ فقد تابعه شريك بن عبد الله النخعي، كما عند الطبراني (٢٢/ ١٧٩) رقم (٤٦٥).

(١) إعانة المستفيد (٢/ ١٨٥).

(٢) شرح السنة (١٢/ ٣٤٣).

قَالَ: شريْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ الله، قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شريْحٌ، قَالَ: فَأَنْتَ أَبو شريْحٍ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

قوله: «**وَإِلَيْهِ الحُكْمُ**»: يعني أن الحكم إليه لا إلىٰ غيره، فإليه الفصل بين العباد في الدنيا والآخرة[1].

قوله: «**فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شيءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ**»: هذا بيان لسبب تسميته بأبي الحكم، أي: أنا لم أكن نفسي بهذه الكنية، وإنما كنت أحكم بين قومي فكنوني بها[2].

«**مَا أَحْسَنَ هَذَا**»: الإشارة تعود إلىٰ إصلاحه بين قومه لا إلىٰ تسميته بهذا الاسم؛ لأن النبي ﷺ غيَّره.

وقال بعضهم: ما أحسن هذا! أي: ما ذكرت من وجه الكنية، وهو تفسير ضعيف[3].

قوله: «**شريْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ الله**»: الظاهر: أنه ليس له إلا الثلاثة؛ لأن الولد في اللغة العربية يشمل الذكر والأنثىٰ، فلو كان عنده بنات لعدهن[4].

وقوله: «**فَأَنْتَ أَبو شريْحٍ**»: أي رعاية للأكبر منهم في التكريم والإجلال، فإن الكبير أولىٰ بذلك[5]، وفي هذا دليل علىٰ تقديم الكبير في كل ما كان من باب التكريم.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٧٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥)، القول المفيد (٢/ ٢٦٢).

(٣) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥)، القول المفيد (٢/ ٢٦٢).

(٤) القول المفيد (٢/ ٢٦٢).

(٥) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥).

هل يجوز التسمي بأسماء الله إذا لوحظ فيها معنى الصفة؟

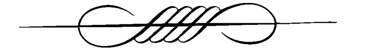
لماذا غير النبي ﷺ كنية أبي شريح؟

الجواب: غيره النبي ﷺ، لأمرين:

الأول: أن الحَكَم هو الله، فإذا قيل: يا أبا الحكم! كأنه قيل: يا أبا الله!

الثاني: أن هذا الاسم الذي جعل كنية لهذا الرجل لوحظ فيه معنىٰ الصفة وهي الحُكم، وأسماء الله إذا لوحظ فيها معنىٰ الصفة، لا يجوز التسمي بها[(١)].

وخلاصة دلالة الحديث: وجوب احترام أسماء الله وذلك بتغيير الاسم أو الكنية إذا كان يوهم مشابهة أسماء الله وصفاته[(٢)].



(١) **ينظر**: مجموع فتاوىٰ ورسائل العثيمين (٣/ ٩٤).

(٢) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٦).



بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشيءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ القُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ

حكم المستهزئ بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول

مقصود الترجمة: بيان حكم من استهزأ بشيءٍ فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ وأنه يكفر بالله ﷻ بالإجماع، ولو كان مازحًا أو هازلًا؛ لاستخفافه بجناب الربوبية والرسالة[1].

قال ابن تيمية ﵀: «إن سب الله أو سب رسوله كفر ظاهرًا وباطنًا، سواء كان الساب يعتقد أن ذلك محرم أو كان مستحلًا له أو كان ذاهلًا عن اعتقاده»[2].

وقال السعدي: «أي فإن هذا مناف للإيمان بالكلية، ومخرج من الدين؛ لأن أصل الدين الإيمان بالله وكتبه ورسله. ومن الإيمان تعظيم ذلك، ومن المعلوم أن الاستهزاء والهزل بشيء من هذه أشد من الكفر المجرد؛ لأن هذا كفر وزيادة احتقار وازدراء»[3].

وقال شيخنا ابن باز ﵀: «هذا الباب لبيان حكم المستهزئين بالله وبالقرآن وبالرسول ﷺ وأن حكمهم أنهم مرتدون إذا كانوا مسلمين، وأن الاستهزاء ردة وكفر»[4].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٥، ٥٣٦)، وفتح المجيد ص (٤٣٣)، وقرة عيون الموحدين ص (٢١٧)، والقول السديد ص (١٥٤)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣١٩).

(٢) الصارم المسلول ص (٥١٣).

(٣) القول السديد ص (١٥٤).

(٤) شرح كتاب التوحيد ص (٢٢٦).

وَقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ [التوبة:٦٥-٦٦].

عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ،..................

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أَنَّ الاستهزاء بالله أو رسوله أو كتابه كفرٌ بالله منافٍ للتوحيدِ جملةً وتفصيلًا.

قوله: «مَنْ هَزَلَ»، أي: سخر واستهزأ ورآه لعبا ليس جدا.

وقوله: «أَوِ الرَّسُولِ»: المراد بالرسول هنا: اسم الجنس، فيشمل جميع الرسل، وليس المراد محمدًا ﷺ؛ فـ(أل) للجنس وليست للعهد[(١)].

﴿لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾ «هذه الآية نص في أن المستهزئ بالله، وبالرسول، وبآيات الله جل وعلا - والمقصود بها آيات الله جل وعلا الشرعية، يعني: القرآن- أن هذا المستهزئ كافر، وأنه لا ينفعه اعتذاره بأنه كان في هزل ولعب، بل هو كافر؛ لأن تعظيم الله جل وعلا وتوحيده يوجب عليه أن لا يستهزئ»[(٢)].

قوله: «عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ»[(٣)].

---

(١) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٤٨)، القول المفيد (٢/ ٢٦٧).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٤٨٣).

(٣) **رواية ابن عمر**: أخرجها الطبري في تفسيره (١١/ ٥٤٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٨٢٩) من طريق هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن ابن عمر.

ورواية محمد بن كعب: أخرجها الطبري في تفسيره (١١/ ٥٤٥) عن الحارث، عن عبد العزيز، عن أبي معشر، عن محمد بن كعب. =

دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ: أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ، يَعْنِي رَسُولَ الله ﷺ، وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ، فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ لِيُخْبِرَهُ، فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ.

ومعنىٰ: «دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ» أن ألفاظهم متقاربة، والمعنىٰ واحد؛ فَجُمِعَ الحديث من رواياتهم، وسيق سياقًا واحدًا؛ فدخل بعضه في بعض[(١)].

قوله: «أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ»: لم أقف علىٰ تسمية القائل؛ لذلك أبهم اسمه في جميع الروايات التي وقفت عليها.

وقوله: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ»: القراء جمع قارئ، وهم عند السلف: الذين يقرؤون القرآن ويعرفون معانيه، أما قراءته من غير فهم لمعناه، فلا يوجد في ذلك العصر، وإنما حدث بعد ذلك من جملة البدع.

معنى أرغب

وقوله: «أَرْغَبَ بُطُونًا»: أي: أوسع بطونًا. الرغب والرغيب: الواسع يقال:

= **ورواية زيد بن أسلم**: أخرجها الطبري في تفسيره (١١/ ٥٤٣) من طريق الليث، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم. وهشام بن سعد: صدوق له أوهام، فغايته أنَّه يكون إسنادًا حسنًا، ومثله إسناد حديث ابن عمر.

ورواية قتادة: أخرجها عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ١٥٨) رقم (١١٠٥)، عن معمر بن راشد، والطبري في تفسيره (١١/ ٥٤٣)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٨٣٠) رقم (١٠٠٤٩)، من طريق سعيد بن أبي عروبة،

كلاهما (معمر، وسعيد) عن قتادة، به.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٨)، وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ١٨٧).

فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّ الحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ الآيَةَ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ.

جوف رغيب وواد رغيب، يصفونهم بسعة البطون وكثرة الأكل[١].

هل لساب الله ورسوله توبة؟

حكم مَنْ سبَّ الله أو رسوله ثُمَّ تاب:

لا خلاف بين العلماء في قبول توبة السَّاب في الآخرة[٢]، ولكنهم اختلفوا في قبول توبته في الظَّاهر من أحكام الدُّنيا من ترك قتله، وثبوت أحكام الإسلام في حقه، علىٰ ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنَّ توبته في الدُّنيا لا تُقبل، ويُقتل، وهو مذهب المالكيَّة[٣]، والشافعية في قول[٤]، والحنابلة[٥].

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٣٨، ٥٣٩).

(٢) قال ابن الصلاح: «أجمعت الأمة علىٰ أن الله لم يجعل فيما خلق ذنبًا لا توبة منه أصلًا ونصوص الكتاب والسُّنَّة متظاهرة علىٰ ذلك». فتاوىٰ ابن الصلاح (١/ ١٨٨).

(٣) الرسالة للقيرواني ص (١٢٧)، التلقين (٢/ ١٩٩)، مواهب الجليل (٦/ ٢٨٥).

(٤) نهاية المطلب (١٨/ ٤٦)، الوسيط في المذهب (٧/ ٨٧)، كفاية النبيه (١٦/ ٣٤١).

(٥) منتهىٰ الإرادات (٥/ ١٧٠)، الروض المربع ص (٦٨٣)، أخصر المختصرات ص (٢٥٤).

....

القول الثاني: أنَّها تُقبل ولا يُقتل، وهو مذهب الحنفيَّة[١]، والشَّافعيَّة[٢]، والحنابلة في رواية[٣].

القول الثَّالث: أنَّها تُقبل ولا يُقتل إذا سبَّ الله تعالىٰ؛ لأنه يقبل التوبة في خالص حقه، ولا تُقبل ويُقتل إذا سبَّ النبي ﷺ؛ لأنَّه حق آدمي لم يعلم إسقاطه.

وذهب إلىٰ هذا الحنفيَّة في قول[٤]، وبعض الحنابلة[٥].

وهذا القول هو الأقرب؛ لأنَّ الله أخبرنا بعفوه عن حقه إذا تاب العبد إليه بأنه يغفر الذنوب جميعًا، وأمَّا سبُّ النبي ﷺ فهو حق آدمي لم يعلم إسقاطه، فإن قيل: أليس قد ثبت أن من الناس من سب الرسول ﷺ وقبل منه وأطلقه؟

أجيب: بلىٰ، هذا صحيح لكن هذا في حياته ﷺ، وقد أسقط حقه، أما بعد موته، فلا ندري يسقطه أم لا؟

وخلاصة المقصود من هذا الباب: أن المستهزئ بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول مستخف بجناب الربوبية والرسالة، وذلك قدح في أصل التوحيد، ولا يصدر مثل هذا ممن حقق التوحيد، فكان الواجب الحذر من ذلك في حال الجد والمزح؛ لأن حكمهما واحد في هذا الباب.

---

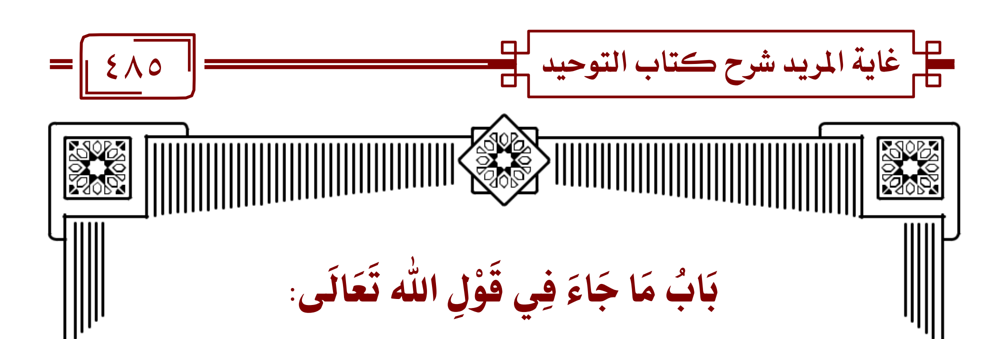
(١) النتف في الفتاوىٰ للسغدي (٢/ ٦٩٤)، حاشية ابن عابدين (٤/ ٢٣٣).

(٢) نهاية المطلب (١٨/ ٤٦)، كفاية النبيه (١٦/ ٣٤١).

(٣) الهداية ص (٥٤٧)، المقنع ص (٤٤٩)، الممتع (٤/ ٣٤٧).

(٤) درر الحكام (١/ ٣٠٠)، الدر المختار ص (٣٤٥).

(٥) الفروع (١٠/ ١٩٤)، المبدع (٧/ ٤٨٧)، الإنصاف (١٠/ ٣٣٣).



بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾ **الآية** [فصلت:٥٠].

«**مقصود الترجمة**: أن كل من زعم أن ما أوتيه من النعم والرزق فهو بكده وحذقه وفطنته، أو أنه مستحق لذلك لما يظن له على الله من الحق، **فإن هذا مناف للتوحيد**؛ لأن المؤمن حقا من يعترف بنعم الله الظاهرة والباطنة ويثني على الله بها، ويضيفها إلى فضله وإحسانه، ويستعين بها على طاعته، ولا يرى له حقا على الله، وإنما الحق كله لله، وأنه عبد محض من جميع الوجوه، فبهذا يتحقق الإيمان والتوحيد، وبضده يتحقق كفران النعم، والعُجْب بالنفس والإدلال الذي هو من أعظم العيوب»[(١)].

و**مناسبة الباب لكتاب التوحيد**: أن الإنسان إذا أضاف النعمة إلى عمله وكسبه؛ ففيه نوع من الإشراك بالربوبية، وإذا أضافها إلى الله، لكنه زعم أنه مستحق لذلك، وأن ما أعطاه الله ليس محض تفضل، لكن لأنه أهل؛ ففيه نوع من التَّعلِّي والترفع في جانب العبودية.

﴿وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ﴾: الضمير يعود على الإنسان، والمراد به الجنس. وقيل: المراد به الكافر. والظاهر أن المراد به الجنس[(٢)].

﴿لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾: فلا يشكر الله ﷻ ويعترف بنعمته، بل ينسب هذه

---

(١) القول السديد ص (١٥٧)، **وينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٢٤).

(٢) القول المفيد (٢/ ٢٨٠)، وإعانة المستفيد (٢/ ١٩٣).

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ». وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي». وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓ﴾ [القصص:٧٨]، قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَىٰ عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ المَكَاسِبِ». وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَىٰ عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ»، وَهَذَا مَعْنَىٰ قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوْتِيتُهُ عَلَىٰ شرفٍ».

النعمة إليه هو وإلىٰ كده وكسبه، أو إلىٰ آبائه وأجداده، وهذا كفر بنعمة الله وإعجاب بالنفس.

قوله: «قَالَ مُجَاهِدٌ ...» قول مجاهد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره[(١)]، بإسناد صحيح.

وقوله: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ...» أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حكاه الكلبي كما في التفسير البسيط للواحدي، بلفظ: «قال ابن عباس: علىٰ علم عندي بصنعة الذهب»[(٢)].

وقوله: «قَالَ قَتَادَةُ...» قول قتادة حكاه عنه القرطبي في تفسيره[(٣)]، وذكره عدد من المفسرين ولم ينسبوه لأحد[(٤)].

وهذه الآثار التي نقلها المؤلف هنا فيها ذم من ينسب العلم والفضل لنفسه، ويرىٰ أنه أهل لعطاء الله وفضله، وأن ذلك بعمله واستحقاقه، وهذا نوع من الإشراك في الربوبية.

---

(١) جامع البيان (٢٠/ ٤٥٨)، وإسناده صحيح.

(٢) التفسير البسيط (١٧/ ٤٦٠)، **وينظر**: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٣/ ٣١٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٥/ ٢٦٦).

(٤) **ينظر**: تفسير السمعاني (٤/ ١٥٧)، غرائب التفسير (٢/ ٨٧٣)، زاد المسير (٣/ ٣٩٣)، مفاتيح الغيب (٢٥/ ١٥)، تفسير النيسابوري (٥/ ٣٦٢)، فتح القدير (٤/ ٢١٥).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسرائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَىٰ، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا، فَأَتَىٰ الأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شيءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، قَالَ: فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الإِبِلُ أَوِ البَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشراءَ، وَقَالَ: بَارَكَ الله لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَىٰ الأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيُّ شيءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا، فَقَالَ: أَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: البَقَرُ أَوِ الإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

قوله: «وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ...» حديث أبي هريرة في الصحيحين[1]، والشاهد منه قول الرجل الذي كان أبرصَ، والرجل الذي كان أقرعَ، «وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ» حيث لم ينسب الفضل لله تعالىٰ.

وفي الحديث مسائل منها:

أولًا: بيان قدرة الله عز وجل بإبراء الأبرص والأقرع والأعمىٰ من هذه العيوب التي فيهم بمجرد مسح الملك عليهم.

الملائكة يتشكلون بغير صورهم الأصلية التي خلقوا عليها

ثانيًا: أن الملائكة يتشكلون حتىٰ يكونوا علىٰ صورة البشر، لقوله: «أَتَىٰ الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ»، وكذلك الأقرع والأعمىٰ، لكن هذا -والله أعلم- ليس إليهم وإنما يتشكلون بأمر الله تعالىٰ. ويشهد لذلك ما جاء في الصحيح أن جبريل جاء إلىٰ رسول الله ﷺ في صورة دحية الكلبي.

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٧١) رقم (٣٤٦٤)، وصحيح مسلم (٤/ ٢٢٧٦) رقم (٢٩٦٤).

فَأَتَى الأَعْمَىٰ فَقَالَ أَيُّ شيءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصري، فَأُبْصر بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصرهُ، قَالَ: فَأَيُّ المَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأَنْتَجَ هَـذَانِ وَوَلَّدَ هَـذَا، فَكَانَ لِهَـذَا وَادٍ مِنَ الإِبلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ البَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الحَسَنَ وَالجِلْدَ الحَسَنَ وَالمَالَ، بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي، فَقَالَ: الحُقُوقُ كَثِيرَةٌ، فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ المَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصيرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ.

ثالثًا: أن الملائكة أجسام وليسوا أرواحًا أو معاني أو قوىٰ فقط.

رابعًا: جواز الدعاء المعلق، لقوله: «إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصيرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ»، وفي القرآن الكريم قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾[النور:٧]. ﴿وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[النور:٩]، وفي دعاء الاستخارة: «اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي» الحديث[(١)].

خامسًا: جواز التنزل مع الخصم؛ لأجل إفحامه؛ لأن الملك يعلم أنه كاذب، ولكن بناء علىٰ قوله، وقد سبق بيان وروده في القرآن، ومنه أيضًا قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّآ أَوۡ إِيَّاكُمۡ لَعَلَىٰ هُدًى أَوۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾[سبأ:٢٤]، ومعلوم أن الرسول ﷺ وأصحابه علىٰ هدىٰ وأولئك علىٰ ضلال، ولكن هذا من باب التنزل معهم من باب العدل.

---

(١) أخرجه البخاري (٨/ ٨١) رقم (٦٣٨٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

قَالَ: وَأَتَىٰ الأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كاذِبًا فَصيرَكَ اللهُ إِلَىٰ مَا كُنْتَ. قَالَ: وَأَتَىٰ الأَعْمَىٰ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وابْنُ سَبِيلٍ قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الحِبَالُ فِي سَفَرِي، فَلَا بَلَاغَ لِيَ اليَوْمَ إِلَّا باللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَىٰ فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصري، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَواللهِ لَا أَجْهَدُكَ اليَوْمَ بِشيءٍ أَخَذْتَهُ للهِ، فَقَالَ: أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ، فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ وَسَخِطَ عَلَىٰ صَاحِبَيْكَ». أَخْرَجَاهُ.

سادسًا: أن البركة لا نهاية لها، ولهذا كان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.

هل دعاء الملائكة مستجاب مطلقًا؟

سابعًا: هل يستفاد منه أن دعاء الملائكة مستجاب أو أن هذه قضية عين؟ الظاهر أنها قضية عين، وإلا، لكان الرجل إذا دعا لأخيه بظهر الغيب، وقال الملك: آمين ولك بمثله، علمنا أن الدعاء قد استُجيب.

ثامنًا: بيان أن شكر كل نعمة بحسبها، فشكر نعمة المال أن يبذل في سبيل الله، وشكر نعمة العلم أن يبذل لمن سأله بلسان الحال أو المقال.

جواز التمثيل للمصلحة

تاسعًا: جواز التمثيل، وهو أن يتمثل الإنسان بحال ليس هو عليها في الحقيقة، مثل أن يأتي بصورة مسكين وهو غني وما أشبه ذلك إذا كان فيه مصلحة.

عاشرًا: ثبوت الإرث في الأمم السابقة، لقوله: «**ورثته كابرًا عن كابر**».

الحادي عشر: أنه يجوز للإنسان أن ينسب لنفسه شيئًا لم يكن من أجل الاختبار؛ لقول الملك: إنه فقير وابن سبيل.



بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ الآية [الأعراف:١٩٠].

مقصود المصنف من الترجمة يظهر من وجهين:

الوجه الأول: «أن من أنعم الله عليهم بالأولاد، وكمل الله النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في أبدانهم، وتمام ذلك أن يصلحوا في دينهم، فعليهم أن يشكروا الله علىٰ إنعامه، وأن لا يُعَبِّدوا أولادهم لغير الله، أو يضيفوا النعم لغير الله، فإن ذلك كفران للنعم مناف للتوحيد»[(١)].

الوجه الثاني: «بيان تحريم التعبيد لغير الله، وأنه لا يجوز أن يُعبَّد أحد لغير الله، فلا يقال: عبد النبي أو عبد الكعبة أو عبد الحسين وما أشبه ذلك، بل يكون التعبيد لله وحده، كعبد الرحمن وعبد الله... إلخ؛ لأن الله ذم من فعل ذلك بقوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ الآية، وهذا ذم وعيب لمن فعله»[(٢)].

حكم تعبيد الأسماء لغير الله

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: بيان أنَّ تعبيد الأولاد وغيرهم لغير الله في التسمية شركٌ في الطاعة وكفرٌ بالنعمة. وهذا منافٍ للتوحيد: إما في أصله، أو في كماله علىٰ حسب نوع الشرك المقصود.

---

(١) القول السديد ص (١٥٩).

(٢) شرح كتاب التوحيد ص (٢٣٣)، ووازن بالملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦١).

....

فإن كان المقصود مجرد التسمية فهذا شرك ينافي كمال التوحيد، أما إن كان المقصود تعبيد التأله لغير الله فإنه شرك أكبر ينافي التوحيد[1].

وجهان ذكرهما المفسرون في قوله تعالى: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ مع بيان الراجح

قوله: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ اختلف المفسرون في تفسير هذه الآية علىٰ قولين: قال الشيخ الشنقيطي ﵀: «في هذه الآية الكريمة وجهان من التفسير معروفان عند العلماء، والقرآن يشهد لأحدهما:

الأول: أن حواء كانت لا يعيش لها ولد، فحملت، فجاءها الشيطان، فقال لها: سمي هذا الولد عبد الحارث فإنه يعيش، والحارث من أسماء الشيطان، فسمته عبد الحارث فقال تعالىٰ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ [الأعراف:٩٠] أي ولدًا إنسانًا ذكرًا، جعلا له شركاء بتسميته عبد الحارث، وقد جاء بنحو هذا حديث مرفوع وهو مُعلٌّ كما أوضحه ابن كثير في تفسيره[2].

الوجه الثاني: أن معنىٰ الآية أنه لما آتىٰ آدم وحواء صالحا كفر به بعد ذلك كثير من ذريتهما، وأسند فعل الذرية إلىٰ آدم وحواء؛ لأنهما أصل لذريتهما كما قال: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ [الأعراف:١١]، أي بتصويرنا لأبيكم آدم لأنه أصلهم بدليل قوله بعده: ﴿ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾[الأعراف:١١].

ويدل لهذا الوجه الأخير أنه تعالىٰ قال بعده: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾﴾[الأعراف:١٩٠-١٩١].

---

(١) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦١)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٠٠).

(٢) سيأتي ذكر نص الحديث وتخريجه والحكم عليه قريبًا.

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَىٰ تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ الله، كَعَبْدِ عَمْرٍو، وَعَبْدِ الكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ المُطَّلِبِ.

وهذا نص قرآني صريح في أن المراد المشركون من بني آدم، لا آدم وحواء، واختار هذا الوجه غير واحد لدلالة القرآن عليه، وممن ذهب إليه الحسن البصري، واختاره ابن كثير، والعلم عند الله تعالىٰ»[(١)].

والوجه الثاني أقرب للصواب والله أعلم.

قوله: «**قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَىٰ تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ الله**» قول ابن حزم هذا في مراتب الإجماع له[(٢)].

قوله: «**اتَّفَقُوا**»: الظاهر أن المراد أجمعوا، فمقصوده حكاية الإجماع لا حكاية الاتفاق علىٰ طريقة المتأخرين[(٣)].

«**حَاشَا عَبْدَ المُطَّلِبِ**»: الذين استثنوا هذا من عموم النهي استثنوه لسببين:

الأول: أن النبي ﷺ أقر ذلك ولم يقر غيره.

والثاني: أن تسميته بهذا الاسم لا محذور فيها؛ لأن أصله من عبودية الرق[(٤)].

والصواب: أنه لا وجه لهذا الاستثناء، فلا يجوز أن يسمىٰ أحد الآن عبد المطلب، وإنما يقال عبد المطلب حكاية لشيء مضىٰ وانتهىٰ، وأما بعد

---

(١) أضواء البيان (٢/ ٢٥٤، ٢٥٥).

(٢) مراتب الإجماع ص (١٥٤).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٥٤٧).

(٤) **ينظر**: فتح المجيد ص (٤٤٤)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٣٤).

....

الإسلام فلا يجوز أن يسمىٰ أحد بهذه الأسماء(١).

ولو قال قائل: إذا كان ابن حزم قد حكىٰ الإجماع علىٰ جواز التسمية بعبد المطلب، فكيف يجوز خلافه؟

الجمع بين تحريم التعبيد في الأسماء لغير الله وقوله: (أنا ابن عبد المطلب)

الجواب: كلام ابن حزم ليس صريحًا في حكاية الإجماع علىٰ جواز ذلك بعبد المطلب فيحتمل أن مراده حكاية الخلاف فيه، ويكون التقدير: اتفقوا علىٰ تحريم كل اسم معبد لغير الله حاشا عبد المطلب، أي: فإنهم لم يتفقوا علىٰ تحريمه، بل اختلفوا.

«**فإن قيل**: كيف يتفقون علىٰ تحريم الاسم المعبَّد لغير الله وقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمِ وَالْقَطِيفَةِ وَالْخَمِيصَةِ**»(٢)، وصح أنه قال: «**أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**»(٣).

فالجواب: أما قوله: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ**» فلم يرد به الاسم، وإنما أراد به الوصف والدعاء علىٰ من يعبد قلبه الدينار والدرهم، فرضي بعبوديتها عن عبودية ربه تعالىٰ، وذكر الأثمان والملابس وهما جمال الباطن والظاهر.

وأما قوله: «**أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبْ**» فهذا ليس من باب إنشاء التسمية بذلك، وإنما هو من باب الإخبار بالاسم الذي عُرف به المسمىٰ دون غيره، والإخبار بمثل ذلك علىٰ وجه تعريف المسمىٰ لا يحرم، ولا وجه لتخصيص أبي محمد بن حزم ذلك بعبد المطلب خاصة.

---

(١) **ينظر**: إعانة المستفيد (٢/ ٢٠٢).

(٢) أخرجه البخاري (٨/ ٩٢) رقم (٦٤٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٤/ ٣٠) رقم (٢٨٦٤)، ومسلم (٣/ ١٤٠٠) رقم (١٧٧٦) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما.

وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فِي مَعْنَىٰ الآيَةِ. قَالَ: لَـمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجَنَّةِ لَتُطِيعَانِّنِي أَوْ لأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَي أَيِّلٍ فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشُقُّهُ، وَلأَفْعَلَنَّ وَلأَفْعَلَنَّ، يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا، ثُم حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

باب الإخبار في الأسماء أوسع من باب الإنشاء

فقد كان الصحابة يسمون بني عبد شمس وبني عبد الدار بأسمائهم ولا ينكر عليهم النبي، فباب الإخبار أوسع من باب الإنشاء، فيجوز فيه ما لا يجوز في الإنشاء»[١].

قوله: «**وَعَن ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄ فِي مَعْنَىٰ الآيَةِ**» أثر ابن عباس رواه ابن أبي حاتم كما قال المؤلف، وإسناده ضعيف[٢].

سياق الآية هل هو في آدم وحواء أو في المشركين من ذريته؟

قال ابن كثير - معلقًا علىٰ هذا الأثر ونحوه -: «وهذه الآثار يظهر عليها - والله أعلم - أنها من آثار أهل الكتاب... وأما نحن فعلىٰ مذهب الحسن البصري ﵀، في هذا والله أعلم، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء،

---

(١) تحفة المودود ص (١١٣، ١١٤).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في تفسيره (٥/ ١٧٣) رقم (٩٧٣) من طريق عتاب بن بشير، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٣٤) من طريق شريك النخعي، كلاهما (عتاب، وشريك) عن خُصَيْف بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﵄، وخصيف: صدوق سيء الحفظ، وقد ضعفه الإمام أحمد. ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٢٥٨)، تقريب التهذيب ص (١٩٣).

وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته؛ ولهذا قال الله: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾[الأعراف:١٩٠]»[١].

سبعة أوجه لبطلان قصة حمل حواء وتهديد الشيطان لهما

والقصة التي ساقها المؤلف هنا عن ابن عباس في هذا الأثر باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ، وهذا من الأخبار التي لا تتلقىٰ إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: إنها رواية خرافة مكذوبة موضوعة.

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء، لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه، فإن قلنا: ماتا عليه، كان ذلك أعظم من قول بعض الزنادقة[٢]:

إذا ما ذكرنا آدما وفعاله ... وتزويجه بنتيه بابنيه بالخنا

علمنا بأن الخلق من نسل فاجر ... وأن جميع الناس من عنصر الزنا

فمن جوز موت أحد من الأنبياء علىٰ الشرك فقد أعظم الفرية، وإن كانا تابا من الشرك، فحكمة الله ورحمته تقتضي عدم ذكر خطئهما بعدما تابا، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالىٰ إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه وتابا من ذلك.

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٨).

(٢) الأبيات منسوبة لأبي العلاء المعري. ينظر: معجم الأدباء (١/ ٣٣٥)، الوافي بالوفيات (٧/ ٧٤).

....

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلىٰ آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة، وهو معصية، ولو وقع منه الشرك، لكان اعتذاره به أقوىٰ وأولىٰ وأحرىٰ.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: «أنا صاحبكما الذي أخرجكما من الجنة»، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فإذا قال: «أنا صاحبكما الذي أخرجكما من الجنة»، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما، فلا يقبلان منه صرفًا ولا عدلًا.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: «لأجعلن له قرني أيل» : إما أن يصدقا أن ذلك ممكن في حقه، فهذا شرك في الربوبية؛ لأنه لا يقدر علىٰ ذلك إلا الله، أولا يصدقا، فلا يمكن أن يقبلا قوله وهما يعلمان أن ذلك غير ممكن في حقه.

الوجه السابع: قوله تعالىٰ: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [الأعراف:١٩٠] بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء، لقال: عما يشركان.

فهذه الوجوه تدل علىٰ أن هذه القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحواء أن يقع منهما شرك بأي حال من الأحوال، والأنبياء منزهون عن الشرك مبرؤون منه باتفاق أهل العلم، وعلىٰ هذا، فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلىٰ بني آدم الذين أشركوا شركًا حقيقيًا.

وقد ورد في ذلك حديثٌ مرفوعٌ ضعيف عن سَمُرَة بن جُنْدُب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «**لما حَمَلَتْ حَوَّاءُ طَافَ بِهَا إِبْلِيسُ وَكَانَ لَا يَعِيشُ لَهَا وَلَدٌ، فَقَالَ: سَمِّيهِ عَبْدَ الحَارِثِ، فَسَمَّتْهُ عَبْدَ الحَارِثِ، فَعَاشَ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ وَحْيِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ**»[1].

---

(١) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٦٧) رقم (٣٠٧٧)، وأحمد (٣٣/ ٣٠٥) رقم (٢٠١١٧)، والبزار (١٠/ ٤٢٨) رقم (٤٥٨٠)، والروياني في مسنده (٢/ ٥٢) رقم (٨١٦)، وابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٦٢٣)، والحاكم (٢/ ٥٩٤) رقم (٤٠٠٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث،
وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٣١)، والطبراني (٧/ ٢١٥) رقم (٦٨٩٥)، وابن بشران في أماليه (١/ ٣٣٤) رقم (٧٧٨) من طريق شاذ بن الفياض،
كلاهما (عبد الصمد، وشاذ) عن عمر بن إبراهيم، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، مرفوعًا.
قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد ولم يرفعه».
وقال البزار: «ولا نعلم هذا الحديث رواه أحد إلا سمرة، ولا نعلم رواه، عن قتادة إلا عمر بن إبراهيم».
وهذا الحديث مُعَلٌّ بعدة علل:
العلة الأولىٰ: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به. **ينظر**: تاريخ ابن معين رواية الدارمي ص (٥٠)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٩٨).
العلة الثانية: أنه قد روي من قول سمرة نفسه، ليس مرفوعًا، فقد رواه ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠/ ٦٢٣، ٦٢٤): بإسنادين عن سمرة موقوفًا عليه.
العلة الثالثة: أن راوي الحديث الحسن البصري قد فسر الآية بخلاف روايته، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعًا، لما عدل عنه. **ينظر**: هذه العلل الثلاث في تفسير ابن كثير (٣/ ٥٢٦).
العلة الرابعة: الخلاف في سماع الحسن من سمرة. **ينظر**: تاريخ ابن معين رواية الدوري (٤/ ٢٢٠)، العلل الكبير للترمذي ص (٣٨٦).
العلة الخامسة: تدليس الحسن: وهو هنا قد عنعنه ولم يصرح بالسماع من سمرة. **ينظر**: المدلسين لابن العراقي ص (٤١)، طبقات المدلسين ص (٢٩).

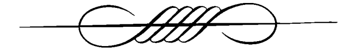
وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: شركَاءُ فِي طَاعَتِهِ وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ. وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ قَالَ: أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا. وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا.

قوله: «**وَلَهُ**» أي: لابن أبي حاتم، وهو عند الطبري أيضًا[(١)]، وسنده صحيح.

وقوله: «**وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ**»، عند ابن أبي حاتم[(٢)]، كما أشار المصنف.

وقوله: «**أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا**» أي: خاف آدم وحواء أن يكون حيوانًا أو غيره.

وخلاصة ما يدل عليه الباب: وجوب نسبة الفضل والعطاء لله تعالىٰ فهو المنعم المتفضل، ومن تمام ذلك تعبيد الأولاد لله تعالىٰ وتحريم تعبيدهم لغيره.



---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٦٢٦) من طريق بشر، وابن أبي حاتم في تفسير (٥/ ١٦٣٤) رقم (٨٦٥٩) من طريق العباس بن الوليد النرسي، كلاهما (بشر، والعباس) عن يزيد بن زريع، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة. وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٣٣) من طريق سفيان الثوري، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد. وإسناده صحيح. قال وكيع: «كان سفيان - يعني الثوري - يصحح تفسير ابن أبي نجيح». الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٢٠٣)، **وينظر:** مجموع الفتاوىٰ (١٧/ ٤٠٩).



بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ الآية [الأعراف:١٨٠].

مقصود المصنف من هذه الترجمة أمران:

الأول: بيان وجوب إثبات أسماء الله وصفاته، والتدليل علىٰ منافاة الإلحاد في أسماء الله تعالىٰ للتوحيد الخالص، وأنه كفرٌ بالله تعالىٰ؛ لأن هذا الكتاب جامع لأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

الثاني: الرد علىٰ من يتوسل إلىٰ الله بالأموات، وبيان أن التوسل المشروع هو التوسل إلىٰ الله بأسمائه الحسنىٰ وصفاته العليا(١).

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد: أنه يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات الذي هو أحد أقسام التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وهذا الكتاب جامعٌ لهذه الأنواع كلها.

ووجهٌ آخر: وهو تعلق هذا الباب بتوحيد الألوهية؛ إذ إنه يمكن حمل الباب علىٰ أن المصنف أراد به الرد علىٰ من يتوسل بذوات الأموات، فنبه علىٰ التوسل المشروع وهو التوسل بأسماء الله وصفاته، فتكون هذه مناسبة الباب لكتاب التوحيد من وجهٍ آخر.

قوله: ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ «هذا شامل لدعاء العبادة، ودعاء المسألة، فيدعىٰ في كل مطلوب بما يناسب ذلك المطلوب.

---

(١) **ينظر**: قرة عيون الموحدين ص (٢٢٥)، القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢/ ٣١٣).

فيقول الداعي مثلًا: اللهم اغفر لي وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم، وتب عَلَيَّ يا تواب، وارزقني يا رزاق، والطف بي يا لطيف ونحو ذلك»[١].

قال القرطبي: «قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾: أمرٌ بإخلاص العبادة لله، ومجانبة المشركين والملحدين»[٢].

و«قوله: ﴿وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَـٰٓئِهِۦ﴾، ليس بأمر من الله لنبيِّه ﷺ بترك المشركين أن يقولوا ذلك...، وإنما هو تهديدٌ من الله للملحدين في أسمائه، ووعيدٌ منه لهم، كما قال في موضع آخر: ﴿ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا۟ وَيَتَمَتَّعُوا۟ وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ۝٣﴾ [الحجر:٣] ... وهو كلام خرج مخرج الأمر بمعنىٰ الوعيد والتهديد، ومعناه: أنْ مَهِّل الذين يلحدون، يا محمد، في أسماء الله إلىٰ أجل هم بالغوه، فسوف يجزون، إذا جاءهم أجل الله الذي أجلهم إليه، جزاءَ أعمالهم التي كانوا يعملونها قبل ذلك من الكفر بالله، والإلحاد في أسمائه، وتكذيب رسوله»[٣].

تعريف الإلحاد

والإلحاد لغةً: هو الميل، ومنه سمي اللحد لحدًا؛ لأنه مائل.

وشرعًا: الإلحاد في أسماء الله وصفاته هو الميل بها عما يجب فيها، وهو **أربعة أنواع**:

أنواع الإلحاد

الأول: أن ينكر شيئا منها أو مما دلت عليه من الصفات والأحكام، كما فعل أهل التعطيل من الجهمية وغيرهم.

---

(١) تفسير السعدي ص (٣١٠).

(٢) تفسير القرطبي (٧/ ٣٢٥).

(٣) تفسير الطبري (١٣/ ٢٨٥).

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﴿يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦ﴾ يُشرِكُونَ. وَعَنْهُ: سَمَّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّىٰ مِنَ العَزِيزِ.

الثاني: أن يجعلها دالة علىٰ صفات تشابه صفات المخلوقين، كما فعل أهل التشبيه.

الثالث: أن يسمىٰ الله تعالىٰ بما لم يسم به نفسه، كتسمية النصارىٰ له: (الأب)، وتسمية الفلاسفة إياه (العلة الفاعلة).

الرابع: أن يشتق من أسمائه أسماء للأصنام، كما فعل المشركون في اشتقاق العزىٰ من العزيز، واشتقاق اللات من الإله علىٰ أحد القولين[(١)].

ومناسبة الآية للباب وللتوحيد: أنها دلت علىٰ تحريم الإلحاد في أسماء الله وصفاته، ومن الإلحاد تسمية المخلوق بأسماء الله، وتسمية الله بأسماء المخلوقين، وهذا شرك في أسماء الله وصفاته[(٢)].

قوله: «**ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ**» هذا وهم من المصنف رحمه الله، والصحيح أنه عن قتادة[(٣)].

وقوله: «**وَعَنْهُ: سَمَّوا اللَّاتَ مِنَ الإِلَهِ، وَالعُزَّىٰ مِنَ العَزِيزِ**»: هذا الأثر بهذا السياق هو من قول مجاهد وليس من قول ابن عباس، وقد رواه عنه الطبري في تفسيره[(٤)]، ولم أقف عليه عند ابن أبي حاتم، وقد عزاه إليه السيوطي[(٥)] عن ابن عباس رضي الله عنهما، فلعل الْمُصَنِّف تبعه في ذلك.

---

(١) **يراجع**: القواعد المثلىٰ لابن عثيمين ص (١٦، ١٧).

(٢) **ينظر**: الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ١٠٠) رقم (٩٦١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٢٣) رقم (٨٥٨٦)، والطبري (١٠/ ٥٩٨) من طريق معمر، عن قتادة: (يلحدون) قال: يشركون.

(٤) (١٠/ ٥٩٧).

(٥) **ينظر**: الدر المنثور (٣/ ٦١٦).

وَعَنِ الأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

قوله: «وَعَنِ الأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»: هذا عند ابن أبي حاتم كما ذكر المصنف[(١)].

وكما جاء الوعيد علىٰ الإلحاد في أسمائه سبحانه فقد جاءت النصوص بالوعيد علىٰ الإلحاد في آيات الله كما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآۗ﴾ [فصلت:٤٠]، فقوله: ﴿لَا يَخۡفَوۡنَ عَلَيۡنَآۗ﴾ فيها تهديد؛ لأن المعنىٰ سنعاقبهم، والجملة قبلها مؤكدة بـ (إنَّ).

والإلحاد يكون في الآيات الكونية والآيات الشرعية.

أنواع الإلحاد في الآيات الكونية

الإلحاد في الآيات الكونية ثلاثة أنواع:

١ - اعتقاد أن أحدًا سوىٰ الله منفرد بها أو ببعضها.

٢ - اعتقاد أن أحدًا مشارك لله فيها.

٣- اعتقاد أن لله فيها معينًا في إيجادها وخلقها وتدبيرها.

وكل ما يخل بتوحيد الربوبية، فإنه داخل في الإلحاد في الآيات الكونية.

أنواع الإلحاد في الآيات الشرعية

والإلحاد في الآيات الشرعية ثلاثة أنواع:

١ - تكذيبها فيما يتعلق بالأخبار.

٢ - مخالفتها فيما يتعلق بالأحكام.

٣- التحريف في الأخبار والأحكام.

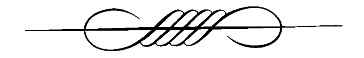
---

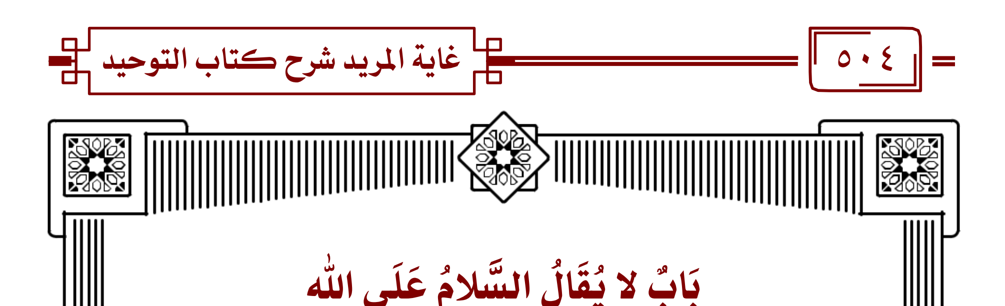
(١) تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٢٣) رقم (٨٥٨٧).

تعريف الآيات الشرعية

والآيات الشرعية: هي ما جاء به الرسل من الوحي كالقرآن، قال تعالىٰ: ﴿بَلۡ هُوَ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ فِي صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَۚ﴾ [العنكبوت:٤٩].

وخلاصة المقصود من هذا الباب: وجوب إثبات أسماء الله وصفاته، وتحريم الإلحاد فيها، وأن ذلك مناف للتوحيد وكفر بالله تعالىٰ.





بَابٌ لا يُقَالُ السَّلامُ عَلَى الله

مقصود الترجمة: النهي عن قول: «السَّلامُ عَلَىٰ الله»؛ لأن الله يُطْلَبُ منه السلام، ولا يُطْلَبُ له ذلك؛ لأنه هو معطيه ومانحه، وغيره من المخلوقين هو الْمُعْطَىٰ. فإذا سلمنا علىٰ غيرنا من البشر، وقلنا لهم: «السلام عليكم» فهذا يعني: أننا طلبنا من الله تعالىٰ لهم السلامة والبراءة والنجاة والخلاص من جميع الشرور والعيوب، ولكن لا يجوز بحالٍ من الأحوال أن نعكس الأمر فنقول: «السَّلامُ عَلَىٰ الله»؛ إذ الله تعالىٰ يُطْلَبُ منه ذلك، ولا يُطْلَبُ له، كما بَيَّنَّا آنفًا، فهو غنيٌّ عن جميع العالمين، وجميع خلقه لن يبلغوا نفعه فينفعوه، ولن يبلغوا ضره فيضروه تعالىٰ وتقدس(١).

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أن صفات الله تعالىٰ عليا وأسماءه حسنىٰ، فجاء المنع من قول: «السَّلامُ عَلَىٰ الله» حماية لجنابه تعالىٰ من النقص المنافي لكمال توحيده(٢).

وأما بالنسبة لمناسبة الباب للذي قبله فهي ظاهرةٌ؛ لأن موضوع الباب الذي قبله إثبات الأسماء الحسنىٰ لله، المتضمنة لصفاته، والتحذير من الإلحاد في أسماء الله تعالىٰ، وموضوع هذا الباب سلامة صفاته من كل نقص، وهذا يتضمن كمالها؛ إذ لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٢)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٤١).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٣٢٥).

فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَىٰ فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ».

ونفي ما يضادها؛ فاتضحت بذلك المناسبة بين البابين(١).

قوله: «**فِي الصَّحِيحِ**»: أي الصحيحين(٢).

وقوله: «**قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ مِنْ عِبَادِهِ**»: أي يقولون ذلك في التشهد الأخير كما هو مصرح به في بعض ألفاظ الحديث: «**كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُّدُ: السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ، السَّلَامُ عَلَىٰ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَقُولُوا هَكَذَا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ للهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ**»(٣).

وقوله: «**السَّلَامُ عَلَىٰ فُلَانٍ وَفُلَانٍ**»: المقصود بهم الملائكة(٤)، والدليل علىٰ ذلك نفس الحديث السابق الذي مر معنا: «**كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُّدُ: السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ، السَّلَامُ عَلَىٰ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ...**».

حكم قول السلام على الله

قوله: «**لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَىٰ اللهِ**»: هذا نهي منه ﷺ عن هذه الكلمة، والنهي يقتضي التحريم(٥).

---

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٣٢٥).

(٢) أخرجه البخاري (١/ ١٦٧) رقم (٨٣٥)، ومسلم (١/ ٣٠١) رقم (٤٠٢).

(٣) أخرجه النسائي (٣/ ٤٠) رقم (١٢٧٧)، والدارقطني (٢/ ١٦٠) رقم (١٣٢٧)، والبيهقي (٢/ ١٩٨) رقم (٢٨١٩)، والطَّحَاوي في شرح مشكل الآثار (١٤/ ٢٦٩) رقم (٥٦١٤)، وغيرهم. قال الدارقطني: (هذا إسناد صحيح).

(٤) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٤١)، والقول المفيد (٢/ ٣٢٦).

(٥) إعانة المستفيد (٢/ ٢١٥).

ونهىٰ عن ذلك لأمرين:

الأول: أن مثل هذا الدعاء يُوهم النقص في حقه.

الثاني: إذا دعوت الله أن يسلم نفسه، فقد خالفت الحقيقة؛ لأن الله يُدعىٰ ولا يدعىٰ له، فهو غني عنا.

سبب النهي عن قول السلام على الله

وقوله: «فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ»: تعليلٌ للنهي، بأن السلام من أسمائه سبحانه، فهو غنيٌّ عن أن يُسلَّم عليه. وهذا صريح في كون السلام اسمًا من أسمائه[1].

واسم السلام له معنيان:

المعنىٰ الأول: السالم في نفسه: أي المنزه من كل عيبٍ ونقصٍ، الموصوف بكل كمال؛ فله الكمال المطلق: في ذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله[2].

المعنىٰ الثاني: المسلم لعباده: فيعطيهم السلام والسلامة من الآفات والنقائص والمكاره[3].

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه النهي عن أن يُقال: السلام علىٰ الله، وهذا يقتضي التحريم[4].

ومناسبة الحديث للتوحيد: أنه أفاد أن السلام علىٰ الله مناف للتوحيد؛ وذلك أن السلام دعاء بالسلامة من العيوب والنقائص، والله منزه عن ذلك[5].

---

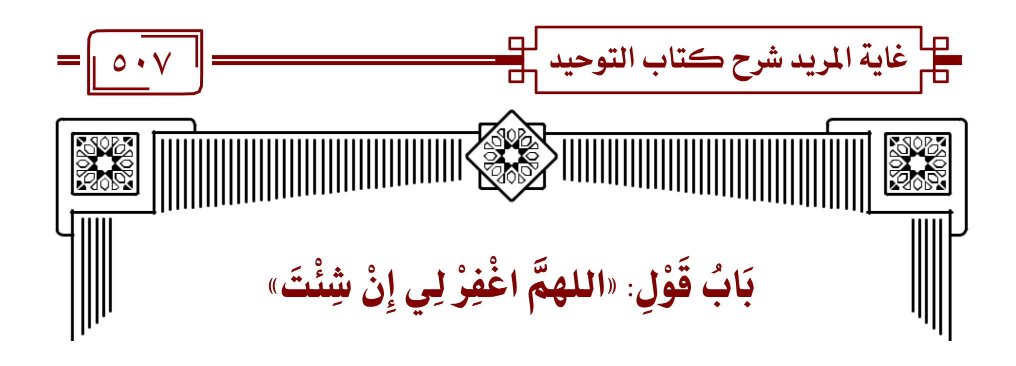
(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٣).

(٢) **ينظر**: قرة عيون الموحدين ص (٢٣٠).

(٣) **ينظر**: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٤٠)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢١٦).

(٤) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٧)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٩).

(٥) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٩).



بَابُ قَوْلِ: «اللهمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ»

مقصود الترجمة: النهي عن قول: «اللهمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ»؛ لأن هذا القول يدل على فتور الرغبة فيما عند الله، وقلة الاهتمام بالمطلوب، والاستغناء عن الله تعالىٰ[(١)].

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: تتبين من جهتين:

١- من جهة الربوبية، فإن من أتىٰ بما يشعر بأن الله له مكره لم يقم بتمام ربوبيته تعالىٰ؛ لأن من تمام الربوبية أنه لا مكره له، بل إنه لا يسأل عما يفعل؛ كما قال تعالىٰ: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء:٢٣]، وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من جهة أخرىٰ، وهو أن الله يتعاظمه الأشياء التي يعطيها؛ فكان فيه قدح في جوده وكرمه.

٢- من ناحية العبد؛ فإنه يشعر باستغنائه عن ربه، وهذا نقص في توحيد الإنسان، سواء من جهة الألوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات، ولهذا ذكره المصنف في الباب الذي يتعلق بالأسماء والصفات[(٢)].

وأما مناسبة الباب للذي قبله: فهي أن المصنف تكلم في الباب السابق عن صيانة صفات الله تعالىٰ من النقص، وأما في هذا الباب فقد تكلم عن أمرٍ يقتضي كمال سلطان الله وكمال جوده وفضله، وهذه من الصفات أيضًا[(٣)].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٤٣).

(٢) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٣٣٣، ٣٣٤)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٦٨).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٢١٨).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمُ اللهمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللهمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ».

وَلِمُسْلِمٍ: «وَلِيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شيءٌ أَعْطَاهُ».

قوله: «فِي الصَّحِيحِ»: أي البخاري ومسلم[(١)].

لماذا نهى النبي ﷺ عن قول: اللَّهُمَّ اغفر لي إن شئت؟

وقوله: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمُ» قال القرطبي ﵀: «إنما نهىٰ الرسول ﷺ عن هذا القول، لأنه يدل علىٰ فتور الرغبة، وقلة الاهتمام بالمطلوب. وكأن هذا القول يتضمن أن هذا المطلوب إن حصل وإلا استغنىٰ عنه، ومن كان هذا حاله لم يتحقق من حاله الافتقار والاضطرار الذي هو روح عبادة الدعاء»[(٢)].

قوله: «اللهمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ» هذا للتمثيل وليس لحصر النهي في ذلك، كما بين ذلك ابن حجر في الفتح[(٣)].

أوجه المحظور من تعليق الدعاء بالمشيئة

والمحظور في هذا التعليق (اللهمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ) من وجوه ثلاثة:

الأول: أنه يُشعر بأن الله له مكره علىٰ الشيء وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه.

الثاني: أن قول القائل: «إِنْ شِئْتَ» كأنه يرىٰ أن هذا أمر عظيم علىٰ الله فقد لا يشاؤه لكونه عظيمًا عنده.

---

(١) صحيح البخاري (٨/ ٧٤) رقم (٦٣٣٩)، وصحيح مسلم (٤/ ٢٠٦٣) رقم (٢٦٧٩).

(٢) المفهم (٧/ ٢٩).

(٣) فتح الباري (١١/ ١٤٠).

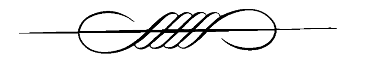
الثالث: أنه يشعر بأن الطالب مستغن عن الله، كأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل لا يُهمني، ولهذا قال: «وليعظم الرغبة»، أي: يسأل برغبة عظيمة، والتعليق ينافي ذلك.

قوله: «لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ»: أي ليجزم في مسألته، وليحقق رغبته، ويتيقن الإجابة؛ فإنه إذا فعل ذلك دل علىٰ علمه بعظيم ما يطلب من المغفرة والرحمة[(١)].

وقوله: «وَلِيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ»: بتشديد الظاء، والرغبة يعني الطلبة والحاجة التي يريد. وقيل: السؤال والطلب بتكرار الدعاء والإلحاح فيه، والأول أظهر، أي: لِسَعَة جوده وكرمه[(٢)].

«فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شيءٌ أَعْطَاهُ»: أي لا يكبر عليه ما أعطاه عبدَه لكمال فضله وجوده[(٣)].

والخلاصة: وجوب العزيمة في الدعاء والنهي عن التعليق بالمشيئة؛ لأن ذلك يشعر بفتور الرغبة، وقلة الاهتمام والاستغناء عن الله.



(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٤٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٦).

(٣) قرة عيون الموحدين ص (٢٣٣).



بَابٌ لا يَقُولُ: «عَبْدِي وَأَمَتِي»

مقصود الترجمة: المنع من قول المسلم: «**عبدي**» و«**أمتي**»، وليقل: «**فتاي**» و«**فتاتي**»؛ لأن هذا قد يوهم أَنَّ هذا المتكلم هو رب أو إله هذا الفتىٰ أو الجارية، ول و من باب اللفظ من غير قصد؛ إذ الشريعة جاءت بسد الذرائع، ومن ذلك الاهتمام بضبط الألفاظ، ومنه المنع من الألفاظ الموهمة لأمرٍ ممنوع، ولو من باب اللفظ دون القصد، ولو من وجهٍ بعيدٍ، كما قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقُولُواْ رَٰعِنَا وَقُولُواْ ٱنظُرۡنَا﴾ [البقرة:١٠٤][(١)].

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أَنَّ هذا التعبير يقتضي التشريك في اللفظ، وقد يكون ذريعة للشرك في المعنىٰ، فالمنع فيه حسمٌ لمادة الشرك، وحماية لجناب التوحيد؛ لأن مثل هذه الألفاظ تنافي التوحيد بأقسامه الثلاثة: فبالنسبة لتوحيد الربوبية: فإِنَّ قول: «**ربي**» للسيد يوهم المشاركة في الربوبية، وبالنسبة للألوهية: فقول: «**عبدي**» للمملوك يوهم المشاركة في الألوهية، وأما بالنسبة لتوحيد الأسماء والصفات: فإن إطلاق الرب علىٰ السيد يوهم تشريك الله في بعض أسمائه، وخاصة إذا جاء هذا الاسم معرفًا بالألف واللام[(٢)].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٤٥)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٤٣)، وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٢٠)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥١٩).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٧٠).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ وَلْيَقُلْ: سيدِي وَمَوْلَايْ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي».

قوله: «فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ...» الحديث في الصحيحين[(١)].

قوله: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ»: بالجزم على النهي، والمراد أن يقول ذلك لمملوكه أو مملوك غيره، فالكل منهي عنه[(٢)].

وهل يحرم قول السيد (عبدي وأمتي)؟

حكم قول: عبدي وأمتي

قال الشيخ السعدي رحمه الله: «هذا على وجه الاستحباب أن يعدل العبد عن قول عبدي وأمتي إلى فتاي وفتاتي، تحفظًا عن اللفظ الذي فيه إيهام ومحذور ولو على وجه بعيد، وليس حرامًا»[(٣)].

وقوله: «أَطْعِمْ رَبَّكَ»: بفتح الهمزة من الإطعام. والمعنى: ناوله الطعام[(٤)].

و«وَضِّئْ رَبَّكَ»: أمر من الوضوء، والمعنى: ائته بالوضوء، أو أعنه على الوضوء.

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١٥٠) رقم (٢٥٥٢) ومسلم (٤/ ١٧٦٥) رقم (١٥) (٢٢٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٧).

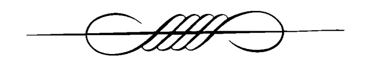
(٣) القول السديد ص (١٢٢).

(٤) إعانة المستفيد (٢/ ٢٢١).

قولـه: «**سـيدِي**»: السـيادة المطلقـة لله ﷻ، فهـو السـيد المطلـق، لكـن السيادة المقيدة بالإضافة لا بأس بها؛ لأن للبشر سيادة تناسبهم.

وقولـه: «**وَمَـوْلَايْ**»: المـولىٰ يطلـق علـىٰ معـانٍ كثيـرة منهـا: النـاظر والمولىٰ والمالك، وهو المراد هنا، وحينئذ فلا بأس أن يقول: مولاي(١).

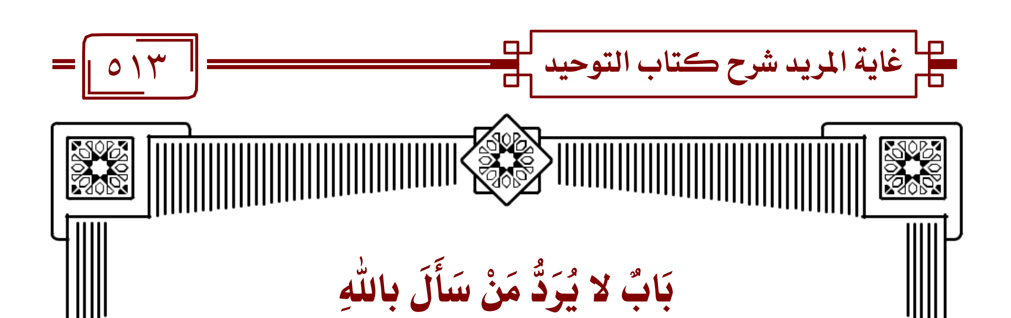
والخلاصـة: أن «هـذه الألفـاظ المنهـي عنهـا وإن كانـت تطلـق لغـة، فالنبي ﷺ نهىٰ عنها تحقيقـا للتوحيـد وسـدًّا لـذرائع الشـرك؛ لمـا فيهـا مـن التشريك في اللفظ؛ لأن الله هو رب العباد جميعهم، فـإذا أطلـق علـىٰ غيـره ما يطلق عليه تعالىٰ وقع الشبه في اللفـظ، فينبغـي أن يجتنـب هـذا اللفـظ في حق المخلوق من ذلك، فأرشدهم ﷺ إلىٰ ما يقـوم مقـام هـذا اللفـظ وهـو قوله: سيدي ومولاي»(٢).



---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٦٨)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٧١).

(٢) قرة عيون الموحدين ص (٢٣٣)، وينظر: فتح المجيد ص (٤٥٥) فهي موجودة فيه بصورة أطول.



بَابٌ لا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ باللّٰهِ

عَن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بالله فَأَعْطُوهُ،...

مقصود الترجمة: «أنه إذا أدلىٰ علىٰ الإنسان أحد بحاجة وتوسل إليه بأعظم الوسائل، وهو السؤال بالله، أن يجيبه احترامًا وتعظيمًا لحق الله، وأداء لحق أخيه حيث أدلىٰ بهذا السبب الأعظم»(١).

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: من وجهين:

الوجه الأول: أن في عدم إعطاء من سأل بالله عدم إعظامٍ لله، وعدم إجلالٍ له؛ وذلك يُخلُّ بالتوحيد.

الوجه الثاني: أن الذي صُنِعَ له معروف يكون في قلبه نوع تذلل وخضوع لصانع المعروف، وهذا ينافي التوحيد، وتخليص القلب من ذلك يكون بالمكافأة علىٰ المعروف(٢).

قوله: «**عَن ابْنِ عُمَرَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» الحديث عند أبي داود والنسائي وغيرهما(٣)، وإسناده صحيح.

---

(١) القول السديد ص (١٩٠)، وقارن بتيسير العزيز الحميد ص (٥٧٠).

(٢) ينظر: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٧٢)، التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٢٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٣٩) رقم (١٠٧٩٦)، والطبراني (١٢/ ٤١٨) رقم (١٣٥٣٩) من طريق ليث بن أبي سليم،

وأبو داود (٢/ ١٢٨) رقم (١٦٧٢)، والنسائي (٥/ ٨٢) رقم (٢٥٦٧)، وابن حبان (٨/ ١٩٩) رقم (٣٤٠٨)، والطبراني (١٢/ ٣٩٧) رقم (١٣٤٦٥)، والحاكم (١/ ٥٧٢) رقم (١٥٠٢)، والبيهقي (٤/ ٣٣٤) رقم (٧٨٩٠) من طريق الأعمش، =

وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّىٰ تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

قوله: «مَنْ سَأَلَ بالله فَأَعْطُوهُ»: أي من سألكم بالله أو بوجه الله أن تفعلوا كذا أو تعطوه كذا، فأجيبوه علىٰ ذلك ما لم يكن إثمًا أو قطيعة رحم[(١)].

= والطبراني (١٢/ ٤١٥) رقم (١٣٥٣٠) من طريق العوام بن حوشب،

والطبراني (١٢/ ٤٠١) رقم (١٣٤٨٠) من طريق حصين بن عبد الرحمن،

أربعتهم (ليث، والأعمش، والعوام، وحصين) عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا بألفاظ مختلفة.

وأخرجه ابن حبان (٨/ ١٦٨) رقم (٣٣٧٥)، و(٨/ ٢٠٠) رقم (٣٤٠٩) من طريق أبي عبيدة بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن الأعمش، عن **إبراهيم التيمي**، عن مجاهد، عن ابن عمر، مرفوعًا.

وأخرجه ابن المقرئ في معجمه ص (١٠٦) رقم (٢٦٧) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن **عمرو بن مرة**، عن مجاهد، عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

رواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان (٤/ ٢٣) رقم (٧٩٥)، والدارقطني كما في أطراف الغرائب والأفراد (٣/ ٤٥١) رقم (٣٢٤٠)، والسهمي في تاريخ جرجان ص (١٨٠) رقم (٢٣٥) من طريق الوضاح بن يحيىٰ، عن مندل بن علي العنزي، عن الأعمش وليث بن أبي سليم، عن **نافع**، عن ابن عمر، به. ورواية الدارقطني عن الأعمش فقط. وقال عقبها: «تفرد به وضاح بن يحيىٰ، عن مندل، عن الأعمش، عنه» يعني عن نافع.

وقد بيَّن الدارقطني أوجه هذا الحديث في علله (١٢/ ٣٧٤) ثم قال: «والصحيح: عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر».

وقال الحاكم في المستدرك (١/ ٥٧٣): «هذه الأسانيد المتفق علىٰ صحتها لا تعلل بحديث محمد بن أبي عبيدة بن معن، عن أبيه، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن مجاهد. وعند الأعمش فيه إسناد آخر صحيح علىٰ شرطهما».

(١) الجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤١٥).

معنى من استعاذ بالله فأعيذوه

قوله: «وَمَنِ اسْتَعَاذَ بالله فَأَعِيذُوهُ»: أي: من سألكم بالله أن تدفعوا عنه شركم أو شر غيركم، كقوله: بالله عليك أن تدفع عني شر فلان أو شرَّك، أعوذ بالله من شرِّك أو شر فلان ونحو ذلك، فأعيذوه، أي: امنعوه مما استعاذ منه وكفوه عنه لتعظيم اسم الله تعالىٰ.

ولهذا لما قالت الجونية للنبي ﷺ أعوذ بالله منك قال لها: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ»[(١)]. ولفظ أبي داود: «مَنِ اسْتَعَاذَكُمْ بِالله فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِالله فَأَعْطُوهُ»[(٢)].

هل يُعاذ المستعيذ مطلقًا؟

قال شيخنا ابن باز رَحِمَهُ اللَّهُ: «فمن استعاذ بالله شُرع أن يعاذ، إذا لم يكن حقًّا عليه، فإن استعاذ بالله، في إسقاط حق عليه، فلا يُعاذ؛ لأن الله أمر بأداء الحقوق»[(٣)].

قوله: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»: أي: من دعاكم إلىٰ طعام فأجيبوه؛ لأن هذا من حقوق المسلم علىٰ المسلم، ومن أسباب الألفة، وسلامة الصدر، وإكرام الداعي، والحديث أعم من الوليمة، وهو يدل علىٰ وجوب إجابة دعوة وليمة العرس وغيرها، ما لم يكن عليكم في ذلك ضرر ديني أو دنيوي[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (٧/ ٤١) رقم (٥٢٥٤) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) سنن أبي داود (٤/ ٣٢٨) رقم (٥١٠٩).

(٣) شرح كتاب التوحيد ص (٢٤٦).

(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧١)، قرة عيون الموحدين ص (٢٣٤).

....

حكم إجابة الدعوة

حكم إجابة الدعوة:

قال ابن حجر رَحِمَهُ الله: «وقد نقل ابن عبد البر ثم عياض ثم النووي الاتفاق علىٰ القول بوجوب الإجابة لوليمة العرس، وفيه نظر، نعم المشهور من أقوال العلماء الوجوب»[(١)].

والمسألة فيها خلاف مشهور ليس هذا موضع بحثه.

قوله: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ»: أي ينبغي المكافأة علىٰ المعروف، وهو من مكارم الأخلاق، وفيه السلامة من البخل وما يذم به[(٢)].

المعروف: اسم جامع لكل خير. وقوله: «فَكَافِئُوهُ»، أي: علىٰ إحسانه بمثله أو خير منه[(٣)].

قوله: «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّىٰ تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»: يعني من أحسن إليكم أيَّ إحسان فكافئوه بمثله، فإن لم تقدروا فبالغوا في الدعاء له جهدكم حتىٰ تحصل المسألة[(٤)].

فوائد مكافأة المحسن

وللمكافأة فائدتان:

١. تشجيع ذوي المعروف علىٰ فعل المعروف.

---

(١) فتح الباري (٩/ ٢٤٢).

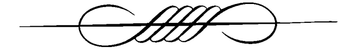
(٢) قرة عيون الموحدين ص (٢٣٤).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٢).

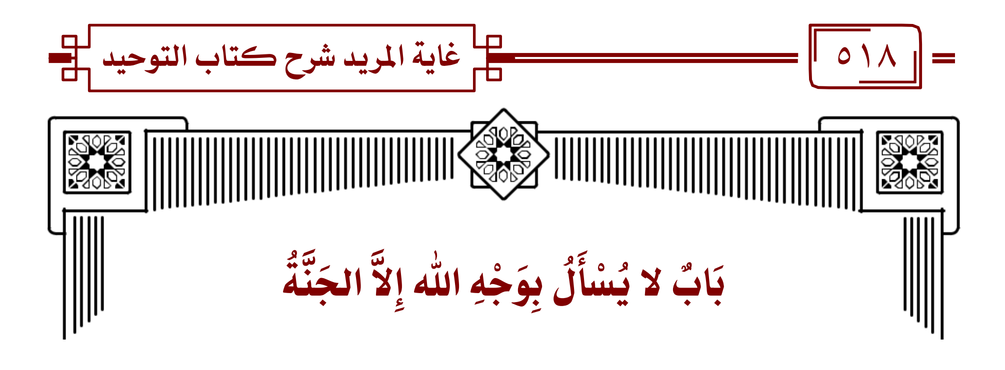
(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٢).

٢. ويكسر بها الإنسان الذل الذي حصل له بصنع المعروف إليه.

فإذا رددت إليه معروفه زال عنك ذلك، ولهذا قال النبي ﷺ: «**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى**»[1]، واليد العليا هي يد المعطي.



(١) أخرجه البخاري (٢/ ١١٢) رقم (١٤٢٩)، ومسلم (٢/ ٧١٧) رقم (١٠٣٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.



بَابٌ لا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلاَّ الجَنَّةُ

مقصود الترجمة: النهي عن السؤال بوجه الله إلا الجنة، وعبر عن النهي بصيغة النفي متابعةً منه للفظ الحديث.

وقوله: «بَابٌ لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ» «أي لا يجوز ذلك، إجلالًا لله وإكرامًا وإعظامًا له أن يسأل بوجهه العظيم ما هو حقير لديه من حوائج الدنيا، ما لم يرد به غاية المطالب وهي الجنة، أو الإعانة علىٰ أعمال الآخرة الموصلة إلىٰ الجنة»[١].

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن عدم السؤال بوجه الله إلا في المطالب العالية هو من باب تعظيم صفات الله تعالىٰ الذاتية والفعلية، الذي هو من تعظيم توحيد الأسماء والصفات. وكل ذلك من كمال الأدب والتعظيم لله تعالىٰ[٢].

وأما علاقة هذا بما قبله: فهو أن كلا البابين يتعلقان بتوحيد الأسماء والصفات، وبالأخص في موضوع السؤال بالله تعالىٰ، وتعظيم جناب الله تعالىٰ في أسمائه وصفاته وأفعاله، والفرق بين البابين: أن الباب الأول: (لا يرد من سأل بالله): خطابٌ للمسئول ألا يرد السائل بالله، وأما بابنا هذا:

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٠).

(٢) ينظر: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٤٨)، والقول المفيد (٢/ ٣٥٦).

عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الجَنَّةُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

(لا يُسْأَل بوجه الله إلا الجنة)؛ فهو خطابٌ للسائل أَلَّا يسأل بوجه الله إلا الأمور العظام، لا الحقيرة ولا الدنيئة[1].

قوله: «عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه ...» حديث جابر عند أبي داود كما قال المصنف. وهو ضعيف الإسناد[2].

قال شيخنا ابن باز رحمه الله: «وإسناد الحديث فيه لين وضعف لكنه ينجبر بما جاء في الروايات الأخرىٰ من النهي عن السؤال بوجه الله»[3].

«لَا يُسْأَلُ»: روي بالنفي والنهي، وروي بالبناء للمجهول، وهو الذي في الأصل، وروي بالخطاب للمفرد[4].

---

(١) ينظر: القول السديد ص (١٦٨، ١٦٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ١٢٧) رقم (١٦٧١)، ومن طريقه البيهقي (٤/ ٣٣٣) رقم (٧٨٨٩) عن أبي العباس القلوري،

والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣/ ٤٦٥) من طريق محمد بن عبد الله بن عمار،

كلاهما (أبو العباس، ومحمد بن عبد الله بن عمار) عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن سليمان بن معاذ التميمي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، مرفوعًا.

وقد تفرد به يعقوب بن إسحاق - وهو صدوق - عن سليمان بن معاذ، وتفرد به سليمان بن معاذ عن ابن المنكدر كما ذكر ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٢٤١)، وسليمان هذا هو سليمان بن قرم بن معاذ التميمي الضبي: ضعيف لسوء حفظه، كما قال ابن حجر في تقريب التهذيب ص (٢٥٣، ٦٠٧)؛ ومثله لا يحتمل تفرُّده.

قال ابن شاهين: «تفرد به الحضرمي، ولا أعلم حدث به إلا القلوري، وهو حديث غريب».

ينظر: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤/ ١٣٦)، تعليقات الدارقطني علىٰ المجروحين لابن حبان ص (١١٢)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٤/ ٢١).

(٣) شرح كتاب التوحيد ص (٧٢٤).

(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٣).

فقوله: «لَا يُسْأَلُ»: «هذا نفي يتضمن النهي المؤكد، كأنه قال: لا يسأل أحد بوجه الله إلا الجنة، أو لا تسأل بوجه الله إلا الجنة، فعدل عن النهي إلىٰ النفي لكي يتضمن أن هذا منهي عنه وأنه لا يسوغ وقوعه أصلا لما يجب من تعظيم الله جل جلاله وتعظيم توحيده، وتعظيم أسماء الله جل وعلا وصفاته»[1].

قوله: «لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ الله» اختلف في المراد بذلك علىٰ رأيين:

ما المراد بالنهي عن السؤال بوجه الله؟

الرأي الأول: أن المراد: لا تسألوا أحدًا من المخلوقين بوجه الله، فإذا أردت أن تسأل أحدًا من المخلوقين، فلا تسأله بوجه الله، لأنه لا يسأل بوجه الله إلا الجنة، والخلق لا يقدرون علىٰ إعطاء الجنة، فإذًا لا يسألون بوجه الله مطلقًا.

الرأي الثاني: أنك إذا سألت الله، فإن سألت الجنة وما يستلزم دخولها، فلا حرج أن تسأل بوجه الله، وإن سألت من أمور الدنيا، فلا تسأله بوجه الله؛ لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به شيء من أمور الدنيا.

فأمور الآخرة تسأل بوجه الله، كقولك مثلًا: أسألك بوجهك أن تنجيني من النار، والنبي ﷺ استعاذ بوجه الله لما نزل قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾، قال: أعوذ بوجهك، ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾،

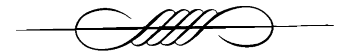
---

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٢٧).

قال: أعوذ بوجهك، ﴿أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ﴾ [الأنعام:٦٥]، قال: هذه أهون أو أيسر(١).

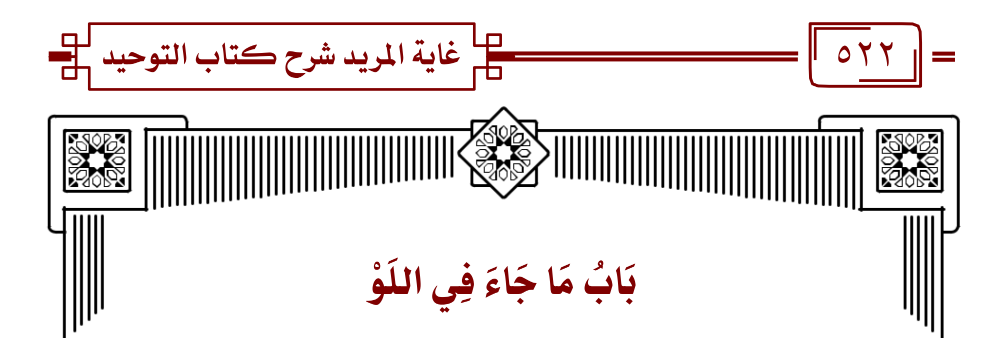
ولو قيل: إنه يشمل المعنيين جميعًا، لكان له وجه.

قوله: «**بِوَجْهِ الله**»: وجه الله جل جلاله صفة ذات من صفاته سبحانه، وهو غير الذات(٢).



(١) أخرجه البخاري (٦/ ٥٦) رقم (٤٦٢٨) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٢٧).



بَابُ مَا جَاءَ فِي اللَّوْ

مقصود الترجمة: بيان ما جاء في قول (لو) - على سبيل التندم والتحسر على ما فات- من الوعيد، والنهي عن ذلك، والذم لمن عارض به عند الأمور المكروهة: كالمصائب إذا جرى بها القدر؛ لما فيه من الإشعار بعدم الصبر، والأسى على ما فات مما لا يمكن استدراكه(١).

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد: أَنَّ قول (لو) على سبيل التحسر والندم على ما فات ينافي كمال الاستسلام للقضاء والقدر الإلهيين، والإيمان بالقدر أحد أركان الإيمان الستة، وهو جزء من التوحيد. وعدم الإيمان بالقدر يتنافى مع التوحيد ويتنافى مع الإيمان، فمن كفر بالقدر فإنه كافر بالله عز وجل ولا توحيد له ولا دين له، لأنه جحد القدر(٢).

ومناسبة هذا الباب للذي قبله: أن هذا الباب عقد أيضًا للنهي عن الألفاظ التي قد تقدح في الربوبية أو الأسماء والصفات، ومن كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر، والعبد مأمور عند المصائب بالصبر والاسترجاع والتوبة. وقول (لو) لا يجدي عليه إلا الحزن والتحسر مع ما يخاف على توحيده من نوع المعاندة للقدر(٣).

---

(١) **ينظر**: فتح المجيد ص (٤٦٠)، وقرة عيون الموحدين ص (٢٣٦)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٢).

(٢) إعانة المستفيد (٢/ ٢٢٩، ٢٣٠).

(٣) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٤، ٥٧٥).

أقسام استعمال لفظة (لو)

واعلم أن استعمال العبد للفظة: (لو) تقع علىٰ قسمين: مذموم ومحمود.

فأما المذموم فأن يقع منه أو عليه أمر لا يحبه فيقول: لو أني فعلت كذا لكان كذا، فهذا من عمل الشيطان؛ لأنه يتضمن محذورين:

أحدهما: أنها تفتح عليه باب الندم والسخط والحزن الذي ينبغي له إغلاقه، وليس فيه نفع.

الثاني: أن في ذلك سوء أدب مع الله، فإن الأمور كلها والحوادث دقيقها وجليلها بقضاء الله وقدره، وما وقع من الأمور فلا بد من وقوعه، ولا يمكن رده، فكان في قوله: لو كان كذا أو لو فعلت كذا كان كذا، نوع اعتراض، وفيه ضعف بالإيمان بقضاء الله وقدره، ولا ريب أن هذين الأمرين المحذورين لا يتم للعبد إيمان ولا توحيد إلا بتركهما.

أوجه استعمال (لو) على الوجه المذموم

و (لو) بالمعنىٰ المذموم تأتي علىٰ عدة أوجه:

الوجه الأول: أن تستعمل في الاعتراض علىٰ الشرع، وهذا محرم، قال الله تعالىٰ: ﴿لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران:١٦٨] نزلت في غزوة أحد حينما تخلف في أثناء الطريق عبد الله بن أبيٍّ في نحو ثلث الجيش، فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلًا اعترض المنافقون علىٰ تشريع الرسول ﷺ، وقالوا: لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا، وهذا محرم وقد يصل إلىٰ الكفر.

الثاني: أن تستعمل في الاعتراض علىٰ القدر، وهذا محرم أيضًا، قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَقَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ إِذَا ضَرَبُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَوۡ كَانُواْ غُزًّى لَّوۡ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران:١٥٦]، أي: لو أنهم بقوا ما قتلوا، فهم يعترضون علىٰ قدر الله.

الثالث: أن تستعمل للندم والتحسر، وهذا محرم أيضًا؛ لأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهي عنه؛ لأن الندم يكسب النفس حزنًا وانقباضًا، والله يريد منا أن نكون في انشراح وانبساط، قال ﷺ: «**احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِالله وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ الله وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**»(١).

الرابع: أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر علىٰ المعصية، كقول المشركين: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام:١٤٨]، وقولهم: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُم﴾ [الزخرف:٢٠]، وهذا باطل.

الخامس: أن تستعمل في تمني الشر، وسيأتي دليله.

أوجه استعمال (لو) على الوجه المحمود

وأما القسم المحمود من استعمالات (لو)، فيأتي علىٰ أوجه كذلك، ومنها:

الوجه الأول: أن تستعمل في التمني، وحكمه حسب التمني: إن كان خيرًا فخير، وإن كان شرًّا فشر، وفي الحديث عن النبي ﷺ في قصة النفر الأربعة قال أحدهم: «**لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ**»، فهذا تمنىٰ خيرًا، وقال الثاني: «**لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ**» فهذا تمنىٰ شرًّا فقال النبي ﷺ في الأول: «**فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ**»، وقال في الثاني: «**فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٥٢) رقم (٢٦٦٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٩/ ٥٦١) رقم (١٨٠٣١)، والترمذي (٤/ ٥٦٢) رقم (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٢/ ١٤١٣) رقم (٤٢٥٨) من حديث أبي كبشة الأنصاري رضي الله عنه. قال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ **الآية** [آل عمران:١٥٤]، **وَقَوْلِهِ:** ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾ **الآية** [آل عمران:١٦٨].

الوجه الثاني: أن تستعمل في الخير المحض، ومنه قوله ﷺ: «**لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ**»(١).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ تمام الآية: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾ [آل عمران:١٥٤].

وبهذا يتبين وجه إيراد المصنف الآية علىٰ الترجمة، لأن قول (لو) في الأمور المقدرة من كلام المنافقين؛ ولهذا رد الله عليهم ذلك بأن هذا قُدِّر، فمن كتب عليه شيء فلا بد أن يناله، فماذا يغني عنكم قول (لو) و (ليت) إلا الحسرة والندامة؟! فالواجب عليكم في هذه الحال الإيمان بالله والتعزي بقدره مع ما ترجون من حسن ثوابه، وفي ذلك عين الفلاح لكم في الدنيا والآخرة(٢).

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ١٥٩) رقم (١٦٥١) من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٧٥).

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بالله، وَلَا تَعْجِزَنَّ، وَإِنْ أَصَابَكَ شيءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشيطَانِ».

قوله: «**فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ...**» الحديث في صحيح مسلم[(١)].

وساقه المصنف هنا مختصرًا، ولفظه بتمامه: «**الْـمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ، خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَىٰ اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ**».

قوله: «**احْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ**»: أي في دنياك وأخراك. و (احرَص): بكسر الراء وفتحها، والكسر أشهر، والحرص: هو بذل الجهد واستفراغ الوسع.

متى يكون الحرص محمودًا؟

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ: «سعادة الإنسان في حرصه علىٰ ما ينفعه في معاشه ومعاده، والحرص هو بذل الجهد واستفراغ الوسع، فإذا صادف ما ينتفع به الحريص كان حرصه محمودًا، وكماله كله في مجموع هذين الأمرين أن يكون حريصًا وأن يكون حرصه علىٰ ما ينتفع به»[(٢)].

قوله: «**وَاسْتَعِنْ بالله**»: الواو تقتضي الجمع؛ فتكون الاستعانة مقرونة بالحرص، والحرص سابق علىٰ الفعل؛ فلا بد أن تكون الاستعانة مقارنة للفعل من أوله[(٣)].

---

(١) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٥٢) رقم (٢٦٦٤).

(٢) شفاء العليل ص (١٩).

(٣) القول المفيد (٢/ ٣٦٨).

وهذا يعني: أن لا تعتمد علىٰ الحرص فقط ولكن مع الحرص استعن بالله سبحانه وتعالىٰ، لأنه لا غنىٰ لك عن الله، ومهما بذلت من الأسباب فإنها لا تنفع إلا بإذن الله سبحانه وتعالىٰ، فلذلك جمع بين الأمرين: فعل السبب مع الاستعانة بالله عز وجل[(١)].

وقد كان النبي ﷺ يقول في خطبته ويعلِّم أصحابه أن يقولوا: «**إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ**»[(٢)].

وأمر معاذ بن جبل أن لا يدع في دبر كل صلاة أن يقول: «**اللهمَّ أَعِنِّي عَلَىٰ ذِكْرِكَ، وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ**»[(٣)].

تعريف الاستعانة

والاستعانة: طلب العون بلسان المقال؛ كقولك: «اللهم أعني»، أو: «لا حول ولا قوة إلا بالله» عند شروعك بالفعل أو بلسان الحال، وهي أن تشعر بقلبك أنك محتاج إلىٰ ربك عز وجل أن يعينك علىٰ هذا الفعل، وأنه إن وَكَلَك إلىٰ نفسك وَكَلَك إلىٰ ضعف وعجز وعورة. أو طلب العون بهما جميعا، والغالب أن من استعان بلسان المقال؛ فقد استعان بلسان الحال[(٤)].

«**وَلَا تَعْجِزَنَّ**»: بالنون، وهي نون التوكيد الثقيلة[(٥)].

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٣٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٥٩٣) رقم (٨٦٨) من حديث ان عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٤٧٥) رقم (١٥٢٢)، والنسائي (٣/ ٥٣) رقم (١٣٠٣)، وأحمد (٣٦/ ٤٢٩) رقم (٢٢١١٩).

(٤) القول المفيد (٢/ ٣٦٨، ٣٦٩).

(٥) فتح المجيد ص (٤٦٢)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٤).

الفرق بين العجز والتعاجز

والموجود في صحيح مسلم (وَلَا تَعْجِزْ) بدون نون التوكيد، والمعنىٰ: لا تفعل فعل العاجز من التكاسل وعدم الحزم والعزيمة، وليس المعنىٰ: لا يصيبك عجز؛ لأن العجز عن الشيء غير التعاجز، فالعجز بغير اختيار الإنسان، ولا طاقة له به، فلا يتوجه عليه نهي.

حالات العبد إذا فاته شيء

قوله: «**وَإِنْ أَصَابَكَ شيءٌ...إلخ**» العبد إذا فاته ما لم يُقدَّر له فله حالتان:

الحال الأولىٰ: حالة عجز، وهي مفتاح عمل الشيطان فيلقيه العجز إلىٰ (لو) ولا فائدة في (لو) ههنا، بل هي مفتاح اللوم والجزع والسخط والحزن، وذلك كله من عمل الشيطان، فنهاه ﷺ عن افتتاح عمله بهذا المفتاح.

الحال الثانية: النظر إلىٰ القدر وملاحظته، وأنه لو قدر له لم يفته، ولم يغلبه عليه أحد فلم يبق له ههنا أنفع من شهود القدر، ومشيئة الرب النافذة، والتسليم لذلك والرضا به.

ذكر مراتب حال العبد إن أصابه شيء

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «قوله: (**وَإِنْ أَصَابَكَ شيءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا**) هذه هي المرتبة الرابعة مما ذكر في هذا الحديث، فالمراتب أربع:

فالمرتبة الأولىٰ: الحرص علىٰ ما ينفع.

والمرتبة الثانية: الاستعانة بالله.

والمرتبة الثالثة: المضي في الأمر والاستمرار فيه وعدم التعاجز.

المرتبة الرابعة: إذا حصل خلاف المقصود، فهذه ليست إليك، وإنما هي بقدر الله، ولهذا قال: (**وإن أصابك**)، ففوض الأمر إلىٰ الله تعالىٰ»[(١)].

---

(١) القول المفيد (٣/ ١٦٣، ١٦٤).

وقوله: «وَإِنْ أَصَابَكَ شيءٌ» أي: مما لا تحبه ولا تريده ومما يعوقك عن الوصول إلىٰ مرامك فيما شرعت فيه من نفع.

فمن خالفه القدر ولم يأت علىٰ مطلوبه لا يخلو من حالين:

الأول: أن يقول: لو لم أفعل ما حصل كذا.

الثاني: أن يقول: لو فعلت كذا لأمر لم يفعله لكان كذا، بل المشروع أن يقول كما أمر النبي ﷺ: «وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ».

قوله: «وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ» خبر لمبتدأ محذوف، أي: هذا قدر الله.

وقدر بمعنىٰ مقدور؛ لأن قدر الله يطلق علىٰ التقدير الذي هو فعل الله.

قال شيخ الإسلام - بعد أن ذكر حديث الباب بتمامه -: «لا تعجز عن مأمور، ولا تجزع من مقدور، ومن الناس من يجمع كلا الشرين، فأمر النبي بالحرص علىٰ النافع، والاستعانة بالله... ولهذا قال بعض العقلاء: الأمر أمران أمر فيه حيلة فلا تعجز عنه، وأمر لا حيلة فيه فلا تجزع منه»[(١)].

وقال شيخنا ابن باز ﵀: «فإذا أصابك شيء فقل: قَدَرُ الله وما شاء فعل، وبعضهم ضبطها بقَدَّر الله وما شاء فعل، أي: قدر هذا الواقع، والمعنىٰ الأول أظهر، أي: أن هذا الواقع هو قدر الله، أي: مقدور الله وما شاء الله فعل»[(٢)].

معنى قوله: (فإن لو تفتح عمل الشيطان)

قوله: «فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشيطَانِ»: وعمل الشيطان: هو ما يلقيه في قلب الإنسان من التأسف علىٰ ما فات والتحسر ولوم القدر والندم والحزن،

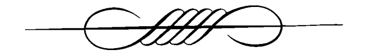
---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٦/ ٣٨، ٣٩).

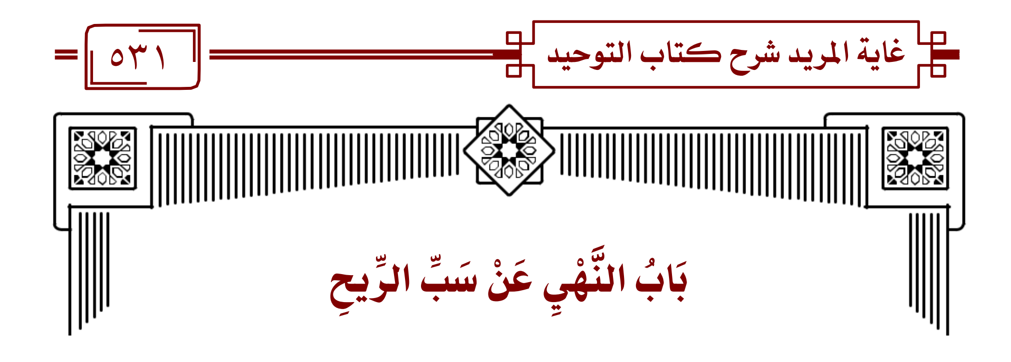
(٢) شرح كتاب التوحيد ص (٢٥٠).

والشيطان يحب ذلك، قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١٠﴾ [المجادلة: ١٠][١].

والخلاصة: أن قول (لو) علىٰ وجه التحسر والندم علىٰ ما فات ينافي الصبر والرضىٰ والتسليم لأقدار الله، وهذا كله مما ينافي التوحيد.



(١) **ينظر**: فتح المجيد ص (٤٦٣)، والقول المفيد (٢/ ٣٧٢).



بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

مقصود الترجمة: أن سب الريح وشتمها ولعنها منهي عنه في الشرع الإسلامي؛ لأنها تتحرك بأمر الله وقضائه وقدره، ولا تصرُّف لها بنفسها(١).

حكم سب الريح

قوله: «**بَابُ النَّهْيِ**»: أطلق المؤلف ﵀ النهي في الباب ولم يفصح: هل المراد به التحريم أو الكراهة(٢). وحقيقة النهي أنه للتحريم(٣).

قوله: «**سَبِّ الرِّيحِ**»: قوله: «الريح»: مفرد رياح، وهو الهواء الذي يصرفه الله عز وجل، وسب الريح يكون بشتمها أو بلعنها(٤).

سب الريح يؤول إلى سب حكمة الله وقدره

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد: أَنَّ سب الريح من جنس سب الدهر، وسب الدهر والأيام والليالي والريح والأمطار هو سبٌّ لله تعالىٰ؛ لأنه هو الذي خلقها وهو الذي صرفها وحركها بهذا الشكل الذي نراه ونحسه ونشاهده. فسب الريح يؤول إلىٰ سب حكمة الله وقضائه وقدره وقدرته وتدبيره الذي يرجع هو الآخر إلىٰ سب ذات الله تعالىٰ، وهذا بلا شك ينافي التوحيد أيَّما منافاة، ويناقضه أيَّما مناقضة(٥).

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨١)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٦).

(٢) القول المفيد (٢/ ٣٧٨).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٣٥).

(٤) القول المفيد (٢/ ٣٧٨)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٣٥).

(٥) **ينظر**: فتح المجيد ص (٤٦٦)، والقول السديد ص (١٧٣)، حاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٦)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٢).

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللهمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرمِذِي.

ويظهر أن الباب «من جنس الأبواب السابقة التي فيها النهي عن سب الدهر، والنهي عن قول: (لو) وغير ذلك، والنهي عن التنجيم، وكل ما فيه إضافة الأشياء إلىٰ غير الله عز وجل فإنه منهي عنه»[١].

الفرق بين سب الدهر وسب الريح

وعلىٰ وجه الخصوص نجد أن هذا الباب «نظير ما سبق في سب الدهر، إلا أن ذلك الباب عام في سب جميع حوادث الدهر، وهذا خاص بالريح»[٢].

قوله: «عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ...» الحديث رواه الترمذي وغيره[٣]، وقد جاء مرفوعًا وموقوفًا، والوقف أصح.

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٣٦).

(٢) القول السديد ص (١٧٣).

(٣) هذا الحديث مداره علىٰ حبيب بن أبي ثابت، وقد اختلف فيه علىٰ ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: حبيب بن أبي ثابت، عن ذر بن عبد الله المرهبي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أبي بن كعب (مرفوعًا).

أخرجه من هذا الوجه الترمذي (٤/ ٥٢١) رقم (٢٢٥٢)، وعبد الله بن أحمد في زوائده (٣٥/ ٧٥) رقم (٢١١٣٩)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٤٢) رقم (١٠٧٠٤) من طريق محمد بن فضيل، عن الأعمش،

وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٨٦) رقم (١٦٧) عن مسلم بن إبراهيم،

والنسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٤٣) رقم (١٠٧٠٧) من طريق سهل بن حماد،

كلاهما (مسلم بن إبراهيم، وسهل بن حماد) عن شعبة بن الحجاج، =

= كلاهما (الأعمش، وشعبة) عن حبيب بن أبي ثابت، به. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

الوجه الثاني: حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أبي بن كعب (مرفوعًا).

أخرجه من هذا الوجه عبد الله بن أحمد (٣٥/ ٧٥) رقم (٢١١٣٨)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٤١) رقم (١٠٧٠٣) من طريق أسباط بن محمد القرشي،

وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٨) رقم (٢٩٨) من طريق محمد بن فضيل،

كلاهما (أسباط، ابن فضيل) عن الأعمش،

وابن سمعون في أماليه ص (٢٢٢) رقم (٢٢٠) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة بن الحجاج،

كلاهما (الأعمش، وشعبة) عن حبيب بن أبي ثابت، به.

الوجه الثالث: حبيب بن أبي ثابت، عن ذر بن عبد الله المرهبي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أبي بن كعب (موقوفًا).

أخرجه من هذا الوجه النسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ٣٤٢) رقم (١٠٧٠٥) - تحفة الأشراف (١/ ٣٠) - من طريق أبي عوانة الوضاح اليشكري،

وعبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٥١٠) رقم (١١٩٦)، والنسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٤٣) رقم (١٠٧٠٦)، والحاكم (٢/ ٢٩٨) رقم (٣٠٧٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣٩٢) رقم (٩٦٩) من طريق جرير بن عبد الحميد،

وابن أبي شيبة (٦/ ٢٧) رقم (٢٩٢١٩)، وعنه البخاري في الأدب المفرد ص (٢٥١) رقم (٧١٩) عن أسباط بن محمد،

ثلاثتهم (أبو عوانة، وجرير، وأسباط) عن الأعمش،

والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ٣٤٣) رقم (١٠٧٠٨) من طريق ابن أبي عدي،

والنسائي في الكبرىٰ (٩/ ٣٤٣) رقم (١٠٧٠٩)، ومن طريقه الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٣٨٠) من طريق النضر بن شميل،

كلاهما (ابن أبي عدي، والنضر) عن شعبة بن الحجاج،

والخرائطي في مكارم الأخلاق ص (٣٢٧) رقم (١٠٠٠) من طريق يحيىٰ بن سعيد، =

= ثلاثتهم (الأعمش، وشعبة، ويحيىٰ بن سعيد) عن حبيب بن أبي ثابت، به. وأُسقط في رواية أسباط عند ابن أبي شيبة والبخاري ذكر ذرّ بن عبد الله.

والخلاصة أن هذا الحديث مختلف في رفعه ووقفه:

فالذين رفعوه أربعة رواة وهم (محمد بن فضيل، ومسلم بن إبراهيم، سهل بن حماد، أسباط بن محمد القرشي).

والذين وقفوه ستة رواة وهم (أبو عوانة الوضاح اليشكري، وجرير بن عبد الحميد، وأسباط بن محمد، وابن أبي عدي، والنضر بن شميل، ويحيىٰ بن سعيد القطان).

وبهذا يتبيَّن أن **الراجح الوجه الثالث**، وهو رواية الوقف؛ وذلك لأمرين:

الأول: الكثرة، فإن الذين وقفوا الحديث أكثر من الذين رفعوه.

الثاني: الأحفظية، فإن الذين وقفوا الحديث أوثق وأحفظ من الذين رفعوه.

الثالث: أن سلمة بن كهيل تابع حبيبًا علىٰ وقفه: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧/ ١٩٠) من طريق شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن ابن عبد الرحمن بن أبزىٰ، عن أبيه، عن أبيّ بن كعب رَضِحَالِلَّهُعَنْهُ.

ولذلك نقل الطحاوي في شرح مشكل الآثار (٢/ ٣٨١) عن النسائي قوله: عن الموقوف: «وهو الصواب».

وقال عنه الحاكم: «هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وقد أسند من حديث حبيب بن أبي ثابت من غير هذه الرواية».

وله شاهد مرفوع عن أبي هريرة رَضِحَالِلَّهُعَنْهُ[١].

---

(١) أخرجه معمر في جامعه (الملحق بمصنف عبد الرزاق) (١١/ ٨٩) رقم (٢٠٠٠٤)، وابن أبي شيبة (٥/ ٣٠٢) رقم (٢٦٣١١)، وأحمد (١٢/ ٣٧٥) رقم (٧٤١٣)، والبخاري في الأدب المفرد ص (٢٥١) رقم (٧٢٠)، وأبو داود (٤/ ٣٢٦) رقم (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٢/ ١٢٢٨) رقم (٣٧٢٧) من طريق الزهري قال: حدثني ثابت الزرقي قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «الريح من روح الله، تأتي بالرحمة والعذاب، فلا تسبوها، ولكن سلوا الله من خيرها، وتعوذوا بالله من شرها».

....

معنى سب الريح

قوله: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ» أي: لا تشتموها ولا تلعنوها للحوق ضرر فيها؛ فإنها مأمورة مقهورة، فلا يجوز سبها، بل تجب التوبة عند التضرر بها وهو تأديب من الله تعالىٰ لعباده، وتأديبه رحمة للعباد[(١)].

قوله: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ» أي: من الريح: إما شدة حرها، أو بردها، أو قوتها[(٢)].

قوله: «فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح» قالت عائشة: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ، قَالَ: اللهمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ. قَالَتْ: وَإِذَا تَخَيَّلَتِ السَّمَاءُ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ، فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾[الأحقاف:٢٤]»[(٣)].

المشروع عند الريح وعندما تتخيل السماء

ونستفيد من هذا الحديث مشروعية هذا الدعاء عند الريح، **وأن الذي ينبغي عند رؤية الخيال التخوف أن يكون عقوبة** وأن الفرح المطلق غير مشروع كما عليه الكثير من الناس عندما تتخيل السماء.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨١).

(٢) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨٢).

(٣) أخرجه البخاري (٤/ ١٠٩) رقم (٣٢٠٦)، ومسلم (٢/ ٦١٦) رقم (١٥) (٨٩٩) واللفظ له.

قوله: «وَخَيْرِ مَا فِيهَا»، أي: من منافعها كلها؛ لأنها قد تحمل خيرًا، كتلقيح الثمار، وقد تحمل رائحة طيبة الشم، وقد تحمل شرًّا، كإزالة لقاح الثمار والأمراض التي تضر الإنسان والبهائم.

قوله: «وخير ما أمرت به» مثل: إثارة السحاب وسوقه، ومن خيرها النصر، قال رسول الله ﷺ: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُورِ»[(١)].

قوله: «ونعوذ بك»، أي: نعتصم ونلجأ.

قوله: «من شر هذه الريح» كقلع الأشجار، ودفن الزروع، وهدم البيوت ونحو ذلك.

قوله: «وشر ما فيها» ما تحمله من الأشياء الضارة.

قوله: «وشر ما أمرت به» كالإهلاك والتدمير، قال تعالىٰ في ريح عاد: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف:٢٥].

هل الأمر حقيقي في قوله: (وشر ما أمرت به)؟

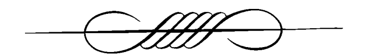
قوله: «ما أمرت به» هذا الأمر حقيقي، أي: يأمرها الله أن تهب ويأمرها أن تتوقف، وكل شيء من المخلوقات فيه إدراك بالنسبة إلىٰ أمر الله، قال الله تعالىٰ للأرض والسماء: ﴿ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت:١١]، «وقَالَ للقَلَم: اكْتُبْ، قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ»[(٢)].

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٣٣) رقم (١٠٣٥)، ومسلم (٢/ ٦١٧) رقم (٩٠٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤/ ٢٢٥) رقم (٤٧٠٠)، والترمذي (٤/ ٤٥٧) رقم (٢١٥٥)، و(٥/ ٤٢٤) رقم (٣٣١٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ. =

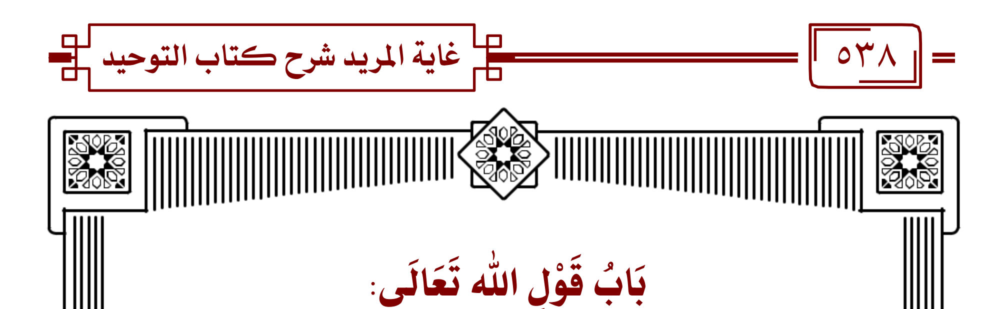
وأما حديث: «**اللهم اجعلها رياحًا، ولا تجعلها ريحًا**»[(١)]، فلا يصح.



= قال الترمذي: «حديث غريب من هذا الوجه». وقال عقب الموضع الثاني: «هذا حديث حسن صحيح غريب وفيه عن ابن عباس». ينظر: طبعة د. بشار عواد معروف (٥/ ٣٤٨)، تحفة الأشراف (٤/ ٢٦١). وسيأتي تخريجه مفصلًا ص (٥٠٥).

(١) أخرجه أبو يعلىٰ (٤/ ٣٤١) رقم (٢٤٥٦) من طريق خالد بن عبد الله الطحان، والطبراني (١١/ ٢١٣) رقم (١١٥٣٣) من طريق علي بن عاصم بن صهيب، كلاهما (خالد، وعلي بن عاصم) عن الحسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان النبيُّ ﷺ إذا ثارت ريح استقبلها، وجثَا علىٰ ركبتيه، وقال: اللهم اجعلها رياحًا، ولا تجعلها ريحًا، اللهم اجعلها رحمةً، ولا تجعلها عذابًا».

والحديث لا يصح؛ لأنَّ في سنده حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك. ينظر: تقريب التهذيب ص (١٦٨).



بَابُ قَوْلِ الله تَعَالَى:

﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ **الآية** [آل عمران:١٥٤].

مقصود الترجمة: التحذير من سوء الظن بالله، والتنبيه علىٰ وجوب حسن الظن به سبحانه؛ لأن ذلك من واجبات التوحيد، ولذلك ذم الله من أساء الظن به؛ لأن مبنىٰ حسن الظن علىٰ العلم برحمة الله وعزته وإحسانه وقدرته وعلمه، وقد ينشأ حسن الظن من مشاهدة بعض هذه الصفات، وبالجملة فمن قام بقلبه حقائق معاني أسماء الله وصفاته، قام به من حسن الظن ما يناسب كل اسم وصفة[(١)].

ووجه مناسبة الباب لكتاب التوحيد: هو أَنَّ سوء الظن بالله من جانبٍ متعلقٌ بتوحيد الربوبية؛ لأنه عدم ثقة بأفعال الله وأخباره وأقواله، ومن جانبٍ آخر يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات، فإن سوء الظن بالله ناتج عن عدم إيمان بأسماء الله وصفاته، قال الله تعالىٰ عن المشركين: ﴿وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [فصلت: ٢٢، ٢٣]. فجعل سوء ظنهم بسبب ضعف إيمانهم بعلم الله.

---

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٥٨٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٥٨).

وَقَوْلِهِ: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِۚ عَلَيۡهِمۡ دَآئِرَةُ ٱلسَّوۡءِ﴾ **الآية** [الفتح:٦].

ومن جانبٍ ثالث يتعلق بتوحيد الألوهية؛ لأن عبادة غير الله، أو إشراك غيره معه هو سوء ظن به، قال إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَئِفۡكًا ءَالِهَةً دُونَ ٱللَّهِ تُرِيدُونَ ۝٨٦ فَمَا ظَنُّكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٨٧﴾ [الصافات:٨٦-٨٧][1].

والآية التي عنون بها المصنف الباب أوردها مختصرة، مقتصرًا علىٰ موضع الشاهد، وسأوردها هنا كاملة للفائدة: قال الله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنۢ بَعۡدِ ٱلۡغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغۡشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمۡۖ وَطَآئِفَةٌ قَدۡ أَهَمَّتۡهُمۡ أَنفُسُهُمۡ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٍۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِۗ يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبۡدُونَ لَكَۖ يَقُولُونَ لَوۡ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ مَّا قُتِلۡنَا هَٰهُنَاۗ قُل لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡقَتۡلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمۡۖ وَلِيَبۡتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمۡ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمۡۚ وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ۝١٥٤﴾ [آل عمران:١٥٤].

وعلاقة الآية بالباب: أن فيها أن من ظنَّ أن الله لا ينصر حزبه علىٰ أعدائه فقد ظن به ظن السوء[2].

قوله: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوۡءِ﴾ «أي يتهمون الله تعالىٰ في حكمه ويظنون بالرسول ﷺ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أن يُقتلوا ويذهبوا بالكلية»[3].

---

(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٣٧)، وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٤٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٤)، والجديد في شرح كتاب التوحيد ص (٤٢٨).

(٢) الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٣٨٦).

(٣) تفسير ابن كثير (٧/ ٣٠٥).

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ فِي الآيَةِ الأُولَىٰ: فُسِّرَ هَـذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصر رَسُولَهُ وَأَنَّ أَمْرَهُ سيضْمَحِلُّ، وَفُسر بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ الله وَحِكْمَتِهِ، فَفُسر بِإِنْكَارِ الحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ القَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُظْهِرَهُ اللهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ. وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوءِ الَّذِي ظَنَّهُ المُنَافِقُونَ وَالمُشركُونَ فِي سُورَةِ الفَتْحِ. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوءِ؛ لأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ البَاطِلَ عَلَىٰ الحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَىٰ بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، فـ ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ فَوَيۡلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [ص:٢٧]، ....

الطوائف الَّتي ضلت في القدر

هذا النص موجود في كتاب الزاد لابن القيم بتصرف[(١)]، وخلاصته ذم ثلاث طوائف:

الأولىٰ: الذين يظنون أن الله يديل الباطل علىٰ الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق؛ فهذا هو ظن المشركين والمنافقين في سورة الفتح، قال تعالىٰ: ﴿بَلۡ ظَنَنتُمۡ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهۡلِيهِمۡ أَبَدٗا﴾ [الفتح:١٢].

الثانية: من أنكر أن يكون ما يجري بقضاء الله وقدره؛ لأنه يتضمن أن يكون في ملكه سبحانه ما لا يريد، مع أن كل ما يكون في ملكه فهو بإرادته.

---

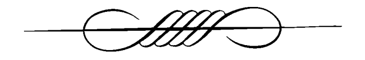
(١) زاد المعاد (٣/ ٢٠٥- ٢١١).

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ باللهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ. وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهُ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ، فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَىٰ اللهِ وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ. وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَىٰ القَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟.

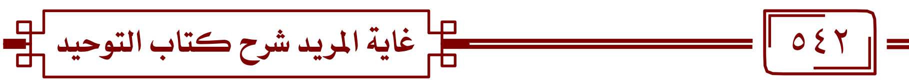
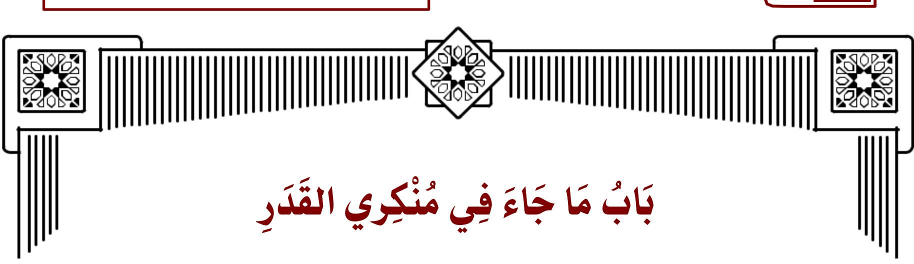
فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا

الثالثة: من أنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليه الحمد؛ لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعبا وسفها، ونحن نعلم علم اليقين أن الله لا يقدر شيئا أو يشرعه إلا لحكمة، قد تكون معلومة لنا وقد تقصر عقولنا عن إدراكها، ولهذا يختلف الناس في علل الأحكام الشرعية اختلافا كبيرًا بحسب ما عندهم من معرفة حكمة الله سبحانه وتعالىٰ.

ورأي الجهمية والجبرية أن الله يقدر الأشياء لمجرد المشيئة لا لحكمة، قالوا: لأنه لا يسأل عما يفعل، وهذا من أعظم سوء الظن بالله؛ لأن المخلوق إذا تصرف لغير حكمة سمي سفيها؛ فما بالك بالخالق الحكيم؟!»[1].



(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٣٨٩).

بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي القَدَرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ الله مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الإِيْمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشرهِ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

مقصود الترجمة: بيان ما جاء من الوعيد الشديد في إنكار القدر[١]، والتنبيه علىٰ وجوب الإيمان بالقدر؛ لأن هذا مما يتحقق به التوحيد وينتفي به الكفر؛ إذ أن الإيمان بالقدر من أصول الإيمان، وتوحيد الربوبية لا يتم إلا بإثبات القدر[٢].

وعلاقة هذا الباب بما قبله: أن إنكار القدر نوعٌ من أنواع سوء الظن بالله جل وعلا، ويكون هذا الباب كالتفصيل لما اشتمل عليه الباب الذي قبله[٣].

قوله: «**وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ...**» أثر ابن عمر في مسلم كما ذكر المصنف، ولفظه: «**لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، فَأَنْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ**»[٤].

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٩٥)، وفتح المجيد ص (٤٧٤)، وقرة عيون الموحدين ص (٢٤٢).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٥٩٥)، وقرة عيون الموحدين ص (٢٤٢).

(٣) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٤٦).

(٤) صحيح مسلم (١/ ٣٧) رقم (٨).

قوله: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ»: أقسم عبد الله بن عمر بالله سبحانه وتعالىٰ لتأكيد الأمر وأهميته[١].

وقوله: «وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشره»: أي: خير القدر وشره، أي: أنه تعالىٰ قدر الخير والشر، فالخير: ما يلائم العبد، والشر: ما لا يلائمه، إذ المقدورات خير وشر؛ فالطاعات خير والمعاصي شر، والغنىٰ خير والفقر شر، والصحة خير والمرض شر، وهكذا[٢]، والله قد قدر ذلك كله قبل خلق السماوات والأرض، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله ﷺ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخلَائِقِ، قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشه عَلَىٰ الْـمَاءِ»[٣].

تعريف القدر

تعريف القدر:

القدر: علم الله السابق بالأشياء قبل وقوعها، وكتابته لذلك في اللوح المحفوظ قبل خلقها وإيجادها، ومشيئته النافذة الشاملة، وخَلْقُهُ عز وجل لكل ما قدَّر.

وما أجمل جواب الإمام أحمد عندما سئل عن القدر فقال: «القدر قدرة الرحمن».

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٤٨).

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٠)، والقول المفيد (٢/ ٤١٤).

(٣) أخرجه مسلم (٤/ ٢٠٤٤) رقم (٢٦٥٣).

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيْمَانِ حَتَّىٰ تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ.

يقول ابن القيم في قصيدته الكافية الشافية[1]:

فحقيقة القدر الذي حار الورىٰ ... في شأنه هو قدرة الرحمن

واستحسن ابن عقيل ذا من أحمد ... لما حكاه عن الرضا الرباني

مراتب القدر أربع

مراتب القدر:

للقدر أربع مراتب:

الأولىٰ: الإيمان بعلم الله القديم، وأنه علم أعمال العباد قبل أن يعملوها.

الثانية: كتابة ذلك في اللوح المحفوظ.

الثالثة: مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة.

الرابعة: إيجاد الله لكل المخلوقات، وأنه الخالق وكل ما سواه مخلوق.

«**وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لابْنِهِ...**» الحديث بهذا اللفظ رواه أبو داود[2]، وهو حسن بمجموع طرقه.

---

(١) ص (٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٤/ ٢٢٦) رقم (٤٧٠٠)، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ٣٤٤) رقم (٢٠٨٧٥) عن جعفر بن مسافر،

وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ ٢٤٨) من طريق الحسن بن عبد العزيز الجروي، =

= كلاهما (جعفر، والحسن) عن يحيىٰ بن حسَّان، عن الوليد بن رباح، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن أبي حفصة حبيش الحبشي، قال: قال عبادة بن الصامت لابنه... الحديث.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث إبراهيم، تفرد به يحيىٰ، عن الوليد».

وأخرجه أبو داود الطيالسي (١/ ٤٧١) رقم (٥٧٨)، وابن الجعد في مسند ص (٤٩٤) رقم (٣٤٤٤)، والترمذي (٤/ ٤٥٧) رقم (٢١٥٥)، و(٥/ ٤٢٤) رقم (٣٣١٩) من طريق عبد الواحد بن سليم،

وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤٨) رقم (١٠٤)، والفريابي في القدر ص (٢٦٩) رقم (٤٢٥)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٦٤) رقم (٤٣٩) من طريق عبد الله بن السائب،

كلاهما (عبد الواحد بن سليم، وعبد الله بن السائب) عن عطاء بن أبي رباح، عن الوليد بن عبادة بن الصامت، قال: دعاني أبي فقال... الحديث. قال الترمذي عقب الموضع الأول: «وهذا حديث غريب من هذا الوجه». وقال عقب الموضع الثاني: «هذا حديث حسن صحيح غريب». ينظر: طبعة د. بشار عواد معروف (٥/ ٣٤٨)، وتحفة الأشراف (٤/ ٢٦١).

وقال البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٩٢): «عبد الواحد بن سليم فيه نظر». وقال الحنائي في فوائده (١/ ٧٩٨): «والحديث غريب من حديث عبد الواحد بن سليمان البصري». وقال ابن كثير في تفسيره (٨/ ١٨٧): «غريب من هذا الوجه، ولم يخرجوه».

وأخرجه ابن أبي شيبة (٧/ ٢٦٤) رقم (٣٥٩٢٢)، والبزار (٧/ ١٣٧) رقم (٢٦٨٧)، والفريابي في القدر ص (٨١) رقم (٧٣) من طريق زيد بن الحباب،

وأحمد (٣٧/ ٣٧٨) رقم (٢٢٧٠٥) من طريق الليث بن سعد،

والطبري في تفسيره (٢٣/ ١٤٧)، وابن بطة في الإبانة (٤/ ٥٣)، وابن أبي زمنين في أصول السنة ص (١٢٨) رقم (٥٧) من طريق عبد الله بن وهب،

والدولابي في الكنىٰ (١/ ٣١٤) رقم (٥٥٥) من طريق بشر بن السري،

والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٣٨) رقم (١٩٤٩)، وابن بطة في الإبانة (٣/ ٣٣٣) رقم (١٣٦٢) من طريق عبد الله بن صالح،

خمستهم (زيد، والليث، وابن وهب، وبشر، وابن صالح) عن معاوية بن صالح، قال: حدثني أيوب بن أبي زيد، عن عبادة بن الوليد بن عبادة، عن أبيه، عن جده عبادة بن الصامت، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... الحديث.

وأخرجه أحمد (٣٧/ ٣٨١) رقم (٢٢٧٠٧)، وابن أبي عاصم في الأوائل ص (٥٩) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، به. =

سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شيءٍ حَتَّىٰ تَقُومَ السَّاعَةُ». يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي». رواه أبو داود.

اختلاف السلف في القلم والعرش أيهما خلق أولًا وذكر الراجح

(إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمُ) قال شيخ الإسلام ﵀: قد ذكرنا أن للسلف في العرش والقلم أيهما خلق قبل الآخر قولين كما ذكر الحافظ أبو العلاء الهمداني وغيره.

أحدهما: أن القلم خلق أولا كما أطلق ذلك غير واحد وذلك هو الذي يفهم في الظاهر في كتب من صنف في الأوائل كالحافظ أبي عروبة بن

= وأخرجه الآجري في الشريعة (١/ ٥١٦) رقم (١٨١) من طريق معاوية بن يحيىٰ، عن الزهري، عن محمد بن عبادة بن الصامت، عن أبيه، به.

قال ابن حجر في النكت الظراف (٤/ ٢٦١): «وجاء عن علىٰ بن المديني أنه قال: إسناد حسن».

فهذه الطرق لا تخلو من مقال، لكن الحديث قابل للتقوية بمجموع الطرق والشواهد والمتابعات.

ومن شواهده: ما جاء من حديث ابن عباس، وحديث ابن عمر ﭫ.

فأما حديث ابن عباس ﭭ فقد أخرجه الدارمي في الرد علىٰ الجهمية ص (٣٨) رقم (٤٤)، وابن أبي شيبة (٧/ ٢٥٩) رقم (٣٥٨٧٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٥٠) رقم (١٠٨) وغيرهم من طرق موقوفًا ومرفوعًا، ولفظه عند ابن أبي عاصم: «أول شيء خلق الله تعالىٰ القلم، فأمره فكتب كل شيء يكون».

وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٤٩) رقم (١٠٦) وغيره مرفوعا، ولفظه: «أول ما خلق الله تعالىٰ القلم، فأخذه بيمينه وكلتا يديه يمين. قال: فكتب الدنيا وما يكون فيها من عمل معمول: بر أو فجور، رطب أو يابس، فأحصاه عنده في الذكر. فقال: اقرأوا إن شئتم: ﴿هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ [الجاثية:٢٩]، فهل تكون النسخة إلا من شيء قد فرغ منه».

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تَعَالَىٰ القَلَمَ، قَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَىٰ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَىٰ يَوْمِ القِيَامَةِ».

أبي معشر الحراني وأبي القاسم الطبراني للحديث الذي رواه أبو داود في سننه عن عبادة بن الصامت. (وذكر الحديث المشروح).

والثاني: أن العرش خلق أولًا؛ قال الإمام عثمان بن سعيد الدارمي في مصنفه في الرد علىٰ الجهمية: حدثنا محمد بن كثير العبدي، أنبأنا سفيان الثوري، ثنا أبو هاشم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: **«إِنَّ الله كَانَ عَلَىٰ عَرْشه قَبْل أَنْ يَخْلُق شَيْئًا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا خَلَقَ الله الْقَلَم، فَأَمَرَهُ أَنْ يَكْتُب مَا هُوَ كَائِنٌ، وأَنَّ مَا يَجْرِي عَلَىٰ النَّاسِ عَلَىٰ أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»**[1].

الجمع بين أحاديث خلق العرش والقلم

والذي عليه الجمهور أن العرش مخلوق قبل ذلك، كما دل عليه ما جاء في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: **«كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَىٰ الْمَاءِ»**[2].

قالوا: وهذا التقدير هو كتابته بالقلم المقادير، وقد دل الحديث أن ذلك بعد خلق العرش، فثبت تقديم العرش علىٰ القلم الذي كتب به المقادير كما ذهب إلىٰ ذلك الجماهير. ويحمل حديث القلم علىٰ أنه أول المخلوقات من هذا العالم.

قوله: «**وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ ...**» رواية أحمد في مسنده[3].

---

(١) بغية المرتاد في الرد علىٰ المتفلسفة والقرامطة والباطنية ص (٢٨٧).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٤٤) رقم (٢٦٥٣).

(٣) هذه الرواية أخرجها أحمد (٣٧/ ٣٧٨، ٣٧٩) رقم (٢٢٧٠٥)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٣٨) رقم (١٩٤٩). وهي ضمن التخريج السابق.

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «القلم بالرفع، وروي بالنصب.

فعلىٰ رواية الرفع يكون المعنىٰ: أن أول ما خلق الله هو القلم، لكن ليس من كل المخلوقات.

وأما علىٰ رواية النصب، فيكون المعنىٰ: أن الله أمر القلم أن يكتب عند أول خلقه له، يعني: خلقه ثم أمره أن يكتب، وعلىٰ هذا المعنىٰ لا إشكال فيه، لكن علىٰ المعنىٰ الأول الذي هو الرفع: **هل المراد أن أول المخلوقات كلها هو القلم؟**

الجواب: لا، لأننا لو قلنا: إن القلم أول المخلوقات، وإنه أمر بالكتابة عندما خلق، لكنا نعلم ابتداء خلق الله للأشياء، وأن أول بدء خلق الله كان قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة.

قال أهل العلم: وتأويله: إن المعنىٰ: أن أول ما خلق الله القلم بالنسبة لما نشاهده فقط من المخلوقات، كالسموات والأرض.

فهي أولية نسبية، وقد قال ابن القيم في نونيته:

والنَّاسُ مختَلِفُونَ في القَلَمِ الَّذِي ... كُتِبَ القَضَاءُ بِهِ من الدَّيَّانِ
هَلْ كَانَ قبلَ العرشِ أو هو بعدَهُ؟ ... قولان عند أبي العلا الهمذاني
والحقُّ أنَّ العرشَ قبلُ لأنَّهُ ... قَبْلَ الكتابةِ كانَ ذَا أركَانِ»[1]

---

(١) القول المفيد (٣/ ٢٣١). وينظر: نونية ابن القيم ص (٦٧).

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ وَهْبٍ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشرهِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ».

قوله: «**وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ وَهْبٍ ...**» رواية ابن وهب «**فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ...**» منقطعة[1].

وجاءت رواية قريبة من لفظها تغني عنها عن عبادة بن الصامت أنه قال لابنه وهو في الاحتضار: «**وَلَنْ تُؤْمِنَ بِالله حَتَّىٰ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: الْقَدَرُ عَلَىٰ هَذَا، مَنْ مَاتَ عَلَىٰ غَيْرِ هَذَا أَدْخَلَهُ الله تَعَالَىٰ النَّارَ**»[2].

---

(١) أخرجه ابن وهب في كتاب القدر وما ورد فيه من الآثار ص (١٢١) رقم (٢٦) قال: أخبرني عمر بن محمد – يعني: عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب –، أن سليمان بن مهران حدثه قال: قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه. وهذه الرواية منقطعة؛ لأن سليمان بن مهران الأعمش لم يدرك عبادة بن الصامت؛ لأنَّه ولد عام (٦١هـ)، وعبادة توفي عام (٣٤هـ). ينظر: تقريب التهذيب ص (٢٥٤، ٢٩٢).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ٥١، ٥٢) رقم (١١١)، والفريابي في كتاب القدر ص (٨١) رقم (٧٥) عن عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم،

والشاشي في مسنده (٣/ ١٢٥) رقم (١١٩٣) من طريق داود بن رشيد،

والطبراني في مسند الشاميين (٢/ ٤١٤) رقم (١٦٠٨) من طريق عبد الوهاب الحوطي،

وفي الأوسط (٦/ ٢٤٩) رقم (٦٣١٨) من طريق مهدي بن جعفر،

واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٧٤٦) رقم (١٢٣٣) من طريق عليِّ بن سهل،

خمستهم (دحيم، وداود، والحوطي، ومهدي بن جعفر، وعلي بن سهل) عن الوليد بن مسلم، عن عثمان بن أبي العاتكة، عن سليمان بن حبيب المحاربي، عن الوليد بن عبادة، أن أباه عبادة بن الصامت لمَّا احتضر سأله ابنه عبد الرحمن وقال: يا أبه، أوصني قال: أجلسوني يا بَنِيَّ، فأجلسوه. قال: يا بُنَيَّ اتق الله، ولن تتق الله تعالىٰ حتىٰ تؤمن بالله تعالىٰ، ولن تؤمن بالله حتىٰ تؤمن بالقدر...الحديث. =

وَفِي المُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ،..

قوله: «أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ»: «هذا نوع آخر من الوعيد، وهو أن من أنكر القضاء والقدر فإن الله يحرقه بالنار، فدل علىٰ أن الإيمان بالقضاء والقدر أمر واجب، وأن إنكاره موجب لدخول النار إما لكفره وإما لبدعته»[(١)].

قوله: «وَفِي المُسْنَدِ وَالسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِي ...» هذا الحديث في السنن ومسند أحمد[(٢)]، وقد اختلف في رفعه ووقفه.

= قال الطبراني في الأوسط (٦/ ٢٥٠): «لم يروه عن سليمان بن حبيب المحاربي إلا عثمان بن أبي العاتكة، تفرد به الوليد».

وعثمان بن أبي العاتكة: صدوق، ضعَّفوه في روايته عن علي بن يزيد الألهاني، كما في تقريب التهذيب ص (٣٨٤).

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٥٨).

(٢) أخرجه مسدد في مسنده كما في (إتحاف الخيرة المهرة) (١/ ١٦٥) رقم (٢) (١٨٦)، وأحمد (٣٥/ ٤٦٥) رقم (٢١٥٨٩)، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (١٠٩) رقم (٢٤٧)، وأبو داود (٤/ ٢٢٥) رقم (٤٦٩٩) والفريابي في القدر ص (١٣٥) رقم (١٩٠)، وابن حبان (٢/ ٥٠٥) رقم (٧٢٧) من طريق سفيان الثوري،

وأحمد (٣٥/ ٤٨٦) رقم (٢١٦١١)، وابنه عبد الله في السنة (٢/ ٣٨٨) رقم (٨٤٣)، وابن ماجه (١/ ٢٩) رقم (٧٧)، والبيهقي (١٠/ ٣٤٣) رقم (٢٠٨٧٤) من طريق إسحاق بن سليمان،

وأحمد (٣٥/ ٥١١) رقم (٢١٦٥٣) من طريق قران بن تمام،

ثلاثتهم (الثوري، وإسحاق، وقران) عن أبي سنان سعيد بن سنان، عن وهب بن خالد، عن ابن الديلمي، عن أبي بن كعب، وابن مسعود موقوفًا عليهما، وعن زيد بن ثابت مرفوعًا إلىٰ النبي ﷺ، واقتصر بعضهم علىٰ المرفوع.

وسعيد بن سنان صدوق له أوهام، كما في تقريب التهذيب ص (٢٣٧).

وأخرجه الفريابي في القدر ص (١٣٧) رقم (١٩٢)، والطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٤٤) رقم (١٩٦٢)، والآجري في الشريعة (٢/ ٧٩٣) رقم (٣٧٣)، والبيهقي في القضاء والقدر ص (٢٥٨) رقم (٣٥٧) من طريق أبي صالح عبد الله ابن صالح عن معاوية بن صالح =

فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شيءٌ مِنَ القَدَرِ، فَحَدِّثْنِي بِشيءٍ، لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي،

قوله: «**فِي نَفْسِي شيءٌ مِنَ القَدَرِ**»: أي: اضطراب يؤدي إلىٰ شك فيه، أو جحد له[1].

و«هكذا طلبة العلم الذين يبحثون عن الحقيقة، ويبحثون عن العلم النافع إذا أشكل عليهم شيء، لا يعتمدون علىٰ رأيهم، وإنما يرجعون إلىٰ

= عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن ابن الديلمي، عن سعد ابن أبي وقاص، وأبي بن كعب، وابن مسعود موقوفًا، وعن زيد بن ثابت مرفوعًا، واقتصر الطبراني، والآجري في الموضع الأول، وابن بطة في الموضع الأول، علىٰ المرفوع فقط.

وأخرجه الفريابي في القدر ص (١٢٧) رقم (١٥١)، والآجري في الشريعة (٢/ ٨٤٦) رقم (٤٢٣)، والبيهقي في القضاء والقدر ص (٣٠٤) رقم (٤٨٣) من طريق سعيد بن أبي هلال،

والطبراني (١٨/ ٢٢٣) رقم (٥٥٦) من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش،

والطبراني أيضًا في الكبير (١٠/ ٢٣٢) رقم (١٠٥٦٤)، وابن بطة في الإبانة (٤/ ٥٠) رقم (١٤٤٥) من طريق عمر بن عبد الله مولىٰ غفرة،

واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٧٤٩) رقم (١٢٣٩) من طريق يزيد بن أبي حبيب،

أربعتهم (ابن أبي هلال، وابن رقيش، وعمر بن عبد الله، ويزيد) عن أبي الأسود الدؤلي، عن عمران بن حصين، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، موقوفًا ومرفوعًا.

فجاء عند الطبراني في الموضعين عن عمران بن حصين وعبد الله بن مسعود وأبي بن كعب مرفوعًا.

وعند الفريابي، والآجري، وابن بطة، والبيهقي موقوفًا عليهم.

وعند اللالكائي موقوفًا علىٰ عمران فقط.

والذي يظهر - والله أعلم - ترجيح رواية الوقف؛ لأنَّ ابن الديلمي - في الرواية الأشهر - أتىٰ إلىٰ عدد من الصحابة، ولم يرفعه إلىٰ النبي ﷺ أحد منهم سوىٰ زيد بن ثابت، ولكن يُعكِّر علىٰ ذلك احتمال أنَّ هؤلاء الصَّحابة كلهم قد سمعوا الحديث من النبي ﷺ، فرفعه بعضهم، وأفتىٰ بعضهم بمقتضاه.

(١) تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٧).

فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَىٰ غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ، وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رَوَاهُ الحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ.

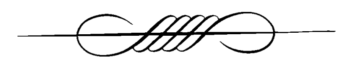
أهل العلم، فهذا ابن الديلمي رجع إلىٰ الصحابة لما أشكل عليه أمر القدر»[١].

قوله: «**لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ**»: هذا تمثيل علىٰ سبيل الفرض، أي إذ لو فرض إنفاق ملء السموات والأرض كان ذلك[٢].

قوله: «**حَتَّىٰ تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ**» أي: بأن جميع الأمور الكائنة خيرها وشرها، وحلوها ومرها، ونفعها وضرها، وقليلها وكثيرها، وكبيرها وصغيرها بقضائه وقدره وإرادته ومشيئته وأمره.

حكم من أنكر القدر

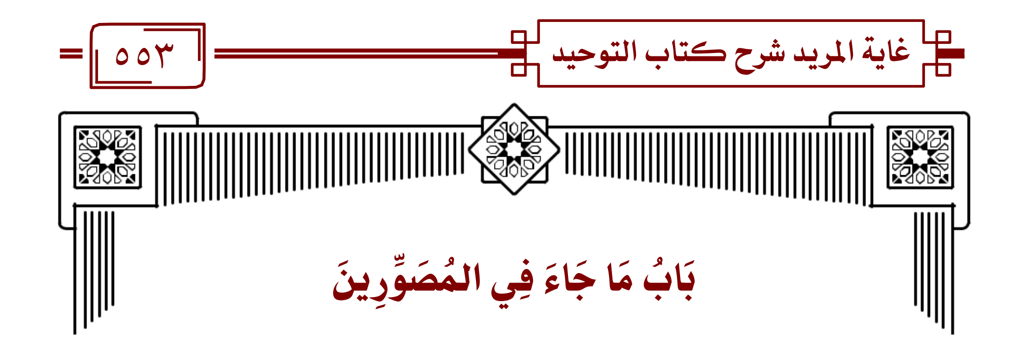
وقوله: «**وَلَوْ مِتَّ عَلَىٰ غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّار**» جزم أبيُّ بن كعب رضي الله عنه بأنه إذا مات علىٰ غير هذا كان من أهل النار؛ لأن من أنكر القدر فهو كافر، والكافر يكون من أهل النار الذين هم أهلها المخلدون فيها.



---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٥٩).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٨).



بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ

مقصود الترجمة: بيان حكم التصوير والمصورين، وما جاء في ذلك من نصوص الوعيد المنذرة بالعذاب الشديد والعقاب الأليم، وأن التصوير من جملة الكبائر التي تقدح في التوحيد وتُعرِّض فاعلها لغضب الله والنار وتنقص إيمانهم وتضعفه(١).

قوله: «**بَابُ مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ**» أي: من عظيم عقوبة الله لهم وعذابه، وقد ذكر النبي ﷺ العلة، وهي المضاهاة بخلق الله(٢).

وقوله: «**المُصَوِّرِينَ**»: جمع مصور، وهو الذي يقوم بالتصوير، والتصوير معناه: التشكيل، تشكيل الشيء حتىٰ يكون علىٰ هيئة صورة لآدمي أو لغير آدمي من حيوان، أو نبات، أو جماد، أو سماء، أو أرض، فكل هذا يقال له: مصور، إذا كان يُشَكل بيده شيئًا علىٰ هيئة صورة معروفة(٣).

لماذا لم يصرح المؤلف بتحريم التصوير

وقول المصنف هنا: «**مَا جَاءَ فِي المُصَوِّرِينَ**» لا يقصد به الاحتمال أي احتمال التحريم واحتمال الكراهة، بل قصد الجزم بالتحريم علىٰ خلاف الأبواب السابقة التي بدأها بقوله: «**باب ما جاء في كذا**»؛ لكون هذا الباب لا يحتمل إلا التحريم في الأصل، ولكن عبر هنا بهذا التعبير تمرينًا لطالب العلم لينظر في الأدلة، ويبحث فيها.

---

(١) **ينظر**: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٢٦).

(٢) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٦٠٩)، وفتح المجيد ص (٤٨٠).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٥٤) بتصرف.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: تتضح من وجهين:

الوجه الأول: أَنَّ التصوير تنديد من جهة أن المصور جعل فعله ندًا لفعل الله جل وعلا، فالتصوير فيه مضاهاةٌ لخلق الله؛ لأن فيه خلقًا وإبداعًا يكون به المصور مشاركًا لله في ذلك الخلق والإبداع، وهذا شركٌ في ربوبيته تعالىٰ[(١)].

الوجه الثاني: أَنَّ التصوير ذريعةٌ إلىٰ الشرك بالله تعالىٰ، ووسيلة من وسائله؛ إذ إن نَصْب هذه الصور مفضٍ إلىٰ عبادتها، وشركُ كثيرٍ من المشركين كان من جهة الصور؛ ومن ثم فإنَّ ذلك شركٌ في الألوهية؛ فكان من تحقيق التوحيد ألا تُقر الصور لأجل أن الصورة وسيلة من وسائل المشركين في عباداتهم[(٢)].

وعلاقة الباب بالذي قبله: أن هذا الباب «من فروع الباب السابق؛ أنه لا يحل أن يجعل لله نِدًّا في النيات والأقوال والأفعال، والند المشابه ولو بوجه بعيد. فاتخاذ الصور الحيوانية تَشَبهٌ بخلق الله، وكذب علىٰ الخلقة الإلهية، وتمويه وتزوير؛ فلذلك زجر الشارع عنه»[(٣)].

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٤٣٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٧١).

(٢) **ينظر**: التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٥٧، ٥٥٨)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٦٢).

(٣) القول السديد ص (١٨٠).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي، فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أَخْرَجَاهُ.

قوله: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ...» حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين كما أشار إلىٰ ذلك المصنف بقوله: **(أَخْرَجَاهُ)**[١].

قوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ» (مَن): اسم استفهام استنكاري، والمراد به النفي؛ أي: لا أحد أظلم[٢].

الجمع بين حديث أبي هريرة والآيات التي فيها: (ومن أظلم)

فإن قيل: كيف يُجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١١٤]، **وقوله**: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام:٢١] وغير ذلك من النصوص؟

فالجواب من وجهين:

الأول: أن المعنىٰ أنها مشتركة في الأظلمية، أي أنها في مستوىً واحد في كونها في قمة الظلم.

الثاني: أن الأظلمية نسبية، أي أنه لا أحد أظلم من هذا في نوع هذا العمل لا في كل شيء، فيقال مثلًا: من أظلم في مشابهة أحد في صنعه ممن ذهب يخلق كخلق الله، ومن أظلم في منع حق ممن منع مساجد الله، ومن أظلم في افتراء الكذب ممن افترىٰ علىٰ الله كذبًا.

قوله: «يَخْلُقُ كَخَلْقِي» يعني بذلك المصور؛ لأن المصور يحاول أن يوجد صورة تشبه الصورة التي خلقها الله سبحانه وتعالىٰ[٣].

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٦٧) رقم (٥٩٥٣)، وصحيح مسلم (٣/ ١٦٧١) رقم (٢١١١).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٣٥).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٢٦٣).

....

قوله: «فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً» (اللام) للأمر، والمراد به التحدي والتعجيز، والذرة: مفرد ذَر، وهي النمل الصغار[(١)].

قوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً» «(أو) للتنويع؛ أي: انتقل من التحدي بخلق الحيوان ذي الروح إلىٰ خلق الحبة التي هي أصل الزرع من الشعير وغيره وليس لها روح»[(٢)].

«ويستفاد من هذا الحديث، وهو ما ساقه المؤلف من أجله: تحريم التصوير؛ لأن المصور ذهب يخلق كخلق الله ليكون مضاهيًا لله في صنعه، والتصوير له أحوال:

أحوال التصوير وحكمه

الحال الأولىٰ: أن يصور الإنسانُ ما له ظل مما له روح، أي: ما له جسم علىٰ هيكل إنسان أو بعير أو أسد أو ما أشبهها، فهذا أجمع العلماء فيما أعلم علىٰ تحريمه، فإن قلت: إذا صور الإنسان لا مضاهاة لخلق الله، ولكن صور عبثًا، يعني: صنع من الطين أو من الخشب أو من الأحجار شيئًا علىٰ صورة حيوان وليس قصده أن يضاهي خلق الله، بل قصده العبث أو وضعه لصبي ليهدئه به، فهل يدخل في الحديث؟

هل يشترط في المضاهاة القصد؟

فالجواب: نعم: يدخل في الحديث؛ لأنه خلق كخلق الله، ولأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد، وهذا هو سر المسألة، فمتىٰ حصلت المضاهاة ثبت حكمها، ولهذا لو أن إنسانًا لبس لبسًا يختص بالكفار ثم قال: أنا لا أقصد التشبه بهم.

---

(١) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٧١)، والقول المفيد (٢/ ٤٣٦).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٣٧).

نقول: التشبه منك بهم حاصل أردته أم لم ترده، وكذلك، لو أن أحدًا تشبه بامرأة في لباسها أو في شعرها أو ما أشبه ذلك وقال: ما أردت التشبه، قلنا له: قد حصل التشبه، سواء أردته أم لم ترده.

التصوير بالألوان كالتصوير بالتجسيم

الحال الثانية: أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط، فهذا محرم لعموم الحديث، ويدل عليه حديث النمرقة؛ حيث أقبل النبي ﷺ إلىٰ بيته، فلما أراد أن يدخل رأىٰ نمرقة فيها تصاوير، وعرفت الكراهة في وجهه، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما أذنبت يا رسول الله؟ فقال: «**إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ**»[(١)]، فالصور بالتلوين كالصور بالتجسيم، وقوله في صحيح البخاري: «**إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ**»[(٢)]، فالمراد بالاستثناء ما يحل تصويره من الأشجار ونحوها.

الحال الثالثة: أن تلتقط الصور التقاطًا بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملتقط، فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرين، وفيه عدة آراء:

الرأي الأول: أنه تصوير، وإذا كان كذلك، فإن حركة هذا الفاعل للآلة يعد تصويرًا، إذ لولا تحريكه إياها ما انطبعت هذه الصورة علىٰ هذه الورقة.

ونحن متفقون علىٰ أن هذه صورة، فحركته تعتبر تصويرًا، فيكون داخلًا في العموم.

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ٦٣) رقم (٢١٠٥)، ومسلم (٣/ ١٦٦٩) رقم (٩٦) (٢١٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ١٦٨) رقم (٥٩٥٨)، ومسلم (٣/ ١٦٦٥) رقم (٢١٠٦).

....

الرأي الثاني: أنها ليست بتصوير؛ لأن التصوير فعل المصور، وهذا الرجل ما صورها في الحقيقة وإنما التقطها بالآلة، والتصوير من صنع الله، ولعل هذا القول أقرب للصواب.

حكم تصوير ما لا روح فيه

الحال الرابعة: أن يكون التصوير لما لا روح فيه، وهذا علىٰ نوعين:

النوع الأول: أن يكون مما يصنعه الآدمي، فهذا لا بأس به بالاتفاق، مثل أن يصور الإنسان سيارته، فهذا يجوز؛ لأن صنع الأصل جائز، فالصورة التي هي فرع من باب أولىٰ.

النوع الثاني: ما لا يصنعه الآدمي وإنما يخلقه الله، فهذا نوعان: نوع نامٍ، ونوع غير نامٍ، فغير النامي، كالجبال، والأودية، والبحار، والأنهار، فهذه لا بأس بتصويرها بالاتفاق، أما النوع الذي ينمو كالأشجار والزروع، فاختلف في ذلك أهل العلم، فجمهور أهل العلم علىٰ جواز تصويره.

وذهب بعض أهل العلم من السلف والخلف إلىٰ منع تصويره، واستدل بأن هذا من خلق الله عز وجل، والحديث عام: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي»[1]، ولأن الله عز وجل تحدىٰ هؤلاء بأن يخلقوا حبة أو يخلقوا شعيرة، والحبة أو الشعيرة ليس فيها روح، لكن لا شك أنها نامية، وعلىٰ هذا، فيكون تصويرها حرامًا، وقد ذهب إلىٰ هذا مجاهد رحمه الله أعلم التابعين بالتفسير، وقال: إنه يحرم علىٰ الإنسان أن يصور الأشجار، لكن جمهور أهل العلم علىٰ الجواز»[2]، وهو ما تدل عليه الأدلة.

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٢٢٢٠) رقم (٥٦٠٩)، ومسلم (٣/ ١٦٧١) رقم (٢١١١).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٣٨-٤٤١).

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ الله».

قوله: «**وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ ...**» حديث عائشة في الصحيحين[1] أشار إليه المصنف بقوله: (وَلَهُمَا).

هنالك من هم أشد عذابًا من المصورين فكيف الجمع؟

قوله: «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا**» فيه إشكال؛ لأن فيهم من هو أشد من المصورين ذنبًا، كالمشركين والكفار، وقد أجيب عن ذلك بوجوه:

الأول: أن الحديث علىٰ تقدير (مِن)، أي: من أشد الناس عذابًا، بدليل أنه قد جاء ما يؤيده بلفظ: «**إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا**»[2].

الثاني: أن الأشدية لا تعني أن غيرهم لا يشاركهم، بل يشاركهم غيرهم، قال تعالىٰ: ﴿أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ﴾ [غافر:٤٦].

الثالث: أن الأشدية نسبية، يعني أن الذين يصنعون الأشياء ويبدعونها أشدهم عذابًا الذين يضاهئون بخلق الله، وهذا أقرب.

الرابع: أن هذا من باب الوعيد الذي يطلق لتنفير النفوس عنه.

علة تحريم التصوير

قوله: «**الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ الله**»: أي يشابهون بما يصنعونه ما يصنعه الله[3]. وهذا فيه تنبيه علىٰ العلة، وهي المضاهاة بخلق الله[4].

فالحكمة من تحريم التصوير ما فيه من محاكاة ومضاهاة لخلق الله، ومحاولة التشبه بصفة من صفات الله، وهي الخلق، وقد تفرد الله سبحانه

---

(١) صحيح البخاري (٧/ ١٦٨) رقم (٥٩٥٤)، وصحيح مسلم (٣/ ١٦٦٧) رقم (٢١٠٧).

(٢) صحيح البخاري (٨/ ٢٧) رقم (٦١٠٩)، صحيح مسلم (٣/ ١٦٦٧) رقم (٩١) (٢١٠٧).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٧٢)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٦٥).

(٤) التمهيد ص (٥٥٩)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٦٥).

وَلَهُمَا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

بذلك، وهناك حكمة أخرىٰ من تحريم التصوير، وهي: أن التصوير وسيلة إلىٰ تعظيم الأشخاص الذي قد يؤدي إلىٰ الشرك.

قوله: «**وَلَهُمَا عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ...**» حديث ابن عباس عزاه المصنف للبخاري ومسلم وهو بهذا اللفظ في مسلم فقط، ولفظه: «**كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ**»[1]. وأما لفظ البخاري فمختلف وهو: «**مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ الله مُعَذِّبُهُ حَتَّىٰ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا**»[2].

قوله: «**يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ**»: أي تعذبه نفس الصورة بأن يجعل فيها روحًا، والباء بمعنىٰ (في)، أو يجعل له بكل صورة شخص يعذب به[3].

قوله: «**وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا**» أي: للبخاري ومسلم[4] عن ابن عباس مرفوعًا.

قوله: «**كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**» قال الكرماني: «ظاهره أنه

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٦٧٠) رقم (٢١١٠).

(٢) صحيح البخاري (٣/ ٨٢) رقم (٢٢٢٥).

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٧٣).

(٤) أخرجه البخاري (٧/ ١٦٩) رقم (٥٩٦٣)، ومسلم (٣/ ١٦٧١) رقم (٢١١٠).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا، وَلَا قَبْرًا مُشرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ».

من تكليف ما لا يطاق، وليس كذلك، وإنما القصد طول تعذيبه وإظهار عجزه عما كان تعاطاه ومبالغة في توبيخه وبيان قبح فعله»(١).

قوله: «وَلِمُسْلِمٍ» في صحيحه(٢).

وقوله: «طَمَسْتَهَا»: وطمسها يكون بإتلافها، أو بقطع رأسها، حتىٰ تصبح مجرد شكل بدون رأس، لأن الصورة تتم وتتكامل بالرأس والوجه(٣).

الحالات التي يكون القبرُ فيها مشرفًا

قوله: «مُشرفًا»: الإشراف له وجوه:

الأول: أن يكون مشرفًا بكبر الأعلام التي توضع عليه، وتسمىٰ عند الناس (نصائل) أو (نصائب).

الثاني: أن يبنىٰ عليه، وهذا من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ: «**لعن المتخذين عليها المساجد والسرج**»(٤).

الثالث: أن يكون مشرفًا بالتلوين، وذلك بأن يوضع علىٰ أعلامها ألوان مزخرفة.

الرابع: أن يرفع تراب القبر عما حوله فيكون بينًا ظاهرًا.

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٣٩٤)، ينظر: الكواكب الدراري (٢٤/ ١٣٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢/ ٦٦٦، ٦٦٧) رقم (٩٦٩).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٢٦٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٢/ ٢٣٨) رقم (٣٢٣٦)، والترمذي (٢/ ١٣٦) رقم (٣٢٠)، والنسائي (٤/ ٩٤) رقم (٢٠٤٣)، وابن ماجه (١/ ٥٠٢) رقم (١٥٧٥) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

فكل قبر مشرف، أي: ظاهر علىٰ غيره متميز عنه يجب أن يسوىٰ بغيره، لئلا يؤدي ذلك إلىٰ الغلو في القبور والشرك[١].

قوله: «سَوَّيْتَهُ»: أي سويته بالأرض.

ويؤخذ من محل الشاهد في حديث عليٍّ رَضِوَاللَّهُعَنْهُ، وهو قوله: «أن لا تدع صورة إلا طمستها» أنه لا يجوز اقتناء الصور، وهذا محل تفصيل، **فإن اقتناء الصور علىٰ أقسام:**

أقسام اقتناء الصور وأحكامها

القسم الأول: أن يقتنيها لتعظيم المصور، لكونه ذا سلطان أو جاه أو علم أو عبادة أو أبوة أو نحو ذلك، فهذا حرام بلا شك، ولا تدخل الملائكة بيتًا فيه هذه الصورة.

القسم الثاني: اقتناء الصور للتمتع بالنظر إليها أو التلذذ بها، فهذا حرام أيضًا، لما فيه من الفتنة المؤدية إلىٰ سفاسف الأخلاق.

القسم الثالث: أن يقتنيها للذكرىٰ حنانًا أو تلطفًا، كالذين يصورون صغار أولادهم لتذكرهم حال الكبر، فهذا أيضًا ينبغي تركه لعموم حديث: «**إِنَّ المَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ**»[٢].

القسم الرابع: أن يقتني الصور لا لرغبة فيها إطلاقًا، ولكنها تأتي تبعًا لغيرها، كالتي تكون في الجوالات والمجلات والصحف، ولا يقصدها

---

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٤٤٨، ٤٤٩).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ١١٤) رقم (٣٢٢٤)، ومسلم (٣/ ١٦٦٥) رقم (٨٥) (٢١٠٦) من حديث أبي طلحة رَضِوَاللَّهُعَنْهُ.

المقتني، وإنما يقصد ما في المجلات والصحف والجوالات من الأخبار والبحوث العلمية ونحو ذلك، فالظاهر أن هذا لا بأس به؛ لأن الصور فيها غير مقصودة، لكن إن أمكن التخلص منها بلا حرج ولا مشقة، فهو أولىٰ.

هل يجوز لبس ما فيه صورة؟

القسم الخامس: أن يقتني الصور علىٰ وجه تكون فيه مهانة ملقاة في الزبل، أو مفترشة، أو موطوءة، فهذا لا بأس به عند جمهور العلماء، وهل يلحق بذلك لباس ما فيه صورة لأن في ذلك امتهانًا للصورة ولا سيما إن كانت الملابس داخلية؟

الجواب: نقول: لا يلحق بذلك، بل لباس ما فيه صور محرم علىٰ الصغار والكبار، ولا يلحق بالمفروش ونحوه، لظهور الفرق بينهما، وقد صرح الفقهاء رحمهم الله بتحريم لباس ما فيه صورة، سواء كان قميصًا أو سراويل أو عمامة أو غيرها.

القسم السادس: أن يُلجأ إلىٰ اقتنائها إلجاء، كالصور التي تكون في بطاقة إثبات الشخصية والشهادات والدراهم؛ فلا إثم فيه لعدم إمكان التحرز منه، وقد قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾[الحج:٧٨][(١)].

العلة الثانية من علتي تحريم التصوير

و«في هذا الحديث التنبيه علىٰ العلة الثانية من علتي تحريم التصوير، وهي أنه وسيلة من وسائل الشرك، ووجه الاستدلال من هذا الحديث: أنه قرن بين الصورة والقبر المشرف في وجوب إزالتهما، وبقاء القبر»[(٢)].

---

(١) ينظر: القول المفيد (٣/ ٢٦٦).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٦٠).



بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الحَلِفِ

مقصود الترجمة: بيان حكم كثرة الحلف بالله تعالىٰ، وما جاء في النهي عنه، والوعيد الشديد لفاعليه، وأن كثرة الحلف نقص في الإيمان، ونقص في التوحيد(١).

تعريف الحلف

و«الحلف: هو اليمين والقسم، وهو تأكيد الشيء بذكر معظَّم بصيغة مخصوصة بأحد حروف القسم، وهي: الباء، والواو، والتاء»(٢).

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد: تتضح من وجهين اثنين:

الوجه الأول: بما أن أصل اليمين إنما شرعت تأكيدًا للأمر المحلوف عليه، وتعظيمًا للمحلوف به، فإنه يجب أن يُصان اسم الله، ويُصان الحلف به واليمين به إلا عند الحاجة إليها، وكثرة الحلف بالله تدل علىٰ عدم احترام اسمه، والاستهانة والاستخفاف بالحلف به، وهذا نقصٌ في التوحيد، ينافي تعظيم الله ﷻ الذي هو من تمام وكمال التوحيد، فالإكثار من الحلف يدل علىٰ أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله(٣).

على ماذا يدل كثرة الحلف؟

---

(١) **ينظر**: تيسير العزيز الحميد ص (٦١٧)، وفتح المجيد ص (٤٨٨)، وقرة عيون الموحدين ص (٢٤٨)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٧٦)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٠).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٥٤).

(٣) **ينظر**: القول السديد ص (١٨٢)، وشرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٠)، والقول المفيد (٢/ ٤٥٤)، والتمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٦٤)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٧٠)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤٠٤).

وَقَوْلِ الله تَعَالَىٰ: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [المائدة:٨٩].

الوجه الثاني: هو أن المكثر من الحلف غالبًا ما يقع في الحنث؛ لأن الإكثار من الشيء مظنة وقوع الغلط فيه؛ ولذلك فهذا واقعٌ في الإثم لا محالة[١].

هل الأمر في قوله: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ للوجوب؟

وقول الله تعالىٰ: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ قال ابن جرير: معناه لا تتركوها بغير تكفير[٢].

«وهذا الأمر للوجوب فيجب حفظ اليمين إلا من حاجة لها، فالمؤمن يحفظها ويصونها إلا من حاجة ولمصلحة شرعية أو عند الخصومة والحاجة إليها ونحو ذلك، ولا يكثر منها لما سبق ولأنه يظن به الكذب»[٣].

«والمصنف أراد من الآية المعنىٰ الذي ذكره ابن عباس؛ فإن القولين متلازمان، فيلزم من كثرة الحلف كثرة الحنث مع ما يدل عليه من الاستخفاف وعدم التعظيم لله، وغير ذلك مما ينافي كمال التوحيد الواجب أو عدمه»[٤].

حكم الحلف على الظن

وهل يجوز أن يحلف على ما في ظنه؟

الجواب: نعم، ولذلك أدلة كثيرة، منها قول المجامع في نهار رمضان لرسول الله ﷺ: والله، ما بين لابتيها أهل بيت أفقر مني، فقد حلف علىٰ ما يغلب علىٰ ظنه أنه لا يوجد في المدينة أفقر منه.

---

(١) **ينظر**: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٠).

(٢) عزاه ابن كثير (٣/ ١٧٧) لابن جرير.

(٣) شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٠).

(٤) تيسير العزيز الحميد ص (٦١٧).

....

لكن إن حلفت علىٰ أمر مستقبل بناء علىٰ غلبة الظن فتبيَّن خلافه، فقيل: فيه كفارة، وقيل: ليس فيه كفارة، وهو الصحيح، كما لو حلفت علىٰ أمر ماض فليس فيه كفارة.

مثاله: لو قلت: والله، لَيَقْدَمَن زيد غدًا. بناء علىٰ ظنك، فلم يقدم، فالصحيح أنه لا كفارة عليك، لأنك حلفت علىٰ ما في قلبك وهو حاصل، كأنك تقول: والله، إن هذا هو ظني، والمقصود هل يجوز لك أن تحلف علىٰ ما في ظنك؟

الجواب: نعم، يجوز بدليل قصة المجامع زوجته في نهار رمضان.

ما المراد بحفظ اليمين؟

وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَـٰنَكُمۡ﴾ جاء بعد أن ذكر اليمين والكفارة والحنث، فما المراد بحفظ اليمين: هل هو في الابتداء أو في الانتهاء أو الوسط؟ أي: هل المراد: لا تكثروا الحلف بالله؟ (ابتداءً)، أو المراد: إذا حلفتم فلا تحنثوا؟ (في الوسط) أو المراد: إذا حلفتم فحنثتم فلا تتركوا الكفارة؟ (انتهاء).

الجواب: المراد كلها، فتشمل أحوال اليمين الثلاثة، ولهذا جاء المؤلف بها في هذا الباب؛ لأن من معنىٰ حفظ اليمين عدم كثرة الحلف، وإليك قاعدة مهمة في هذا: وهي أن النص من القرآن أو السنة إذا كان يحتمل عدة معانٍ لا ينافي بعضها بعضًا ولا مرجح لأحدها، وجب حمله علىٰ المعاني كلها.

حكم لغو اليمين

والمراد بعدم كثرة الحلف: ما كان معقودًا ومقصودًا، أما ما يجري علىٰ اللسان بلا قصد، مثل: لا والله، وبلىٰ والله، في عرض الحديث، فلا مؤاخذة فيه، لقوله تعالىٰ: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَـٰنِكُمۡ﴾ [المائدة:٨٩][١].

---

(١) ينظر: القول المفيد (٢/ ٤٥٤-٤٥٥).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «الحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ». أَخْرَجَاهُ.

قوله: «عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ...» حديث أبي هريرة في البخاري بلفظ: «**الحَلِفُ مَنَفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ**»[1]، وفي مسلم، ولفظه: «**الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلرِّبْحِ**»[2].

وليس في الصحيحين لفظة: «**لِلْكَسْبِ**»، وإنما هي من زيادات أحمد بن عمرو بن السَّرْح في غير الصحيحين[3].

هل اليمين الصادقة ممحقة للبركة؟

قوله: «الحَلِفُ»: المراد به الحلف الكاذب؛ كما بينته رواية: «**الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ**»[4]، وأما اليمين الصادقة؛ فليس فيها عقوبة، لكن لا يكثر منها كما سبق.

قوله: «مَنْفَقَةٌ لِلْسِّلْعَةِ»: «أي: ترويج للسلعة، مأخوذ من النَّفَاق وهو مضي الشيء ونفاذه، والحلف على السلعة قد يكون حلفًا على ذاتها أو نوعها أو وصفها أو قيمتها»[5].

قوله: «مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»: «أي: متلفة له، والإتلاف يشمل الإتلاف الحسي بأن يسلط الله على ماله شيئًا يتلفه من حريق أو نهب أو مرض يلحق

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٦٠) رقم (٢٠٨٧).

(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٢٢٨) رقم (١٦٠٦).

(٣) عند أبي داود (٣/ ٢٤٥) رقم (٣٣٣٥)، والنسائي (٧/ ٢٤٦) رقم (٤٤٦١).

(٤) رواها أحمد (١٢/ ١٤٠، ١٤١) رقم (٧٢٠٧)، وابن حبان (١١/ ٢٧١) رقم (٤٩٠٦)، والبيهقي (٥/ ٤٣٥) رقم (١٠٤٠٩)، وغيرهم.

(٥) القول المفيد (٢/ ٤٥٧).

وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

صاحب المال فيتلفه، والإتلاف المعنوي بأن ينزع الله البركة من ماله فلا ينتفع به لا دينا ولا دنيا»[(١)].

قوله: «وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ...» حديث سلمان أخرجه الطبراني وغيره، وإسناده صحيح[(٢)]، كما أشار المؤلف.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٤٥٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/ ٢٤٦) رقم (٦١١١)، والأوسط (٥/ ٣٦٨) رقم (٥٥٧٧)، والصغير (٢/ ٨٢) رقم (٨٢١)،

والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٤٨٧) رقم (٤٥١١) من طريق محمد بن الحسن السراج، كلاهما (الطبراني، ومحمد بن الحسن السراج) عن محمد بن عبد الله الحضرمي المعروف بـ(مطين)، عن سعيد بن عمرو الأشعثي، عن حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مرفوعًا.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا حفص، تفرد به: سعيد بن عمرو، ولا يروىٰ عن سلمان إلا بهذا الإسناد».

وقال المنذري في الترغيب والترهيب (٢/ ٣٦٧): «ورواته محتج بهم في الصحيح». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٧٨): «ورجاله رجال الصحيح».

ويشهد له ما جاء في صحيح مسلم (١/ ١٠٢) رقم (١٧١) (١٠٦) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم...: المسبل، والمنان، **والمنفق سلعته بالحلف الكاذب**».

وما جاء في صحيح مسلم أيضًا (١/ ١٠٢) رقم (١٧٢) (١٠٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم: **شيخ زان**، وملك كذاب، **وعائل مستكبر**».

قوله: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»: لما عظم ذنبهم عظمت عقوبتهم، فعوقبوا بهذه الثلاث التي هي أعظم العقوبات.

وقوله: «أُشَيمِطٌ زَانٍ»: أشيمط تصغير أشمط وهو الشيخ الكبير، وصُغِّر تحقيرًا له؛ والزنىٰ قبيح في الكل، ولكن في الشائب أقبح؛ لأن دواعي الشهوة منتفية عنه؛ فدل علىٰ أن الحامل له علىٰ الزنا محبته المعصية والفجور وعدم خشيته لله، بخلاف الشاب، فإن قوة داعي الشهوة منه قد تغلبه مع خوفه من الله، وقد يرجع علىٰ نفسه بالندم، ولومها علىٰ المعصية فينتهي ويراجع[(١)].

وقوله: «وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ»: الاستكبار قبيحٌ في الكل، ولكنه في حالة الفقير أقبح؛ لأن دواعي الاستكبار عنه منتفية؛ إذ ليس له ما يحمله علىٰ الكبر، فدل علىٰ أنه خُلُق له فعظمت العقوبة في حقه لعدم الداعي إلىٰ هذا الخلق الذميم الذي هو من أكبر المعاصي[(٢)].

قوله: «وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ»: بنصب الاسم الشريف، أي الحلف به، جعله بضاعته لملازمته له وغلبته عليه[(٣)].

محاذير الحلف كذبًا

والحالف إن كان كاذبًا فقد جمع بين أربعة أمور محذورة:

١ . استهانته باليمين ومخالفته أمر الله بحفظ اليمين.

---

(١) ينظر: فتح المجيد ص (٤٩٠)، وقرة عيون الموحدين ص (٢٤٩).

(٢) فتح المجيد ص (٤٩٠)، وقرة عيون الموحدين ص (٢٤٩)، وفتح الله الحميد ص (٤٦٢، ٤٦٣).

(٣) فتح المجيد ص (٤٩٠).

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصينٍ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ....

---

٢. كذبه.

٣. أكله المال الباطل.

٤. أن يمينه غموس، وقد ثبت عن النبي ﷺ، أنه قال: «**مَنْ حَلَفَ عَلَىٰ يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ؛ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**»[1].

ومناسبة هذا الحديث لكتاب التوحيد: أن «هذه أعمال تدل علىٰ أن صاحبها إن كان موحدًا فتوحيده ضعيف وأعماله ضعيفة، بحسب ما قام بقلبه وظهر علىٰ لسانه وعمله من تلك المعاصي العظيمة علىٰ قلة الداعي إليها»[2].

وقد دل حديث الباب علىٰ «أن من جعل الله بضاعته؛ فإن الغالب أنه يكثر الحلف بالله عز وجل»[3].

قوله: «**وَفِي الصَّحِيحِ**»: أي: الصحيحين[4].

لماذا خير الأمة القرن الأول ثم الذي يليه؟

وقوله: «**خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي**»: لفضيلة أهل ذلك القرن في العلم والإيمان والأعمال الصالحة التي يتنافس فيها المتنافسون، ويتفاضل فيها العاملون، فغلب الخير فيها وكثر أهله، وقلَّ الشر فيها وأهله، واعتز فيها الإسلام والإيمان، وكثر فيها العلم والعلماء.

---

(١) أخرجه البخاري (٣/ ١١٠) رقم (٢٣٥٦)، ومسلم (١/ ١٢٢) رقم (١٣٨) من حديث ابن مسعود رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ.

(٢) فتح المجيد ص (٤٩٠).

(٣) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٤٦٣).

(٤) صحيح البخاري (٥/ ٢، ٣) رقم (٣٦٥٠)، وصحيح مسلم (٤/ ١٩٦٤) رقم (٢٥٣٥).

ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ».

قوله: «**ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**»: يعني التابعين، وهم في المرتبة الثانية في الفضل بعد الصحابة؛ لأنهم تتلمذوا عليهم وأخذوا علمهم[(١)].

قوله: «**فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا**»: هذا شك من راوي الحديث عمران بن حصين رضي الله عنه. والمشهور في الروايات: أن القرون المفضلة ثلاثة[(٢)].

تعديل أهل القرون الثلاثة

وقوله: «**ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا**» قال ابن حجر رحمه الله: «واستدل بهذا الحديث علىٰ تعديل أهل القرون الثلاثة وإن تفاوتت منازلهم في الفضل، وهذا محمول علىٰ الغالب والأكثرية فقد وجد فيمن بعد الصحابة من القرنين من وجدت فيه الصفات المذكورة المذمومة لكن بقلة، بخلاف مَنْ بعد القرون الثلاثة فإن ذلك كثر فيهم واشتهر»[(٣)].

قوله: «**يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ**»: (يشهدون): أي الزور (ولا يستشهدون): أي لا تُطْلَب منهم الشهادة؛ لفسقهم أو لاستخفافهم بأمرها وعدم تحريهم الصدق؛ لقلة دينهم وضعف إيمانهم[(٤)].

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٧٧).

(٢) **ينظر**: فتح المجيد ص (٤٩١).

(٣) فتح الباري (٧/ ٧).

(٤) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠).

....

الجمع بين حديث الباب وحديث (ألا أخبركم بخير الشهداء)

قد يقول قائل: إن هذا يعارض ما جاء في صحيح مسلم[١] من حديث زيد بن خالد مرفوعًا: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا**».

والجواب: أن للعلماء في التوفيق بينهما مسالك: فجنح ابن عبد البر إلىٰ ترجيح حديث زيد بن خالد لكونه من رواية أهل المدينة[٢].

وجنح غيره إلىٰ ترجيح حديث عمران لاتفاق صاحبي الصحيح عليه وانفراد مسلم بإخراج حديث زيد بن خالد.

وذهب آخرون إلىٰ الجمع بينهما فأجابوا بأجوبة أصحها: أن المراد بحديث زيد من عنده شهادة لإنسان بحق لا يعلم بها صاحبها فيأتي إليه فيخبره بها أو يموت صاحبها العالم بها ويخلف ورثة فيأتي الشاهد إليهم أو إلىٰ من يتحدث عنهم فيعلمهم بذلك، وهذا أحسن الأجوبة، وبهذا أجاب يحيىٰ بن سعيد، ومالك بن أنس، وغيرهما[٣].

قوله: «**وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ**»: أي يخونون أماناتهم وعهودهم، إذا ائتمنوا علىٰ شيء من الأشياء، ولا يؤتمنون لخيانتهم الظاهرة[٤].

قوله: «**وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ**»: أي لا يوفون ما وجب عليهم بالنذر[٥].

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٣٤٤) رقم (١٩) (١٧١٩).

(٢) التمهيد (١٧/ ٣٠٠).

(٣) **ينظر**: الاستذكار (٢٢/ ٢٥-٢٦)، التمهيد (١٧/ ٢٩٥)، والقول المفيد (٢/ ٤٦٦-٤٦٧).

(٤) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٧٩).

(٥) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠).

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ». وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: «كَانُوا يَضرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ».

المراد بالسمن المذموم في الحديث

قوله: «وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ»: يعني السمن المفرط بسبب التوسع في المآكل والمشارب، رغبةً في الدنيا ونيل شهواتها، والتنعم بها، وغفلةً عن الدار الآخرة والعمل لها، وليس المراد مطلق السمن الذي لا اختيار للإنسان فيه؛ فإنه لا يخلو منه زمان، ولا يذم عليه الإنسان[١].

قوله: «وَفِيهِ...»: يعني في الصحيح[٢].

وقوله: «ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»: هذا فيه: الجزم بما شك فيه عمران رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأن الرسول ﷺ ذكر ثلاثة قرون: قرن الصحابة، ثم قرن التابعين، ثم قرن أتباع التابعين[٣].

قوله: «ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ»: أي يجيء من بعد القرون الثلاثة[٤].

وقوله: «تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ»:

قال شيخنا ابن عثيمين: «يحتمل ذلك وجهين:

الأول: أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين؛ فتارة تسبق الشهادة، وتارة تسبق اليمين.

---

(١) ينظر: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٠)، والقول المفيد (٢/ ٤٦٨)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٨١).
(٢) أخرجه البخاري (٥/ ٣) رقم (٣٦٥١)، ومسلم (٤/ ١٩٦٣) رقم (٢٥٣٣).
(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٢٨١).
(٤) القول المفيد (٢/ ٤٦٩)، وإعانة المستفيد (٢/ ٢٨١).

الثاني: أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين؛ حتىٰ تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابقتان.

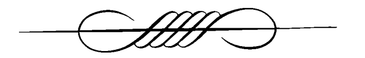
والمعنيان لا يتنافيان؛ فيُحْمَل عليهما الحديث جميعًا»[(١)].

قوله: «**وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ**»: هو إبراهيم النخعي، من التابعين ومن فقهائهم.

قوله: «**يَضربُونَنَا عَلَىٰ الشَّهَادَةِ**»: أي: يضربوننا عليها إن شهدنا زورًا، أو إذا شهدنا ولم نقم بأدائها، يضربوننا علىٰ المبادرة بالشهادة والعهد.

وقوله: «**وَالعَهْدِ**»: أي: إذا تعاهدوا يضربونهم علىٰ الوفاء بالعهد[(٢)].

والخلاصة من هذا الحديث: ذم كثرة الشهادة، وكثرة الحلف واليمين، والتساهل فيهما؛ فيكون مطابقًا للترجمة، لأن الرسول ﷺ ساقه مساق الذم، ومناسبته لكتاب التوحيد أن هذه الصفات تنافي كمال التوحيد وتنقصه[(٣)].

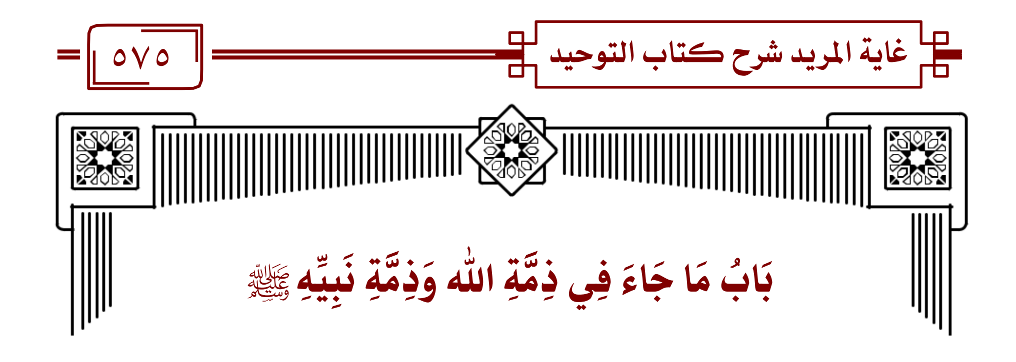


---

(١) القول المفيد (٢/ ٤٦٩).

(٢) المرجع السابق (٢/ ٤٧٠).

(٣) **ينظر**: إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (٢/ ٢٨١)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤١١).



بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

مقصود الترجمة: البعد والحذر من التعرض للأحوال التي يخشىٰ منها نقض العهود والإخلال بها، بعدما يجعل للأعداء المعاهدين ذمة الله وذمة رسوله، فإنه متىٰ وقع النقض في هذه الحال كان انتهاكًا من المسلمين لذمة الله وذمة نبيه، وتركًا لتعظيم الله، وارتكابًا لأكبر المفسدتين، كما نبه عليه ﷺ.

وفي ذلك أيضًا تهوين للدين والإسلام وتزهيد للكفار به، فإن الوفاء بالعهود - خصوصًا المؤكدة بأغلظ المواثيق- من محاسن الإسلام الداعية للأعداء المنصفين إلىٰ تفضيله واتباعه[(١)].

«فالواجب علىٰ ولاة الأمور ألَّا يجعلوا للناس ذمة الله وذمة نبيه، وإنما يجعلون لهم ذمة الرئيس والملك وأصحابه. وهذا من باب تعظيم ذمة الله وذمة رسوله، وهو من باب إكمال التوحيد والإيمان، وإخفارهما نقص في التوحيد، ووسيلة إلىٰ التلاعب»[(٢)].

وجوب حفظ ذمة الله وذمة رسوله

وقوله: «**بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ**»: أي: باب ما جاء من تعظيمهما، والدليل علىٰ وجوب حفظهما والوفاء بهما، والتحذير من إخفارهما، والتحذير أيضًا من جعلهما للناس؛ لأن هذا وسيلة إلىٰ إخفارهما[(٣)].

---

(١) القول السديد ص (١٨٤).

(٢) شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٥).

(٣) **ينظر**: شرح كتاب التوحيد لابن باز ص (٢٧٥)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٢).

وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَـٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ الآية [النحل:٩١].

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أن نقض العهود نقص في التوحيد، لأنه يدل علىٰ عدم احترام عهد الله، ومن لم يحترم عهد الله، فإن هذا يدل علىٰ نقص توحيده، ومن وفىٰ بعهد الله وعَظَّم عهدَ الله فهذا يدل علىٰ كمال توحيده[١].

ومناسبة الباب للباب الذي قبله: أن الباب الذي قبله وهو (باب ما جاء في كثرة الحلف) متعلق بتعظيم الله جل وعلا حين التعامل مع الناس، و (باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه) متعلق بالتعامل مع الناس في الحالات العسرة الصعبة، وهي حال الجهاد، فنبه بذلك علىٰ أن تعظيم الرب جل وعلا يجب أن يكون في التعامل ولو في أعصب الحالات، وهي الجهاد، فإن العبد يكون موقرا لله تعالىٰ مجلا له، معظمًا لأسمائه وصفاته، ومن ذاك أن يعظم ذمة الله وذمة نبيه[٢].

«**وَقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَـٰهَدتُّمْ﴾**» هذا أمر من الله سبحانه وتعالىٰ بالوفاء بالعهود، والوفاء: ضد الغدر والخيانة.

المراد بعهد الله في الآية ولماذا أضيف إلى الله؟

﴿بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾: المراد به: الميثاق الذي يعقد بين الناس، وأضافه إلىٰ نفسه إضافة تشريف؛ مما يدل علىٰ تعظيم العهد؛ لأن الشيء إذا أُضِيفَ إلىٰ الله فهذا دليل علىٰ تعظيمه، مثل: بيت الله، وناقة الله، وعبد الله، فالإضافة هنا تقتضي تعظيم المضاف، فهي تدل علىٰ عظم العهد، ووجوب احترامه[٣].

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٨٥)، وينظر أيضًا: القول المفيد (٢/ ٤٧٧).

(٢) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٦٩).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٢٨٥).

قوله: ﴿إِذَا عَٰهَدتُّمۡ﴾: أي: إذا عاهدتم طرفًا آخر من الناس، وهذا يشمل الذي بين الله وبين خلقه والعهد الذي بين المسلمين وبين الكفار، ويشمل العهد الذي بين ولي أمر المسلمين وبين الرعية، ويشمل العهد الذي بين أفراد الناس بعضهم مع بعض[١].

﴿وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ﴾: «نقض الشيء هو حل إحكامه، وشبه العهد بالعقدة؛ لأنه عقد بين المتعاهدين»[٢].

﴿بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا﴾: «توكيد الشيء بمعنىٰ تثبيته، والتوكيد مصدر وَكَّدَ، يقال: وَكَّدَ الأمر وأَكَّدَه تأكيدًا وتوكيدًا، والواو أفصح من الهمزة»[٣].

و«**مناسبة الآية للباب**: أنها تدل علىٰ وجوب الوفاء بالعهود، ومنها ما يجري بين الناس من إعطاء الذمة؛ فإنها يجب الوفاء بها؛ لأنها فردٌ من أفراد معنىٰ الآية»[٤].

أما علاقة الآية بالتوحيد: فقد دلت علىٰ تحريم نقض العهد؛ لأن نقض العهد دليل علىٰ عدم تعظيم الله، وذلك مناف للتوحيد قادح فيه.

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٢٨٥).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٧٦).

(٣) القول المفيد (٢/ ٤٧٦).

(٤) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤١٣)، وأصله مأخوذ من حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٢).

وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَىٰ جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَىٰ الله، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ المُسْلِمِينَ خَيْرًا. فَقَالَ: «اغْزُوا بِاسْمِ الله فِي سَبِيلِ الله، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِالله. اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا.

قوله: «**وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ...**» حديث بريدة عند مسلم[١]، وبريدة هو ابن الحصيب الأسلمي، الصحابي الجليل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الفرق بين الجيش والسرية

وقوله: «**كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَىٰ جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ**»: الجيش هو: العسكر العظيم الكثير، وأما السرية فهي القطعة من الجيش، تنطلق من الجيش وترجع إليه[٢].

قوله: «**اغْزُوا بِاسْمِ الله**»: أي اشرعوا في الغزو مستعينين بالله مخلصين له[٣].

وقوله: «**قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بالله**»: (من) من ألفاظ العموم، وهذا العموم يشمل أهل الكفر المحاربين للمسلمين في الغزو من أهل الكتاب وغيرهم، واستثنىٰ منهم النساء، والأطفال، والرهبان في صوامعهم، ونحوهم، فلا يقتلون.

المراد بالغلول وحكمه

وقوله: «**وَلَا تَغُلُّوا**»: الغلول: الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها، وهو من كبائر الذنوب، قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [آل عمران:١٦١]،

---

(١) صحيح مسلم (٣/ ١٣٥٧) رقم (١٧٣١).

(٢) إعانة المستفيد (٢/ ٢٨٧).

(٣) قرة عيون الموحدين ص (٢٥٣).

أي معذبًا به، فهو يعذب بما غل يوم القيامة ويعزر في الدنيا، قال أهل العلم: يعزر الغال بإحراق رحله كله، إلا المصحف لحرمته، والسلاح لفائدته، وما فيه روح؛ لأنه لا يجوز تعذيبه بالنار.

وقد امتنع الرسول ﷺ من الصلاة علىٰ الغال كما في حديث زيد بن خالد الجهني: «**أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، تُوُفِّيَ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: صَلُّوا عَلَىٰ صَاحِبِكُمْ. فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللهِ. فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ**»[(١)].

قوله: «**وَلَا تَغْدِرُوا**» الغدر: الخيانة، وهذا هو الشاهد من الحديث، وهذا إذا عاهدنا، فإنه يحرم الغدر، أما الغدر بلا عهد، فلنا ذلك؛ لأن الحرب خدعة، وقد ذكر أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خرج إليه رجل من المشركين ليبارزه، فلما أقبل الرجل علىٰ علي صاح به علي: ما خرجت لأبارز رجلين، فالتفت المشرك يظن أنه جاء أحد من أصحابه ليساعده، فقتله علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[(٢)].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧٥) رقم (٢٧١٠)، والنسائي (٤/ ٦٤) رقم (١٩٥٩)، وابن ماجه (٢/ ٩٥٠) رقم (٢٨٤٨) من طريق يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن يحيىٰ بن حبان، عن أبي عمرة، عن زيد ابن خالد، وأبو عمرة مولىٰ زيد بن خالد قال عنه ابن حجر: «مقبول». تقريب التهذيب ص (٦٦١).

(٢) ذكر هذه القصة شيخنا ابن عثيمين في القول المفيد (٢/ ٤٨٠)، ولم أقف عليها في كتب السيرة.

وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ: خِلَالٍ)، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ.

للمسلمين مع المشركين في القتال والسلم ثلاثة أحوال

وليعلم أن لنا مع المشركين في الحرب ثلاثة أحوال:

الحال الأول: ألَّا يكون بيننا وبينهم عهد، وهم محاربون، فيجب قتالهم بعد دعوتهم إلىٰ الإسلام وإبائهم عنه وعن بذل الجزية، بشرط قدرتنا علىٰ ذلك، فإن لم نقدر علىٰ ذلك وكان في المسلمين ضعف فهم معذورون لقول الله تعالىٰ: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التغابن:١٦].

الحال الثانية: أن يكون بيننا وبينهم عهد محفوظ يستقيمون فيه، فهنا يجب الوفاء لهم بعهدهم، لقوله تعالىٰ: ﴿فَمَا ٱسۡتَقَٰمُواْ لَكُمۡ فَٱسۡتَقِيمُواْ لَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ﴾ [التوبة:٧]، **وقوله:** ﴿فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡ﴾ [التوبة:٤].

الحال الثالثة: أن يكون بيننا وبينهم عهد نخاف خيانتهم فيه، فهنا يجب أن ننبذ إليهم العهد ونخبرهم أنه لا عهد بيننا، لقوله تعالىٰ: ﴿وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةً فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ۝٥٨﴾ [الأنفال:٥٨].

قوله: «وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا»: أي: لا تقتلوا صغيرًا؛ لأنه لا يقاتل، ولأنه ربما يسلم(١).

قوله: «وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ»، أي: قابلته أو وجدته.

قوله: «مِنَ الْمُشْرِكِينَ» يدخل فيه كل الكفار، حتىٰ اليهود والنصارىٰ.

---

(١) القول المفيد (٢/ ٤٨٢).

قوله: «ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ الإِسْلَامِ» فيه وجوب تقديم دعاء الكفار إلىٰ الإسلام قبل المقاتلة، وهنا مسألة كبيرة وهي:

هل الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم السلم أم الحرب؟

هل الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم السلم أو الحرب؟

اختلف العلماء في علاقة المسلمين بما لا عهد له من غير المسلمين علىٰ رأيين:

الرأي الأول: أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو الحرب، وبهذا قال

كثير من علماء المالكية والحنفية والشافعية والحنابلة[١]، ومن أبرز أدلتهم:

قوله تعالىٰ: ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡ﴾ [البقرة:١٩١]، وقوله: ﴿وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة:١٩٣]، وقوله: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾[التوبة:٥]، وغيرها من الآيات التي تأمر بقتال الكفار مطلقاً.

الرأي الثاني: أن الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو السلم، وبهذا قال سفيان الثوري وسحنون من المالكية، ونسب لابن عمر رضي الله عنه، وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم.

---

(١) ينظر: كشاف القناع (٣/ ٣٢، ٢٨-٣٦)، فتح القدير لابن الهمام (٤/ ٢٧٧-٢٨٢)، البدائع للكاساني (٧/ ١٠٠)، مغني المحتاج للشربيني (٤/ ٢١٩)، اللباب في شرح الكتاب للميداني (٤/ ١١٥)، معاملة غير المسلمين في الإسلام (١/ ٢٤٩).

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ المُهَاجِرِينَ. وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ المُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ المُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ الله تَعَالَىٰ الذِي يَجْرِي عَلَىٰ المُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الغَنِيمَةِ وَالفَيْءِ شيءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ المُسْلِمِينَ.

واستدل أصحاب هذا القول بعدد من الأدلة من أبرزها:

قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِ﴾[الأنفال:٦١]، وقوله: ﴿فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾ [النساء:٩٠]، قوله تعالىٰ: ﴿لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِي ٱلدِّينِ وَلَمۡ يُخۡرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمۡ أَن تَبَرُّوهُمۡ وَتُقۡسِطُوٓاْ إِلَيۡهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ﴾ [الممتحنة:٨].

والذي يظهر -والله أعلم- أنَّ الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم هو دعوتهم إلىٰ دين الإسلام كمرحلة أولىٰ لا يسبقها غيرها، بل هي البوابة لتحديد نوع العلاقة؛ لأن الأمة مخاطبة بنشر دينها وعقيدتها، ودعوة أمم الكفر لدين الإسلام[1].

قوله: «**ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ التَّحَوُّلِ**» فيه ترغيب الكفار بعد إجابتهم وإسلامهم إلىٰ الهجرة إلىٰ ديار المسلمين؛ لأن الإقامة بالبادية ربما كان سببًا لعدم معرفة الشريعة لقلة من فيها من أهل العلم.

---

(١) وقد توسعت في بحث هذه المسألة في كتابي (التعامل مع غير المسلمين في السنة) فارجع إليه إن رغبت المزيد. الباب السَّابع – الفصل الأوَّل ص (٥١٩–٥٣٠).

فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلهمُ الجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِنْ باللهِ وَقَاتِلْهُمْ.

قوله: «**فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ المُهَاجِرِينَ**»: أي لهم ما لهم من الفيء والغنيمة ونحو ذلك، وعليهم ما عليهم من الجهاد وغيره[(١)].

قوله: «**فِإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْأَلهمُ الجِزْيَةَ... إلخ**» قال النووي ﵀: «هذا مما يستدل به مالك والأوزاعي وموافقوهما في جواز أخذ الجزية من كل كافر عربيًّا كان أو عجميًّا كتابيًّا أو مجوسيًّا أو غيرهما.

وقال الشافعي: لا يقبل إلا من أهل الكتاب والمجوس عربًا كانوا أو عجمًا، ويحتج بمفهوم آية الجزية، وبحديث: «**سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ**»[(٢)]»[(٣)].

قال شيخنا ابن باز ﵀: «أي: أبوا الدخول في الإسلام والهجرة فاسألهم الجزية واقبل منهم، وهذا في اليهود والنصارىٰ والمجوس كما قال تعالىٰ: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ﴾ [التوبة:٢٩].

فالسنة أطلقت من يؤخذ منهم الجزية، والقرآن قيد بأهل الكتاب، وألحقت السنة بأهل الكتاب المجوس في أخذ الجزية لا في حل الطعام والنساء وغيره»[(٤)].

---

(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٥).

(٢) أخرجه مالك (١/ ٢٧٨) رقم (٤٢).

(٣) شرح مسلم (٦/ ٢٨٢).

(٤) شرح كتاب التوحيد ص (٢٧٦).

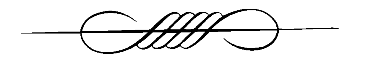
وَإِذَا حَاصرتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِن اجْعَلْ لهمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ.

وَإِذَا حَاصرتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلهمْ وَلَكِنْ أَنْزِلهمْ عَلَىٰ حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

معنى الحصن

«وَإِذَا حَاصرتَ أَهْلَ حِصْنٍ»: الحصن كل مكان محمي محرز، لا يوصل إلىٰ جوفه، أو لا يقدر عليه لارتفاعه[(١)].

«أَنْ تُخْفِرُوا»: بضم التاء وكسر الفاء: من أخفر الرباعي؛ أي: غَدَر، وأما خَفَرَ يَخفِرِ الثلاثي فهو بمعنىٰ أجار، والمتعين الأول[(٢)].



(١) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٦).

(٢) القول المفيد (٢/ ٤٨٨).



بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ

متى يكون الإقسام على الله ممنوعًا ومتى يكون مشروعًا؟

مقصود الترجمة: بيان ما جاء من الأدلة علىٰ تحريم الإقسام علىٰ الله، والمراد به الحلف علىٰ الله الذي يكون علىٰ جهة الحَجْر علىٰ الله، والتألِّي عليه، وذلك بالقطع بحصول المقسم علىٰ حصوله. وهذا يختلف عن الإقسام علىٰ الله إذا كان علىٰ جهة حسن الظن بالله تعالىٰ، فهذا جائزٌ لا شيء فيه، ومنه حديث: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللهِ لَأَبَرَّهُ**»[(١)][(٢)].

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أَنَّ الإقسام علىٰ الله إذا كان علىٰ وجه الحجر علىٰ الله، والتألِّي عليه: فهو من سوء الأدب مع الله تعالىٰ، وسوء الظن به، والتنقص لحقه تعالىٰ، والتحجير لفضله، وهذا كله منافٍ لكمال التوحيد، وربما ينافي أصل التوحيد[(٣)].

ووجه ارتباط الباب بما قبله: أنها كلها تتكلم عن تعظيم الحلف بالله تعالىٰ، وتعظيم جناب الله تعالىٰ في هذا الشأن.

تعريف الإقسام وأسماء الحلف

والإقسام: مصدر أقسم يقسم إذا حلف.

والحلف له عدة أسماء، هي: يمين، وألية، وحلف، وقسم، وكلها بمعنىٰ واحد، قال تعالىٰ: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ [الواقعة:٧٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٤/ ١٩)، رقم (٢٨٠٦)، ومسلم (٣/ ١٣٠٢)، رقم (١٦٧٥) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٨)، والقول المفيد (٢/ ٤٩٧ - ٤٩٩).

(٣) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٤٩٩)، والملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤١٩ - ٤٢٠).

....

وقال: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ [البقرة:٢٢٦]، أي: يحلفون، وقال: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٥]، وقال تعالىٰ: ﴿يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ [التوبة:٦٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ [النور:٥٣].

أنواع القسم على الله سبحانه

والقسم على الله يأتي على أنواع:

الأول: أن يقسم علىٰ ما أخبر الله به ورسوله من نفي أو إثبات، فهذا لا بأس به، وهذا دليل علىٰ يقينه بما أخبر الله به ورسوله، مثل: والله، ليُشفِّعنَّ الله نبيه في الخلق يوم القيامة، ومثل: والله، لا يغفر الله لمن أشرك به.

الثاني: أن يقسم علىٰ ربه لقوة رجائه وحسن الظن بربه، فهذا جائز لإقرار النبي ﷺ ذلك في قصة الرُّبَيِّع بنت النضر عمة أنس بن مالك رضي الله عنه **حينما كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ مِنْ الْأَنْصَارِ، فاحتكموا إلىٰ النبي ﷺ، فأمر النبي ﷺ بالقصاص، فعرضوا عليهم الصلح، فأبوا، فقام أنس بن النضر، فقال: أتكسر ثنية الربيع؟ والله يا رسول الله لا تكسر ثنية الربيع. وهو لا يريد به رد الحكم الشرعي، فقال الرسول ﷺ: يا أنس! كتاب الله القصاص**[1]، يعني: السن بالسن. قال: «**والله، لا تكسر ثنية الرُّبَيِّع**»، وغرضه بذلك أنه لقوة ما عنده من التصميم علىٰ أن لا تكسر ولو بذل كل غال ورخيص أقسم علىٰ ذلك، فلما سمع القوم ذلك، رضوا وعفوا، فقال رسول الله ﷺ: «**إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَىٰ اللهِ لَأَبَرَّهُ**».

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٨٦) رقم (٧٠٣)، ومسلم (٣/ ١٣٠٢) رقم (١٦٧٥).

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الله ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: والله لَا يَغْفِرُ الله لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّىٰ عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

القسم الثالث: أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس، وتحجُّر فضل الله ﷻ وسوء الظن به تعالىٰ، فهذا محرم، وهو وشيك أن يحبط الله عمل هذا المقسم، وهذا القسم هو الذي ساق المؤلف الحديث من أجله[(١)].

قوله: «عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ الله ...» حديث جندب رواه مسلم[(٢)] كما أشار المؤلف، وجندب: بفتح الدال، ويجوز الضم. والمراد به: جندب بن عبد الله البجلي، صحابي جليل، ﵁[(٣)].

قوله: «قَالَ رَجُلٌ»: يعني: ممن كان قبلنا من الأمم[(٤)].

وقوله: «يَتَأَلَّىٰ»: التألي من الأليَّة -بتشديد الياء-، وهي: اليمين، يقال: آلىٰ، يؤلي، إيلاء، وتألىٰ يتألىٰ، والاسم الألية، والاستفهام هنا استفهام استنكار[(٥)].

وعلاقة الحديث بكتاب التوحيد أنه دل علىٰ تحريم الإقسام علىٰ الله علىٰ وجه الحجر علىٰ الله والإعجاب بالنفس؛ لأن في ذلك هضما لحقوق الربوبية والإلهية، وذلك مناف للتوحيد.

---

(١) **ينظر**: القول المفيد (٢/ ٤٩٨)، بتصرف.

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢٠٢٣) رقم (٢٦٢١).

(٣) إعانة المستفيد (٢/ ٣٠١).

(٤) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٨).

(٥) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٨٨).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

قوله: «**وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ...**» حديث أبي هريرة عند أبي داود وأحمد وغيرهما[1]، وإسناده حسن.

وقوله: «**قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ**»: يعني في الحديث الذي أشار إليه المؤلف رحمه الله[2].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (١/ ٣١٤) رقم (٩٠٠)، والمسند ص (٢٠) رقم (٣٦)،
وأحمد (١٤/ ٤٦) رقم (٨٢٩٢) عن أبي عامر العقدي،
وأحمد أيضًا (١٤/ ٣٦١) رقم (٨٧٤٩) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث،
وأبو داود (٤/ ٢٧٦) رقم (٤٩٠١) من طريق علي بن ثابت،
وابن أبي الدنيا في حسن الظن بالله ص (٥٤) رقم (٤٥) من طريق غسان بن عبيد،
وابن حبان (١٣/ ٢١) رقم (٥٧١٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩/ ٦٢) رقم (٦٢٦٢) من طريق أبي الوليد الطيالسي،
والمزي في تهذيب الكمال (١٣/ ٣٢٦) من طريق أبي حذيفة موسىٰ بن مسعود،
سبعتهم (ابن المبارك، وأبو عامر، وعبد الصمد، وعلي بن ثابت، وغسان، وأبو الوليد الطيالسي، وأبو حذيفة) عن عكرمة بن عمار، عن ضمضم بن جوس، عن أبي هريرة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كان رجلان في بني إسرائيل متواخيين، فكان أحدهما يذنب، والآخر مجتهد في العبادة، فكان لا يزال المجتهد يرىٰ الآخر علىٰ الذنب فيقول: أقصر، فوجده يومًا علىٰ ذنب فقال له: أقصر، فقال: خلني وربي أبعثت علي رقيبا؟ فقال: والله لا يغفر الله لك، أو لا يدخلك الله الجنة، فقبض أرواحهما، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد: أكنت بي عالما، أو كنت علىٰ ما في يدي قادرا؟ وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلىٰ النار**»، قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لتكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته.
وكلمة (والذي نفسي بيده... إلخ)، أوقفها ابن المبارك، وأبو داود، والبيهقي علىٰ أبي هريرة، والبقية رفعوها إلىٰ النبي ﷺ.

(٢) القول المفيد (٢/ ٥٠٣).

قوله: «**تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ**»: يعني قوله: والله؛ لا يغفر الله لك.

وقوله: «**أَوْبَقَتْ**»: أي: أهلكت.

وقوله: «**دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ**»: لأن من حبط عمله؛ فقد خسر الدنيا والآخرة[(١)].

فوائد أثر أبي هريرة

وفي الأثر من الفوائد:

١. تحريم التألي علىٰ الله.

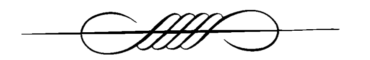
٢. وجوب التأدب مع الله في الأقوال والأحوال.

٣. بيان سعة فضل الله ورحمته.

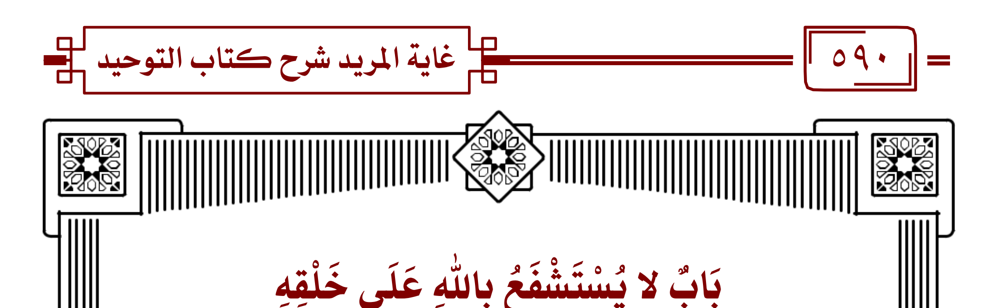
٤. قد يحبط العمل من أجل كلمة.

٥. تحريم تحجير فضل الله ورحمته.

٦. ذم الإعجاب بالنفس واستكثار العمل.



(١) القول المفيد (٢/ ٥٠٢).



بَابٌ لا يُسْتَشْفَعُ بِاللّٰهِ عَلَى خَلْقِهِ

مقصود الترجمة: بيان النهي عن الاستشفاع بالله علىٰ خلقه، ومعنىٰ الاستشفاع بالله علىٰ خلقه: أن يجعل الله واسطة يتوسط بها العبد علىٰ أحد من الخلق عند طلب شيء منه؛ وذلك أمرٌ محرمٌ يجعل الله في مرتبةٍ أدنىٰ من مرتبة المشفوع إليه، وهذا تنقصٌ لحق الربوبية[١].

وقوله: «بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَىٰ خَلْقِهِ» أي أن ذلك حرام، وهضم للربوبية، وقدح في توحيد العبد، فالله سبحانه هو الكبير المتعال، والاستشفاع طلب الشفاعة، وهي لا تطلب إلا من العلي الأعلىٰ جل وعلا، فلا يجوز للعبد أن يطلب من الله الشفاعة إلىٰ أحد من خلقه.

معنى الاستشفاع

واستشفع بالشيء؛ أي: جعله شافعًا له، والشفاعة في الأصل: جعل الفرد شفعًا، وهي التوسط للغير بجلب منفعة له أو دفع مضرة عنه[٢].

وعلاقة الباب بما قبله: أن الإقسام علىٰ الله علىٰ جهة التألي والاستشفاع بالله علىٰ أحدٍ من خلقه من بابٍ واحدٍ وهو سوء الأدب مع الله، وسوء الظن به، والاستنقاص لمقام الربوبية.

قال السعدي: «(باب الإقسام علىٰ الله)، و (باب لا يستشفع بالله علىٰ خلقه) وهذان الأمران من سوء الأدب في حق الله، وهو مناف للتوحيد.

---

(١) **ينظر**: فتح الله الحميد ص (٤٧٣)، وحاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٠).

(٢) القول المفيد (٢/ ٥٠٦).

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﵁ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، نُهِكَتِ الأَنْفُسُ، وَجَاعَ العِيَالُ وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بالله عَلَيْكَ وَبِكَ عَلَىٰ الله، ....

أما الإقسام علىٰ الله فهو في الغالب من باب العجب بالنفس والإدلال علىٰ الله، وسوء الأدب معه، ولا يتم الإيمان حتىٰ يسلم من ذلك كله.

وأما الاستشفاع بالله علىٰ خلقه فهو تعالىٰ أعظم شأنًا من أن يتوسل به إلىٰ خلقه؛ لأن رتبة المتوسل به غالبًا دون رتبة المتوسل إليه، وذلك من سوء الأدب مع الله، فيتعين تركه، فإن الشفعاء لا يشفعون عنده إلا بإذنه، وكلهم يخافونه، فكيف يعكس الأمر فيُجْعَل هو الشافع، وهو الكبير العظيم الذي خضعت له الرقاب، وذلت له الكائنات بأسرها»[(١)].

قوله: «**عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ﵁...**» الحديث عند أبي داود وغيره[(٢)]، وإسناده ضعيف.

---

(١) القول السديد ص (١٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٢٤) من طريق عبد الله بن محمد،

وأبو داود (٤/ ٢٣٢) رقم (٤٧٢٦)، من طريق أحمد بن سعيد الرباطي،

والبخاري في الموضع نفسه، وأبو داود في الموضع السابق، والدارمي في الرد علىٰ الجهمية ص (٤٩)، والرد علىٰ المريسي (١/ ٤٦٨)، وابن خزيمة في التوحيد (١/ ٢٣٩)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/ ٢٥١٥) من طريق محمد بن بشار،

والبخاري في الموضع السابق، والطبراني (٢/ ١٢٨) رقم (١٥٤٧)، والدارقطني في الصفات ص (٣١) رقم (٣٩) من طريق علي بن المديني،

وابن أبي خيثمة في تاريخه (٢/ ٦٨٤)، والطبراني في الموضع السابق، والدارقطني في الموضع السابق من طريق يحيىٰ بن معين، =

....

= وأبو داود في الموضع السابق، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٥٢) رقم (٥٧٥)، ومحمد بن أبي شيبة في العرش ص (٣٢٧)، والطبراني في الموضع السابق من طريق عبد الأعلىٰ بن حماد،

وأبو داود في الموضع السابق، وابن أبي عاصم في الموضع السابق، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٥٥٤) من طريق محمد بن المثنىٰ،

والبزار (٨/ ٣٥٤) رقم (٣٤٣٢) من طريق سلمة بن شبيب، ومحمد بن علي بن الوضاح،

وأبو عوانة في مستخرجه (٢/ ١٢٠) رقم (٢٥١٧)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٣٧)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣١٧) رقم (٨٨٣) من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر،

والدارقطني في الصفات ص (٣١) رقم (٣٨)، والذهبي في العلو ص (٤٤) من طريق محمد ابن يزيد الواسطي،

كلهم، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه عن جده، به، مطولًا ومختصرًا.

إلا أن عبد الأعلىٰ وابن المثنىٰ، وابن بشار، قالوا: عن يعقوب بن عتبة، وجبير بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده.

والإسناد الأول صححه أبو داود، والدارقطني في العلل (١٣/ ٤٢٤)، وقال في الصفات ص (٣١): «ومن قال فيه عن يعقوب بن عتبة، وجبير بن محمد فقد وهم، والصواب عن جبير بن محمد».

وتابع وهب بن جرير: حفص بن عبد الرحمن، أخرجه الآجري في الشريعة (٣/ ١٠٩٠) رقم (٦٦٧)، من طريق سلمة بن شبيب، عن حفص بن عبد الرحمن، عن محمد بن إسحاق، به.

والحديث ضعيف؛ لأن في إسناده محمد بن إسحاق، وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث، وقد تفرد وهو ممن لا يحتمل تفرده في هذه الحال، وفي إسناده أيضًا جبير بن محمد، وهو مقبول. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (١٣٨).

قال البزار في مسنده (٨/ ٣٥٦): «وهذا الحديث لا نعلمه يروىٰ عن النبي ﷺ من وجه من الوجوه إلا من هذا الوجه ولم يقل فيه محمد بن إسحاق حدثني يعقوب بن عتبة».

وقال الذهبي في العلو للعلي الغفار ص (٤٤): «هذا حديث غريب جدًّا فرد، وابن إسحاق حجة في المغازي إذا أسند، وله مناكير وعجائب؛ فالله أعلم أقال النبي ﷺ هذا أم لا».

....

قوله: «**جَاءَ أَعْرَابِيٌّ**»: (أعرابي): واحد الأعراب، وهم سكان البادية، والغالب على الأعراب الجفاء؛ لأنهم أحرى أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله[1].

وقوله: «**نُهِكَتِ الأَنْفُسُ**»: (نُهِكَت) بضم النون أي جهدت، كما في بعض الألفاظ[2].

وفي رواية البخاري عن أنس: «**هَلَكَتْ الْمَوَاشِي وَانْقَطَعَت السُّبُلُ**»[3] وفي لفظ له: «**هَلَكَ الْكُرَاعُ**»[4] أي: الخيل، وله أيضًا: «**هَلَكَتْ الْمَاشِيَةُ هَلَكَ الْعِيَالُ هَلَكَ النَّاسُ**»[5].

وقوله: «**فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ**»: أي: اطلب من الله أن يسقينا، وهذا لا بأس به؛ لأن طلب الدعاء ممن ترجى إجابته من وسائل إجابة الدعاء.

وقوله: «**فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ**»: أي: نجعله واسطة بيننا وبينك لتدعو الله لنا، وهذا يقتضي أنه جعل مرتبة الله في مرتبة أدنى من مرتبة الرسول ﷺ[6].

وقوله: «**وَبِكَ عَلَى اللهِ**»: أي: نطلب منك أن تكون شافعًا لنا عند الله، فتدعو الله لنا، وهذا صحيح[7].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٥٠٦).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢/ ٢٨) رقم (١٠١٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢/ ١٢) رقم (٩٣٢).

(٥) أخرجه البخاري (٢/ ٣١) رقم (١٠٢٩).

(٦) القول المفيد (٢/ ٥٠٧).

(٧) القول المفيد (٢/ ٥٠٧).

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «سُبْحَانَ اللهِ، سُبْحَانَ اللهِ! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّىٰ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَىٰ أَحَدٍ» وَذَكَرَ الحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

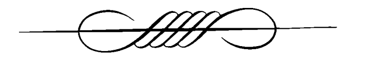
وقوله: «سُبْحَانَ اللهِ، سُبْحَانَ اللهِ!»: يعني: تنزيهًا، وتعظيمًا لله، وإبعادًا لله عن كل وصف سوء أو شائبة نقص، وعن كل ظن سوء به - جل وعلا[١].

وقوله: «ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ!»: (ويحك): كلمة تقال للزجر[٢].

وقوله: «أَتَدْرِي مَا اللهُ؟»: هذا استنكار من النبي ﷺ، وفيه إشارة إلىٰ جهل هذا الأعرابي وقلة علمه بعظمة الله وجلاله[٣].

وقوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَىٰ أَحَدٍ»: أي: لا يطلب منه أن يكون شفيعا إلىٰ أحد، وذلك لكمال عظمته وكبريائه[٤].

والخلاصة: تحريم الاستشفاع بالله علىٰ خلقه؛ لأنه تنقص لمقام الربوبية.



(١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٧٩).

(٢) قرة عيون الموحدين ص (٢٥٧).

(٣) قرة عيون الموحدين ص (٢٥٧)، وإعانة المستفيد (٢/ ٣٠٦).

(٤) القول المفيد (٢/ ٥٠٩).



بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشرك

مقصود الترجمة: بيان مدىٰ حماية النبي ﷺ لِحِمَىٰ التوحيد عَمَّا يشوبه من الأقوال والأعمال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص، وسده لذرائع الشرك المفضية إليه[1].

ومناسبة الباب للأبواب قبله:

أنه قد سبق بابٌ مشابهٌ لهذا الباب وهو «**باب ما جاء في حماية المصطفىٰ ﷺ جناب التوحيد، وسده كل طريق يوصل إلىٰ الشرك**»، فما الفرق بين البابين؟

الفرق بين البابين يتضح من وجهين[2]:

الوجه الأول: أَنَّ الباب السابق المتقدم يتعلق بحماية التوحيد من جهة الأفعال، وهذا من جهة الأقوال.

الفرق بين حمى التوحيد وجناب التوحيد

الوجه الثاني: أَنَّ المؤلف عبَّر في الباب السالف بـ «**جناب التوحيد**»، وهنا بـ «**حمىٰ التوحيد**» وفرقٌ بين الجناب والحمىٰ؛ لأن الجناب بعض الشيء، والحمىٰ حول الشيء، ففي الباب الآنف أراد المصنف بيان حماية النبي ﷺ للتوحيد نفسه من أن يقع فيه شركٌ.

وهنا أراد بيان حماية النبي ﷺ لحمىٰ التوحيد: أي الأشياء التي هي حول التوحيد، وذلك بعد حمايته للتوحيد.

---

(١) فتح المجيد ص (٥٠٤، ٥٠٥).

(٢) **ينظر**: القول السديد ص (١٨٩)، إعانة المستفيد (٢/ ٣٠٨).

عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخِيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَىٰ رَسُولِ الله ﷺ فَقُلْنَا: أَنْتَ سيدُنَا، فَقَالَ: «السيدُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ»، قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشيطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

قوله: «عَنْ عَبْدِ الله بْنِ الشِّخِيرِ ...» حديث ابن الشخير عند أبي داود كما قال المصنف وعند غيره[(١)]، وإسناده صحيح.

قوله: «السيدُ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ»: أي: السيادة الكاملة لله تعالىٰ، وأن الخلق جميعهم عبيد له، والسيد إذا أُطْلِقَ علىٰ الله تعالىٰ فهو بمعنىٰ المالك والمولىٰ والرب، وقد سبق الكلام فيما يتعلق بذلك في قوله: (لا يقول: عبدي وأمتي).

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ص (٨٣) رقم (٢١١)، وأبو داود (٤/ ٢٥٤) رقم (٤٨٠٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ١٥٣) رقم (١٤٨٤)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ١٠٣) رقم (١٠٠٠٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١/ ٦٨) رقم (٣٣) من طريق أبي نضرة المنذر بن مالك،

وأحمد (٢٦/ ٢٣٤) رقم (١٦٣٠٧)، و(٢٦/ ٢٤١) رقم (١٦٣١٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ١٥٣) رقم (١٤٨٣)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ١٠٢) رقم (١٠٠٠٣) من طريق قتادة بن دعامة،

وأحمد أيضًا في مسنده (٢٦/ ٢٣٧) رقم (١٦٣١١)، وابن أبي الدنيا في الصمت ص (٧٨) رقم (٧٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣/ ١٥٣) رقم (١٤٨٢)، والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ١٠٢) رقم (١٠٠٠٤)، والبيهقي في الآداب ص (١٢٨) رقم (٣١٠) من طريق غيلان بن جرير،

ثلاثتهم (أبو نضرة، وقتادة، وغيلان) عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه، مرفوعًا.

وفي رواية غيلان عند البيهقي: «**أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عز وجل**».

قال ابن حجر في فتح الباري (٥/ ١٧٩): «رجاله ثقات، وقد صححه غير واحد».

قوله: «**تَبَارَكَ**» قال العلماء: معنىٰ تبارك، أي: كثرت بركاته وخيراته، ولهذا يقولون: إن هذا الفعل لا يوصف به إلا الله، فلا يقال: تبارك فلان؛ لأن هذا الوصف خاص بالله.

هل يصح قول: (تبارك فلان؟)

والبركة يصح إضافتها إلىٰ الإنسان إذا كان أهلًا لذلك، قال أسيد بن حضير حين نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة الذي ضاع منها: «**مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ**»[١]، وهو دليل علىٰ جواز قول: (هذه من بركاتك)، و (لأجلك كانت البركة)، وما سوىٰ ذلك مما هو دارج علىٰ ألسنة الناس، وقد أخبر النبي ﷺ أن المسلم مبارك كما جاء في صحيح البخاري[٢]: «**إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ لَمَا بَرَكَتُهُ كَبَرَكَةِ الْمُسْلِمِ**».

«**وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشيطَانُ**»: استجراه بمعنىٰ: جذبه وجعله يجري معه؛ أي: لا يستميلنكم الشيطان ويجذبنكم إلىٰ أن تقولوا قولا منكرا؛ فأرشدهم ﷺ إلىٰ ما ينبغي أن يفعل، ونهاهم عن الأمر الذي لا ينبغي أن يفعل؛ حماية للتوحيد من النقص أو النقض. وقال في النهاية: «لا يستجرينكم الشيطان»؛ أي: لا يستغلبنكم فيتخذكم جَرِيًّا؛ أي: رسولا ووكيلا[٣].

وهل يتعارض النهي عن قولهم: (سيدُنا) مع قوله ﷺ: (أنا سيد ولد آدم)؟

قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: «جرىٰ شُرَّاح هذا الحديث علىٰ أن النبي ﷺ نهاهم عن قول سيدنا، فحاولوا الجمع بين هذا الحديث وبين

---

(١) أخرجه البخاري (١/ ٧٤) رقم (٣٣٤).

(٢) (٧/ ٨٠) رقم (٥٤٤٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) القول المفيد (٢/ ٥١٦).

قوله ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»[(١)]، وقوله: «قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ»[(٢)]، وقوله في الرقيق: «وَلْيَقُلْ سَيِّدِي وَمَوْلَايَ»[(٣)] بواحد من ثلاثة أوجه:

الأول: أن النهي علىٰ سبيل الكراهة والأدب، والإباحة علىٰ سبيل الجواز.

الثاني: أن النهي حيث يخشىٰ منه المفسدة، وهي التدرج إلىٰ الغلو، والإباحة إذا لم يكن هناك محذور.

الثالث: أن النهي في الخطاب، أي: أن تخاطب الغير بقولك: أنت سيدي أو سيدنا، بخلاف الغائب؛ لأن المخاطب ربما يكون في نفسه عجب وغلو وترفع، ثم إن فيه شيئًا آخر، وهو خضوع هذا المتسيد له وإذلال نفسه له بخلاف ما إذا جاء من الغير، مثل: «قُومُوا إِلَىٰ سَيِّدِكُمْ»، أو علىٰ سبيل الغيبة، كقول العبد: قال سيدي ونحو ذلك، لكن هذا يرد عليه إباحته ﷺ للرقيق أن يقول لمالكه: سيدي.

هل يجوز أن نقول: سيدنا فلان؟

والذي يظهر لي ألَّا تعارض أصلًا؛ لأن النبي ﷺ أذن لهم أن يقولوا بقولهم، لكن نهاهم أن يستجريهم الشيطان بالغلو مثل (السيد)؛ لأن السيد المطلق هو الله تعالىٰ، وعلىٰ هذا فيجوز أن يقال: سيدنا وسيد بني فلان ونحوه، ولكن بشرط أن يكون الموجه إليه السيادة أهلًا لذلك، أما إذا لم يكن أهلًا كما لو كان فاسقًا أو زنديقًا، فلا يقال له ذلك حتىٰ ولو

---

(١) أخرجه مسلم (٤/ ١٧٨٢) رقم (٢٢٧٨). وينظر: صحيح البخاري (٦/ ٨٤) رقم (٤٧١٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ٦٧) رقم (٣٠٤٣)، ومسلم (٣/ ١٣٨٨) رقم (١٧٦٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣/ ١٥٠) رقم (٢٥٥٢)، ومسلم (٤/ ١٧٦٥) رقم (٢٢٤٩).

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا وَسيدَنَا وَابْنَ سيدِنَا، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشيطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

فرض أنه أعلىٰ منه مرتبة أو جاهًا، وقد جاء في الحديث: «**لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ**»[1]، فإذا كان أهلًا لذلك وليس هناك محذور، فلا بأس به، وأما إن خشي المحذور أو كان غير أهل، فلا يجوز»[2].

---

(١) أخرجه أبو داود (٢/ ٧١٣) رقم (٤٩٧٧)، وأحمد (٥/ ٣٤٦) رقم (٢٢٩٨٩) من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه بريدة بن الحصيب رضي الله عنه مرفوعًا.

وهذا إسناد رجاله ثقات، إلا أن قتادة لا يعرف له سماع من عبد الله بن بريدة.

قال البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ١٢): «ولا يعرف سماع قتادة من ابن بريدة».

وقال الترمذي في جامعه (٣/ ٣٠٢): «قال بعض أهل الحديث: لا نعرف لقتادة سماعًا من عبد الله بن بريدة».

وقد تابع قتادة عقبة بن عبد الله الأصم كما في المستدرك علىٰ الصحيحين للحاكم (٤/ ٣٤٧) رقم (٧٨٦٥)، وقال عقبه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه».

لكن هذا القول منه متعقَّب؛ لأن عامة النقاد علىٰ تضعيف عقبة هذا؛ فقد قال عنه ابن معين: «ليس بشيء»، وقال الفلاس: «كان ضعيفًا واهي الحديث ليس بالحافظ»، وقال أبو حاتم: «لين الحديث ليس بقوي»، وقال النسائي: «ليس بثقة». ينظر: ميزان الاعتدال (٣/ ٨٦)، تقريب التهذيب ص (٣٩٥).

وقد ذكر ابن عدي حديثه هذا في ترجمته في الكامل في ضعفاء الرجال (٨/ ٣٠٩).

والحديث صححه النووي في رياض الصالحين ص (٤٨٠).

(٢) القول المفيد (٢/ ٥١٧).

قوله: «وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا...» الحديث عند النسائي وغيره[١]، وإسناده صحيح.

قوله: «وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشيطَانُ»: أي يستهيمَنَّكم، أو يستَمِيلَنَّكم أو يذهب بعقولكم، أو يزين لكم هواكم، وتتبعوا طرقه حتىٰ تبلغوا الغلو[٢].

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده كما في (إتحاف الخيرة) (٧/ ٧٧)، وأحمد (٢٠/ ٢٣) رقم (١٢٥٥١)، و(٢١/ ١٦٧) رقم (١٣٥٣٠)، وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٣٩٧) رقم (١٣٣٧) من طريق حسن بن موسىٰ،

والبخاري في التاريخ الأوسط (١/ ٣٦) عن موسىٰ بن إسماعيل،

وأحمد (٢١/ ٢١٦) رقم (١٣٥٩٦)، والبيهقي في المدخل إلىٰ السنن ص (٣٣٢) رقم (٥٣٦) من طريق عفان بن مسلم،

وعبد بن حميد في مسنده (المنتخب) ص (٣٩٠) رقم (١٣٠٩) من طريق حجاج بن منهال،

والنسائي في السنن الكبرىٰ (٩/ ١٠٣) رقم (١٠٠٠٦) من طريق العلاء بن عبد الجبار،

والنسائي في السنن الكبرىٰ أيضًا (٩/ ١٠٣) رقم (١٠٠٠٧) من طريق بهز بن أسد،

وابن حبان (١٤/ ١٣٣) رقم (٦٢٤٠) من طريق هدبة بن خالد،

والبيهقي في دلائل النبوة (٥/ ٤٩٨) من طريق آدم بن أبي إياس،

ثمانيتهم (حسن بن موسىٰ، وموسىٰ بن إسماعيل، وعفان، وحجاج، والعلاء، وبهز، وهدبة، وآدم) عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، مرفوعًا.

وقد قرن البخاري والنسائي في رواية العلاء بن عبد الجبار بثابت حميد بن أبي حميد الطويل، واقتصر البخاري علىٰ المرفوع دون القصة.

وأخرجه أحمد (٢١/ ١٦٦) رقم (١٣٥٢٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦/ ٥٠٢) رقم (٤٥٢٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس، مرفوعًا.

(٢) **ينظر**: حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٥)، والقول المفيد (٢/ ٥١٩).

و(يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ): إما أن تكون من الهُوَىٰ: بمعنىٰ يوقعكم في الهوىٰ الذي يضل عن سبيل الله، أو (يستهوينكم): من الهَوِي وهو: الوقوع في الهلاك، أي: لا يوقعكم الشيطان في الضلال(١).

قوله: «أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ»: «أرشدهم أن يصفوه بصفتين هما أعلىٰ مراتب العبودية، وقد وصفه الله بهما في مواضع من كتابه»(٢).

وهذان الوصفان أحسن وأبلغ وصف يتصف به الرسول ﷺ، ولذلك وصفه الله تعالىٰ بالعبودية في أعظم المقامات، فوصفه بها في مقام إنزال القرآن عليه، قال تعالىٰ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾ [الفرقان:١].

ووصفه بها في مقام الإسراء، قال تعالىٰ: ﴿سُبْحَـٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء:١]، ووصفه بها في مقام المعراج، قال تعالىٰ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم:١٠]، ووصفه في مقام الدفاع عنه والتحدي، قال تعالىٰ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة:٢٣].

وكذلك بالنسبة للأنبياء، قوله تعالىٰ: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ۝٣﴾ [الأسراء:٣]، وهذه العبودية خاصة، وهي أعلىٰ أنواع العبودية الخاصة.

---

(١) **ينظر**: إعانة المستفيد (٢/ ٣١١).

(٢) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٥).

....

طوائف تطرفت في رسول الله ﷺ

«وقد تطرف في الرسول ﷺ طائفتان:

- طائفة غلت فيه حتىٰ عبدته، وأعدته للسراء والضراء، وصارت تعبده وتدعوه من دون الله، وهم غلاة الرافضة، والمتصوفة.

- وطائفة كذبته، وزعمت أنه كذاب، ساحر، شاعر، مجنون، كاهن، ونحو ذلك، وهم المشركون، والمنافقون.

وفي قوله: (**عَبْدُ الله وَرَسُولُهُ**) رد علىٰ الطائفتين»[1].

قوله: «**مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ**»:

هذا بيان الحكمة في منعه ﷺ؛ أنه خشي عليهم في مدحهم له أن يرفعوه فوق منزلته التي أنزله الله وهي العبودية والرسالة، لئلا يعتقدوا فيه جانب الربوبية، كما حصل للنصارىٰ في حق عيسىٰ عليه السلام[2].

قال شيخنا ابن باز رحمه الله: «والمقصود من هذا سد الذرائع التي يأتي بها الناس الآن من الغلو؛ فقد يجرهم إلىٰ أن يعبدوه من دون الله ويدعوه ويستغيثوا به ويزعموا أنه يعلم الغيب وغير ذلك»[3].

والخلاصة: «أنه ﷺ نهىٰ أن يُمدح بغير ما وصفه الله به؛ صيانةً للتوحيد، وسدًّا لباب الغلو المُفضي إلىٰ الشرك»[4].

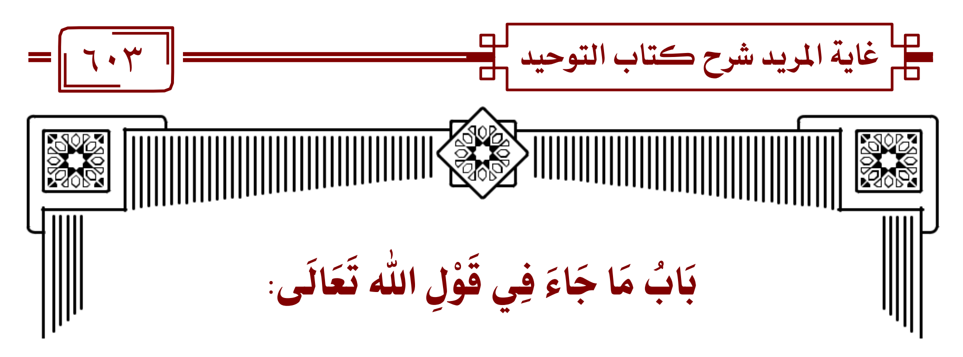
---

(١) القول المفيد (٢/ ٥٢١).

(٢) إعانة المستفيد (٢/ ٣١١).

(٣) شرح كتاب التوحيد ص (٢٨٧).

(٤) **ينظر**: الملخص في شرح كتاب التوحيد ص (٤٢٦، ٤٢٧).



بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى:

﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ﴾ **الآية** [الزمر:٦٧].

مقصود الترجمة: بيان أن الناس مِن ظلمهم وجهلهم ما قدروا الله حق قدره الذي هو أهله ويستحقه، بل إنهم فعلوا به تعالىٰ نقيض ما هو لازم عليهم، عقلًا، ونقلًا، وأصلًا، وفرعًا[١].

وقد «ختم المصنف رحمه الله تعالىٰ كتابه بهذه الترجمة، وذكر النصوص الدالة علىٰ عظمة الرب العظيم وكبريائه، ومجده وجلاله وخضوع المخلوقات بأسرها لعزه؛ لأن هذه النعوت العظيمة والأوصاف الكاملة أكبر الأدلة والبراهين علىٰ أنه المعبود وحده، المحمود وحده، الذي يجب أن يذل له غاية الذل والتعظيم وغاية الحب والتأله، وأنه الحق وما سواه باطل، وهذه حقيقة التوحيد ولبه وروحه، وسر الإخلاص»[٢].

و«من علم حقيقة ما اشتمل عليه هذا الباب من وصف الله جل وعلا وعظمة الله جل وعلا فإنه لا يملك إلا أن يذل ذلًّا حقيقيًا، ويخضع خضوعًا عظيمًا للرب جل جلاله»[٣].

---

(١) فتح الله الحميد ص (٤٨٧).

(٢) القول السديد ص (١٩٤).

(٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد ص (٥٨٤، ٥٨٩).

ومناسبة الباب للأبواب قبله: أن «هذا الباب ختم به المؤلف رحمه الله أبواب (كتاب التوحيد)، لأنه يشتمل علىٰ الأسماء والصفات؛ لأن (كتاب التوحيد) كله يدور علىٰ توحيد الألوهية، ومكملاته ومنقصاته ومناقضاته.

وفي هذا الباب ذكر الأسماء والصفات من أجل أن يتكامل هذا الكتاب فيحتوي علىٰ جميع أنواع التوحيد، لأن توحيد الألوهية يتضمن توحيد الربوبية، ومن جملة توحيد الربوبية: الإيمان بالأسماء والصفات، ولكن فصلت الأسماء والصفات بقسم خاص لوجود المخالفين فيها؛ من فرق الجهمية والمعتزلة والأشاعرة ومن أخذ بمذهبهم...؛ ولذلك عقد المصنف رحمه الله هذا الباب في آخر (كتاب التوحيد) من أجل تكامل الكلام علىٰ التوحيد»[١].

معنى قدروا

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾: الضمير يعود علىٰ المشركين، و (قدروا): عظموا؛ أي: ما عظموا الله حق تعظيمه حيث أشركوا به ما كان من مخلوقاته[٢].

وقد جاءت أحاديث كثيرة فيها بيان عظمة الجبار سبحانه، منها:

- عن عبيد الله بن مقْسَم: «**أَنَّهُ نَظَرَ إِلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَحْكِي رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: يَأْخُذُ اللهُ ﷻ سَمَاوَاتِهِ وَأَرَضِيهِ بِيَدَيْهِ، فَيَقُولُ: أَنَا اللهُ - وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا - أَنَا الْمَلِكُ، حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَىٰ الْمِنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ، حَتَّىٰ إِنِّي لَأَقُولُ: أَسَاقِطٌ هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ؟**»[٣].

---

(١) إعانة المستفيد (٢/ ٣١٥).

(٢) القول المفيد (٢/ ٥٢٣)، **وينظر**: تفسير ابن كثير (٧/ ١١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٩/ ١٢٣) رقم (٧٤١٢)، ومسلم (٤/ ٢١٤٨) رقم (٢٥) (٢٧٨٨) واللفظ له.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ وَالأَرَضِينَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، ....

- وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «**يَقْبِضُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ مُلُوكُ الْأَرْضِ؟**»[1].

فقوله: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ﴾ يشمل كل من تنقص الله تعالىٰ فإنه ما قدره حق قدره، فيدخل في ذلك الجاحدون المعطلون الذين ينفون وجود الله تعالىٰ.

وقوله سبحانه: «﴿وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾»: أي: تنزَّه عن كل شرك يشركونه به، سواء جعلوا الخالق كالمخلوق أو العكس[2].

حديث ابن مسعود أخرجه البخاري ومسلم[3] كما أشار المؤلف.

تعريف الحَبْر وسبب تسميته بذلك

«**جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الأَحْبَارِ**»: الحبر: -بفتح الحاء وكسرها- واحد أحبار اليهود، هو العالم بتحبير الكلام وتحسينه، وسمي حبرًا لما يبقىٰ من أثر علومه في قلوب الناس، وآثار أفعاله الحسنة المقتدىٰ بها[4].

قوله: «**إِصْبَع**» واحدة الأصابع، وهي مثلثة الأول والثالث، ففيها تسع لغات، والعاشر أصبوع، وفي هذا يقول الناظم[5]:

---

(١) أخرجه البخاري (٩/ ١١٦) رقم (٧٣٨٢)، ومسلم (٤/ ٢١٤٨) رقم (٢٣) (٢٧٨٧).

(٢) ينظر: إعانة المستفيد (٢/ ٣١٦)، القول المفيد (٢/ ٥٢٤).

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٢٦) رقم (٤٨١١)، ومسلم (٤/ ٢١٤٧) رقم (٢٧٨٦).

(٤) حاشية كتاب التوحيد ص (٣٩٧).

(٥) البيت للعز القسطلاني. ينظر: تاج العروس (٣١/ ٤١).

فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ الآية.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا اللهُ».

وَهَمْـــزَ أُنْمُلَـــةٍ ثَلِّـــثْ وَثَالِثَـــهُ التِّسْعُ فِـي أُصْبُعٍ وَاخْـتِمْ بِأُصْـبُوعِ

قوله: «فَيَقُولُ: أَنَا المَلِكُ» فملك الله تعالىٰ متضمن لكمال السلطان والتدبير والملك، بخلاف غيره، فإن من ملوك الدنيا من يكون ملكًا لا يملك التصرف، ومنهم المالك وليس بملك.

معنى النواجذ

قوله: «حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ» أي: ظهرت، ونواجذ: جمع ناجذ، وهو أقصىٰ الأضراس[(١)].

وهذا الضحك من النبي ﷺ تقرير لقول الحبر، ولهذا قال ابن مسعود: «تصديقًا لقول الحبر».

ومن فوائد الحديث: إثبات صفة الأصابع لله ﷻ؛ لإقراره ﷺ هذا الحبر علىٰ قوله: «عَلَىٰ إِصْبَعٍ» والإصبع إصبع حقيقي يليق بالله ﷻ وعظمته، من غير تشبيه أو تمثيل، وغير تأويل أو تعطيل.

قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ...»[(٢)]: فيه زيادة علىٰ الحديث الأصل: وهي زيادة وضع الجبال مع الشجر.

«يَهُزُّهُنَّ»: يحركهن سبحانه وتعالىٰ.

---

(١) ينظر: تثقيف اللسان ص (٣٣)، لسان العرب (٣/ ٥١٣).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢١٤٧) رقم (١٩) (٢٧٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الخَلْقِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ». أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَوَاتِ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليُمْنَىٰ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ، أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟».

الجمع بين رواية البخاري وحديث الباب

قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَىٰ إِصْبَعٍ، وَالمَاءَ وَالثَّرَىٰ...»[1]: فيه مخالفة لحديث الباب الأصل، الذي فيه: «وَالمَاءَ عَلَىٰ إِصْبَعٍ وَالثَّرَىٰ عَلَىٰ إِصْبَعٍ»، بينما هنا: الماء والثرىٰ علىٰ إصبع واحدٍ.

والجواب: يُقال: المراد بالماء والثرىٰ: الأرض، والمراد بالإصبع هنا الجنس، أو يقال: إن الماء والثرىٰ علىٰ إصبع، وسكت عن الباقي الذي في الحديث السابق.

وقوله: «وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .... ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا المَلِكُ»: يقول ذلك ثناء علىٰ نفسه سبحانه، وتنبيها علىٰ عظمته الكاملة وعلىٰ ملكه الكامل، وهو السلطان، فهو مالك ذو سلطان... أي: أنا الذي لي الملكية المطلقة والسلطان التام لا ينازعني فيهما أحد[2].

قوله: «أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟»: الاستفهام للتحدي، فيقول: أين الملوك الذين كانوا في الدنيا لهم السلطة والتجبر والتكبر علىٰ عباد الله؟[3].

---

(١) صحيح البخاري (٦/ ١٢٦) رقم (٤٨١١)، صحيح مسلم (٤/ ٢١٤٧) رقم (١٩) (٢٧٨٦).

(٢) القول المفيد (٢/ ٥٣٣).

(٣) القول المفيد (٢/ ٥٣٣).

الجمع بين ألفاظ حديث: (يطوي الله الأرضين)

قوله: «**ثُمَّ يَطْوِي الأَرَضِينَ السَّبْعَ**»: قال النووي رحمه الله: «قال القاضي: وفي هذا الحديث ثلاثة ألفاظ: يقبض، ويطوي، ويأخذ، كله بمعنى الجمع؛ لأن السموات مبسوطة، والأرضين مدحوة وممدودة»(١).

وقد أشار الله في القرآن إلىٰ أن الأرضين سبع، ولم يرد العدد صريحا في القرآن، قال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّ﴾ [الطلاق:١٢]، والمماثلة هنا لا تصح إلا في العدد، لأن الكيفية تتعذر المماثلة فيها، وأما السنة، فقد صرحت في عدة أحاديث بأنها سبع(٢).

هل لله شمال وكيف الجمع مع حديث وكلتا يديه يمين؟

قوله: «**ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ**»: أجمع العلماء علىٰ إثبات اليدين لله تعالىٰ، ولكنهم اختلفوا في إثبات الشمال له سبحانه: فمنهم مَن قال: ليس لله يد شمال، بل كلتا يديه يمين، واستدل بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا: «**إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَىٰ مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**»(٣)، وحكم علىٰ رواية الباب بالشذوذ، وعضد ذلك بأن الشمال في المخلوق أضعف من اليمين، ويد الله تتنزه عن النقص.

وقال آخرون من أهل التحقيق: بل لله تعالىٰ يدٌ شمالٌ، وقد صح الحديث بذلك فيجب المصير إليه، ولا ينبغي تضعيف رواية الثقات الأثبات، وجمعوا بين حديث الشمال ورواية: «**وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**» بأن اليد

(١) شرح مسلم (٩/ ١٤٦).
(٢) القول المفيد (٢/ ٥٣٣).
(٣) أخرجه مسلم (٣/ ١٤٥٨) رقم (١٨٢٧).

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَا السَّموَاتُ السَّبْعُ وَالأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

اليمنىٰ والشمال لله تعالىٰ علىٰ درجة واحدة من القوة ولا ضعف في الشمال كما هو عند المخلوقين تعالىٰ الله عن ذلك علوًّا كبيرًا. وهذا هو الأقرب والله أعلم[١].

قوله: «**أَيْنَ الجَبَّارُونَ؟**»: الجبارون: جمع جبار، وهو المتعالي علىٰ الناس بالقهر والغلبة والظلم والبطش بغير حق. أما الجبار من أسمائه سبحانه، فمعناه: المتعالي بحق.

وقوله: «**أَيْنَ المُتَكَبِّرُونَ؟**»: جمع متكبر، والمتكبر من الخلق هو: المتعالي، الذي يتعالىٰ علىٰ الناس بالظلم والبطش، وكذلك يتعالىٰ علىٰ الحق فلا يقبله. والمتكبر من أسماء الله الحسنىٰ الكاملة يدل علىٰ العظمة والجلال والتنزه عن النقائص[٢].

وقوله: «**وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ...**» الأثر عند عبد الله بن أحمد في السنة[٣]، وهو موقوف علىٰ ابن عباس، وإسناده ضعيف[٤].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٥٣٤).

(٢) إعانة المستفيد (٢/ ٣٢٣).

(٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٢/ ٤٧٦) رقم (١٠٩٠) عن أبيه،
والطبري في تفسيره (٢٠/ ٢٤٦) عن محمد بن بشار،
كلاهما (أحمد بن حنبل، ومحمد بن بشار) عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن عمرو بن مالك، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس، موقوفًا عليه.

(٤) لأن في إسناده عمرو بن مالك، وهو صدوق له أوهام، قال ابن حبان في الثقات (٨/ ٤٨٧): «يغرب ويخطئ». **وينظر**: الرسالة العرشية ص (١٦).

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا السَّمَوَاتُ السَّبْعُ فِي الكُرْسِي إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ».

معنى الخردل وما مدلول التمثيل بها

قوله: «**إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ**»: هي حبة نبات صغيرة جدًّا، يضرب بها المثل في الصغر والقلة، وهذا يدل علىٰ عظمته سبحانه، وأنه سبحانه لا يحيط به شيء، والأمر أعظم من هذا التمثيل التقريبي، لأنه تعالىٰ لا تدركه الأبصار، ولا تحيط به الأفهام[(١)].

وقوله: «**وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ...**» الحديث رواه ابن جرير في تفسيره[(٢)]، وإسناده ضعيف[(٣)].

معنى الترس

«**أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ**»: (تُرْس) -بضم التاء- القاع المستدير المتسع الأطلس[(٤)]، أو شيء من جلد أو خشب أو فولاذ يحمل عند القتال يتقىٰ به السيف والرمح ونحوهما[(٥)].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٥٣٥).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٥٣٩) من طريق عبد الله بن وهب،
وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٥٨٧) من طريق أصبغ بن الفرج،
كلاهما (ابن وهب، وأصبغ) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، مرفوعًا.

(٣) لأن فيه علتين:
العلة الأولىٰ: مدار الحديث علىٰ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٣٤٠).
العلة الثانية: الإرسال، فزيد بن أسلم من التابعين، وكان معروفًا بالإرسال. **ينظر**: تقريب التهذيب ص (٢٢٢).
قال الذهبي في العلو ص (١١٧): «هذا مرسل، وعبد الرحمن ضعيف».

(٤) ذكره عبد الرحمن بن قاسم في حاشية كتاب التوحيد ص (٤٠٠).

(٥) ذكره ابن عثيمين في القول المفيد (٢/ ٥٣٦).

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الكُرْسِي فِي العَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ،

قوله: «قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ» حديث أبي ذر رواه ابن جرير في تفسيره[(١)]، وإسناده ضعيف[(٢)].

معنى الفلاة

وقوله: «بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الأَرْضِ»: الفلاة الصحراء الواسعة، أو المفازة لا ماء فيها، أو القفر[(٣)].

وقوله: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ...» الأثر موقوف على ابن مسعود، وقد رواه عدد من الأئمة[(٤)]، وإسناده حسن، وهو في حكم المرفوع؛ لأنه مما لا يقال بالرأي.

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٤/ ٥٣٩) من طريق عبد الله بن وهب،
وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٥٨٧) من طريق أصبغ بن الفرج،
كلاهما (ابن وهب، وأصبغ) عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبي ذر، مرفوعًا.

(٢) لأن فيه علتين:
الأولىٰ: الانقطاع فعبد الرحمن بن زيد من أتباع التابعين ولم يسمع أبا ذر.
الثانية: عبد الرحمن هذا ضعيف، كما تقدم قريبًا.

(٣) حاشية كتاب التوحيد ص (٤٠٠).

(٤) أخرجه الدارمي في الرد علىٰ الجهمية ص (٥٥) رقم (٨١)، والرد علىٰ المريسي (١/ ٤٢٢)، و(١/ ٤٧١)، و(١/ ٥١٩) عن موسىٰ بن إسماعيل،
وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٢٤٢) من طريق يزيد بن هارون،
وابن خزيمة أيضًا في كتاب التوحيد (١/ ٢٤٤) من طريق أسد بن موسىٰ،
والطبراني (٩/ ٢٠٢) رقم (٨٩٨٦)، و(٨٩٨٧) من طريق هدبة بن خالد،
وأبو بكر الدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٦/ ٤٠٦) رقم (٢٨٣٠)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٢/ ٦٨٨) من طريق حجاج بن منهال، =

وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالكُرْسي خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الكُرْسي وَالمَاءِ خَمْسُ مِئَةِ عَامٍ، وَالعَرْشُ فَوْقَ المَاءِ، واللهُ فَوْقَ العَرْشِ، ....

أقسام علو الله تعالى

وقوله: «واللهُ فَوْقَ العَرْشِ»: فيه إثبات علو الله تعالىٰ علىٰ خلقه واستوائه علىٰ عرشه. وعلو الله ينقسم إلىٰ قسمين:

أ) علو الصفة، وهذا لا ينكره أحد ينتسب للإسلام، والمراد به كمال صفات الله، كما قال تعالىٰ: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ مَثَلُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾﴾ [النحل:٦٠].

= والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٢٩٠) رقم (٨٥١) من طريق عبد الرحمن بن مهدي،
ستتهم (موسىٰ، ويزيد، وأسد، وهدبة، وحجاج، وابن مهدي) عن حماد بن سلمة،
وابن خزيمة في كتاب التوحيد (٢/ ٨٨٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٢/ ٥٦٥)، و(٣/ ١٠٤٧)، وابن بطة في الإبانة (٧/ ١٧١) رقم (١٢٨)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٢٩١) رقم (٨٥٢) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي،
واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٣٨) رقم (٦٥٩)، وابن قدامة في إثبات صفة العلو ص (١٥١، ١٥٢) رقم (٦٠) من طريق الحسن بن أبي جعفر،
ثلاثتهم (حماد بن سلمة، والمسعودي، والحسن بن أبي جعفر) عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن عبد الله بن مسعود، موقوفًا عليه.
وقرن أبو الشيخ في الموضع الأخير بزر بن حبيش أبا وائل، ورواية الطبراني في الموضع الأول مختصرة.
وأخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٢/ ١٨) من طريق أبي عمر حفص بن سليمان، عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود.
وأخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٢٤٣)، والطبراني (٩/ ٢٠٢) رقم (٨٩٨٦) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن وائل ابن ربيعة، عن عبد الله بن مسعود، قال: «بين كل سماء مسيرة خمسمائة عام».
والحديث حسن؛ لأن مداره علىٰ عاصم بن بهدلة، وهو صدوق له أوهام.

لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شيءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عَبْدِ الله. **وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ المَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ الله. قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ- قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ.**

ب) علو الذات، وهذا أنكره بعض المنتسبين للإسلام، فيقولون: كل العلو الوارد المضاف إلىٰ الله المراد به علو الصفة، فيقولون في قوله ﷺ: «**وَالله فَوْقَ الْعَرْشِ**»، أي: في القوة والسيطرة والسلطان، وليس فوقه بذاته.

ولا شك أن هذا تحريف في النصوص وتعطيل في الصفات.

أقسام المنكرين لعلو الذات

والذين أنكروا علو الله بذاته انقسموا إلىٰ قسمين:

أ) من قال: إن الله بذاته في كل مكان، وهذا لا شك ضلال مقتض للكفر.

ب) من قال: إنه لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا متصل بالخلق ولا منفصل عن الخلق، وهذا إنكار محض لوجود الله والعياذ بالله، ولهذا قال بعض العلماء: لو قيل لنا: صفوا العدم، ما وجدنا أبلغ من هذا الوصف، ففروا من شيء دلت عليه النصوص والعقول والفطر إلىٰ شيء تنكره النصوص والعقول والفطر.

قوله: «**لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شيءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ**» «يشمل أعمال القلوب وأعمال الجوارح المرئي منها والمسموع، وذلك لعموم علمه وسعته، وإنما أتىٰ بذلك بعد ذكر علوه ليبين أن علوه لا يمنع علمه بأعمالنا، وهو إشارة واضحة إلىٰ علو ذاته تبارك وتعالىٰ»[(١)].

---

(١) القول المفيد (٢/ ٥٤٠).

وَعَنِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَىٰ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، واللهُ تَعَالَىٰ فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شيءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

قوله: «قَالَهُ الحَافِظُ الذَّهَبِيُّ قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ» قال ذلك الذهبي في كتابه العلو للعلي الغفار[1].

قوله: «وَعَنِ العَبَّاسِ ...» حديث العباس عند أبي داود وغيره[2].

---

(١) العلو ص (٤٥-٤٦).

(٢) أخرجه إبراهيم بن طهمان في مشيخته ص (٧٠) رقم (١٨) ومن طريقه أبو داود (٤/ ٢٣٢) رقم (٤٧٢٥)، والآجري في الشريعة (٣/ ١٠٨٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢/ ٣١٦) رقم (٨٨٢)، والجورقاني في الأباطيل والمناكير (١/ ٧٧) رقم (٧٢)،

وأحمد (٣/ ٢٩٢) رقم (١٧٧٠)، ومحمد بن أبي شيبة في العرش ص (٣٢٥، ٣٢٦)، وأبو يعلىٰ (١٢/ ٧٦) رقم (٦٧١٣)، وابن عدي في الكامل (٩/ ٢٧)، والحاكم (٢/ ٣١٦) رقم (٣١٣٧)، و(٢/ ٤١٠) رقم (٣٤٢٨)، و(٢/ ٤٤٧) رقم (٣٥٤٧)، و(٢/ ٥٤٣) رقم (٣٨٤٩)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١/ ٨)، والذهبي في العلو ص (٥٨) رقم (١٠٤) من طريق شعيب بن خالد،

وأبو داود (٤/ ٢٣١) رقم (٤٧٢٣)، وابن ماجه (١/ ٦٩) رقم (١٩٣)، والدارمي في الرد علىٰ الجهمية ص (٥٠) رقم (٧٢)، والرد علىٰ المريسي (١/ ٤٧٣)، وابن أبي الدنيا في المطر والرعد والبرق ص (٥٠) رقم (٢)، والبزار (٤/ ١٣٥) رقم (١٣١٠)، ومحمد بن أبي شيبة في العرش ص (٣١٩)، والعقيلي في الضعفاء (٢/ ٢٨٤) من طريق الوليد بن أبي ثور،

وأبو داود (٤/ ٢٣١) رقم (٤٧٢٤)، والترمذي (٥/ ٤٢٥) رقم (٣٣٢٠)، والفاكهي في =

وإسناده ضعيف جدًّا[١].

= أخبار مكة (٣/ ٧٦) رقم (١٨٢٧)، وابن أبي عاصم في السنة (١/ ٢٥٣) رقم (٥٧٧)، والبزار (٤/ ١٣٤) رقم (١٣٠٩)، والروياني في مسنده (٢/ ٣٤٨) رقم (١٣٢٩)، وابن خزيمة في كتاب التوحيد (١/ ٢٣٤)، وابن منده في التوحيد (١/ ١١٤)، و(١/ ١٦٣)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣/ ٤٣٢) من طريق عمرو بن أبي قيس،

وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ٤٢٦) من طريق عمرو بن ثابت،

خمستهم (ابن طهمان، وشعيب بن خالد، والوليد، وعمرو بن أبي قيس، وعمرو بن ثابت) عن سماك ابن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، مرفوعًا.

وسقط الأحنف بن قيس في طريق شعيب بن خالد إلا عند الحاكم في الموضع الأخير (٢/ ٥٤٣) رقم (٣٨٤٩) فقد أُثبت فيه.

وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٤٣) رقم (٣٨٤٨) من طريق شريك بن عبد الله، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن عبد المطلب، موقوفًا عليه.

وأخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٢/ ٥٦٩) من طريق يزيد أبي خالد الدالاني، عن سماك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن النبي ﷺ، دون ذكر العباس.

(١) لأن فيه عللًا كثيرة:

العلة الأولىٰ: أن مداره علىٰ سماك بن حرب، وهو صدوق، وقد تفرد به، قال الذهبي: «تفرد به سماك، عن عبد الله، وعبد الله - يعني ابن عميرة - فيه جهالة». العلو ص (٦٠). وقد اختلف علىٰ سماك في سنده، كما في التخريج.

العلة الثانية: الاختلاف في رفعه ووقفه كما سبق بيانه.

العلة الثالثة: أنَّ الذين رووه عن سماك لم يكونوا ممن سمع منه قديمًا مثل شعبة وسفيان.

العلة الرابعة: جهالة عبد الله بن عميرة، وعدم سماعه الأحنف، قال الذهبي في ديوان الضعفاء ص (٢٢٤): «مجهول»، وقال في المغني (١/ ٣٥٠): «لا يعرف»، وقال البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ١٥٩): «لا نعلم له سماعًا من الأحنف».

وقد صحح هذا الحديث جماعة من أهل العلم، منهم: الجورقاني كما في الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (١/ ٧٩)، وابن تيمية في مجموع الفتاوىٰ (٣/ ١٩٢)، وابن القيم في تهذيب السنن (٣/ ٢٢٤-٢٢٧).

وخلاصة دلالات الأحاديث السابقة:

١. أن بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام.

٢. أن ما بين كل سماء إلىٰ سماء خمسمائة عام.

٣. أن كِثَف (غِلَظ) كل سماء خمسمائة عام.

٤. أن بين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام.

٥. أن بين الكرسي والماء خمسمائة عام.

٦. أن البحر الذي فوق السماوات بين أسلفه وأعلاه خمسمائة عام.

٧. أن العرش فوق الماء.

٨. أن الله تعالىٰ فوق العرش، وأنه تعالىٰ مطلع علىٰ عباده، يعلم ما هم عاملون ولا يخفىٰ عليه شيء من ذلك.

٩. وقال الشيخ ابن باز ﵀: «فيه الدلالة علىٰ ارتفاع هذه المخلوقات وسعة ما بينها من المسافات العظيمة، وربك الخلاق جلَّ وعلا فهو أعظم منها وأكبر سبحانه وتعالىٰ»[١].

---

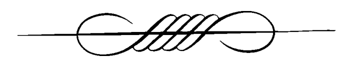
(١) شرح كتاب التوحيد ص (٢٩٥).

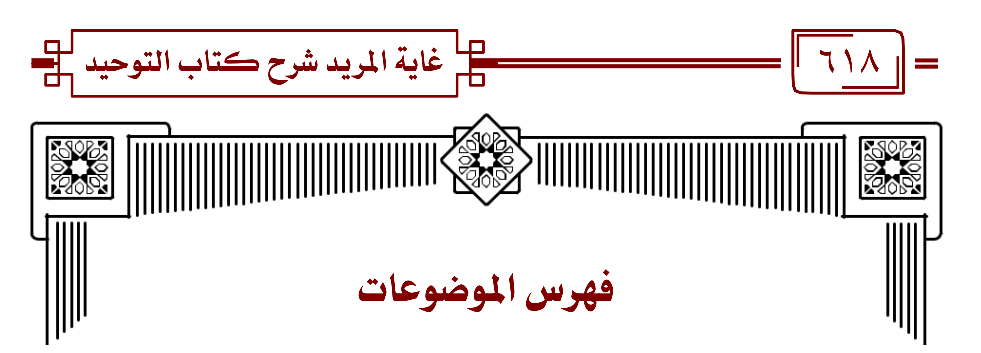
والله سبحانه وتعالىٰ أعلم.

وَالحَمْـدُ للهِ رَبِّ العَـالِمَينَ وَصَـلَّىٰ اللهُ عَلَـىٰ سـيدِنَا مُحَمَّـدٍ وَعَلَـىٰ آلِـهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وإلىٰ هنا انتهىٰ شرح كتاب التوحيد، شرحته شرحًا موجزًا مقتضبًا؛ لأن ذلك أجدر في سُلم التأصيل العلمي الممنهج، الذي ينتظم أمهات المسائل وأصولها، ويدع الحواشي وفروعها، سائلًا واهب النعم، عظيم العطاء؛ أن ينفع بهذا الشرح قائله وقارئه وسامعه، وكاتبه، وأن يهبنا من لدنه علمًا وفقهًا، وأن يورثنا جنات النعيم.

وصلىٰ الله وسلم علىٰ النبي الأمي الكريم





فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

